

تفسير

# كثير الدقائق

للمفسر الكبير والمحقق النجدي

العالم العارف

الشيخ محمد الشهدائي


ابن محمد رضا بن اسماعيل بن محمد بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نضر بن معد بن عدنان

الجزء الثاني

مختصر

الشيخ محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن عبد المحسن بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نضر بن معد بن عدنان

الشيخ محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن عبد المحسن بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نضر بن معد بن عدنان



PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY



32101 016495028

---


PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

---

*This book is due on the latest date  
stamped below. Please return or renew  
by this date.*

---

--	--



تفسير

# كنز الدقائق

للمفسر الكبير والمحقق النحوي

العالم العارف

الميرزا محمد المشهدي

ابن محمد رضا بن اسماعيل بن جمال الدين القمي التوفي في حدود عام  
١١٢٥ هـ

للمجلد الثاني

تحقيق

الشيخ مجتبي العراقي

2273

.8772

1988

Juz' 2

تذكرة الفقهاء

المجلد الثاني

الجزء الثاني

الكتاب الثاني

الكتاب:	كنز الدقائق وبحر الغرائب / الجزء الثاني .
المؤلف:	المحدث الميرزا محمد المشهدي القمي .
تحقيق ونشر:	الشيخ مجتبي العراقي .
المطبعة:	العلمية - قم .
الكمية:	٥٠٠ نسخة .
الطبعة:	الأولى ١٤٠٩ هـ .
السعر:	٢٥٠٠ ريال .

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY DUPL



32101 016495028



طبع على نفقة المحسن الوجيه  
الحاج محمد علي لطافت  
زيد توفيقه



## سورة آل عمران

في كتاب ثواب الأعمال : بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام قال :  
من قرأ البقرة وآل عمران ، جاءتا يوم القيامة تظللانه على رأسه مثل الغمامتين ،  
أو مثل الغيايتين (١) (٢) .

مدنية ، وآياتها مائتان

---

(١) الغياية بالغين المعجمة واليايين المشنتين من تحت ، كل شيء أظل الإنسان من فوق رأسه ،  
كالسحابة والظلة ، ومن الحديث يجيء البقرة وآل عمران يوم القيامة كأنهما غيايتان ، قاله  
الجوهري (هامش مصباح الكفعمي ص ٤٤٢) .

(٢) ثواب الأعمال : ثواب من قرأ سورة البقرة وآل عمران ، ص ١٣٠ ح ١ .

1875

Received of the Treasurer of the  
Board of Directors of the  
City of New York

the sum of \$1000.00

for the purchase of  
the sum of \$1000.00  
of the City of New York

## «بسم الله الرحمن الرحيم»

﴿ أَلَمْ ﴾ (١) قد مرّ بعض إشارات في أول سورة البقرة .

وفي كتاب ثواب الأعمال : بإسناده إلى سفيان بن سعيد الثوري ، عن الصادق عليه السلام في حديث طويل يقول عليه السلام فيه : وأما ﴿ أَلَمْ ﴾ في أول آل عمران فمعناه : أنا الله المجيد (١) .

وفي تفسير العياشي : خيشمة الجعفي ، حدّثني أبو ليبيد المخزومي قال : قال أبو جعفر عليه السلام : يا أبا ليبيد إنه يملك من ولد العباس اثني عشر يقتل بعد الثامن منهم أربعة فتصيب أحدهم الذبحة ، فتذبحه ، هم فئة ، قصيرة أعمارهم ، قليلة مدّتهم ، خبيثة سيرتهم ، منهم الفويسق الملقّب بالهادي ، والناطق والغاوي . يا أبا ليبيد إن في حروف القرآن المقطّعة لعلماً جمّاً ، إن الله تبارك وتعالى أنزل : ﴿ أَلَمْ ذَلِكَ الْكِتَابُ ﴾ فقام محمّد صلى الله عليه وآله حتّى ظهر نوره ، وثبتت كلمته وولد ، يوم ولد ، وقد مضى من الألف السابع مائة سنة وثلاث سنين ثم قال : وتبيانه في كتاب الله في الحروف المقطّعة إذا عددتها من غير تكرار . وليس من حروف مقطّعة حرف ينقضي أيام ، إلّا وقائم من بني

---

(١) لم أظفر عليه في كتاب ثواب الأعمال ، ولكنّه في كتاب معاني الأخبار : ط إيران (١٣٦١) باب معنى الحروف المقطّعة في أوائل السور من القرآن ص (٢٢) والحديث طويل .

هاشم عند انقضائه . ثم قال : الألف واحد واللام ثلاثون والميم أربعون ، والصاد تسعون ، فذلك مائة واحدى وستون : ثم كان بدو خروج الحسين بن علي عليهما السلام ﴿ الم الله ﴾ فلما بلغت مدته قام قائم ولد العباس عند «المص» ويقوم قائمنا عند انقضائها بـ (الر) فافهم ذلك وعه واكتمه (١) .

وإنما فتح الميم في المشهورة ، وكان حقها أن يوقف عليها ؟ لإلغاء حركة الهمزة عليها ، ليدل على أنها في حكم الثابت ، لأنها أسقطت للتخفيف ، لا للدرج ، فإن الميم في حكم الوقف ، كقولهم واحد اثنان ، لا لالتقاء الساكنين ، فإنه غير محذور في باب الوقف ، ولذلك لم يحرك في اللام .

وقرأ بكسرها على توهم التحريك لالتقاء الساكنين .

وقرأ أبو بكر بسكونها والابتداء بما بعدها على الأصل .

﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ (٢) قد مر تفسيره فلا حاجة (في)

تكريره .

﴿ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ ﴾ أي القرآن منجماً .

﴿ بِالْحَقِّ ﴾ بالعدل ، أو بالصدق في إخباره ، أو بالحجج المحققة أنه

من عنده . وهو في موضع الحال عن المفعول .

﴿ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ من الكتب .

﴿ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ (٣) جملة على موسى وعيسى .

في أصول الكافي : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، ومحمد بن القاسم ،

عن محمد بن سليمان ، عن داود ، عن حفص بن غياث ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : نزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان إلى البيت المعمور ، ثم

(١) تفسير العياشي : ج ٢ سورة الاعراف ص (٣) الحديث (٣) .

نزل في طول عشرين سنة، ثم قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: نزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من شهر رمضان . وانزلت التوراة لست مضين من شهر رمضان وانزل الإنجيل لثلاث عشرة ليلة مضت من شهر رمضان ، وانزل القرآن في ليلة القدر<sup>(١)</sup> .

قيل : التوراة مشتقة من الوري الذي هو إخراج النار من الزناد<sup>(٢)</sup> سمي بها ؟ لإخراج نور العلم منه . والإنجيل من النجل بمعنى الولد ، سمي به ؟ لأنه يتولد منه النجاة .

ووزنها تفعلة وافعليل ، وهو تعسف ، لأنهما اسمان أعجميان ، ويؤيد ذلك أنه قرىء الإنجيل بفتح الهمزة ، وليس من أبنية العرب . ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ تنزيل القرآن .

﴿ هُدًى لِلنَّاسِ ﴾ أي لكل من أنزل إليه .

﴿ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ ﴾ قيل : يريد به جنس الكتب الإلهية ، فإنها فارقة بين الحق والباطل ، ذكر ذلك بعد الكتب الثلاثة ، ليعم ما عداها أو القرآن ، وكرر ذكره بما هو نعت له مدحاً وتعظيماً وإظهاراً لفضله ، من حيث أنه يشترکہما في كونه وحياً منزلاً ، ومتميزه بأنه معجز يفرق به بين المحق والمبطل ، أو المعجزات .

ويحتمل أن يكون المراد به محكمات القرآن ، أفردتها لزيادة شرفها ونفعها .

(١) الكافي : ج ٢ ، ص ٦٢٨ - ٦٢٩ ، كتاب فضل القرآن ، باب النوادر ، قطعة من حديث<sup>(٦)</sup> وفيه ﴿ وَأَنْزَلَ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ﴾ .

(٢) الزند والزندة خشبتان يستقدح بهما ، فالسفلى زندة والأعلى زند ، ابن سيده : الزند العود الأعلى الذي يقتدح به النار والجمع أزند وأزند وزنود وزناد وأزاند جمع الجمع . لسان العرب : ج ٣ لغة زند .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن سنان ، أو غيره عمّن ذكره قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن القرآن والفرقان ، أهما شيان أو شيء واحد ؟ فقال عليه السلام : القرآن جملة الكتاب ، والفرقان المحكم الواجب العمل به<sup>(١)</sup> .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ من كتبه منزلة كانت أو غيرها .

﴿ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾ بسبب كفرهم : ولا شك أن أمير المؤمنين عليه السلام من أعظم آيات الله ، والكافرين به والمنكرين لحقه ، لهم عذاب شديد .

﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ﴾ غالب لا يمنع من التعذيب .

﴿ ذُو أَنْتِقَامٍ ﴾ (٤) تنكيره للتعظيم ، أي انتقام لا يقدر مثله أحد ، ولا يعرف كنهه أحد .

والنقمة : عقوبة المجرم ، والفعل منه نقم بالفتح والكسر ، وهو وعيد جسيء به بعد تقرير التوحيد ، وإنزال الكتب والآيات لمن أعرض عنها .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ ﴾ كلياً كان أو جزئياً ، إيماناً أو كفراً .

﴿ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴾ (٥) : خصصهما ، إذ الحس لا يتجاوزهما ، وقدم الأرض ترقياً من الأدنى إلى الأعلى ، ولأن المقصود ما اقترب فيهما .

﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ ﴾ وهذا رد على ما ذهب إليه بعض

(١) الكافي : ج ٢ ص ٦٣٠ كتاب فضل القرآن ، باب النوادر ، الحديث (١١) .

الحكماء : من وجود القوّة المصورة وقرىء ﴿ تصوركم ﴾ أي صوركم لنفسه وعبادته .

﴿ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ من الصور المختلفة ، مشابهاً لصورة أبيه أو لا .

وفي كتاب علل الشرايع : بإسناده إلى جعفر بن بشير ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ الله تبارك وتعالى إذا أراد أن يخلق خلقاً جمع كل صورة بينه وبين أبيه إلى آدم ثم خلقه على صورة أحدهم ، فلا يقولن أحد هذا لا يشبهني ولا يشبه شيئاً من آبائي (١) .

وفي الكافي : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن نوح بن شعيب ، رفعه ، عن عبد الله بن سنان ، عن بعض أصحابه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : أتى رجل من الأنصار رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : هذه ابنة عمّي وامرأتي ، لا أعلم منها إلّا خيراً ، وقد أتتني بولد شديد السواد ، منتشر المنخرين ، جعد ققط ، أفطس الأنف ، لا أعرف شبهه في أخوالي ولا في أجدادي ، فقال لامرأته : ما تقولين؟ قالت : لا والذي بعثك بالحق نبياً ما أقعدت مني منذ ملكني أحداً غيره ، قال : فنكس رسول الله صلى الله عليه وآله برأسه ملياً ، ثم رفع بصره إلى السماء ، ثم أقبل على الرجل فقال : يا هذا ليس من أحد إلّا بينه وبين آدم تسعة وتسعين عرقاً كلّها تضرب في النسب ، فإذا وقعت النطفة في الرحم اضطربت تلك العروق تسأل الشبه لها ، فهذا من تلك العروق التي لم يدركها أجدادك ، ولا أجداد أجدادك ، خذ إليك ابنك ، فقالت المرأة : فرّجت عني يا رسول الله (٢) .

(١) علل الشرايع ، ج ١ ص (٢٩٧) الباب (٩٣) العلة التي من أجلها لا يجوز أن يقول الرجل لولده هذا لا يشبهني ولا يشبه آبائي الحديث (١) .

(٢) الكافي : ج ٥ ، كتاب النكاح ص ٥٦١ ، و ٥٦٢ باب النوادر ، الحديث (٢٣) .

محمد بن يحيى ، وغيره ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر ، عن إسماعيل بن عمر ، عن شعيب العقرقوفي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنَّ للرحم أربع سبل ، في أيِّ سبيل سلك فيه الماء كان منه الولد ، واحد ، اثنان وثلاثة وأربعة ، ولا يكون إلى سبيل أكثر من واحد (١) .

علي بن محمد ، رفعه ، عن محمد بن حمران ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنَّ الله عزَّ وجلَّ خلق للرحم أربعة أوعية فما كان في الأولى ، فلأب ، وما كان في الثاني فللأم ، وما كان للثالث فللعمومة ، وما كان للرابع فللخزولة (٢) .

وذلك التصوير بعد مكث النظفة في الرحم أربعين يوماً .

يدل عليه ما رواه في كتاب علل الشرايع : بإسناده إلى محمد بن عبد الله بن زرارة ، عن علي بن عبد الله ، عن أبيه عن جدّه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : تعتلج (٣) النظفتان في الرحم ، فأيتهما كانت أكثر ، جاءت تشبهها ، فإن كانت نظفة المرأة أكثر ، جاءت تشبه أخواله ، وإن كانت نظفة الرجل أكثر جاءت تشبه أعمامه ، وقال : تجول النظفة أربعين يوماً ، فمن أراد أن يدعو الله عزَّ وجلَّ ، ففي تلك الأربعين قبل أن يخلق ، ثم يبعث الله عزَّ وجلَّ ملك الأرحام فيأخذها ، فيصعد بها إلى الله عزَّ وجلَّ ، فيقف منه ما شاء الله ، فيقول : يا إلهي أذكر أم أنثى ؟ فيوحي الله ما يشاء ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٤) .

(١) الكافي : ج ٦ كتاب العقيدة ص ١٦ و ١٧ باب أكثر ما تلد المرأة الحديث (١) .

(٢) الكافي : ج ٦ كتاب العقيدة ص ١٧ باب أكثر ما تلد المرأة ، الحديث ٢ .

اعتلج القوم اتخذوا صراعاً وقتالاً ، وفي الحديث : إن الدعاء ليلقي البلاء فيعتلجان ، أي يتصارعان لسان العرب ج ٢ لغة عليج .

(٤) علل الشرايع : ج ١ ، ص ٨٩ ، الباب (٨٥) علة النسيان والذكر ، وعلة شبه الرجل بأعمامه وأخواله ، الحديث ٤ .



﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ إذ لا يعلم ، ولا يفعل جملة ما يعلمه ، ولا يقدر أن يفعل مثل ما يفعله ، غيره .

﴿ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (٦) إشارة إلى كمال قدرته ، وتناهي حكمته .

قال البيضاوي : قيل : هذا احتجاج على من زعم أن عيسى كان رباً ، فإن وفد نجران لما حاجوا فيه رسول الله صلى الله عليه وآله نزلت السورة من أولها إلى نيف وثمانين آية ، تقريراً لما احتج به عليهم وأجاب عن شبههم (١) .

﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ﴾ أحكمت عبارتها ، بأن حفظت من الاجمال والاشتباه .

﴿ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ أصله ، يرد إليها غيرها ، والقياس (أمهات) فأفرد على تاويل واحدة ، أو على أن الكل بمنزلة آية واحدة .

﴿ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ محتملات ، لا يتضح مقصودها ، لإجمال ، أو مخالفة ظاهر .

والعلة في ذلك ما رواه في كتاب الاحتجاج عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل ، وفيه يقول : ثم إن الله جلّ ذكره لسبقه رحمته ، ورأفته بخلقه ، وعلمه بما يحدثه المبدلون من تغيير كلامه ، قسم كلامه ثلاثة أقسام ، فجعل قسماً منه يعرفه العالم والجاهل ، وقسماً منه لا يعرفه إلا من صفا ذهنه ، ولطف حسّه ، وصحّ تميزه ممن شرح الله صدره للإسلام ، وقسماً لا يعرفه إلا الله وأنبيأؤه (وأمنأزه خ ل) والراسخون في العلم . وإنما فعل ذلك لئلا يدعى أهل الباطل من المستولين على ميراث رسول الله صلى الله عليه

(١) تفسير أنوار التنزيل وأسرار التأويل ج ١ سورة آل عمران ، في تفسير قوله تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي يَصُورُكُمْ ﴾ الآية .

وآله من علم الكتاب ما لم يجعله لهم ، وليقودهم الاضطرار إلى الايتمار لمن وآله أمرهم فاستكبروا عن طاعته تعزراً وافتراءً على الله ، واغتراراً بكثرة من ظاهرهم وعاونهم وعاند الله جل اسمه ورسوله صلى الله عليه وآله (١) .

واعلم أن قسمين ممّا ذكر في الخبر داخل في الحكم المذكور في الآية .

وأما قوله : ﴿ كتاب أحكمت آياته ﴾ فمعناه ، أنها حفظت من فساد المعنى وركاكة اللفظ .

وقوله : ﴿ كتاباً متشابهاً ﴾ فمعناه يشبه بعضه بعضاً في صحّة المعنى وجزالة اللفظ .

و ﴿ آخر ﴾ جمع أخرى ، ولم ينصرف ، لأنه وصف معدول من الآخر ولا يلزم معرفته ، لأنّ معناه : إنّ القياس أن يعرف ولم يعرف ، لأنه معرف في المعنى ، أو من آخر من بهذا المعنى .

في أصول الكافي : الحسين بن محمد عن معلى بن محمد ، عن محمد بن أورمة ، عن علي بن حسن ، عن عبد الرحمن بن كثير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى : ﴿ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب ﴾ قال : أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام ، ﴿ وأخر متشابهات ﴾ قال : فلان وفلان (٢) ، وللحديث تتمة أخذت منه موضع الحاجة .

(١) الاحتجاج : ج ١ ص ٣٥٣ ، احتجاجة عليه السلام على زنديق جاء مستدلاً عليه بأي من القرآن متشابهة تحتاج إلى التأويل ، على أنها تقتضي التناقض والاختلاف فيه ، وعلى أمثاله في أشياء أخرى .

(٢) الكافي ، ج ١ كتاب الحجّة ص ٤١٤ - ٤١٥ باب فيه نكت ونف من التنزيل في الولاية ، قطعة من حديث (١٤) .

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ ﴾ ميل عن الحق وعدول .

﴿ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ﴾ بظاهره ، أو بتأويل غير منقول عن النبي والأئمة ، أو فلان وفلان .

﴿ آيَتِغَاءِ الْفِتْنَةِ ﴾ طلب أن يفتنوا أنفسهم والناس عن دينهم .

وفي مجمع البيان : قيل : المراد بالفتنة هنا الكفر ، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام (١) .

﴿ وَآيَتِغَاءِ تَأْوِيلِهِ ﴾ طلب أن يأولوه على ما يشتهونه .

قيل : يحتمل أن يكون الداعي إلى الاتباع مجموع الطلبتين ، أو كل واحد منهما على التعاقب ، والأول يناسب المعاند ، والثاني يلائم الجاهل .

وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : إن القرآن زاجر وأمر ، يأمر بالخير ويذجر عن النار ، وفيه محكم ، ومتشابه ، فأما المحكم فيؤمن به ويعمل به . وأما المتشابه فيؤمن به ولا يعمل به وهو قول الله : ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ ﴾ وقرأ إلى ﴿ كل من عند ربنا ﴾ ، وقال : آل محمد الراسخون في العلم (٢) .

﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ ﴾ أي الذي يجب أن يحمل عليه .

﴿ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾ أي الذين ثبتوا وتمكنوا فيه .

وفي تنمة الحديث السابق ، أن الراسخين في العلم أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام (٣) .

(١) مجمع البيان : ج ٢ سورة آل عمران ص (٤١٠) .

(٢) الكافي ج ٢ كتاب فضل القرآن الحديث (٩) إلى قوله عليه السلام (يزجر عن النار) .

(٣) الكافي : ج ١ ص ٤١٤ - ٤١٥ كتاب الحجة باب فيه نكت وترف من التنزيل في الولاية ،

قطعة من حديث (١٤) .

وفي كتاب معاني الأخبار : بإسناده إلى محمد بن قيس قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يحدث أن حُيِّياً وأبا ياسر ابني أخطب ونفراً من يهود أهل نجران أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا له : أليس فيما تذكر أنزل الله عليك ﴿ألم﴾؟ قال : بلى . قالوا : أتاك بها جبرائيل من عند الله تعالى ؟ قال : نعم . قالوا : لقد بعثت أنبياء قبلك ، وما نعلم نبياً منهم أخبرنا مدّة ملكه وما أجل أمته غيرك قال : فاقبل حيي بن أخطب على أصحابه فقال لهم : الألف واحد ، واللام ثلاثون ، والميم أربعون . فهذه إحدى وسبعون سنة ، فعجب ممّن يدخل في دين مدّة ملكه وأجل أمته إحدى وسبعون سنة ! قال : ثم أقبل على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له : يا محمد هل مع هذا غيره؟ قال : نعم . قال : هاته قال : (المص) قال : هذه أثقل وأطول ، (الألف) واحد ، و (اللام) ثلاثون ، و (الميم) أربعون ، و (الصاد) تسعون ، فهذه مائة وإحدى وستون سنة ، ثم قال لرسول الله صلى الله عليه وآله : فهل مع هذا غيره؟ قال : نعم ، قال : هاته قال صلى الله عليه وآله : (الر) قال : هذه أثقل وأطول (الألف) واحد ، و (اللام) ثلاثون ، و (الراء) مائتان : ثم قال لرسول الله صلى الله عليه وآله : فهل مع هذا غيره؟ قال : نعم ، قال : هاته قال : (المر) قال : هذه أثقل وأطول ، (الألف) واحد ، و (اللام) ثلاثون ، و (الميم) أربعون ، و (الراء) مائتان ، ثم قال له : هل مع هذا غيره ؟ قال : نعم . قالوا : قد التبس علينا أمرك ، فما ندري ما أعطيت ! ثم قاموا عنه ، ثم قال أبو ياسر للحبيّ أخيه : ما يدريك لعل محمداً قد جمع له هذا كله وأكثر منه .

قال : فذكر أبو جعفر عليه السلام ان هذه الآيات انزلت فيهم ﴿ منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات ﴾ قال : وهي تجري في وجه آخر على غير تأويل حيي وأبي ياسر وأصحابهما (١) .

(١) معاني الأخبار : ص ٢٣ باب معنى الحروف المقطعة في أوائل السور من القرآن الحديث (٣) .

أقول : وهذا الوجه هو ما مرّ من أنّ المراد بالمحكّمات والمتشابهات ،  
الأئمة وأعدائهم .

وبعضهم وقفوا على (الله) وفسروا المتشابه بما استأثره بعلمه .

﴿ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ ﴾ استيناف موضح لحال الراسخين ، أو حال منهم ،  
أو خبير ، إن جعلته مبتدأ .

﴿ كُلٌّ مِنْ عِنْدَ رَبِّنَا ﴾ أي كل من المحكم والمتشابه من عنده . وعلى  
كون المراد بالمتشابه فلان وفلان ، كونه من عنده بمعنى خلقه له وعدم جبره  
على الاهتداء ، كما هو طريقة الابتلاء والتكليف .

﴿ وَمَا يَذَّكَّرَ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ (٧) مدح للراسخين ، أو لمن يتذكران  
العالم بالمتشابه لا يكون غير الراسخين الذين هم الأئمة .

روى محمد بن يعقوب ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن  
سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن أيوب بن الحرّ ، عن أبي عبد الله عليه  
السلام قال : نحن الراسخون في العلم ، ونحن نعلم تأويله (١) .

ويؤيد ما رواه أيضاً ، عن علي بن محمد ، عن عبد الله بن علي ، عن  
إبراهيم بن إسحاق ، عن عبد الله بن حمّاد ، عن بُريد بن معاوية ، عن  
أحدهما عليهما السلام في قول الله عزّ وجلّ : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ  
فِي الْعِلْمِ ﴾ قال : فرسول الله صلى الله عليه وآله أفضل الراسخين في العلم ،  
قد علّمه الله عزّ وجلّ جميع ما أنزل عليه من التنزيل والتأويل ، وما كان الله  
لينزل عليه شيئاً لم يعلمه تأويله ، وأوصيائه من بعده يعلمونه كلّهم ، وكيف لا

(١) الكافي : ج ١ ص ٢١٣ ، كتاب الحجّة ، باب إن الراسخين في العلم هم الأئمة عليهم  
السلام ، الحديث (١) وفيه بعد أيوب بن الحرّ (وعمران بن علي ، عن أبي بصير) .

يعلمونه ، ومنهم مبدأ العلم وإليهم منتهاه ، وهم معدنه وقراره ومأواه (١) .

وبيان ذلك ما رواه الشيخ محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن أذينة ، عن عبد الله بن سليمان ، عن حمران بن أعين ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن جبرائيل أتني رسول الله صلى الله عليه وآله برمانتين ، فأكل رسول الله صلى الله عليه وآله إحداهما ، وكسر الأخرى بنصفين ، فأكل نصفاً ، وأطعم علياً نصفاً ، ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وآله : وآله :

يا علي [ يا أخي خ ] هل تدري ما هاتان الرمانتان؟ قال : لا ، قال : أما الأولى فالنبوة ليس لك فيها نصيب ، وأما الأخرى فالعلم ، أنت شريك في ، فقلت : أصلحك الله كيف كان ؟ يكون شريكه فيه ، قال : لم يعلم الله محمداً صلى الله عليه وآله وسلم علماً إلا وأمره أن يعلمه علياً عليه السلام (٢) .

ويؤيده ما رواه أيضاً ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسن ، عن محمد بن عبد الحميد ، عن منصور بن يونس ، عن ابن أذينة ، عن محمد بن مسلم قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : نزل جبرئيل عليه السلام على محمد صلى الله عليه وآله برمانتين من الجنة ، فلقية علي عليه السلام ، فقال له : ما هاتان الرمانتان اللتان في يدك ؟ فقال : أما هذه فالنبوة ليس لك فيها نصيب . وأما هذه فالعلم ، ثم فلقها رسول الله صلى الله عليه وآله

---

(١) الكافي : ج ١ ص ٢١٣ كتاب الحجة ، باب إن الراسخين في العلم هم الأئمة عليهم السلام الحديث (٢) إلى قوله : ﴿ وأوصيائه من بعده يعلمون كله ﴾ وذيل ما في المتن مع ما في الأصول مختلف ، فلاحظ .

(٢) الكافي : ج ١ ص ٢٦٣ ، كتاب الحجة ، باب إن الله عز وجل لم يعلم نبيه علماً إلا أمره أن يعلمه أمير المؤمنين عليه السلام وأنه شريكه في العلم الحديث (١) .

وآله بنصفين فأعطاه نصفها، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم نصفها ثم قال: أنت شريكى فيه وأنا شريكك فيه، قال: فلم يعلم والله رسول الله صلى الله عليه وسلم حرفاً مما علّمه الله عزّ وجلّ، إلا وقد علّمه عليّاً عليه السلام ثم انتهى العلم إلينا، ثم وضع يده على صدره (١).

وأوضح من هذا بياناً ما رواه أيضاً عن أحمد بن محمد، عن عبد الله الحجاج، عن أحمد بن محمد الحلبي، عن أبي بصير قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقلت: جعلت فداك أني أسألك عن مسألة، فههنا أحد يسمع كلامي؟ قال: فرفع أبو عبد الله عليه السلام ستراً بينه وبين بيت آخر فاطلع فيه ثم قال: يا أبا محمد سل عما بدا لك قال: قلت: جعلت فداك أن شيعتك يتحدّثون أن رسول الله صلى الله عليه وآله علّم عليّاً باباً يفتح منه ألف باب! قال: فقال: يا أبا محمد علّم رسول الله صلى الله عليه وآله عليّاً عليه السلام ألف باب يفتح من كل باب ألف باب قال: قلت: هذا والله العلم، قال: فنكت (٢) ساعة في الأرض ثم قال: إنه لعلم وما هو بذاك، قال: ثم قال: يا أبا محمد إن عندنا الجامعة، وما يدرهم ما الجامعة؟ قال: قلت: جعلت فداك وما الجامعة؟ قال: صحيفة طولها سبعون ذراعاً بذراع رسول الله صلى الله عليه وآله املائه من فلق فيه (٣)، وخط عليّ بيمينه، فيها كل حرام وحلال، وكل شيء يحتاج إليه

(١) الكافي: ج ١ ص ٢٦٣، كتاب الحجّة، باب إن الله عزّ وجلّ لم يعلم نبيه علماً إلا أمره أن يعلمه أمير المؤمنين عليه السلام وأنه شريكه في العلم، الحديث (٣).

(٢) نكت الأرض بالقضيب، أي ضربها بطرفه ليؤثر فيها، كفعل المفكّر المهموم غالباً (شرح الكافي للمازندراني ج ٥ ص (٣٨٤)).

(٣) هو بالكسر والفتح، أي من شق فيه مجمع البحرين لغة فلق. والفلق: بفتح الفاء وسكون اللام: الشق، يقال: كلّمه من فلق فيه، إذا كلّمه شفهاً (شرح الكافي للمازندراني ج ٥ ص (٣٨٥)).

الناس حتى الأرش في الخدش، وضرب بيده إليّ، فقال لي: أتأذن لي يا أبا محمد<sup>(١)</sup> قال: قلت: جعلت فداك إنما أنا لك فاصنع ما شئت، قال: فغمزني بيده، قال: حتى أرش هذا، كأنه مغضب<sup>(٢)</sup>، قال: قلت: هذا والله العلم، قال: إنه لعلم وليس بذلك، ثم سكت ساعة، ثم قال: إن عندنا الجفر، قلت: وما الجفر؟ قال: وعاء من ادم<sup>(٣)</sup> فيه علم النبيين والوصيين، وعلم العلماء الذين مضوا من بني إسرائيل، قال: قلت: إن هذا هو العلم. قال: إنه لعلم وليس بذلك، ثم سكت ساعة، ثم قال: وإن عندنا لمصحف فاطمة وما يدريهم ما مصحف فاطمة؟ قال: قلت: وما مصحف فاطمة؟ قال: مصحف فيه مثل قرآنكم هذا ثلاث مرات، والله ما فيه من قرآنكم حرف واحد<sup>(٤)</sup>، قال: قلت: هذا والله هو العلم، قال: إنه لعلم وليس بذلك. ثم سكت ساعة ثم قال: وإن عندنا علم ما كان وعلم ما هو كائن إلى أن تقوم الساعة قال: قلت: جعلت فداك هذا والله هو العلم، قال: إنه لعلم وليس بذلك، قال: قلت: جعلت فداك فأي شيء العلم؟

(١) قوله: تأذن: يدل على أن إبراء ما لم يجب نافع.

(٢) أي غمز غمزاً شديداً كأنه مغضب بحار الأنوار: ج ٢٦ ص ٤٠ كتاب الإمامة، باب جهات علومهم عليهم السلام وما عندهم من الكتب، في بيان حديث ٧٠.

(٣) قوله: وعاء من ادم، قال في المغرب: الأدم بفتحين اسم لجمع أديم، وهو الجلد المدبوغ المصلح بالدباغ، من الأدام وهو ما يؤتمد به والجمع آدم بضمين (شرح الكافي للمازندراني ج ٥ ص ٣٨٦).

(٤) قوله: والله ما فيه من قرآنكم حرف واحد: أي وجه واحد من وجوه المعاني والأحكام، بل فيه علم ما يكون من الحوادث اليومية وأحوال الجنة والنار، وأهلها، وأحوال أبيها ومكانه وأحوال ذريتهما وما يجري عليهم، وأحوال شيعتهم إلى يوم القيامة.

قال بعض الأفاضل: فإن قلت: في القرآن أيضاً بعض ذلك، قلت: لعله لم يذكر فيه ما في القرآن من الأخبار، فإن قلت: يظهر من خبر الحسين بن أبي العلاء اشتماله على الأحكام، قلت: لعل من الأحكام ما ليس في القرآن فإن قلت: قد ورد في الأخبار أن القرآن مشتمل على جميع العلوم، قلت: لعل المراد ما نفهم من القرآن، ولذا قال: (قرآنكم) شرح الكافي للمازندراني ج ٥ ص ٣٨٧.



قال : ما يحدث بالليل والنهار ، والأمر بعد الأمر ، والشيء بعد الشيء إلى يوم القيامة (١) .

ومما ورد في غزارة علمهم صلوات الله عليهم .

ما رواه أيضاً رحمه الله ، قال : وروى عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن يونس بن يعقوب ، عن الحارث بن المغيرة . وعدّة من أصحابنا منهم عبد الأعلى وأبو عبيدة وعبد الله بن بشر الخثعمي ، أنهم سمعوا أبا عبد الله عليه السلام يقول : إنّي لأعلم ما في السماوات وما في الأرض ، وأعلم ما في الجنّة ، وأعلم ما في النار ، وأعلم ما كان وما يكون ، ثم سكت هنيئاً فرأى أنّ ذلك كبر على من سمعه منه ، فقالا : علمت ذلك من كتاب الله عزّ وجلّ ، يقول : ﴿ فيه تبيان كل شيء ﴾ (٢) (٣) .

ومما ورد في غزارة علمهم صلوات الله عليهم .

ما رواه أيضاً عن أحمد بن محمد بن محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين ، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر ، عن عبد الله بن حمّاد عن سيف بن تمار قال : كنا مع أبي عبد الله عليه السلام جماعة من الشيعة في الحجر ، فقال : علينا عين ؟ فالتفتنا يمنة ويسرة فلم نر أحداً ، فقلنا : ليس علينا عين ، فقال : وربّ الكعبة وربّ البنية ، ثلاث مرات ، لو كنت بين

(١) الكافي : ج ١ ص ٢٣٨ - ٢٣٩ ، كتاب الحجّة ، باب فيه ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة عليها السلام ، الحديث (١) . ورواه في بحار الأنوار ج ٢٦ ص ٣٨ باب جهات علومهم عليهم السلام ، وما عندهم من الكتب ، الحديث (٧٠) نقلاً عن بصائر الدرجات بسند آخر .

(٢) قال تعالى : ﴿ ونزلنا عليك الكتاب تبيّناً لكل شيء ﴾ سورة النحل / ٨٩ .

(٣) الكافي ج ١ ص ٢٦١ كتاب الحجّة ، باب ان الأئمة يعلمون علم ما كان وما يكون وأنه لا يخفى عليهم الشيء صلوات الله عليهم الحديث (٢) . وفيه : ثم مكث هنيئاً .

موسى والخضر ، لأخبرتهما أنني أعلم منهما ، ولأنبأتهما بما ليس في أيديهما ، لأن موسى والخضر أعطيا علم ما كان ، ولم يعطيا علم ما يكون وما هو كائن حتى تقوم الساعة ، وقد ورثناه من رسول الله صلى الله عليه وآله وراثته (١) (٢) .

ويؤيد هذا ويطابقه ما رواه أصحابنا من رواية الحديث من كتاب الأربعين رواية أسعد الإربلي ، عن عمّار بن خالد ، عن إسحاق الأزرق ، عن عبد الملك بن سليمان قال : وجد في ذخيرة حواري عيسى مكتوب بالقلم السرياني منقول من التوراة : وذلك لما تشاجر موسى والخضر في قصة السفينة والجدار والغلام ، ورجع موسى إلى قومه فسأله أخاه هارون عمّا استعلمه من الخضر وشاهده من عجائب البحر ؟ فقال موسى عليه السلام : بينا أنا والخضر على شاطئ البحر إذ سقط بين أيدينا طائر ، فأخذ في منقاره قطرة من ماء البحر ، ورمى بها نحو المشرق ، وأخذ منه ثانية ورمى بها نحو المغرب ، ثم أخذ ثالثة ، ورمى بها نحو السماء ، ثم أخذ رابعة ورمى بها نحو الأرض ، ثم أخذ خامسة وألقاها في البحر .

فبهت أنا والخضر من ذلك ، وسألته عنه ؟ فقال : لا أعلم ، فبينما نحن كذلك فإذا بصياد يصيد في البحر ، فنظر إلينا ، وقال : مالي أراكما في فكرة

(١) الكافي : ص ٢٦٠ - ٢٦١ ج ١ كتاب الحجّة ، باب أن الأئمة يعلمون علم ما كان وما يكون وأنه لا يخفى عليهم الشيء صلوات الله عليهم الحديث (١) .

(٢) بيان : (جماعة) : منصوب على الاختصاص ، أو الحالية (علينا) استفهام ، و(العين) : الرقيب والجاسوس (ولم يعطيا) : علم جميع ما يكون ، إذ قصة الغلام كان من جملة ما يكون ، إلا أن يقال : المراد به الأمور المتعلقة بما سيكون ، ومتعلق ذلك الأمر كان الغلام الموجود ، فإن قيل : سؤاله أولاً ينافي علمه بما كان وبما هو كائن ، قلت : إنهم ليسوا بمكلفين بالعمل بهذا العلم ، فلا بد لهم من العمل بما توجبه التقيّة ظاهراً ، مع أنه يمكن أن يحتاجوا في العلم على هذا الوجه إلى مراجعة إلى الكتب ، أو توجهه إلى عالم القدس ، أو سؤال من روح القدس أحياناً بحار الأنوار : ج ٢٦ ص ١١١ كتاب الامامة ، باب أنهم عليهم السلام لا يحجب عنهم علم السماء والأرض والجنة والنار . . . ذيل حديث ٩ .

من أمر الطائر؟ فقلنا له : هو ذاك ، فقال : أنا رجل صياد وقد علمت إشارته ، وأنتما نبيان لا تعلمان؟ فقلنا : لا نعلم إلا ما علمنا الله عز وجل ، فقال : هذا طائر في البحر يسمّى مسلماً ، لأنه إذا صاح يقول في صياحه : مسلم مسلم ، فإشارته برمي الماء من منقاره نحو المشرق والمغرب والسماء والأرض والبحر يقول : إنه يأتي في آخر الزمان نبي يكون علم أهل المشرق والمغرب وأهل السماء والأرض عند علمه مثل هذه القطرة الملقاة في البحر ، ويرث علمه ابن عمه ووصيه ، فعند ذلك سكن ما كنا فيه من المشاجرة ، واستقل كل واحد منا علمه بعد أن كنا معجبين بأنفسنا ، ثم غاب عنا ، فعلمنا أنه ملك بعثه الله إلينا ، ليعرفنا نقصنا حيث ادعينا الكمال (١) .

ومما ذكر في معنى فضلهم عليهم صلوات الله : ذكر الشيخ أبو جعفر الطوسي رحمه الله في كتابه مصباح الأنوار بإسناده إلى رجاله قال : وروى عن جعفر بن محمد الصادق ، عن أبيه ، عن جدّه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أنا ميزان العلم وعلي كفتاه والحسن والحسين حباله وفاطمة علاقته والأئمة من بعدهم يزنون المجيبين والمبغضين (٢) .

وفي كتاب الاحتجاج : روي عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل يقول فيه : وقد جعل الله في العلم أهلاً وفرض على العباد طاعتهم بقوله : ﴿ وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم ﴾ (٣) .

وفي نهج البلاغة قال عليه السلام : أين الذين زعموا أنهم الراسخون

(١) بحار الأنوار : ج ١٣ ص ٣١٢ ، كتاب النبوة ، باب ١٠ قصة موسى عليه السلام حين لقي الخضر ، الحديث ٥٢ .

(٢) مصباح الأنوار : في الباب الخامس ، في علم علي عليه السلام ، وفيه (عن أبي جعفر) بدل (جعفر بن محمد) مخطوط .

(٣) الاحتجاج : ج ١ احتجاجه عليه السلام على زنديق جاء مستدلاً عليه بأي من القرآن متشابهة ، تحتاج إلى التأويل ، على أنها تقتضي التناقض والاختلاف فيه ، ص (٢٤٨) س (٧) .

في العلم دوننا كذباً وبغياً علينا ، إن رفعنا الله ووضعهم وأعطانا وحرّمهم وأدخلنا وأخرجهم (١) .

وفي أصول الكافي بإسناده إلى أبي جعفر الباقر عليه السلام في حديث طويل يقول فيه : فإن قالوا : من الراسخون في العلم ؟ فقل : من لا يختلف في علمه ، فإن قالوا : ممّن هو ذاك ؟ فقل : كان رسول الله صلى الله عليه وآله صاحب ذلك ، فهل بلّغ أو لا فإن قالوا : قد بلّغ ، فقل : هل مات صلى الله عليه وآله والخليفة من بعده يعلم علماً ليس فيه اختلاف ؟ فإن قالوا : لا ، فقل : إنّ خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله مثيّد ، ولا يستخلف رسول الله صلى الله عليه وآله من يحكم بحكمه إلا من يكون مثله إلا النبوة وإن كان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يستخلف في علمه أحداً ، فقد ضيّع من في أصلاب الرجال ممّن يكون بعده (٢) .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة بإسناده إلى سليم بن قيس الهلالي قال : سمعت عليّاً عليه السلام يقول : ما نزل على رسول الله صلى الله عليه وآله آية من القرآن إلا أقرّانها وأملاها عليّ وَاكْتُبُهَا بِخَطِّي ، وَعَلَّمَنِي تَأْوِيلَهَا وَتَفْسِيرَهَا ، وَنَاسَخَهَا وَمَنْسُوخَهَا وَمَحْكَمَهَا وَمُتَشَابِهَهَا . ودعا الله عزّ وجلّ أن يعلمني فهمها وحفظها ، فما نسيت آية من كتاب الله ولا علماً أملاه فكتبته ، وما ترك الله شيئاً علّمه الله عزّ وجلّ من حلالٍ ولا حرامٍ ، ولا أمر ولا نهْيٍ ، وما كان وما يكون من طاعة أو معصية إلا علّمني وحفظته ، فلم أنس منه حرفاً واحداً ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٣) .

(١) نهج البلاغة ص ٣٠١ الخطبة ١٤٤ في فضل أهل البيت .

(٢) الكافي : ج ١ ص ٢٤٥ ، كتاب الحجّة ، باب في شأن إنا أنزلناه في ليلة القدر ، قطعة من حديث (١) والحديث طويل وعن أبي جعفر الثاني .

(٣) كمال الدين : ج ١ ، ص ٣٨٤ ، باب ٢٤ ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله في النص على القائم عليه السلام وأنه الثاني عشر من الأئمة عليهم السلام قطعة من حديث ٣٧ .

واعلم : أن التفسير بالرأي للمتشابه حرام ، ومن فسّره برأيه كافر .  
يدلّ عليه ما رواه في كتاب كمال الدين بإسناده إلى عبد الرحمن بن  
سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث طويل يقول فيه : ومن فسّر  
القرآن برأيه فقد افترى على الله الكذب (١) .

وما رواه في كتاب التوحيد بإسناده إلى الرّيان بن الصلت ، عن  
علي بن موسى الرضا ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن علي عليهم السلام قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وآله : قال الله جلّ جلاله : ما آمن بي من فسّر  
برأيه كلامي (٢) .

ولإخفاء أن المراد تفسير المتشابه وتأويل المحكم بالرأي بغير ما يدلّ  
عليه ظاهره . وبذلك يظهر عدم إيمان أكثر المفسّرين ممّن يفسّرون القرآن  
برأيهم ، ويأولونه على مذاقهم ، ممّن نقلنا بعض تأويلاتهم في أوائل  
التفسير ، مقدمة لهذا التصريح ، وعدم إيمان أهل السنّة والجماعة ، فإنّه لا  
ريبة لأحد في أنّهم لا يردّون المتشابهات إلى الراسخين الذين هم الأئمة ،  
ويفسّرون الراسخين أيضاً برأيهم ، ولا يعنون منه النبي والأئمة عليهم  
السلام ، فتبصّر .

﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا ﴾ من مقالة الراسخين ، وقيل : استيناف .  
والمعنى : لا تزغ قلوبنا عن نهج الحق ، وهو من الراسخين خضوع  
في مقام العبوديّة .  
وقيل : لا تبتلنا ببلايا تزيع فيه قلوبنا .

(١) كمال الدين : ج ١ ص ٢٥٧ ، باب ٢٤ ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله في النص على القائم  
عليه السلام وأنه الثاني عشر من الأئمة عليهم السلام قطعة من حديث ١ .  
(٢) كتاب التوحيد : ص ٦٨ باب ٢ / التوحيد ونفي التشبيه ، قطعة من حديث ٢٣ وتام الحديث (وما  
عرفني من شبهني بخلق ، وما على ديني من استعمال القياس في ديني) .

﴿ بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا ﴾ إِلَى الْحَقِّ .

و ﴿ بَعْدَ ﴾ نَصَبَ عَلَى الظَّرْفِ ، وَ ﴿ إِذْ ﴾ فِي مَحَلِّ الْجَرِّ بِإِضَافَةٍ إِلَيْهِ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ بِمَعْنَى (إِنْ)

﴿ وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً ﴾ تَزَلْفُنَا إِلَيْكَ ، وَنَفُوزُ بِهَا عِنْدَكَ ، أَوْ تَوْفِيقًا لِلثَّبَاتِ عَلَى الْحَقِّ ، أَوْ مَغْفِرَةً لِلذُّنُوبِ ، أَوْ الْأَعْمِ .  
﴿ إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ (٨) لِكُلِّ سَوَالٍ .

فِي تَفْسِيرِ الْعِيَّاشِيِّ ، عَنِ سَمَاعَةَ بْنِ مَهْرَانَ قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَكْثَرُوا مِنْ أَنْ تَقُولُوا : رَبَّنَا لَا تَزِرْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا ، وَلَا تَأْمِنُوا الزَّبِيغَ (١) .

وَفِي تَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ فِي الدُّعَاءِ بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدِيرِ ، الْمُسْنَدُ إِلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : رَبَّنَا إِنَّكَ أَمَرْتَنَا بِطَاعَةِ وَلاةِ أَمْرِكَ وَأَمَرْتَنَا أَنْ نَكُونَ مَعَ الصَّادِقِينَ ، فَقُلْتُ : أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ (٢) وَقُلْتُ : اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (٣) فَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا رَبَّنَا ، فَثَبَّتْ أَقْدَامَنَا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ مُصَدِّقِينَ لِأَوْلِيائِكَ وَلَا تَزِرْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ (٤) .

وَفِي هَذَا الْخَبَرِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْدُّعَاءِ بَعْدَ الْإِزَاغَةِ ، عَدَمَ الْإِزَاغَةِ عَنِ الْوَلَايَةِ .

﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ ﴾ لِحِسَابِ يَوْمٍ ، أَوْ جَزَائِهِ .

(١) تفسیر العیاشی : ج ١ ص ١٦٤ سورة آل عمران ، الحدیث ٩ .

(٢) سورة النساء / ٥٩ .

(٣) سورة التوبة / ١١٩ .

(٤) التهذیب ، ج ٣ ص ١٤٧ باب ٧ صلاة الغدير ، الحدیث ١ .

﴿ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ من وقوعه ، ووقوع ما أخبر بوقوعه فيه .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخَلِّفُ الْمِيعَادَ ﴾ (٩) فَإِنَّ الْإِلَهِيَّةَ تَنَافِيهِ . ولإشعار به وتعظيم الموجود به ، لَوْنُ الخطاب .

قال البيضاوي : واستدل به الوعيدية . وأجيب بأن وعيد الفساق مشروط بعدم العفو ، لدلائل منفصلة ، كما هو مشروط بعدم التوبة وفقاً (١) (٢) .

ويرد على هذا الجواب : إِنَّ الْعَفْوَ بِالتُّبُوبَةِ مَوْعُودٌ ، بخلاف العفو بدونه ، واشتراط وعيد الفساق بعدم العفو لا معنى له ، إذ لا يسمى ، أضربك إن لم أعف ، وعيداً ، كما يسمى أعطيك إن جئتني ، وعداً ، فتأمل يظهر الفرق .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ الظاهر أنه عام في الكفرة . وقيل : المراد وفد نجران اليهود ، أو مشركوا العرب .

﴿ لَنْ نَغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً ﴾ أي من رحمته ، أو طاعته على معنى البدلية ، أو من عذابه .

﴿ أُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ﴾ (١٠) حطبتها . وقرئ بالضم ، بمعنى أهل وقودها .

(١) تفسير البيضاوي ، ج ٢ ، في تفسيره لقوله تعالى : إن الله لا يخلف الميعاد .

(٢) وقد استدل الجبائي بقوله : إن الله لا يخلف الميعاد ، على القطع بوعيد الفساق مطلقاً ، وهو عندنا مشروط بعدم العفو ، كما اتفقنا نحن وهم على أنه مشروط بعدم التوبة ، والشرطان يثبتان بدليل منفصل ، ولئن سلمنا ما يقولونه ، فلا نسلم أن الوعيد يدخل تحت الوعد . وقال الواحدي : يجوز حمله على ميعاد الأولياء دون وعيد الأعداء لأن خلف الوعد كرم عند العرب ، ولذا يمدحون به ، قال الشاعر :

إذا وعد السراء أنجز وعده وإن وعد الضراء فالعفو مانعه

(تفسير البحر المحيط ، لأبي حيان الأندلسي ، ج ٢ ص (٣٨٧) .

﴿ كَذَّابِ آلِ فِرْعَوْنَ ﴾ متصل بما قبله ، أي لن تغني عنهم أموالهم ، كما لم تغن عن أولئك ، أو توقد بهم كما توقد بأولئك . أو استيناف مرفوع المحل وتقديره أن دأب هؤلاء كدأبهم في الكفر والعذاب .

وهو مصدر دأب في العمل ، كدح فيه ، فنقل إلى معنى الشأن .

﴿ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ عطف على آل فرعون أو استيناف .

﴿ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ﴾ حال بتقدير قد ، أو استيناف بتفسير حالهم على التقدير الأول ، وخبر على التقدير الثاني .

﴿ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (١١) تهويل للمواخظة وزيادة تخفيف<sup>(١)</sup> للكفرة .

وفي الآية دلالة على أن الكفار طريقتهم واحدة في الكفر والعذاب والخلود فيه ، سواء فيه الذين كفروا بعد النبي صلى الله عليه وآله ، والذين كفروا قبله .

ويظهر منه : أن المحكوم عليهم بكفرهم ، دأبهم كدأب آل فرعون في ذلك ، لا يجوز إطلاق اسم الإسلام بالمعنى المقصود منه عليهم ، كما لا يجوز إطلاقه على آل فرعون ، وإن جاز إطلاقه عليهم بمعنى آخر ، كما جاز إطلاقه على فرعون أيضاً ، بمعنى أنه أسلم لإبليس ، أو أسلم لهواه ، أو غير ذلك .

﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ﴾ في مجمع البيان : روى محمد بن إسحاق بن يسار عن رجاله : لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ قَرِيشاً بِبَدْرٍ ، جَمَعَ الْيَهُودَ فِي سَوْقِ بَنِي قَيْنِقَاعٍ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ احذروا من الله مثل ما نزل بقريش يوم بدر ، وأسلموا قبل أن ينزل بكم ما أنزل الله بهم ، فقد عرفتم أنني نبي مرسل ، تجدون ذلك في كتابكم ،

(١) هكذا في النسختين المخطوطتين ، والظاهر (تخويف) بدل (تخفيف) .



فقالوا : يا محمد لا يغرنك أنك لقيت قوماً أغماراً<sup>(١)</sup> لا علم لهم بالحرب ، فأصبت منهم فرصة ، أما والله لوقاتلنا لعرفت إننا نحن الناس ، فأنزل الله هذه الآية<sup>(٢)</sup> .

وروى أيضاً عن عكرمة وسعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، ورواه أصحابنا<sup>(٣)</sup> (٤) .

وقال البيضاوي : أي قل لمشركي مكة ستغلبون ، يعني يوم بدر<sup>(٥)</sup> .

وقرأ حمزة والكسائي بالياء فيهما ، على أن الأمر للنبي صلى الله عليه وآله ، بأن يحكي لهم ما أخبره به من وعيدهم بلفظه<sup>(٦)</sup> .

﴿ وَبِئْسَ أَلْمَٰهَآ ﴾ (١٢) تمام ما يقال لهم ، أو استيناف . وتقديره : بئس المهاد جهنم ، أو ما مهدوه لأنفسهم .

﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ ﴾ قيل : الخطاب لقريش ، وقيل : للمؤمنين .

﴿ فِي فِتْنَيْنِ أَلْتَقَتَا ﴾ يوم بدر .

في مجمع البيان : أن الآية نزلت في قصة بدر ، وكان المسلمون ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً ، على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر . سبعة وسبعون رجلاً من المهاجرين ، ومائتان وستة وثلاثون من الأنصار . واختلف في عدد المشركين ، فروي عن علي بن مسعود أنهم كانوا

(١) الأغمار : جمع غمر بالضم وهو الجاهل الغر الذي لم يجرب الأمور (النهاية لابن الأثير ج ٣ ص ٣٨٥ لغة غمر) .

(٢-٣) مجمع البيان ج ٢ ص ٤١٣ في شأن نزول آية ١٢ من سورة آل عمران .

(٤) ورواه السيوطي في الدر المنثور : ج ٣ ص ١٥٨ عن ابن عباس وعكرمة وقتادة .

(٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ج ١ في تفسير قوله تعالى في سورة آل عمران «قل للذين كفروا» الخ .

(٦) المصدر السابق .

الفأ (١)

﴿ فِتْنَةٌ تَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ وهم المؤمنون .

﴿ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ ﴾ وهم مشركوا قريش .

﴿ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ ﴾ أي يرى المشركون المؤمنين مثلهم . أو يرى المؤمنون المشركين مثلي المؤمنين . وكانوا ثلاثة أمثال لهم ، ليثبتوا لهم ويتيقنوا بالنصر الذي وعدهم في قوله : ﴿ فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ﴾ (٢) .

وقرىء بهما بالبناء للمفعول ، أي يريهم الله ، أو يريكم ذلك بقدرته .

و ﴿ فِتْنَةٌ ﴾ بالجر على البدل من ﴿ فِتْنَتَيْنِ ﴾ والنصب على الاختصاص ، أو الحال من فاعل ﴿ التقتا ﴾ .

﴿ رَأَى الْعَيْنَ ﴾ رؤية ظاهرة معاينة .

﴿ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ كما آيد أهل بدر .

﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ أي في التقليل والتكثير ، أو غلبة القليل ، أو وقوع الأمر على ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وآله .

﴿ لَعِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ (١٣) لعظة لذوي البصائر ، وقيل : لمن أبصرهم .

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ ﴾ أي المشهيات ، سماها شهوات ، مبالغة ، وإيماء إلى أنهم انهمكوا في محبتها حتى أحبوا شهوتها ، كقوله تعالى : ﴿ أَحَبَّيْتُ حُبَّ الْخَيْرِ ﴾ (٣) .

(١) مجمع البيان في تفسير الآية ١٣ من سورة آل عمران .

(٢) سورة الأنفال / ٦٦ .

(٣) سورة ص / ٣٢ .

وذهب الأشعري إلى أن المزين هو الله تعالى ، لأنه الخالق للأفعال ،  
والدواعي كلها عندهم ، ويقولون : زينة ابتلاء ، أو لأنه يكون وسيلة إلى  
السعادة الآخروية ، إذا كان على وجه يرتضيه الله ، أو لأنه من أسباب التعيش  
وبقاء النوع .

والمعتزلة إلى أنه الشيطان .

والجبائي فرق بين المباح والمحرم (١) . وهو الصواب .

﴿ مِنْ النِّسَاءِ ﴾ في الكافي عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ،  
عن أبي عبد الله البرقي ، عن الحسن بن أبي قتادة ، عن رجل ، عن  
جميل بن دراج قال : قال أبو عبد الله عليه السلام ما يتلذذ الناس في الدنيا  
والآخرة بلذة أكثر لهم من لذة النساء ، وهو قول الله عز وجل ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ  
حَبَّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالبَيْنِ ﴾ الآية . ثم قال : وإن أهل الجنة ما  
يتلذذون بشيء من الجنة أشهى عندهم من النكاح ، لا طعام ولا شراب (٢) .

﴿ وَآلَيْنِ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ ﴾ قناطر جمع قنطار .

وفي مجمع البيان : اختلف في مقدار القنطار ، قيل : هو ملاء مسك  
ثور ذهباً ، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام  
انتهى (٣) .

واختلف في أنه فعلا أو ففعال ، والمقنطرة مأخوذة منه للتأكيد  
كقولهم : بكرة مبدرة .

(١) انوار التنزيل في تفسيره آية ١٤ من سورة آل عمران .

(٢) الكافي : ج ٥ ص ٣٢١ ، كتاب النكاح ، باب حب النساء ، الحديث ١٠ .

(٣) مجمع البيان : ج ٢ ص ٤١٧ سورة آل عمران ١٤ .

﴿ مِنْ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ﴾ صفة للقناطير . ويحتمل التعلق بـ (المقنطرة) على تضمين معنى المملوءة .

وفي كتاب الخصال : عن محمد بن يحيى العطار ، رفع الحديث قال :  
الذهب والفضة حجران ممسوخان ، فمن أحبهما كان معهما (١) .

﴿ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ ﴾ أي المعلمة ، من السومة ، وهي العلامة ، أو المرعية من أسام الدابة وسومها ، أو المطهمة التامة الخلق من السوم في البيع ، لأنها يسام كثيراً ، أو من السومة كأنها علم في الحسن .

﴿ وَالْأَنْعَامِ ﴾ الإبل والبقر والغنم .

﴿ وَالْحَرِّثِ ﴾ في أصول الكافي : عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن نوح بن شعيب ، عن عبد الله بن الدهقان ، عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله إن أول ما عُصي الله عز وجل به ست ، حبّ الدنيا ، وحبّ الرئاسة ، وحبّ الطعام ، وحبّ النوم ، وحبّ الراحة ، وحبّ النساء (٢) .

وفي كتاب الخصال عن الأصيب بن نباتة ، قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : الفتن ثلاث ، حبّ النساء وهو سيف الشيطان ، وشرب الخمر ، وهو فح الشيطان ، وحبّ الدينار والدرهم ، وهو سهم الشيطان . ومن أحبّ النساء لم ينتفع بعيشته ، ومن أحبّ الأشربة حرمت عليه الجنة ، ومن أحبّ الدينار والدرهم فهو عبد الدنيا (٣) .

(١) كتاب الخصال : باب الاثني عشر ص ٤٣ ، الحديث ٣٨ .

(٢) الكافي : ج ٢ ص ٢٨٩ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب في أصول الكفر وأركانها ، الحديث ٣ .

(٣) كتاب الخصال : ص ١١٣ باب الثلاثة الفتن ثلاث ، قطعة من حديث ٩١ .

﴿ ذَلِكُمْ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ إشارة إلى ما ذكر ، أي هو متمتع في هذه الحياة التي مدتها قليلة .

﴿ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَبَإِ ﴾ (١٤) أي المرجع . وهو تحريص على استبدال ما عنده من اللذات الحقيقية الأبدية بالشهوات الناقصة الفانية .

﴿ قُلْ أَعْتَبْتُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ ﴾ تقرير لما عنده .

﴿ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ استيناف لبيان ما هو عنده .

وقيل : يجوز أن يتعلق اللام بـ (خير) ، ورفع (جنت) بتقدير ، هو جنت ، ويؤيده قراءة من جرها ، بدلاً من خير .

﴿ وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ ﴾ مما يستقذر من النساء .

وفي تفسير العياشي : عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل ﴿ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ ﴾ قال : لا يحضن ولا يحدثن (١) .

﴿ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ ﴾ وهو أكبر وقراً عاصم في رواية أبي بكر في جميع القرآن بضم الراء ما خلا الحرف الثاني في المائدة ، وهو قوله : ﴿ رِضْوَانَهُ سَبِيلَ السَّلَامِ ﴾ (٢) وهما لغتان (٣) .

﴿ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِالْعِبَادِ ﴾ (١٥) فيثيب المحسن ويعاقب المسيء ، ويعلم استعداد المتقين لما أعد لهم .

﴿ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ (١٦)

(١) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص (١٦٤) الحديث (١١) .

(٢) سورة المائدة / ١٦ .

(٣) انوار التنزيل في تفسيره لآية ١٥ من سورة آل عمران .

صفة للمتقين ، أو للعباد ، أو مدح منصوب أو مرفوع . ويحتمل الاستيناف .  
رتب المغفرة والوقاية من النار على الأيمان بالفاء ، إشعاراً بأنه  
يستلزمهما ، وهو كذلك ، لأن المراد به الأيمان بالله ورسوله وجميع ما جاء به  
الرسول .

﴿ الصَّابِرِينَ ﴾ في البأساء والضراء .

﴿ وَالصَّادِقِينَ ﴾ في الأقوال والأعمال .

﴿ وَالقَانِتِينَ ﴾ الخاشعين .

﴿ وَالْمُنْفِقِينَ ﴾ أموالهم في سبيل الله .

﴿ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴾ (١٧) أي المصلين وقت السحر .

في مجمع البيان: أنه رواه الرضا عليه السلام، عن أبيه عن أبي عبدالله  
عليه السلام. وروى عن أبي عبدالله عليه السلام إن من استغفر سبعين مرة من  
وقت السحر، فهو من أهل هذه الآية (١).

وفي كتاب الخصال عن أبي عبد الله عليه السلام: من قال في وتره إذا  
وتر: استغفر الله وأتوب إليه، سبعين مرة وهو قائم، فواظب على ذلك حتى  
تمضي له سنة، كتبه الله من المستغفرين بالأسحار ووجب له المغفرة من الله  
تعالى (٢).

وروي في من لا يحضره الفقيه: عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله  
عليه السلام مثله (٣).

(١) مجمع البيان: ج ٢ ص (٤١٩) في بيان المعنى الآية (١٦) من سورة آل عمران .

(٢) كتاب الخصال: ص ٥٨١، أبواب السبعين وما فوقه، ثواب من استغفر الله عز وجل في الوتر  
سبعين مرة، الحديث ٣ .

(٣) من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٠٩ باب دعاء قنوت الوتر الحديث ٤ .

وفي تفسير العياشي : عن مفضل بن عمر قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : جعلت فداك تفوتني صلاة الليل ، فأصلي صلاة الفجر ، فلي أن أصلي بعد صلاة الفجر ما فاتني من صلاة وأنا في صلاة قبل طلوع الشمس ؟ قال : نعم ولكن لا تعلم به أهلك ، فيتخذة سنة ، فيبطل قول الله عز وجل والمستغفرين بالأسحار<sup>(١)</sup> .

وقال البيضاوي : حصر مقامات السالك على أحسن ترتيب ، فإن معاملته مع الله تعالى : إما توسل وإما طلب ، والتوسل إما بالنفس وهو منعها عن الرذائل وحبسها على الفضائل ، والصبر يشملها ، وأما بالبدن ، وهو إما قولي : وهو الصدق ، وإما فعلي : وهو القنوت الذي هو ملازمة الطاعة . وإما بالمال ، وهو الإنفاق في سبيل الخير . وإما الطلب فهو الاستغفار ، لأن المغفرة أعظم المطالب ، بل الجامع لها . وتوسيط الواو بينها ، للدلالة على استقلال كل واحدة منها ، وكمالهم فيها ، أو لتغاير الموصوفين بها<sup>(٢)</sup> .

﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ أي بين وحدانية بنصب الدلائل الدالة عليها ، أو شهد به لنفسه .

﴿ وَالْمَلَائِكَةَ ﴾ بالاستغفار ، أو شهدوا كما شهد .

﴿ وَأَوْلُوا الْعِلْمِ ﴾ وهم العلماء بالاحتجاج عليه ، أو شهدوا كما شهد . وعلى المعنى الأول في شهد استعارة تبعية حيث شبه ذلك في البيان والكشف ، بشهادة الشاهد .

﴿ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ﴾ مقيماً للعدل في حكمه وقضائه .

وانتصابه على الحال من (الله) ، وإنما جاز إفراده بها ، ولم يجز جاء

(١) تفسير العياشي : ج ١ سورة آل عمران ص ١٦٥ الحديث ١٧ .

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل : ج ١ سورة آل عمران ، في تفسيره لقوله تعالى :

﴿ والمستغفرين بالأسحار ﴾ .

زيد وعمرو ركباً؟ لعدم اللبس ، أو عن (هو) والعامل فيها معنى الجملة ، أي تفرّد قائماً ، أو أحقّه لأنها حال مؤكدة . أو على المدح ، أو الصفة للمنفي .

وفيه ضعف ، للفصل ، وهو داخل في المشهود به إذا جعلته صفة أو حالاً عن الضمير .

وقرىء : القائم بالقسط ، على البدل من خير ، أو الخبر لمحذوف .

وفي تفسير العياشي عن جابر قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن هذه الآية ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾ قال أبو جعفر عليه السلام : (شهد الله أنه لا إله إلا هو) فإن الله تبارك وتعالى يشهد بها لنفسه ، وهو كما قال : فأما قوله : ﴿ والملائكة ﴾ فإنه أكرم الملائكة بالتسليم لربهم ، وصدقوا وشهدوا كما شهد لنفسه ، وأما قوله : ﴿ وأولو العلم قائماً بالقسط ﴾ فإن أولي العلم الأولياء والأوصياء ، وهم قيام بالقسط ، والقسط هو العدل الظاهر ، والعدل في الباطن أمير المؤمنين عليه السلام (١) .

فعلى هذه الرواية : (قائماً) حال عن أولي العلم ، وإفراده على تأويل كلّ واحد والإشعار بأن كل واحد منهم قائم به ، والقسط قائم به ، لثلاثتهم أن القسط قائم بمجموعهم من حيث هو مجموع .

وفي ذلك التفسير عن مرزبان القمي (٢) قال : سألت أبا الحسن عليه السلام عن قول الله ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائماً

(١) تفسير العياشي : ج ١ سورة آل عمران ص ١٦٥ الحديث ١٨ .

(٢) المرزبان : بفتح الميم وإسكان الراء المهملة ، وفتح الزاي المعجمة كما في الخلاصة وضمها كما في الإيضاح بعدها الباء الموحدة والألف والنون (تنقيح المقال ج ٣ تحت رقم ١١٦٤٦) والظاهر سكون الزاي المعجمة كما هو المشهور والمناسب .



بالقسط ﴿ قال : هو الإمام (١) .

وفي بصائر الدرجات : عن عبد الله بن جعفر ، عن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن علي الوشا ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : قلت : وأولوا العلم قائماً بالقسط ، قال : الإمام (٢) .

﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ كرّره للتأكيد ومزيد الاعتناء ، وليبني عليه قوله :

﴿ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (١٨) ليعلم أنه الموصوف بهما . وقدم ﴿ العزيز ﴾ لتقدم العلم بالقدرة على العلم بحكمته ورفعهما على البذل من الضمير ، أو الصفة لفاعل ﴿ شهد ﴾ وقد ذكر في أول الفاتحة ما روي في فضل هذه الآية عن النبي صلى الله عليه وآله .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة : بإسناده إلى محمد بن عثمان العمري رحمه الله قال : لما ولد الخلف المهدي ، صلوات الله عليهم سطم نور من فوق رأسه إلى عنان السماء ، ثم سقط لوجهه ساجداً لربه تعالى ذكره ، ثم رفع رأسه وهو يقول : شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة إلى آخر الآية (٣) .

وفي أصول الكافي : علي بن محمد ، عن محمد بن عبد الله بن إسحاق العلوي ، عن محمد بن زيد الرزامي ، عن محمد بن سليمان الديلمي ، عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل يذكر فيه مواليد الأئمة صلوات الله عليهم وفيه يقول عليه السلام : وإذا وقع من بطن أمه ، وقع واضعاً يديه على الأرض رافعاً

(١) تفسير العياشي : ج ١ سورة آل عمران ، ص ١٦٦ الحديث ١٩ .

(٢) لم أعثر عليه في المصدر المذكور .

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ص ٤٣٣ الباب الثاني والأربعون الحديث (١٣) وتمام الحديث (وكان مولده يوم الجمعة) .

رأسه إلى السماء ، فأما وضع يديه على الأرض فإنه يقبض كل علم الله أنزله من السماء إلى الأرض . وأما رفع رأسه إلى السماء فإن منادياً ينادي من بطنان العرش (١) من قبل رب العزة من الأفق الأعلى (٢) باسمه واسم أبيه يقول : يا فلان بن فلان أثبت تثبت (٣) فليعظم ما خلقتك (٤) ، أنت صفوتي من خلقي وموضع سرّي وعيبة علمي (٥) وأميني على وحيي وخليفتي في أرضي . لك ولمن تولّك أوجبت رحمتي ، ومنحت جناني ، وأحللت جوارِي . ثم وعزّتي وجلالي لأصلين (٦) من عاداك أشدّ عذابي ، وإن وسّعت عليه في دنياي من سعة رزقي . فإذا انقضى الصوت ، صوت المنادي ، أجابه هو واضعاً يديه رافعاً رأسه إلى السماء ، يقول : ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا

(١) أي وسطه ، وكان المراد بالعرش ، العرش الجسماني ، وهو المحيط الأعظم ، أو عرش رب العزة وهو المطاف للملائكة المقربين (شرح أصول الكافي للمازندراني ج ٦ ص ٣٥٧) .

(٢) الأفق بالضم والضميتين مثل عسر وعسر ، الجانب والناحية ، ووصفه بالأعلى ، للدلالة على علوه وشرفه (نفس المصدر المتقدم ص ٣٥٨) .

(٣) قوله : أثبت تثبت : مجزوم بالشرط المقدر ، لوقوعه بعد الأمر ، والظاهر أنه على صيغة الخطاب من الإثبات أو التثيت ، أي أثبت أنت على الطريقة المستقيمة ، إن تكن ثابتاً عليها ثبت غيرك عليها . وفيه دلالة على أن المكمل للغير لا بد أن يكون كاملاً في نفسه . يدل على ذلك أيضاً روايات متكررة . ويحتمل أن يكون على صيغة المتكلم مع الغير من الفعلين المذكورين ، أي إن تثبت عليها تثبتك في المقام الرفيع ، أو تثبت بك غيرك ، والله أعلم نفس المصدر المقدم ص ٣٥٨ .

(٤) أي لأمر عظيم خلقتك ، وهو إرشاد الخلق وهدايتهم نفس المصدر المتقدم ص ٣٥٨ .

(٥) العيبة : ما يجعل فيه الشيء ، مثل الصندوق ونحوه . وقلبه اللطيف لكونه صافياً مجلواً ، خالياً من الرذائل كلّها ، كان محلاً للمعارف الإلهية والعلوم الربانية ، والأسرار اللاهوتية (نفس المصدر المتقدم ص ٣٥٨) .

(٦) صليت الرجل ناراً أدخلته النار وجعلته يصلها ، فإن ألقته فيها إلقاء كأنك تريد إحراقه ، قلت : أصليته بالألف وصليته تصلية ، الصحاح : يقال : صليت اللحم بالتحفيف أي شويته فهو مصلى ، فأما إذا أحرقتة وألقته في النار قلت : صليته بالتحديد وأصليته النهاية لابن الأثير .

العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴿ فإذا قال ذلك : أعطاه الله العلم الأوّل والعلم الآخر <sup>(١)</sup> واستحقّ زيادة الروح في ليلة القدر <sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup> .

﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ جملة مستأنفة مؤكدة للأولى ، أي لا دين مرضي عند الله ، إلا الإسلام وهو التوحيد والتورّع بالشرع الذي جاء به محمد صلّى الله عليه وآله ، ويدل على ذلك ما رواه الشيخ الطوسي في أماليه قال : حدّثنا أبو عبد الله محمد بن النعمان رحمه الله ، قال : حدّثنا الشيخ أحمد بن محمد ابن الحسن الصفار ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن أبيه عن ابن أبي عمير ، عن المفضل بن عمر ، عن الصادق عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : أعطيت تسعاً ، لم يؤتها أحد قبلي سوى رسول الله صلّى الله عليه وآله . لقد فتحت لي السد ، وعلمت المنايا والبلايا والأنساب وفصل الخطاب ، ولقد نظرت إلى الملكوت بإذن ربي فما غاب عني ما كان قبلي ولا ما يأتي بعدي ، فإن بولايتي أكمل الله لهذه الأمة دينهم وأتمّ عليهم النعم ورضي لهم الإسلام ، إذ يقول يوم الولاية لمحمد صلى الله عليه وآله : يا محمد أخبرهم أنني أكملت لهم اليوم دينهم وأتممت عليهم نعمتي ورضيت إسلامهم ، كل ذلك من منّ الله عليّ ، فله الحمد <sup>(٤)</sup> .

(١) لعل المراد بالعلم الأوّل علوم الأنبياء السابقين وبالعلم الآخر علوم خاتم الأنبياء (ص) ويحتمل أن يراد بالأوّل ، العلم بأحوال المبدأ وأسرار التوحيد وقوانين الشرائع ، وبالأخر العلم بأحوال المعاد والحشر والنشر والبرزخ ، وكل ما يكون بعد الموت . ووضع يديه على الأرض كناية عن أخذه جميع العلوم حينئذ . وفيه دلالة على أن قراءة هذه الآية توجب زيادة العلم شرح الكافي للمازندراني ج ٦ ص ٣٥٨ .

(٢) هذا كناية عن استحقاقه للإمامة ، لأنّ ذلك من خواصّها ، وزيادة الروح لقصد التبرّك والأخبار بما يقع في تلك السنة ويحتم الله بوقوعه ، كما مر نفس المصدر السابق .

(٣) الكافي : ج ١ ص ٣٨٥ كتاب الحجّة ، باب مواليد الأئمة ، قطعة من حديث (١) .

(٤) أمالي الشيخ الطوسي : ج ١ ص ٣٠٨ الحديث ١ .

ولا فرق بينه وبين الإيمان في المتعلق ، وإنما الفرق بأنه يقال له الإيمان : بعد رسوخه ودخوله في القلب ، وقبل ذلك يسمّى إسلاماً .

يدل على ذلك ما رواه في أصول الكافي عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عمّن ذكره ، عن يونس بن يعقوب ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل يقول فيه : إنّ الإسلام قبل الإيمان ، وعليه يتوارثون ويتناكحون ، والإيمان عليه يثابون (١) .

وما رواه عن عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، ومحمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد جميعاً ، عن ابن محبوب ، عن علي بن رئاب ، عن حمران بن أعين ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : الإسلام لا يشرك الإيمان ، والإيمان يشرك الإسلام ، وهما في القول والفعل يجتمعان (٢) ، كما صارت الكعبة في المسجد والمسجد ليس في الكعبة ، وكذلك الإيمان يشرك الإسلام ، والإسلام لا يشرك الإيمان ، وقد قال الله عزّ وجلّ ﴿ قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم ﴾ (٣) فقول الله عزّ وجلّ أصدق القول (٤) والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٥) .

(١) الكافي : ج ١ ص ١٧٣ ، كتاب الحجّة ، باب الاضطراب إلى الحجّة ، قطعة يسيرة من حديث (٤) .

(٢) أي الإسلام والإيمان يجتمعان في القول بالشهادتين ، والفعل بالطاعات ، إلا أنّهما داخلان في حقيقة الإسلام ، خارجان عن حقيقة الإيمان على ما هو الحق عند جماعة من المتكلمين ، ولعلّ المقصود ، التنبيه على تساويهما في طلب الفضائل والأحكام والحدود كما سيصرّح به شرح الكافي للمازندراني : ج ٨ ص ٧٨ .

(٣) سورة الحجرات / ١٤ .

(٤) فهو يظل قول كل من قال بأنّ الإسلام يرادف الإيمان . ومن زعم أنّ الأعراب لم يسلموا ومن زعم أنّهم آمنوا . شرح الكافي للمازندراني : ج ٨ ص ٧٨ .

(٥) الكافي : ج ٢ ص ٢٦ كتاب الإيمان والكفر ، باب أن الإيمان يشرك الإسلام والإسلام لا =

وفي الآية دلالة على ذلك ، حيث أفادت أن ليس ديناً مرضياً عند الله سوى الإسلام . ولو كان الإسلام أعم ، بمعنى أن الإسلام كان عبارة عن الإقرار بالتوحيد والنبوة ، والأيمان عبارة عنهما وعن الإقرار بالولاية لكان الإقراران بدون الولاية ديناً مرضياً عنده ، وليس كذلك بالاتفاق منّا .

لا يقال : الآية دلت على أن الدين المرضي مما يصدق عليه الإسلام ، ولم يدل على أن كل إسلام دين مرضي ، فلعل ذلك باعتبار بعض أفراده . وأيضاً يكفي في كونه مرضياً ، كونه مما يحقن به الدم وترتب بعض الأحكام عليه ولا يلزم كونه ممّا يثاب عليه ويصير سبب نجاة في الآخرة .

لأننا نقول : في الجواب عن الأول : ان تعريف جزئي الجملة يفيد انحصار كل منهما في صاحبه كما حقق في موضعه ، فيفيد أن الإسلام لا يكون ديناً غير مرضي أصلاً .

وعن الثاني : أنّ المتبادر الصريح من كونه مرضياً عند الله كونه ممّا يثيب عليه في الآخرة . وأما كونه مرضياً بالمعنى الذي ذكرته فمما لا ينقاد له الذهن أصلاً ، فلا يحمل عليه بوجه .

وقرأ الكسائي بالفتح على أنه (١) بدل من (انه) (٢) .

وقرىء (إنه) بالكسر ، و(أن) بالفتح على وقوع الفعل على الثاني وإعتراض ما بينهما . أو إجراء (شهد) مجرى قال تارة ، وعلم أخرى ، لتضمّنه معناهما .

﴿ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ في دين الإسلام ، فقال : قوم

= يشرك الإيمان ، قطعة من حديث (٥) .

(١) أي قرأ الكسائي (ان) في قوله تعالى : ﴿ إن الدين عند الله الإسلام ﴾ بالفتح ، على أنه بدل

من (انه) في قوله تعالى ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو ﴾ .

(٢) انوار التنزيل للبيضاوي في تفسيره لآية ١٩ من سورة آل عمران .

حق ، وقال قوم مخصوص بالعرب ، ونفاه آخرون مطلقاً . أو في التوحيد ، فثلث النصارى ، وقالت اليهود : عزيز بن الله .

﴿ والذين أوتوا الكتاب ﴾ أصحاب الكتب المتقدمة ، وقيل : اليهود والنصارى ، وقيل : هم قوم موسى اختلفوا بعده ، وقيل : هم النصارى اختلفوا في أمر عيسى .

﴿ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيّاً بَيْنَهُمْ ﴾ أي من ما جائهم الآيات الموجبة للعلم .

﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ (١٩) وعيد لمن كفر منهم .

وفي الآية دلالة على كفر من تمكن من العلم بدين الحق ، فأنكر ، وإن لم يحصل له العلم باعتبار تهاونه .

وبذلك يظهر كفر من سمع من أهل السنة من أهل تقليدهم ، إن ديناً غير دينهم موجود يتدين به غيرهم ، وتهاون في تحصيل العلم مع تمكنه منه .

﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ ﴾ في الدين بعد إقامة الحجج وجادلوك عناداً .

﴿ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ ﴾ أخلصت له نفسي ، لا أشرك فيها أحداً .

وعبر بالوجه عن النفس ؟ لأنه أشرف الأعضاء الظاهرة ، ومظهر القوى المدركة .

﴿ وَمَنْ أَتَّبَعِنِ ﴾ عطف على الضمير المرفوع للفعل ، أو مفعول معه .

﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ﴾ الذين لا كتاب لهم ، كمشركي العرب .

﴿ ءَأَسْلَمْتُمْ ﴾ كما أسلمت بعد إقامة الحجة ، أم أنتم باقون على

كفركم . وفيه تعبير لهم بالبلادة ، أو المعاندة .

﴿ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدَوْا ﴾ فقد انتفعوا بالهداية .

﴿ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ﴾ فلم يضروك ، إذ ما عليك إلا التبليغ ، وقد بلغت .

﴿ وَاللَّهُ بِصَيْرٍ بِالْعِبَادِ ﴾ (٢٠) وعد للنبي صلى الله عليه وآله وللمؤمنين ، ووعد للمتولين .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (٢١) هم أهل الكتاب الذين في عصره . قتل أولوهم الأنبياء ومتابعيهم ورضوا به . وقصدوا قتل النبي والمؤمنين ، ولكن الله عصمهم .

ونقل أن بني إسرائيل قتلوا ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار في ساعة واحدة ، فقام مائة رجل واثني عشر رجلاً من عباد بني إسرائيل ، فأمرؤا من قتلهم بالمعروف ونهؤهم عن المنكر ، فقتلوا جميعاً في آخر النهار<sup>(١)</sup> .

وقرأ حمزة ( يقاتلون الذين )<sup>(٢)</sup> .

﴿ فَبَشِّرْهُمْ ﴾ خبر المبتدأ ، ودخول الفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط . ويمنع سبويه دخول الفاء في خبر إن كليت ولعل قبل الخبر .

(١) مجمع البيان: ج ١ ص ٢٣٤ بيان المعنى لآية (٢١) من سورة آل عمران من حديث أبي عبيدة الجراح عن النبي صلى الله عليه وآله . ونقله في الكشاف كذلك ، وصدر الحديث (قال: قلت: يا رسول الله أي الناس أشد عذاباً يوم القيامة؟ فقال: رجل قتل نبياً أو رجلاً أمر بمعروف أو نهى عن منكر ، ثم قرأ ﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ الآية ثم قال: يا أبا عبيدة إن بني إسرائيل... ) .

(٢) راجع الكشاف في تفسيره لآية ٢١ من سورة آل عمران .

﴿ أَوْلِيكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ كقولك : زيد ، فافهم ، رجل صالح . وبينه وبينهما فرق فإنها لا يغير معنى الجملة ، بخلافهما . وقد دخلت الفاء في خبر أن في قوله : ﴿ إن الموت الذي تفرّون منه فإنه ملائكم ﴾ (١) .

﴿ وَمَالِهِمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ (٢٢) في الدنيا يدفع عنهم الخزي واللعن ، وفي الآخرة يدفع عنهم العذاب .

وفي إيراد الجمع . إشعار بأن خزيهم وعذابهم عظيم على تقدير وجود الناصرين ، لا يمكن لواحد منهم دفعه .

وفي كتاب الخصال عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : لن يعمل ابن آدم عملاً أعظم عند الله تبارك وتعالى من رجل قتل نبياً أو إماماً ، أو هدم الكعبة التي جعلها الله تعالى قبلة لعباده أو أفرغ ماءه في امرأة حراماً (٢) .

وفيه فيما علم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه : إحدروا السفلة ؛ فإن السفلة من لا يخاف الله ، فهم قتلة الأنبياء وهم أعدائنا (٣) .

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن إسماعيل بن جابر ، عن يونس بن ظبيان قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : « إن الله عز وجل يقول :

(١) سورة الجمعة ٨ .

(٢) كتاب الخصال : ص ١٢٠ باب الثلاثة لن يعمل ابن آدم عملاً أعظم عند الله عز وجل من ثلاثة ، الحديث (١٠٩) .

(٣) كتاب الخصال : ص ٦٣٥ باب علم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه في مجلس واحد أربع مائة باب مما يصلح للمسلم في دينه ودنياه .



ويل للذين يختلون الدنيا بالدين<sup>(١)</sup> وويل للذين يقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس ، وويل للذين يسير المؤمن فيهم بالتقية . أبي يغترون ، أم علي يغتروون ، وفي حلفت لاتيحن لهم فتنة ، تترك الحلیم منهم حيران<sup>(٢)</sup> .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيْبًا ﴾ أي حظاً وافراً ، والتنكير للتعظيم .

﴿ مِنْ الْكِتَابِ ﴾ أي التوراة ، أو جنس الكتب السماوية ، و(من) للتعويض ، أو للتبيين .

﴿ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكَمَ بَيْنَهُمْ ﴾ أي يدعوهم محمد إلى القرآن ، ليحكم بينهم ، أو التوراة .

(١) أي يطلبون الدنيا بعمل الآخرة ، يقال : ختله يختله إذا خدعه .

﴿ أبي يغترون ﴾ : أي يظنون الأمن ولا يتحفظون من الذنب . تقول : اغتررت به ، إذا ظننت الأمن ولم يتحفظ .

﴿ أم علي يغتروون ﴾ : اجترأ عليه بالهمز ، أسرع بالهجوم عليه من غير توقف ، والاسم الجراءة وهو جريء بالهمز أيضاً على فعيل .

﴿ في حلفت لاتيحن لهم الفتنة ﴾ أي لاقدرون من الإناحة ، وهي التقدير لهم فتنة .

﴿ تترك الحلیم منهم حيران ﴾ الحلم الأناسة ، والحليم من لا يستحقه شيء من مكاره النفوس ولا يستغزه الغضب ، والفتنة المحنة والابتلاء . وأصلها من قولهم : فنتت الذهب والفضة إذا أحرقتة بالنار لتبين الجيد من الرديء ، وهي قد تكون في حال الحياة الدنيا .

وفسرها السهروردي : بأنها الابتلاء ، مع ذهاب الصبر والرضا والوقوع في الآفات والمهلكات والإصرار على الفساد وترك اتباع طريق الهدى . وقد تكون في الممات . وفسرها بعضهم بأنها ما يرد في حال الاحتضار من سوء الخاتمة الذي يضطرب منه قلوب العارفين وبعضهم بأنها ما يرد في البرزخ وما بعده من الشدائد والعذاب وسوء المعاملة والمضايقة في الحساب وغيرها . شرح الكافي للمازندراني ج ٩ ص ٢٨٨ .

(٢) الكافي : ج ٢ ص ٢٩٩ كتاب الإيمان والكفر ، باب اختتال الدنيا بالدين ، الحديث ١ .

لما نقل أنه عليه السلام دخل مدارسهم فقال له ، نعيم بن عمرو والحرث بن زيد : على أي دين أنت ؟ فقال : على دين إبراهيم ، فقال له نعيم : إن إبراهيم كان يهودياً ، فقال : هلموا إلى التوراة ليحكم بيننا وبينكم ، فأبى (١) .

وقيل : نزلت في الرجم ، وقد اختلفوا فيه (٢) .

وقرأ ( ليحكم ) بالبناء على المفعول ، فيكون الاختلاف فيما بينهم .  
﴿ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ ﴾ استبعاد لتوليهم مع علمهم بأن الرجوع إليه واجب .

﴿ وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ (٢٣) . حال من ( فريق ) لتخصيصه بالصفة ، أي وهم قوم عادتهم الإعراض عن الحق ، وهو نهاية التقرير .

﴿ ذَلِكَ ﴾ أي الإعراض .

﴿ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ ﴾ بسبب تسهيلهم أمر العذاب .

﴿ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ (٢٤) . من قولهم السابق ، أو أن آبائهم الأنبياء يشفعون لهم ، أو أنه تعالى وعد يعقوب أن لا يعذب أولاده . (الآ) تحلة القسم ، وتكرير الكذب والافتراء ، يصيره في صورة الصدق عند قائله ومفتريه .

(١- ٢) : نقلهما منفرداً ومجتمعاً أكثر أرباب التفاسير عند تفسيرهم للآية الشريفة . لاحظ مجمع البيان : ج ١ ص ٤٢٤ والكشاف : ج ١ ص ٣٤٨ . وتفسير أبو الفتوح الرازي : ج ٢ ص ٣١٠ . والتفسير الكبير للفخر الرازي : ج ٧ ص ٢١٦ . والدر المنثور : ج ٢ ص ١٧٠ .

﴿ فَكَيْفَ إِذَا جُمِعْنَا لَهُم لَيُّومٍ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ تكذيب لقولهم : لن تمسنا النار إلا أياماً ، ولغرورهم بما كانوا يفترون .

﴿ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ ﴾ جزاء ما كسبت .

قال البيضاوي : وفيه دليل على أن العبادة لا تحبط . وأن المؤمن لا يخلد في النار ، لأن توفيته إيمانه وعمله لا يكون في النار ، ولا قبل دخولها ، فإذا هي بعد الخلاص<sup>(١)</sup> .

ويرد عليه في الأول . أنه على تقدير الإحباط يصدق على النفس المحسنة التي أحبطت حسنته بالسيئة التي صدرت عنها ، أنها وُفِّيَتْ ما كَسَبَتْ ، بمعنى أنها لحسنتها لم تعاقب بالسيئة التي صدرت عنها .

وفي الثاني أنه يمكن توفية إيمانه وعمله في النار ، بأن يخفف عذابه عن قدر ما ينبغي لسيئته ، لإيمانه وعمله .

والتحقيق : أن المؤمن يعني الموالي للأئمة عليهم السلام ، لا يدخل النار ، وغيره يدخل ولا يخرج ، ومناط الإيمان ما جعله الله ورسوله إيماناً ، لا ما جعله كل حزب إيماناً ووعداً عملاً صالحاً . فكم من يعد نفسه مؤمناً ، وهو مؤمن بنفسه وهواه ، وكم ممن يعد نفسه موالياً ، فهو ممن يوالي الشيطان .

﴿ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (٢٥) . الضمير لـ ( كل نفس ) على المعنى ، لأنه في معنى كل إنسان .

﴿ قُلِ اللَّهُمَّ ﴾ الميم عوض عن حرف النداء ، ولذلك لا يجتمعان ،

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل : ج ١ في تفسيره الآية ٢٥ من سورة آل عمران .

وقد وقع في الشعر ضرورة<sup>(١)</sup>.

وهو من خصائص هذا الإسم ، كدخولها عليه مع لام التعريف وقطع همزته ، وتاء القسم .

وقيل : أصله يا الله آمناً بخير ، فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزته .

﴿ مَالِكُ الْمَلِكِ ﴾ على الحقيقة ، وهو صفة لله . وعند سيبويه نداء ثان ، فإن الميم عنده يمنع الوصفية .

﴿ تُوْتِي الْمَلِكُ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمَلِكُ مِمَّنْ تَشَاءُ ﴾ أي تعطي منها ما تشاء من تشاء وتسترد ، فالملك الأول عام والأخيران بعضان منه .

وقيل : المراد بالملك النبوة ، ونزعها نقلها من قوم إلى قوم .

وفي روضة الكافي : بإسناده إلى عبد الأعلى مولى آل سام ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : ( قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء ) أليس الله قد أتى الله عز وجل بني أمية الملك ؟ قال : ليس حيث تذهب ، إن الله عز وجل أتانا الملك وأخذته بنوا أمية ، بمنزلة الرجل يكون له الثوب ، فيأخذه الآخر ، فليس هو للذي أخذه<sup>(٢)</sup>.

(١) كقوله : إني إذا ما حدث المأ - أقول يا اللهم يا اللهم - هو من آيات لا يبي خراش الهذلي واسمه خويلد بن مرة أشده حين يسعى بين الصفا والمروة ، فإنه قد جمع بين الألف واللام وحرف النداء لضرورة الشعر ، جامع الشواهد باب الألف بعده النون . ولكن في التصريح صرح بالجواز في السعة من غير ضرورة ، حيث قال : وذهب الكوفيون إلى أن الميم بعض ( آمناً بخير ) فيجوز يا اللهم في السعة .

(٢) روضة الكافي : ج ٨ ص ٢٦٦ الحديث (٣٨٩).

فالمراد بإيتاء الملك بناءً على هذا الخبر ، جعل الملك لأحد وجعله جائز التصرف فيه ، لا التسليط على الملك كما يتوهم بعض الأوهام وذهب إليه ، وهو مولى آل سام . وهو الآن لمن جعل الله الملك له وجعله قائماً فيه .

﴿ وَتُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ ﴾ في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما بالنصر والإدبار والتوفيق والخذلان .

﴿ بِسَيْدِكَ الْخَيْرِ ﴾ أي ما هو فعلك خير والشر مما يرجع إلينا مع كون الشر مقدوراً لك أيضاً .

﴿ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٢٦) . خيراً كان أو شراً ، لكن ما يصدر عن يدك وقدرتك ، هو الخير ، هذا .

وقال البيضاوي : ذكر الخير وحده ؟ لأنه المقضي بالذات ، والشر مقضي بالعرض ، إذ لا يوجد شر جزئي ما لم يتضمّن خيراً كلياً ، أو لمراعاة الأدب في الخطاب أو لأنّ الكلام وقع فيه ، إذ روى أنه عليه السلام لما خط الخندق وقطع لكل عشرة أربعين ذراعاً وأخذوا يحفرون ، فظهر فيه صخرة عظيمة لم يعمل فيه المعاول ، فوجهوا سلمان إلى رسول الله صلى الله عليه وآله بخبره ، فجاء فأخذ المعول منه ، فضربها ضربة صدعتها وبرق منها برقاً أضاء ما بين لابتيها ، لكان مصباحاً في جوف بيت مظلم ، فكبر وكبر معه المسلمون ، وقال : أضاءت لي منها قصور الحيرة فكانها أنياب الكلاب ، ثم ضرب الثانية فقال : أضاءت لي منها القصور الحمراء من أرض الروم ، ثم ضرب الثالثة فقال : أضاءت لي قصور صنعاء ، وأخبرني جبرائيل أن أمّتي ظاهرة على كلّها ، فأبشروا ، فقال المنافقون : ألا تتعجبون ؟! يمينكم ويعدكم الباطل ويخبركم أنه يبصر من يثرب قصور الحيرة ومدائن كسرى ، وأنها يفتح لكم وأنتم تحفرون الخندق من الفرق ، فنزلت . ونبه على أنّ الشر أيضاً بيده ،

بقوله ( إنك على كل شيء قدير )<sup>(١)</sup> انتهى كلامه .

وهذا بناءً على زعمه الكاسد مما ذهب إليه الأشعرية : من أن الخير والشر كليهما من أفعال الله تعالى ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . بل ما يصدر عنه تعالى مما ظاهره الشر من التعذيب والخزي والإماتة والتمريض وغير ذلك فهو خير في الواقع وحسن بالنظر إلى مصالحه وحكمه ، كيف والشر قبيح يقبح صدوره عنه تعالى .

﴿ تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ ﴾ تزيد في النهار وتنقص من الليل ، وبالعكس ، أو تعقيب أحدهما الآخر ، والولوج الدخول في مضيق .

وفي كتاب الأهليلة ، قال الصادق عليه السلام : بعد أن ذكر الليل والنهار يلج أحدهما في الآخر ، ينتهي كل واحد منهما إلى غاية معروفة محدودة في الطول والعرض على مرتبة ومجرى واحد<sup>(٢)</sup> .

﴿ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ﴾ تنشىء الحيوانات من موادها وتميتها ، أو تخرج الحيوان من النطفة ، والنطفة منه ، أو تخرج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن .

وفي كتاب معاني الأخبار : سُئِلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ الْمَوْتِ مَا هُوَ؟ فَقَالَ : هُوَ التَّصَدِيقُ بِمَا لَا يَكُونُ . حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا مَاتَ لَمْ يَكُنْ مَيِّتًا ، فَإِنَّ الْمَيِّتَ هُوَ الْكَافِرُ ، إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : ﴿ يَخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ ﴾ .

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل : ج ١ سورة آل عمران في تفسير الآية الملك ، ورواه في مجمع البيان ج ١ - ٢ ص ٤٢٧ من سورة آل عمران .

(٢) بحار الأنوار : ج ٣ ص ١٦٥ كتاب التوحيد ، باب ٥ الخبر المروي عن المفضل بن عمر في التوحيد المشتهر بالأهليلة .

الميت ويخرج الميت من الحي ﴿١﴾ .

وفي المجمع قيل : معناه يخرج المؤمن من الكافر ، والكافر من المؤمن ، وروي ذلك عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام (٢) .

وقرأ أبو عمرو وابن عامر وأبو بكر ( الميت ) بالتخفيف (٣) .

﴿ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (٢٧) . في مهج الدعوات عن أسماء بنت زيد قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به فأجاب ( قل اللهم مالك الملك ، إلى غير حساب ) (٤) .  
وقد مر في أول الفاتحة ما يدل على فضل هذه الآية أيضاً .

﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ ﴾ نهي عن موالاتهم والاستعانة

بهم .

﴿ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ في موضع الصفة لـ ( أولياء ) أو الحال إن جاوزت عن النكرة والمعنى : أنهم لا يتخذوهم أولياء بدل المؤمنين ، فيكون إشارة إلى أن المؤمنين أحقاء بالموالات ، وفي موالاتهم مندوحة عن موالات الكفرة ، فإن الله ولي المؤمنين .

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ﴾ أي اتخاذا الكافرين أولياء .

﴿ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ ﴾ من الولاية ، لأنه ترك موالات المؤمنين الذين وليهم الله ووالى عدو الله .

﴿ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً ﴾ أي لا يجوز موالاتهم في شيء من الأحوال

(١) معاني الأخبار : ص ٢٩٠ باب معنى الموت الحديث ١٠ .

(٢) مجمع البيان : ج ١ - ص ٤٢٨ في بيان المعنى لآية الملك من سورة آل عمران .

(٣) انوار التنزيل في تفسيره لآية ٢٧ من سورة آل عمران .

(٤) مهج الدعوات ومنهج العبادات : ص ٣١٧ (ط إيران ١٣٢٣) ومن ذلك ما نذكره في تعيين الاسم الأعظم .

إلا في حالة أن تتقوا منهم ، أي تخافوا من جهتهم .

(و) تقاة) مصدر ، أما بمعنى ما يجب اتقاه ، فيكون مفعولاً به ، أو بمعناه ، فيكون مفعولاً مطلقاً ، والفعل معدّب ( من ) لأنه في معنى تحذروا وتخافوا .

وقرأ يعقوب ( تقيّة ) (١) .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمه الله عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل يقول فيه لبعض اليونانيين : وامرك أن تستعمل التقيّة في دينك ، فإنّ الله يقول : ﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ﴾ وإياك ثم إياك أن تتعرض للهلاك وأن تترك التقيّة التي أمرتك بها فإنك شايط بدمك ودماء إخوانك معرض لنعمك ولنعمهم للزوال مدلّهم في أيدي أعداء الله وقد أمرك بإعزازهم (٢) .

وفي تفسير العياشي : عن الحسين بن زيد بن علي ، عن جعفر بن محمد عليهما السلام عن أبيه عليه السلام قال : كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول : لا إيمان لمن لا تقيّة له ، ويقول : فإنّ الله يقول : (إلا أن تتقوا منهم تقيّة) (٣) .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن اذينة ، عن إسماعيل الجعفي ، ومعمّر بن يحيى بن بسام ، ومحمد بن مسلم وزرارة قالوا : سمعنا أبا جعفر عليه السلام يقول : التقيّة في كلّ شيء

(١) انوار التنزيل في تفسيره الآية ٢٨ من سورة آل عمران .

(٢) كتاب الاحتجاج : احتجاجة عليه السلام على من قال : بزوال الأدواء بمداوات الأطباء دون الله سبحانه وعلى من قال بأحكام النجوم ص ٢٣٨ س ١ .

(٣) تفسير العياشي : ج ١ ص ١٦٦ سورة آل عمران الحديث ٢٤ .



يضطر إليه ابن آدم فقد أحله الله له (١) .

علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن ابن مسكان ، عن حريز ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : التقية ترس الله بينه وبين خلقه (٢) .

﴿ وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ في موالة الكفار من غير ضرورة ، وترك التقية في حال الضرورة .

وذكر النفس ، ليعلم أن المحذور منه عقاب منه ، وهو تحديد عظيم مشعر بتناهي المنهى عنه في القبح .

﴿ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِير ﴾ (٢٨) . تأكيد للتهديد . وإتيان الظاهر موضع الضمير ، للمبالغة .

﴿ قُلْ إِنْ تَخْفَوْنَ مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾ يعلم السر منكم والعلن .

﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ فيعلم ما تضمرونه وما تخفونه .

﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٢٩) . فيقدر على تعذيبكم وخزيكم إن لم تنتهوا عن ما نهيتم عنه .

﴿ يَوْمٌ ﴾ منصوب بـ ( تود ) ، أو اذكر ، مضاف إلى .

﴿ تَجِدُ كُلَّ نَفْسٍ مِمَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحَضَّرًا ﴾ أي تجد صحائف أعمالها ، أو جزاء أعمالها ، من الخير حاضراً .

(١) الكافي : ج ٢ ص ٢٢٠ كتاب الإيمان والكفر ، باب التقية ، الحديث ١٨ .

(٢) الاصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب التقية ، الحديث (١٩) .

﴿ وَمَا عَمِلْتَ مِنْ سُوءٍ ﴾ أي محضراً .

﴿ تَوَدُّ ﴾ حال على تقدير تعلق ( يوم ) باذكر ، من الضمير في عملت .  
أو خبر لـ ( ما عملت من سوء ) ، و ( تجدد ) مقصور على ( ما عملت من  
خير ) . ولا تكون ( ما ) شرطية ، لارتفاع ( تود ) .

وقرأ ( وددت ) وعلى هذا يحتمل أن يكون ما شرطية .

﴿ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا ﴾ بتأويل المصدر ، مفعول ( تود ) أي تود  
كون الأمد البعيد بينها وبين عملها .

﴿ وَيُحذِرُكُمْ آلَهُ نَفْسَهُ ﴾ التكرير للتوكيد .

﴿ وَاللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبَادِ ﴾ (٣٠) . إشارة إلى أن النهي للرافة ، رعاية  
لمصالحهم ، وأنه لذو مغفرة وذو عقاب فيجب أن يرجى رحمته ويخشى  
عقابه .

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي ﴾ المحبة ميل النفس إلى الشيء  
لكمال أدرك فيه ، بحيث يحملها على ما يقربه إليه . ومحبة العباد مجاز عن  
إرادة نفوسهم اختصاصه بالعبادة دون غيره ، ورغبتهم فيها ، وهي مستلزمة  
لاتباع الرسول في جميع ما جاء به ، ومن جملته ، بل العمدة فيه اتباع الأئمة  
عليهم السلام .

﴿ يُحِبُّكُمْ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ جواب للأمر ، أي يرضى عنكم  
ويتجاوز عن ذنوبكم ، عبر عن ذلك بالمحبة على طريق الاستعارة ، أو  
المقابلة .

وفي روضة الكافي بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل  
يقول فيه : ومن سره أن يعلم أن الله يحبه ، فليعمل بطاعة الله وليتبعنا ، ألم يسمع قول  
الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبُّكُمْ

الله ويغفر لكم ذنوبكم ﴿ والله لا يطيع الله عبد أبداً إلا أدخل الله عليه في طاعته اتباعنا ، ولا والله لا يتبعنا عبد أبداً إلا أحبه الله ، ولا والله ولا يدع أحد اتباعنا أبداً إلا أبغضنا ، ولا والله لا يبغضنا أحد أبداً إلا عصى الله ، ومن بات عاصياً لله أخزاه ، وأكبه على وجهه في النار والحمد لله رب العالمين (١) .

وفيها خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام . وهي خطبته الوسيلة . يقول فيها عليه السلام ، بعد أن ذكر النبي صلى الله عليه وآله : فقال تبارك وتعالى في التحريض على اتباعه والترغيب في تصديقه ، والقبول لدعوته ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ فاتباعه صلى الله عليه وآله محبة الله ورضاه غفران الذنوب وكمال الفوز ووجوب الجنة (٢) .

علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن جعفر بن غياث ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إني لأرجو النجاة لمن عرف حقنا من هذه الأمة ، إلا لأحد ثلاثة ، صاحب سلطان جائر ، وصاحب هوى ، والفساق المعلن ، ثم تلا ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾ ثم قال : يا حفص الحب أفضل من الخوف ، ثم قال : والله ما أحب الله من أحب الدنيا ووالى غيرنا . ومن عرف حقنا وأحبنا فقد أحب الله تبارك وتعالى (٣) .

وفي كتاب الخصال عن سعيد بن يسار قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : هل الدين إلا الحب ؟ إن الله تعالى يقول : ﴿ إن كنتم تحبون الله

(١) الروضة من الكافي ، رسالة أبي عبد الله عليه السلام إلى جماعة الشيعة ، الحديث (١) ص (١٤) آخر الحديث .

(٢) الروضة من الكافي ، خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام (وهي خطبة الوسيلة) الحديث (٤) ص ٢٦ س ١٠ .

(٣) الروضة من الكافي ، ص (١٢٨) الحديث (٩٨) س (٢١) .

فاتبعوني يحبيكم الله ﴿ (١) .

وعن يونس بن ظبيان قال : قال الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام : إن الناس يعبدون الله تعالى على ثلاثة أوجه ، فطبقة يعبدونه رغبة في ثوابه ، فتلك عبادة الحرصاء ، وهو الطمع ، وآخرون يعبدون فرقا من النار ، فتلك عبادة العبيد ، وهي الرهبة ، ولكني أعبده حباً له فتلك عبادة الكرام ، وهو الأمن ، لقوله تعالى : ﴿ وهم من فزع يومئذ آمنون ﴾ (٢) ولقوله تعالى : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبيكم الله ويفر لكم ذنوبكم ﴾ فمن أحب الله أحبه الله ومن أحبه الله كان من الأمنين (٣) .

وفي تفسير العياشي عن زياد عن أبي عبيدة الحذاء قال : دخلت على أبي جعفر عليه السلام ، فقلت : بأبي أنت ربما خلا بي الشيطان فخشيت نفسي ، ثم ذكرت حبي إياكم وانقطاعي إليكم ، فطابت نفسي ، فقال : يا زياد ويحك وما الدين إلا الحب ، ألا ترى إلى قول الله تعالى : ﴿ إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبيكم الله ﴾ (٤) .

وعن بشير الدهقان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قد عرفتم في منكرين كثير وأحببتم في مبغضين كثير ، وقد يكون حباً لله وفي الله ورسوله ، وحباً في الدنيا ، فما كان في الله ورسوله فتوابه على الله ، وما كان في الدنيا فليس في شيء ، ثم نفض يده ، ثم قال : إن هذه المرجئة (٥) وهذه

(١) كتاب الخصال ، باب الواحد ( الدين هو الحب ) الحديث (٧٤) .

(٢) سورة النمل ٨٩ .

(٣) كتاب الخصال : باب الثلاثة ، ( الناس يعبدون الله عز وجل على ثلاثة أوجه ) الحديث (٢٥٩) .

(٤) تفسير العياشي : ج ١ سورة آل عمران ص ١٦٧ الحديث (٢٥) .

(٥) المرجئة بالميم ثم بالراء ثم بالهمزة بغير تشديد من الأرجاء بمعنى التأخير ، عند أكثر اللغويين ، وبالياء بدل الهمزة من غير تشديد أيضاً ، وقد وقع الخلاف في تفسير اللفظة ، =

القدرية (١) وهذه الخوارج (٢) ليس منهم أحد إلا يرى أنه على الحق ، وأنكم إنما إجتبتمونا في الله ، ثم تلا ﴿ اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ (٣) ﴿ وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ (٤) ﴿ ومن يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ (٥) ﴿ إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾ (٦) .

وعن بريد بن معاوية ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : والله لو أحبنا حجر حشره الله معنا ، وهل الدين إلا الحب ؟ إن الله يقول : ﴿ إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾ وقال : ﴿ يحبون من هاجر إليهم ﴾ (٧) .

فقيل : هم فرقة من المسلمين يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، كأنهم قدموا القول وأرجئوا العمل ، أي آخروه ، لأنهم يريدون أنهم لو لم يصلوا ولم يصوموا لنجاهم إيمانهم . وقيل : هم فرقة من المسلمين يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة (تنقيح المقال ج ٣ في عد المذاهب الفاسدة ص ٨٦) .

(١) القدرية وهم على ما في المجمع وغيره المنسوبون إلى القدر ، يزعمون أن كل عبد خالق فعله ، ولا يزور المعاصي والكفر بتقدير الله ومشيئته ، فنسبوا إلى القدر ، لأنه بدعتهم وضلالتهم . وفي شرح المواقف قيل : القدرية هم المعتزلة ، لإسناد أفعالهم إلى قدرتهم . وفي الحديث : لا يدخل الجنة قدرى ، وهو الذي يقول : لا يكون ما شاء الله ويكون ما شاء إبليس انتهى ، وروي عن النبي صلى الله عليه وآله إن القدرى مجوس هذه الأمة . (تنقيح المقال ج ٣ في عد المذاهب الفاسدة ص ٨٦) .

(٢) وهم فرقة من فرق الإسلام ، سموا خوارج لخروجهم على علي عليه السلام . ذكر المؤرخون أنه عليه السلام قتل منهم يوم النهروان ألفي نفس (مجمع البحرين لغة خرج) .

(٣) سورة النساء ٥٩ .

(٤) سورة الحشر ٧ .

(٥) سورة النساء ٨٠ .

(٦) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص ١٦٧ الحديث (٢٦) .

(٧) سورة الحشر ٩ .

وهل الدين إلا الحب (١) .

وعن ربي بن عبد الله قال : قيل لأبي عبد الله جعلت فداك ، أنا نسمي بأسمائكم وأسماء آبائكم ، فينفعنا ذلك ؟ فقال : أي والله ، وهل الدين إلا الحب ، قال الله تعالى : ﴿ إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ (٢) .

﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣١) . لمن تحب إليه بطاعته واتباع رسوله صلى الله عليه وآله .

قال البيضاوي : روى إنها نزلت لما قالت اليهود : نحن أبناء الله وأحباؤه ، وقيل : نزلت في وفد نجران لما قالوا : إنا نعبد المسيح حباً لله وقيل : في أقوام زعموا على عهده عليه السلام أنهم يحبون الله ، فأبروا أن يجعلوا لقلوبهم تصديقاً من العمل (٣) .

ولنعم ما قال صاحب الكشاف هنا : وإذا رأيت من يذكر محبة الله ويصفق بيديه مع ذكرها ويطرب وينعر (٤) ويصعق ، فلا تشك في أنه لا يعرف ما الله ، ولا يدري ما محبة الله ، وما تصفيقه وطربه ونعرتة وصعقته (٥) إلا أنه تصور في نفسه الخبيثة صورة مستملحة معشقة ، فسامها الله بجهله ودعارته ثم صفق وطرب ونعر وصعق على تصورها ، وربما رأيت المنى قد ملأ أزار ذلك المحب ، عند صعقته ، وحمقى العامة على حوالية قد ملأوا أدرانهم (٦)

(١) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص ١٦٧ قطعة من حديث (٢٧) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص ١٦٧ . الحديث (٢٨) .

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ( تفسير بيضاوي ) في تفسيره لقوله تعالى ( إن كنتم تحبون الله فاتبعوني ) من سورة آل عمران .

(٤) والنعرة صوت في الخيشوم ، قال الراجز : إني ورب الكعبة المستورة - والنعرات من أبي محذورة - يعني آذانه ، وقد نعر الرجل ينعر نعيماً ( الصحاح ج ٢ لغة نعر ) .

(٥) يقال : صعق الرجل صعقة ، أي غشى عليه من الفزع ( مجمع البحرين لغة صعق ) .

(٦) الدرر بالتحريك الوسخ وقد درن الثوب بالكسر درناً فهو درن مثل وسخ فهو وسخ وزناً ومعناً =

بالدموع لما رققهم من حاله قال :

أحبُّ أبا ثروانٍ مِنْ حُبِّ تمرّةٍ      وأعلمُ أنّ الرفقَ بالجارِ أرفقُ  
وواللهُ لولا تمرّه ما حَبَبْتُهُ      ولا كان أدنى من عُبَيْدٍ ومُشْرِقٍ (١) (٢)

﴿ قُلْ اطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا ﴾ يحتمل الماضي والمضارعة ،  
بمعنى فإن تولوا .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ (٣٢) . لا يرضى عنهم ولا يغفر لهم .  
ووضع المظهر موضع المضمّر ، لقصد العموم ، والدلالة على أن التولي  
كفر ، وأنه ينفي محبة الله ، ومحبة مخصوصة بالمؤمنين .

وفي الآية ، مع ما ذكر من الأخبار في بيانها ، دلالة صريحة على كفر  
من تولى عن الولاية ، فتبصر .

﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى ﴾ لما أوجب طاعة الرسول وأولاده الأوصياء ، وبين  
أنها الجالبة لمحبة ، عقب ذلك بيان مناقب الرسل وآلهم الذين أوصياء  
الرسول منهم تحريصاً عليه .

﴿ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ وآله إسماعيل وإسحاق وأولادهما ودخل  
فيهم الرسول صلى الله عليه وآله وأولاده الأوصياء عليهم السلام في مجمع البيان :  
إن آل إبراهيم ، هم آل محمد الذين هم أهله ، ويجب أن يكون الذين اصطفاهم  
الله مطهرين معصومين منزهين عن القبائح ، لأنه سبحانه لا يختار ولا يصطفى

( مجمع البحرين لغة درن ) .

(١) لغيلان بن شجاع النهشلي ، يقول : أحب هذا الرجل من أجل حب تمره ، وأعلم أن الرفق  
بالجار أرفق منه بغيره ، أي أشد رفقاً ، ويسرى : أبا مروان ، وفيه استعطف لأبي مروان  
وطلب الرفق منه بالشاعر . ولا كان أدنى ، أي أقرب إلي من عبيد ومشرق ، وهما ابناه  
( تلخيص من هامش الكشاف ج ١ ص ٣٥٣ ) .

(٢) الكشاف ج ١ في تفسيره الآية (٣٢) من سورة آل عمران .

إلا من كان كذلك، ويكون ظاهره مثل باطنه في الطهارة والعصمة، ثم قال : وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام (١).

وروى عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال : ( إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض ) . قال : نحن منهم ونحن بقية تلك العترة (٢).

وروى الشيخ أبو جعفر الطوسي رحمه الله عن روح بن رواح عن رجاله ، عن إسماعيل النخعي ، عن ابن عباس رضي الله عنه قال : دخلت على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام فقلت : يا أبا الحسن أخبرني بما أوصى إليك رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقال : سأخبركم ، إن الله اصطفى لكم الدين وارتضاه وأتم عليكم نعمته ، وكنتم أحق بها وأهلها ، وأن الله أوحى إلى نبيه أن يوصي إليّ فقال النبي صلى الله عليه وآله : يا علي احفظ وصيتي وادفع ذمامي واوف بعهدي وانجز عدااتي واقض ديني وقومها واحيي سنتي وادع إلى ملتي ، لأن الله تعالى اصطفاني واختارني ، فذكرت دعوة أخي موسى فقلت : اللهم اجعل لي وزيراً من أهلي كما جعلت هارون من موسى ، فأوحى الله عز وجل إليّ أن علياً وزيرك وناصرك والخليفة من بعدك ، ثم يا علي أنت من أئمة الهدى وأولادك منك ، فأنتم قادة الهدى والتقى والشجرة التي أنا أصلها وأنتم فرعها ، فمن تمسك بك فقد نجى ومن تخلف عنها فقد هلك وهوى ، وأنتم الذين أوجب الله تعالى مودتكم وولايتكم والذين ذكرهم الله في كتابه ووصفهم لعباده ، فقال عز وجل من قائل : ﴿ إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل

(١) مجمع البيان ج ٢ ص ٤٣٣ في بيان المعنى لأية (٣٣ و ٣٤) من سورة آل عمران ( إن الله اصطفى آدم ونوحاً الآية ) والظاهر أن قوله : ( وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام ) لا يكون مرتبطاً بما قاله فلاحظ .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص ١٦٨ الحديث (٢٩).



إبراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم ﴿ فأنتم صفوة الله من آدم ونوح وآل إبراهيم وآل عمران ، وأنتم الأسرة من إسماعيل والعترة الهادية من محمد صلوات الله عليهم أجمعين <sup>(١)</sup> .

وفي عيون الأخبار في باب مجلس الرضا عليه السلام مع المأمون في الفرق بين العترة والأمة في حديث طويل ، وفيه فقال المأمون : هل فضل الله العترة على ساير الناس؟ فقال أبو الحسن عليه السلام : إن الله تعالى أبان فضل العترة على سائر الناس في محكم كتابه ، فقال المأمون : أين ذلك من كتاب الله؟ فقال الرضا عليه السلام : في قوله تعالى ﴿إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين﴾ <sup>(٢)</sup> .

﴿وَأَلَّ عِمْرَانَ﴾ آله موسى وهارون ابنا عمران بن يصر ، وقيل : عيسى عليه السلام <sup>(٣)</sup> .

نزل ( آل إبراهيم وآل عمران وآل محمد على العالمين ) فأسقطوا آل محمد من الكتاب <sup>(٤)</sup> .

وفي مجمع البيان : وفي قراءة أهل البيت عليهم السلام : وآل محمد على العالمين <sup>(٥)</sup> .

(١) رواه في تفسير البرهان ج ١ سورة آل عمران ص ٢٧٩ الحديث (١٦) نقلاً عن الأمالي .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ١ باب ٢٣ ذكر مجلس الرضا عليه السلام مع المأمون في الفرق بين العترة والأمة ، الحديث (١) ص ٢٣٠ .

(٣) الكشاف ج ١ ص ٣٥٤ تفسير سورة آل عمران ، الآية ٣٤ وتمامه ( وقيل : عيسى ومريم بنت عمران بن ماثان ، وبين العمرانين ألف وثمانمائة سنة ) .

(٤) لعل نظر المصنف قدس سره إلى ما سينقله عن مجمع البيان .

(٥) مجمع البيان ج ٢ ص ٤٣٣ في بيان المعنى لآية (٣٣) من سورة آل عمران ( إن الله اصطفى آدم ونوحاً الآية ) .

وفي رواية هشام بن سالم قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ( إن الله اصطفى آدم ونوحاً ) فقال : هو آل إبراهيم وآل محمد على العالمين ، فوضعوا اسماً مكان اسم (١) .

﴿ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ (٣٣) فيه دلالة صريحة على تفضيلهم على الملائكة .

وفي كتاب الخصال عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن الله تبارك وتعالى اختار من كل شيء أربعة ، إلى أن قال : واختار من البيوت أربعة فقال تعالى : ﴿ إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين ﴾ (٢) .

وعن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن أبي طالب عليهم السلام ، عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : في وصية له يا علي ، إن الله عز وجل أشرف على الدنيا فاخترني منها على رجال العالمين ، ثم اطلع الثانية فاخترك على رجال العالمين بعدي ثم اطلع الثالثة فاختر الأئمة من ولدك على رجال العالمين بعدك ، ثم اطلع الرابعة فاختر فاطمة على نساء العالمين (٣) .

﴿ ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ﴾ حال ، أو بدل من الأولين ، أو منهنما ومن نوح . أي أنهم ذرية واحدة متشعبة بعضها من بعض ، أو بعضها من بعض في الدين .

والذرية ، الولد ، فعلية من الذر ، أو فعولة من الذرة أبدلت همزتها ياء

(١) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ، ص ١٦٨ الحديث (٣٠) .

(٢) كتاب الخصال ، باب الأربعة ص ٢٢٥ إن الله عز وجل اختار من كل شيء أربعة ، قطعة من حديث (٥٨) .

(٣) كتاب الخصال ، باب الأربعة ص ٢٠٦ الاطلاعات الأربع من الله عز وجل إلى الدنيا ، الحديث (٢٥) .

ثم قلبت الواو ياء وأدغمت .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة بإسناده إلى محمد بن الفضل عن أبي حمزة الشمالي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام في حديث طويل يقول فيه عليه السلام : فلما قضى محمد صلى الله عليه وآله نبوته واستكملت أيامه ، أوحى الله عز وجل إليه أن يا محمد قد قضيت نبوتك واستكملت أيامك فاجعل العلم الذي عندك والإيمان والاسم الأكبر وميراث العلم وآثار علم النبوة عند علي بن أبي طالب عليه السلام ، فإني لم أقطع العلم والإيمان والاسم الأكبر وميراث العلم وآثار علم النبوة من العقب من ذريتك كما لم أقطعها من بيوتات الأنبياء الذين كانوا بينك وبين أبيك آدم ، وذلك قوله عز وجل ﴿ إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم ﴾ (١) .

وفي روضة الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه ، عن الحسن بن محبوب ، عن محمد بن الفضل ، عن أبي حمزة عن أبي جعفر (ع) مثله (٢) .

وفي أصول الكافي علي بن إبراهيم عن أبيه ، عن الحسن بن إبراهيم ، عن يونس عن هشام بن الحكم في حديث بريه (٣) أنه لما جاء معه إلى أبي

(١) كمال الدين وتمام النعمة ج ١ الباب الثاني والعشرون ، اتصال الوصية من لادن آدم عليه السلام ، وإن الأرض لا تخلو من حجة الله عز وجل على خلقه إلى يوم القيامة ، الحديث (٢) ص (٣١٧) س (١٢) .

(٢) الروضة من الكافي ، حديث آدم عليه السلام مع الشجرة ، الحديث (٩٢) ص ١١٧ س (٨) .

(٣) في المصادر (بُريهة) في المواضع كلها ، وهو جاثليق من جثالقة النصارى ، والحديث طويل جداً ، وإن أردت الاطلاع على تمام الحديث فلاحظ كتاب التوحيد للصدوق قدس سره (٣٧) باب الرد على الذين قالوا : إن الله ثالث ثلاثة ، وما من إله إلا إله واحد ص ٢٧٠ الحديث (١) وأيضاً راجع البحار الطبعة الحديثة ج ١٠ باب (١٦) احتجاجات موسى بن جعفر عليهما السلام على أرياب الممل ص ٢٣٤ الحديث (١) .

عبد الله عليه السلام فلقي أبا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام ، فحكى له هشام الحكاية<sup>(١)</sup> ، فلما فرغ قال أبو الحسن لبريه : يا بربه كيف علمك بكتابك ؟ قال : أنا به عالم ، ثم قال : كيف ثقتك بتأويله ؟ قال : ما أوثقني بعلمي فيه ، قال : فابتدأ أبو الحسن عليه السلام يقرأ الإنجيل ، فقال بربه إياك كنت أطلب منذ خمسين سنة ، أو مثلك ، وقال : وآمن بربه وحسن إسلامه ، وآمنت المرأة التي كانت معه ، فدخل هشام وبرية والمرأة على أبي عبد الله عليه السلام ، فحكى له هشام الكلام الذي جرى بين أبي الحسن موسى عليه السلام وبين برية ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : ( ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم ) فقال برية : اني لكم التوراة والإنجيل وكتب الأنبياء ؟ قال هي عندنا وراثه من عندهم نقرأها كما قرأوها ونقولها كما قالوا : إن الله لا يجعل حجة في أرضه يسأل عن شيء ، فيقول : لا أدري<sup>(٢)</sup> .

وفي تفسير العياشي عن أحمد بن محمد عن الرضا ، عن أبي جعفر عليه السلام من زعم أنه قد فرغ من الأمر فقد كذب ، لأن المشيئة لله في خلقه يريد ما يشاء ويفعل ما يريد قال الله : ﴿ ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم ﴾ آخرها من أولها وأولها من آخرها ، فإذا أخبرتم بشيء منها بعينه أنه كائن وكان في غيره منه ، فقد وقع في الخبر على ما أخبرتم عنه<sup>(٣)</sup> .

أبو عمرو الزبيري عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : ما الحجة في كتاب الله إن آل محمد هم أهل بيته قال : قول الله تبارك وتعالى : إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران وآل محمد ( هكذا نزلت )

(١) أي ما جرى بينه وبين بريهة من الاحتجاج .

(٢) الأصول ج ١ كتاب الحجة ، باب إن الأئمة عليهم السلام عندهم جميع الكتب التي نزلت من عند الله عز وجل ، وأنهم يعرفونها على اختلاف الستها ، الحديث (١) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص ١٦٩ الحديث (٣٢) .

على العالمين ذرية بعضها من بعض ، والله سميع عليم . ولا يكون الذرية من القوم إلا نسلهم من أصلابهم ، وقال : اعملوا آل داود شكراً وقليل من عبادي الشكور (١) وآل عمران وآل محمد (٢).

وفي كتاب المناقب لابن شهر آشوب أن علياً عليه السلام قال لابنه الحسن عليه السلام : اجمع الناس ، فاجتمعوا ، فأقبل فخطب الناس ، فحمد الله وأثنى عليه وتشهد ، ثم قال : أيها الناس إن الله اختارنا لنفسه وارتضانا لدينه واصطفانا على خلقه وأنزل علينا كتابه ووحىه ، وأيم الله لا ينقصنا أحد من حقنا شيئاً إلا انتقصه الله من خلقه في عاجل دنياه وأجل آخرته ولا يكون علينا دولة إلا كانت لنا العاقبة ﴿ ولتعلمن نبأه بعد حين ﴾ (٣) ، ثم نزل وجمع بالناس وبلغ أباه فقبل بين عينيه ، ثم قال : بأبي وأمي ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم (٤).

ومما جاء في معنى الاصطفاء ما رواه الشيخ الطوسي رحمه الله قال : روى أبو جعفر القلانسي قال : حدثنا الحسين بن الحسن قال : حدثنا عمرو بن أبي المقدم عن يونس بن الحباب عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عن أبيه عن جده ، عن علي بن أبي طالب صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ما بال أقوام إذا ذكروا آل إبراهيم وآل عمران استبشروا وإذا ذكروا آل محمد اشمأزت قلوبهم ، والذي نفس محمد بيده لو أن أحدهم وافى بعمل سبعين نبياً يوم القيامة ما قبل الله منه

(١) سورة سبأ ١٣ .

(٢) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص ١٦٩ الحديث (٣٥).

(٣) سورة ص ٨٨ .

(٤) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج ٤ ، باب امامة أبي محمد الحسن بن علي عليهما السلام ، فصل في علمه وفصاحته ، ص ١١ .

حتى يوافي بولايته وولاية علي بن أبي طالب (ع) (١).

﴿ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٣٤). بأقوال الناس وأعمالهم ، فيصطفى من له المصلحة في اصطفاؤه .

قيل : أو ( سميع ) بقول امرأة عمران ( عليم ) بنيتها .  
﴿ إِذْ قَالَتْ امْرَأَةٌ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي ﴾ فينتصب به ( إذ ) أو بإضمار اذكر .

وهذه حنة بنت فاقوذا جدة عيسى .

وأما ما روي في أصول الكافي عن أحمد بن مهرا ن وعلي بن إبراهيم جميعاً عن محمد بن علي ، عن الحسن بن راشد ، عن يعقوب بن جعفر بن إبراهيم ، عن أبي الحسن موسى عليه السلام أنه قال لرجل نصراني : أما أم مريم فاسمها مرثا ، وهي وهيبة بالعربية (٢).

فمحمول على تعدد الأسم ، وسيأتي في الخبر : أن اسمها حنة .

وقيل : كانت لعمران بن يصهر بنت اسمها مريم ، أكبر من هارون وموسى وهو المراد ، وزوجته .

ويرده كفالة زكريا ، فإنه كان معاصراً لابن ماثان ، وتزوج ابنته ايشاع ، وكان يحيى وعيسى ابني خاله من الأب (٣) .

﴿ مُحَرَّرًا ﴾ معتقاً لخدمته لا أشغله لشيء ، أو مخلصاً للعبادة .

(١) أمالي الطوسي ج ١ ، الجزء الخامس ، ص ١٤٠ وفيه ( عن يونس بن الحبيب عن علي بن الحسين زين العابدين عليهم السلام ) مع اختلاف يسير في بعض الكلمات .

(٢) الأصول ج ١ كتاب الحجية ، باب مولد أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام ، قطعة من حديث (٤) .

(٣) راجع الكشاف ج ١ تفسير سورة آل عمران ص ٣٥٥ .

ونصبه على الحال .

نقل إنها كانت عاقراً عجوزاً فبينما هي في ظل شجرة إذ رأت طائراً يطعم فرخه ، فحنت إلى الولد وتمنته ، فقالت : اللهم إن لك علي نذراً إن رزقتني ولداً أن أتصدق به على بيت المقدس ، فيكون من سدنته وخدمه ، فحملت مريم وهلك عمران (١) . وكان هذا النذر مشروعاً عندهم في الغلمان ، فلعلها بنت الأمر على التقدير ، أو طلب ذكراً .

﴿ فَتَقَبَّلَ مِنِّي ﴾ ما نذرته .

﴿ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ ﴾ لقولي .

﴿ الْعَلِيمُ ﴾ (٣٥) بنيتي .

﴿ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى ﴾ الضمير لما في بطنها، وتأنيته لأنه كان مؤنثاً ، أو لأن أنثى حال عنه ، والحال وصاحبها واحد بالذات ، أو على تأويل مؤنث كالنفس ، ولفظه خبر ، ومعناه تحسر .

﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ ﴾ استيناف من الله ، تعظيماً لموضوعها .

وقرأ عامر وأبو بكر عن عاصم ويعقوب ( وضعت ) على أنه من كلامها تسلية لنفسها ، أي ولعل الله فيه سراً ، أو الأنتى كانت خيراً .  
وقرأ ( وضعت ) على خطاب الله لها .

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم ، عن أبيه جميعاً عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله أوحى إلى عمران : أني واهب لك ذكراً سوياً مباركاً ببراء الأكمه والأبرص ويحيي الموتى بإذن الله وجاعله رسولاً إلى بني إسرائيل ، فحدث عمران امرأته حنة بذلك وهي أم مريم ، فلما

(١) الكشاف ج ١ تفسير سورة آل عمران ص ٣٥٥ .

حملت كان حملها بها عند نفسها غلاماً ( فلما وضعتها قالت رب إنني وضعتها أنثى وليس الذكر كالأنثى ) ولا تكون البنت رسولاً ، يقول الله عز وجل : ﴿ والله أعلم بما وضعت ﴾ فلما وهب الله تعالى لمريم عيسى ، كان هو الذي بشر به عمران ووعده إياه ، فإذا قلنا في الرجل منا شيئاً فكان في ولده أو ولد ولده ، فلا تنكروا ذلك (١) .

﴿ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى ﴾ واللام فيها للعهد ، أي ليس الذكر الذي طلبت كالأنثى التي وهبت ، فيكون بياناً لقوله ﴿ والله أعلم بما وضعت ﴾ أو الجنس بمعنى وليس الذكر والأنثى سواء فيما نذرت ، فيكون من قولها .

عن حفص بن البختري ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى : ﴿ إني نذرت لك ما في بطني محرراً ﴾ المحرر يكون في الكنيسة لا يخرج منها ، فلما وضعتها أنثى ﴿ قالت رب إنني وضعتها أنثى وليس الذكر كالأنثى ﴾ إن الأنثى تحيض فتخرج من المسجد ، والمحرر لا يخرج من المسجد (٢) .

﴿ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ ﴾ عطف على ما سبق من قولها ، وما بينهما اعتراض ، وإنما ذكرت ذلك لربها ؟ تقريباً إليه وطلباً لأن يعصمها ويصلحها حتى يكون فعلها مطابقاً لاسمها ، فإن مريم في لغتهم ، العابدة .

﴿ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِنِّكَ ﴾ أجبرها بحفظك .  
﴿ وذريتها من الشيطان الرجيم ﴾ (٣٦) . المطرود ، من الرجم بمعنى الطرد بالحجارة .

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجة ، باب في أنه إذا قيل في الرجل شيء فلم يكن فيه ، وكان في ولده أو ولد ولده فإنه هو الذي قيل فيه الحديث (١) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص ١٧٠ الحديث (٣٧) .



عن سعد الأسكاف عن أبي جعفر عليه السلام قال : لقي إبليس عيسى بن مريم فقال : هل نالني من حباثتك شيء ؟ قال : قال : جدتك التي قالت : رب إني وضعتها أنثى - إلى - الشيطان الرجيم (١).

وفي أمالي الشيخ بإسناده إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل يذكر فيه تزويج فاطمة عليها السلام وما أكرمه به وفيه يقول عليه السلام : ثم أتاني فأخذ بيدي فقال : قم بسم الله ، وقم على بركة الله وما شاء الله لا قوة إلا بالله ، توكلت على الله ، ثم جاءني حتى أقعدني عندها عليها السلام ، ثم قال : اللهم أنهما أحب خلقك إلي فأحبهما وبارك في ذريتهما واجعل عليهما منك حافظاً إني أعيدهما بك وذريتهما من الشيطان الرجيم (٢).

﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا ﴾ فرضي بها في النذر مكان الذكر .

﴿ يَقْبُولُ حَسَنٌ ﴾ بوجه يقبل به النذير ، ونو إقامتها مقام الذكر ، وتقبلها عقيب ولادتها قبل أن تكبر وتصلح للسدانة .

قال البيضاوي : روى أن حنة لما ولدتها لفتها في خرقة وحملتها إلى المسجد ووضعتها عند الأحبار وقالت : دونكم هذه النذيرة ، فتنافسوا فيها ، لأنها كانت بنت امامهم وصاحب قربانهم ، فإن بني ماثان كانت رؤوس بني إسرائيل وملوكهم ، فقال زكريا : أنا أحق بها ، لأن عندي خالتها ، فأبوا إلا القرعة ، وكانوا سبعة وعشرين ، فانطلقوا إلى نهر فألقوا فيه أقلامهم ، فطفي قلم زكريا ورسبت أقلامهم فتكفلها زكريا (٣).

(١) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص ١٧١ الحديث (٤٠).

(٢) الأمالي ج ١ الجزء الثاني عشر ص ٣٨ من ١٩ .

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) سورة آل عمران في تفسير قوله تعالى ( فتقبلها

ربها يقبول حسن ) .

ويجوز أن يكون مصدراً على تقدير مضاف ، أي بذِي قبول حسن ، وأن يكون ( تقبل ) بمعنى استقبال ، كتقصي وتعجل ، أي فأخذها في أول أمرها حين ولدت بقبول حسن .

﴿ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا ﴾ مجاز عن تربيتها بما يصلحها في جميع أحوالها .

﴿ وَكَفَّلَهَا زَكْرِيَا ﴾ شدد الفاء حمزة والكسائي وعاصم ، وقصروا زكريا غير عاصم في رواية ابن عياش على أن الفاعل هو الله وزكريا مفعول ، وخفف الباقون ومدوا زكريا مرفوعاً .

﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَا الْمِحْرَابَ ﴾ أي الغرفة التي بني لها ، أو المسجد ، أو أشرف مواضعه ومقدمه سمي به ، لأنه محل محاربة الشيطان .

﴿ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا ﴾ جواب ( كلما ) وناصبه .

وفي تفسير العياشي ، وفي رواية حريز عن أحدهما عليهما السلام قال : نذرت ما في بطنها للكنيسة ، أن تخدم العباد وليس الذكر كالأنثى في الخدمة ، قال : فشبت ، وكانت تخدمهم وتناولهم حتى بلغت ، فأمر زكريا أن يتخذ لها حجاباً دون العباد ، فكان يدخل عليها فيرى عندها ثمرة الشتاء في الصيف وثمره الصيف في الشتاء فهناك دعا وسأل ربه أن يهب له ذكراً فوهب له يحيى (١) .

﴿ قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنِّي لَكَ هَذَا ﴾ من أين لك هذا الرزق الآتي في غير أوانه ، والأبواب مغلقة عليك ؟ .

﴿ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ فلا تستبعد .

(١) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ، ص ١٧٠ الحديث (٣٨) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (٣٧). بغير تقدير لكثيرته ، أو بغير استحقاق تفضلاً به وهو يحتمل أن يكون من كلامها ، وأن يكون من كلام الله .

وفي تفسير العياشي عن إسماعيل الجعفي عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن امرأة عمران لما نذرت ما في بطنها محرراً ، قال : والمحرر للمسجد إذا وضعته وأدخل المسجد فلم يخرج من المسجد أبداً ، فلما ولدت مريم ﴿ قالت رب إنني وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالأنثى وإنني سميتها مريم وإنني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ﴾ فساهموا عليها ( فساهم عليها النبيون خ ل ) ، فأصاب القرعة زكريا ، وهو زوج اختها ، وكفلها ، وأدخلها المسجد ، فلما بلغت ما يبلغ النساء من الطمث ، وكانت أجمل النساء ، فكانت تصلي فيضيء المحراب لنورها ، فدخل عليها زكريا ، فإذا عندها فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء ، فقال : ( أنى لك هذا قالت هو من عند الله ) فهناك دعا زكريا ربه قال : ( إنني خفت الموالى من ورائي <sup>(١)</sup> ) إلى ما ذكر الله من قصة يحيى وزكريا <sup>(٢)</sup> .

وفيه أيضاً عن سيف ، عن نجم ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : إن فاطمة عليها السلام ضمنت لعلي عليه السلام عمل البيت والعجين والخبز وقم البيت ، وضمن لها علي عليه السلام ما كان خلف الباب من نقل الحطب وأن يجيء بالطعام ، فقال لها يوماً : يا فاطمة هل عندك شيء ؟ قالت : لا والذي عظم حقك ما كان عندنا منذ ثلاثة أيام إلا شيء نقربك به ، قال : أفلا أخبرتني ؟ قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وآله نهاني أن أسألك شيئاً ، فقال : لا

(١) سورة مريم ٥ .

(٢) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص ١٧٠ الحديث (٣٦) .

تسألني ابن عمك شيئاً ، إن جاءك بشيء عفو ، وإلا فلا تسأليه ، فخرج عليه السلام فلقني رجلاً فاستقرض منه ديناراً ، ثم أقبل به وقد أمسى فلقني مقداد بن الأسود فقال للمقداد : ما أخرجك في هذه الساعة ؟ قال : الجوع والذي عظم حقك يا أمير المؤمنين ، قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام ورسول الله حي ؟ قال : ورسول الله حي ، قال : فهو أخرجني وقد استقرضت ديناراً ، وسأوثرك به ، فدفعه إليه ، فأقبل فوجد رسول الله صلى الله عليه وآله جالساً ، وفاطمة تصلي ويبيهاً شيء مغطى ، فلما فرغت أحضرت ذلك الشيء ، فإذا جفنة من خبز ولحم ، قال : يا فاطمة اني لك هذا ؟ قالت : هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ألا أحدثك بمثلك ومثلها ؟ قال : بلى ، قال : مثل زكريا إذا دخل على مريم المحراب ، فوجد عندها رزقاً ، قال : يا مريم اني لك هذا قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب ، فأكلوا منها شهراً ، وهي الجفنة التي يأكل منها القائم عليه السلام ، وهي عندنا<sup>(١)</sup> .

ونقل الشيخ أبو جعفر الطوسي رحمه الله في كتاب مصباح الأنوار بحذف الإسناد قال : روى عن أبي سعيد الخدري قال : أصبح علي عليه السلام ذات يوم فقال لفاطمة عليها السلام : هل عندك شيء تتغذ به ؟ فقالت : لا والذي أكرم أبي بالنبوة وأكرمك بالوصية ما أصبح الغداة عندي إلا شيء أوثرك به علي نفسي وعلى ابني الحسن والحسين ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام يا فاطمة ألا كنت أعلمتني فأبغيتكم شيئاً ، فقالت : يا أبا الحسن اني لأستحي من إلهي أن تكلف نفسك ما لا تقدر به ، فخرج علي عليه السلام من عندها واثقاً بالله وحسن الظن به فاستقرض ديناراً فأخذه ليشتري به ما يصلحهم فعرض له المقداد بن الأسود رضي الله عنه ، وكان يوماً شديداً

(١) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص ١٧١ الحديث (٤١).

الحر وقد لوحته الشمس من فوقه وأذته من تحته ، فلما رآه أمير المؤمنين عليه السلام أنكر شأنه فقال : يا مقداد ما أزعجك الساعة من رحلك ؟ فقال : يا أبا الحسن خلّ سبيلي ولا تسألني عما ورائي فقال : يا أخي لا يسعني أن تجاوزني حتى أعلم علمك ، فقال : يا أبا الحسن خلّ سبيلي ولا تسألني عما ورائي ، فقال : يا أخي لا يسعني أن تجاوزني حتى أعلم علمك ، فقال : يا أبا الحسن رغبت إلى الله وإليك أن تخلي سبيلي ، ولا تكشفني عن حالي ، فقال : يا أخي لا يسعك أن تكتمني حالك ، فقال : يا أبا الحسن أما إذا أبيت فوالذي أكرم محمد بالنبوة وأكرمك بالوصية ما أزعجني من رحلي إلا الجهد وقد تركت عيالي جيعاً ، فلما سمعت بكاهم لم تخلي الأرض خرجت مهموماً ركباً رأسي ، هذه حالتي وقصتي ، قال : فانهملت عينا علي عليه السلام بالبكاء حتى بلت دموعه كريمته ، فقال : احلف بالذي حلفت به أن ما أزعجني إلا الذي أزعجك ، وقد اقتضت ديناراً ، فهأكه ، أوترك به على نفسي ، فدفعت إليه الدينار ورجعت ودخل المسجد فسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وآله السلام ، وقال : يا أبا الحسن هل عندك عشاء تعشينا ، فنقيل معك ، فمكث أمير المؤمنين مطرقاً لا يجير جواباً حياءً من رسول الله صلى الله عليه وآله ، وكان قد عرفه الله ما كان من أمر الدينار ومن أين وجهه بوحى من الله يأمره أن يتعشى عند علي عليه السلام تلك الليلة ، فلما نظر إلى سكوته قال : يا أبا الحسن ما لك لا تقول : لا ، فأنصرف عنك ، أو نعم ، فأمضي معك ، فقال : حباً وكرامة ، اذهب بنا ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد أمير المؤمنين عليه السلام وانطلقا حتى دخلا على فاطمة صلوات الله عليها وهي في محرابها ، وقد قضت صلاتها ، وخلفها جفنة تفور دخاناً ، فلما سمعت كلام رسول الله صلى الله عليه وآله خرجت من مصلاها وسلمت عليه ، وكانت أعز الناس عليه ، فرد عليها السلام ، ومسح يده على رأسها ، وقال : يا بنتاه كيف أمسيت يرحمك الله ؟ قالت : بخير ، قال : عشنا رحمك الله وقد قعد ،

فأخذت الجفنة ووضعتها بين يدي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، فلما نظر أمير المؤمنين عليه السلام إلى الطعام وشم ريحه رمى فاطمة ببصره رمياً شحيحاً ، فقالت له فاطمة : سبحان الله ما أشح نظرك وأشدّه ، فهل أذنبت فيما بيني وبينك ذنباً استوجب به السخطة منك ، فقال : وأي ذنب أعظم من ذنب أصبت اليوم ، أليس عهدي بك وأنت تحلفي بالله مجتهدة أنك ما طعمت طعاماً منذ يومين ، فنظرت إلى السماء وقالت : إلهي تعلم ما في سمائك وأرضك اني لم أقل إلا حقاً ، فقال لها : يا فاطمة أنى لك هذا الطعام الذي لم أنظر إلى مثل لونه ، ولم أشم مثل ريحه قط ، ولم آكل أطيب منه ، قال : فوضع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كفه المبارك على كف علي أمير المؤمنين عليه السلام وهزّها ، ثم هزّها ثلاث مرّات ، ثم قال : يا علي هذا بدل دينارك ، هذا أجر دينارك من عند الله ، إن الله يرزق من يشاء بغير حساب ، ثم استعبر باكياً ، وقال : الحمد لله الذي أبى لكما أن يخرجكما من الدنيا حتى يجريك يا علي مجرى زكريا ، ويجريك يا فاطمة مجرى مريم بنت عمران ، وهو قوله تعالى ﴿ كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقاً قال يا مريم أنى لك هذا قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب ﴾ (١) .

﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَا رَبَّهُ ﴾ في ذلك المكان أو في ذلك الوقت .

وهنا ، وثم ، وحيث ، تستعار للزمان .

لما رأى كرامة مريم ومنزلتها من الله ، أو لما رأى الفواكه في غير أوانها تنبه لجواز ولادة العاقر من الشيخ ، فسأل ربه .

﴿ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ﴾ كما وهبتها لحنّة العجوز

العاقر .

﴿ إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾ (٣٨) . مجيبه .

(١) مصباح الأنوار في الباب الحادي عشر في مناقب الزهراء وفضلها، مخطوط .

وفي عيون الأخبار بإسناده إلى الريان بن شبيب قال : دخلت على الرضا عليه السلام في أول يوم من المحرم فقال : يا بن شبيب أصائم أنت ؟ فقلت : لا ، فقال : إن هذا اليوم هو اليوم الذي دعا فيه زكريا ربه عز وجل ، فقال ( رب هب لي من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء ) فاستجاب الله له ، وأمر الملائكة فنادت زكريا ﴿ وهو قائم يصلي في المحراب أن الله يشرك بيحيى مصدقاً ﴾ فمن صام هذا اليوم ثم دعا الله تعالى استجاب له ، كما استجاب لزكريا عليه السلام <sup>(١)</sup>.

وفي الكافي محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن رجل عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : من أراد أن يحبل له ، فليصل ركعتين بعد الجمعة يطيل فيهما الركوع والسجود ، ثم يقول : اللهم إني أسألك بما سألك به زكريا ، إذ قال ( رب لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين ) ﴿ <sup>(٢)</sup> اللهم هب لي ذرية طيبة إنك سميع الدعاء ، اللهم باسمك استحلتها وفي أمانتك اخذتها ، فإن قضيت في رحمها ولداً ، فاجعله غلاماً ولا تجعل للشيطان فيه نصيباً ، ولا شركاً <sup>(٣)</sup> .

وفي مجمع البيان : روى الحرث بن المغيرة قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إني من أهل بيت قد انقرضوا وليس لي ولد ، فقال ادع الله وأنت ساجد ( رب هب لي من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء ، رب لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين ) قال : فقلت : فولد علي والحسين <sup>(٤)</sup> .

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ١ ، باب (٢٨) فيما جاء عن الإمام علي بن موسى عليهما السلام من الأخبار المتفرقة ص ٢٩٩ قطعة من حديث (٥٨) .

(٢) سورة الأنبياء ٨٩ .

(٣) الفروع ج ٣ كتاب الصلاة ، باب صلاة من أراد أن يدخل بأهله ومن أراد أن يتزوج ص ٤٨٢ الحديث (٣) وأورده في ج ٦ كتاب العقيقة باب الدعاء في طلب الولد ص (٨) الحديث (٣) .

(٤) مجمع البيان ج ٧ ص (٦٠) في بيان المعنى لأية (٨٩) من سورة الأنبياء ﴿ وزكريا إذ نادى ربه ﴾ الآية .

﴿ فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ أي من جنسهم ، كقولهم : زيد يركب الخيل ، فإن المنادى ملك وقرأ حمزة والكسائي ، فناديه بالامالة والتذكير .

﴿ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَحْرَابِ ﴾ أي قائماً في الصلاة ، (و) يصلي ( صفة قائم ) ، أو خبير آخر ، أو حال أخرى ، أو حال عن الضمير في قائم . وفي من لا يحضره الفقيه ، وقال الصادق عليه السلام : إن طاعة الله عز وجل خدمته في الأرض ، وليس شيء من خدمته يعدل الصلاة ، فمن ثم نادى الملائكة زكريا وهو قائم يصلي في المحراب (١) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ يُشْرِكُ بِبَيْحِي ﴾ أي بأن الله .

وقرأ نافع وحمزة وابن عامر بالكسر على إرادة القول ، أو لأن النداء نوع منه . وقرأ حمزة والكسائي يبشرك من الابشار ، ويحيى أعجمي ، وإن جعل عربياً ، فمنع صرفه للتعريف ووزن الفعل .  
﴿ مُصَدِّقًا ﴾ حال من ( يحيى ) .

﴿ بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ ﴾ أي بعيسى ، سمي بذلك لأنه وجد بأمره تعالى من دون أب ، أو بكتاب الله ، سمي بها تسميته لكل باسم جزئه .  
﴿ وَسَيِّدًا ﴾ يسود قومه ويفوقهم بالعصمة ، لأنه كان نبياً .  
﴿ وَحَصُورًا ﴾ مبالغاً في حبس النفس عن الشهوات والملاهي .  
ونقل : أنه مر بصبيان فدعوه إلى اللعب ، فقال : ما للعب خلقت (٢) .  
وفي مجمع البيان : حصوراً لاياتي النساء ، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام (٣) .

(١) من لا يحضره الفقيه ، ج ١ (٣٠) باب فضل الصلاة ص (١٣٣) الحديث (٢) .  
(٢) نقله في الكشاف عند تفسيره الآية (٣٩) من سورة آل عمران ج ١ ص ٣٦٠ قوله تعالى ﴿ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا ﴾ .  
(٣) مجمع البيان ج ٢ ص ٤٣٨ في بيان المعنى الآية (٣٩) من سورة آل عمران قوله تعالى ﴿ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا ﴾ .



﴿ وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (٣٩). ناشياً منهم ، أو كائناً من عداد من لم يأت كبيرة ولا صغيرة .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة بإسناده إلى محمد بن إسماعيل القرشي عن حدثه عن إسماعيل بن أبي رافع عن أبيه أبي رافع قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله - وقد ذكر عيسى بن مريم عليهما السلام - : فلما أراد الله أن يرفعه أوحى إليه أن استودع نور الله وحكمته وعلم كتابه شمعون بن حمون الصفا ، خليفته على المؤمنين ، ففعل ذلك ، فلم يزل شمعون يفوم بأمر الله عز وجل ويحتذي بجميع مقال عيسى عليه السلام في قومه من بني إسرائيل ويجاهد الكفار فمن أطاعه وآمن به وبما جاء به كان مؤمناً ، ومن جحدته وعصاه كان كافراً حتى استخلص ربنا تبارك وتعالى وبعث في عباده نبياً من الصالحين وهو يحيى بن زكريا ، ثم قبض شمعون وملك عند ذلك أردشير بن بابكان أربع عشرة سنة وعشرة أشهر ، وفي ثماني سنين من ملكه قتلت اليهود يحيى بن زكريا عليهما السلام فلما أراد الله عز وجل أن يقبضه أوحى إليه أن يجعل الوصية في ولد شمعون ويأمر الحواريين وأصحاب عيسى بالقيام معه ، ففعل ذلك ، وعندها ملك سابور بن أردشير ثلاثين سنة حتى قتله الله ، وعلم الله ونوره وتفصيل حكمته في ذرية يعقوب شمعون ومعه الحواريون من أصحاب عيسى عليه السلام ، وعند ذلك ملك بختنصر مائة سنة وسبعاً وثمانين سنة ، وقتل من اليهود سبعين ألف مقاتل على دم يحيى بن زكريا ، وخرب بيت المقدس ، وتفرقت اليهود في البلدان (١).

﴿ قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ ﴾ استبعاداً من حيث العادة ، أو استعظاماً وتعجباً ، أو استفهاماً عن كيفية حدوثه .

(١) كمال الدين وتمام النعمة ، الباب الثاني والعشرون اتصال الوصية من لدن آدم عليه السلام ، الحديث (٢٠) ص ٢٢٥ س (١١).

﴿ وَقَدْ بَلَّغَنِي الْكِبَرَ ﴾ أدركني كبر السن .

قال البيضاوي : وكان له تسع وتسعون سنة ، ولامرأته ثمان وتسعون (١) .

﴿ وَأَمْرَأَتِي عَاقِرٌ ﴾ لا تلد ، من العقر وهو القطع ، لأنها ذات عقر من الأولاد .

﴿ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴾ (٤٠) . ( كذلك الله ) مبتدأ وخبر ، أي الله على مثل هذه الصفة ، (و) يفعل ما يشاء ( بيان له ، أي ما يشاء من العجائب ، وهو إنشاء الولد من شيخ فان وعجوز عاقر ، (و) كذلك ) خبر مبتدأ محذوف ، أي الأمر كذلك ، والله يفعل ما يشاء جملة أخرى لبيان أنه يفعل ما يريد من العجائب ، أي أنت وزوجك كبير وعافر ، والله يفعل ما يشاء من خلق الولد .

ويحتمل أن يكون ( كذلك ) مفعولاً مطلقاً لـ ( يفعل ) ويكون ذلك إشارة إلى ما تعجب منه ، أي الله يفعل ما يشاء من العجائب مثل ذلك الفعل ، أي إنشاء الولد من الفاني والعاقر ، أو إشارة إلى ما بينه من حالتهما ، أي الذي يفعل ما يشاء من خلق الولد كما أنت عليه وزوجك من الكبير والعقر .

﴿ قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً ﴾ علامة أعلم بها إن ذلك الصوت من الله ، ويكون عبادة يتدارك بها ما دخله من تلك الهبة ، وذلك لأنه إذا جعل له آية وأوحى إليه الآية من الله يعلم أن صوت الملائكة بأمر الله ووحيه ، ويخضع لله تعالى شكر النعمة .

وفي تفسير العياشي عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال :

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ( للبيضاوي ) في تفسيره لقوله تعالى ﴿ وَقَدْ بَلَّغَنِي الْكِبَرَ ﴾ من سورة آل عمران .

أن زكريا لما دعا ربه أن يهب له ولداً فنادته الملائكة بما نادته به أحب أن يعلم أن ذلك الصوت من الله ، فأوحى إليه أن آية ذلك أن يمسك لسانه عن الكلام ثلاثة أيام . قال : فلما أمسك لسانه ولم يتكلم ، علم أنه لا يقدر على ذلك إلا الله ، وذلك قول الله ﴿ رب اجعل لي آية قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزاً ﴾ (١) .

وعن حماد عن حدثه عن أحدهما عليهما السلام قال : لما سأل ربه أن يهب له ذكراً فوهب له يحيى ، فدخله من ذلك ، فقال رب اجعل لي آية قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزاً ، فكان يؤمى برأسه ، وهو الرمز (٢) .

﴿ قَالَ آيَتِكَ إِلَّا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ﴾ أي الله أوحى إليه أن آيتك وعبادتك ألا تكلم الناس في ثلاثة أيام وتخلص المدة لذكر الله وشكره قضاءً لحق النعمة .

﴿ إِلَّا رَمَزًا ﴾ إشارة برأسك ، وأصله التحرك ، ومنه الرموز للبحر ، والاستثناء منقطع ، وقيل : متصل ، والمراد بالكلام ما دل على الضمير .

هذا إذا قرأ (يمسك) في الخبر الأول على البناء للفاعل وإرجاع ضميره إلى زكريا . وأما إذا قرأ على البناء للمفعول ، أو يجعل فاعل الإمساك هو الله سبحانه ، فالحل ما نقله البيضاوي من أن المعنى : اجعل لي آية علامة أعرف بها الحبل لأستقبله بالبشاشة والشكر وتزيح مشقة الانتظار ، قال : آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام ، أي لا تقدر على تكلم الناس ثلاثاً (٣) .

(١) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص ١٧٢ الحديث (٤٣) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص ١٧٢ الحديث (٤٤) .

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ( تفسير البيضاوي ) في تفسيره لقوله تعالى ﴿ اجعل لي آية ﴾ من سورة آل عمران .

وقرأ رمز كخدم جمع رامز ، ورمز كرمل جمع رموز على أنه حال منه  
ومن الناس بمعنى مترامزين كقوله :

متى ما تلقني فردين ترجف روائف البيتيك وتستطارا (١)  
﴿ وَاذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا ﴾ في أيام الإمساك عن الكلام مع الناس ، وهو  
مؤكد لما قبله ، مبين للغرض منه .

قال البيضاوي : وتقييد الأمر بالكثير ، يدل على أنه ليس للتكرار .

وفيه أنه لعل التقييد لتأكيد ما يفيد الأمر ، فلا يدل على المدعي .

﴿ وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ ﴾ من الزوال إلى الغروب ، وقيل : من العصر ، أو  
الغروب إلى ذهاب صدر الليل .

﴿ وَالْإِبْكَارِ ﴾ (٤١) . من طلوع الفجر إلى الضحى .

وقرىء بفتح الهمزة جمع بكر كسحر وأسحار .

﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى  
نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴾ (٤٢) .

قال البيضاوي : كلموها شفاهاً كرامة لها ، ومن أنكر الكرامة زعم أن  
ذلك كان معجزة لذكريا ، أو أرهاصاً لنبوة عيسى عليه السلام فإن الإجماع  
على أنه تعالى لم يستنبيه امرأة لقوله : ﴿ وما أرسلنا من قبلك إلا

(١) لعترة يخاطب عمارة بن زياد العبيسي ، لما قال لقومه : ليتني لقيته فأرحتمك منه وأعلمتكم أنه  
عبد .

قال متى تلافني حال كوننا منفردين عن غيرنا ، تخف مني فترتعد أطراف البيتيك ، فارتعابها  
كناية عن الخوف ، وتستطاراً مؤكداً بالنون الخفيفة المنقلبة الفأ ، والفاعل ضمير المخاطب ،  
كان الخوف يطبره ( تلخيص من هامش الكشف ج ١ ص ٣٦١ ) .

رجالاً ﴿<sup>(١)</sup> وقيل : الهموها انتهى <sup>(٢)</sup> .

ويمكن أن يقال منكر الكرامة : لا يكون الكرامة لمن لم يكن فيه نص بالكرامة ، وأما من حصل له التخصيص بالتنصيص كمریم وفاطمة صلوات الله عليهما فهو بمنزلة الاستثناء ، والمقصود أنه لا يجوز الكرامة لمن سواه كوقوع المعجزة للأنبياء والأئمة عليهم السلام فإنهم يتخصصون بها ، ولا يلزم من وقوع شيء لأحد جواز وقوعه لكل أحد شرعاً وإن لم يمتنع عليه عقلاً ، والمجوز وقوعه لكل أحد بوقوعه لبعض ، التبس عليه معنى الجواز فتبصر .

قيل : الاصطفاء الأول تقبلها من أمها ولم يقبل قبلها أنثى وتفريغها للعبادة ، وإغنائها برزق الجنة عن الكسب ، والثاني هدايتها وإرسال الملائكة إليها ، وتخصيصها بالكرامات السنية كالولد من غير أب وتبرئتها عما قذفته اليهود بإنطاق الطفل ، وجعلها وابنها آية للعالمين <sup>(٣)</sup> .

والأظهر أن الاصطفاء الأول، اصطفاءها من ذرية الأنبياء، والثاني اصطفاءها لولادة عيسى من غير فحل .

وتطهيرها، طهرها من أن يكون في آبائها وأمهااتها وفي نفسها سفاح .

وقيل : وتطهيرها مما يستقذر من النساء .

وينافيه ظاهر ما سبق في الخبرين قوله فلما بلغت ما يبلغ النساء من الطمث .

وأما ما رواه العياشي في تفسيره عن الحكم بن عيينة قال : سألت أبا

(١) سورة يوسف ١٠٩ وسورة النحل ٤٣ .

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ( تفسير البيضاوي ) في تفسيره لقوله تعالى ﴿ وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك ﴾ الآية من سورة آل عمران .

(٣) من قوله قيل : إلى هنا من كلام البيضاوي لاحظ تفسيره للآية السابقة .

جعفر عليه السلام عن قول الله في الكتاب ﴿ إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرتك واصطفاك على نساء العالمين ﴾ اصطفاهَا مرتين ، والاصطفاء إنما هو مرة واحدة ؟ فقال : يا حكم إن لهذا تأويلاً وتفسيراً ، فقلت : فسرهُ لنا أبقاك الله ، فقال : يعني اصطفاهَا أيها أولاً من ذرية الأنبياء المصطفين المرسلين ، وطهرها من أن يكون في ولادتها من آبائها وأمهااتها سفاح ، واصطفاهَا بهذا في القرآن ﴿ يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين ﴾ شكراً لله (١).

فالظاهر أن السائل قد خفي عليه الاصطفاء الأول ، وانحصر الاصطفاء عنده في الثاني ، وسأل فبينه عليه السلام له وسكت عن الثاني لظهوره عنده .

وفي مجمع البيان : واصطفاك على نساء العالمين ، أي على نساء عالمي زمانك ، لأن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليها وعلى أبيها وبعلمها وبنيتها سيدة نساء العالمين ، وهو قول أبي جعفر عليه السلام . وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله قال : فضلت خديجة على نساء أمتي كما فضلت مريم على نساء العالمين ، وقال أبو جعفر عليه السلام معنى الآية : واصطفاك من ذرية الأنبياء وطهرتك من السفاح واصطفاك لولادة عيسى من غير فحل وزوج (٢).

﴿ يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين ﴾ (٤٣) . قيل : أمرت بالصلاة في الجماعة بذكر أركانها مبالغة في المحافظة عليها ، وقدم السجود على الركوع ؟ أما لكونه كذلك في شريعتهم ، أو للتنبيه على أن الواو لا يوجب الترتيب ، أو ليقترن اركعي بالراكعين ، للإيذان بأن من ليس في

(١) تفسير العياشي ج ١ ص ١٧٣ قطعة من حديث (٤٧).

(٢) مجمع البيان ج ٢ ص ٤٤٠ في بيان المعنى لآية (٤٢) من سورة آل عمران ﴿ إن الله اصطفاك وطهرتك ﴾ الآية .

صلاتهم ركوع ، ليسوا مصلين (١) .

وقيل : يحتمل أن يكون في زمانها من كان يقوم ويسجد في صلاته ولا يركع ، وفيه من يركع ، فأمرت بأن تركع مع الراكعين ولا تكون مع من لا يركع (٢) .

وقيل : المراد بالقنوت إدامة الطاعة ، كقوله ( أمن هو قانت إناء الليل ساجداً وقائماً ) (٣) ، وبالسجود الصلاة كقوله ( وادبار السجود ) (٤) وبالركوع الخشوع والاحبات (٥) .

وفي كتاب علل الشرايع بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : إنما سميت فاطمة عليها السلام محدثة ؟ لأن الملائكة كانت تهبط من السماء فتناديها كما تنادي مريم بنت عمران ، فتقول : يا فاطمة ، إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين ، يا فاطمة اقتني لربك واسجدي واركعي مع الراكعين ، فتحدثهم ويحدثونها ، فقالت لهم ذات ليلة : أليست المفضلة على نساء العالمين مريم بنت عمران ؟ فقالوا : إن مريم كانت سيدة نساء عالمها ، وإن الله عز وجل جعلك في عالمك وعالمها سيدة نساء الأولين والآخرين (٦) .

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ( تفسير البيضاوي ) في تفسيره لقوله تعالى ﴿ يا مريم اقتني ﴾ الآية من سورة آل عمران .

(٢) تفسير الكشاف ج ١ ص ٣٦٢ في تفسيره لقوله تعالى ﴿ واركعي مع الراكعين ﴾ من سورة آل عمران .

(٣) سورة الزمر ٩ .

(٤) سورة ق ٤٠ .

(٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ( تفسير البيضاوي ) في تفسيره لقوله تعالى ﴿ يا مريم اقتني ﴾ الآية من سورة آل عمران .

(٦) علل الشرايع ج ١ ، باب (١٤٦) العلة التي من أجلها سميت فاطمة عليها السلام محدثة ، ص ١٧٤ الحديث (١) .

وفي نهج البلاغة : من كتاب له (ع) إلى معاوية جواباً : ومنا خير نساء العالمين ومنكم حمالة الحطب (١).

وفي من لا يحضره الفقيه : روى المعلى بن محمد البصري عن جعفر بن سليمان عن أبي عبد الله بن الحكم عن أبيه عن سيعد بن جبير عن ابن عباس قال : قال النبي صلى الله عليه وآله : إن علياً وصي وخليفتي وزوجته فاطمة سيدة نساء العالمين ابنتي ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٢).

وفي أمالي الصدوق رحمه الله بإسناده إلى النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : أيما امرأة صلت في اليوم والليله خمس صلوات وصامت شهر رمضان وحجت بيت الله الحرام وزكت مالها وأطاعت زوجها ووالت علياً دخلت الجنة بشفاعه ابنتي فاطمة ، وأنها لسيدة نساء العالمين ، فقيل له : يا رسول الله أهي سيدة نساء عالمها ؟ فقال عليه السلام : ذاك مريم بنت عمران ، وأما ابنتي فاطمة فهي سيدة نساء العالمين من الأولين والآخرين ، وأنها لتقوم في محرابها فيسلم عليها سبعون ألف ملك من الملائكة المقربين وينادونها بما نادت به الملائكة مريم ، فيقولون : يا فاطمة ان الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٣).

وإسناده إلى الأصمغ بن نباتة قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام في بعض خطبه : أيها الناس اسمعوا قولي واعقلوه عني : فإن الفراق قريب ، أنا إمام البرية ووصي خير الخليقة وزوج سيدة نساء هذه الأمة (٤).

(١) نهج البلاغة (٢٨) ومن كتاب له عليه السلام إلى معاوية جواباً ص ٣٨٧ لصحبي الصالح .

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ٤ . ص (٧٢) باب الوصية من لدن آدم عليه السلام ، الحديث (٣) ص ١٣٢

وأيضاً أورده في (١٧٦) باب النوادر وهو آخر أبواب الكتاب ، ص ٣٠٢ الحديث (٩٦).

(٣) الأمالي للصدوق ، المجلس الثالث والسبعون ص ٢٩١ ص (٢٤).

(٤) الأمالي للصدوق ، المجلس الثامن والثمانون ص ٣٦٠ ص (٢٢).



﴿ ذَلِكْ ﴾ أي ما ذكرنا من قصص زكريا ويحيى ومريم .

﴿ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ﴾ من الغيوب التي لم تعرفها إلا بالوحي .

﴿ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ ﴾ قيل : أقداحهم للاقتراع في نهر أردن (١) .

وقيل : أقلامهم التي كانوا يكتبون التوراة تبركاً (٢) .

والمراد تقرير كونه وحياً على سبيل التحكم بمنكره ، فإن طريق معرفة الوقائع المشاهدة أو السماع ، وعدم السماع معلوم لا شبهة فيه عندهم ، فبقي أن يكون الاتهام باحتمال العيان ، ولا يظن به عاقل . ليعلموا .

﴿ آيَهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ﴾ معمول لما دل عليه ( يلقون أقلامهم ) .

وفي كتاب الخصال عن أبي جعفر عليه السلام : قال أول من سوهم عليه مريم بنت عمران ، وهو قول الله تعالى ( وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم ) والسهم ستة (٣) .

وفي من لا يحضره الفقيه مثله (٤) .

﴿ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ (٤٤) . تنافسا في كفالتها .

في تفسير علي بن إبراهيم قال : لما ولدت ، اختصموا آل عمران فيها ، وكلهم قالوا نحن نكفلها ، فخرجوا وضربوا بالسهم بينهم وخرج سهم

(١- ٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ( تفسير البيضاوي ) أورد الأقوال في تفسير قوله تعالى ﴿ إذ يلقون أقلامهم ﴾ من سورة آل عمران .

(٣) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ، أول من سوهم عليه ص ١٥٦ قطعة من حديث (١٩٨) .

(٤) من لا يحضره الفقيه ج ٣ (٣٨) باب الحكم بالقرعة ، ص ٥١ قطعة من حديث (١) .

زكريا ، فتكفلها زكريا (١) .

وفي تفسير العياشي عن الحكم بن عيينة عن أبي جعفر عليه السلام في حديث طويل يقول فيه : قال لنيه محمد صلى الله عليه وآله يخبره بما غاب عنه من خبر مريم وعيسى ، يا محمد ذلك من أبناء الغيب نوحيه إليك في مريم وابنها وبما خصهما الله به ، وفضلهما وأكرمهما حيث قال : وما كنت لديهم يا محمد ، يعني بذلك لرب الملائكة ، إذ يلقون أقلامهم ، أيهم يكفل مريم حين أتمت من أبيها (٢) .

وفي رواية أخرى عن ابن أبي خرزاد : أيهم يكفل مريم حين أتمت من أبيها ، وما كنت لديهم يا محمد إذ يختصمون في مريم عند ولادتها بعيسى ابن مريم ؛ أيهم يكفلها ويكفل ولدها ، قال له : أبقاك الله فمن كفلها ؟ فقال : ألا تسمع لقوله الآية (٣) .

﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ ﴾ بدل من ( إذ قالت ) الأولى ، أو من ( إذ يختصمون ) بناء على أن الاختصام والبشارة في زمان متسع كقولك : لقيته سنة كذا .

﴿ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يَبْشُرُ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ المسيح لقبه ، من الألقاب المادحة ، وأصله مشيحاً بالعبرانية ، ومعناه المبارك ، كقوله : ( وجعلني مباركاً ) (٤) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم القمي ، ج ١ ص ١٠٢ في تفسيره لقوله تعالى ﴿ وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم ﴾ من سورة آل عمران .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص ١٧٣ قطعة من حديث (٤٧) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص ١٧٣ الحديث (٤٨) .

(٤) سورة مريم ٣١ .

وعيسى معرب اليسوع ، ومشتقهما من المسح ، لأنه مسح بالبركة ، أو بما طهره من الذنوب ، أو مسح الأرض ولم يقم في موضع ، أو مسحه جبرائيل ، ومن العيس ، وهو بياض يعلوه حمرة كالراقم على الماء .

فإن قلت : لم قيل : اسمه المسيح عيسى بن مريم ، وهذه ثلاثة أشياء ، الاسم منها عيسى ، وأما المسيح والابن فلقب وصفة .

قلت : الاسم للمسمى علامة يعرف بها ، ويتميز بها عن غيره ، فكأنه قيل : الذي يعرف به ويتميز ممن سواه . مجموع هذه الثلاثة .

ويحتمل أن يكون عيسى خبر مبتدأ محذوف ، وابن مريم صفة .

وأن يكون كل من الثلاثة اسماً ، بمعنى أن كلاً منها يميز تمييز الأسماء ، ولا ينافي تعدد الخبر أفراد المبتدأ ، فإنه اسم جنس مضاف .

وانما قيل : ابن مريم ، والخطاب لها ؟ تنبيهاً على أنه تولد من غير أب ، إذ الأولاد تنسب إلى الآباء ، ولا تنسب إلى الأم إلا إذا فقد الأب .

﴿ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا ﴾ حال مقدره من ( كلمة ) الموصوفة بقوله ( منه ) والتذكير للمعنى ، ووجاهته في الدنيا بالنبوة .

﴿ وَالْآخِرَةَ ﴾ بالشفاعة .

﴿ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ (٤٥) . من الله ، وقيل : إشارة إلى علو درجته في الجنة ، وقيل : إلى رفعه إلى السماء وصحبته الملائكة .

﴿ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا ﴾ أي حال كونه طفلاً وكهلاً كلام الأنبياء من غير تفاوت .

وفي أصول الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن يزيد الكناسي ، قال : سألت أبا جعفر عليه السلام أكان عيسى بن مريم حين تكلم في المهدي حجة الله على أهل

زمانه ؟ فقال : كان يومئذ نبياً حجة الله غير مرسل<sup>(١)</sup>، أما تسمع لقوله حين قال : ﴿ أني عبد الله أتاني الكتاب وجعلني مباركاً أينما كنت وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً ﴾<sup>(٢)</sup>. والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة .

والمهد مصدر سمي به ما يمهد للصبي من مضجعه .  
والكهل من وخطه الشيب ورأيت له بجمالة<sup>(٣)</sup> .

ولذا قيل : والمراد ( وكهلاً ) بعد نزوله ، لأنه رفع شاباً . وذكر أحواله المختلفة المتنافية ، إشارة إلى أنه ممكن ، ليس بأله .

﴿ وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (٤٦) . حال ثالث من ( كلمة ) أو ضميرها الذي في ( يكلم ) .

﴿ قَالَتْ رَبَّ أَنِي يَكُون لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسَّنِي بَشَرٌ ﴾ تعجب ، وقيل : استبعاد عادي ، أو استفهام عن أنه يكون بتزوج أو غيره .

(١) قوله ( غير مرسل ) إذ لم يرسل إليه الإنجيل في تلك الحال ولم يكن مأموراً بأحكامه وتبليغه ولكن كان نبياً عالماً بالتوراة تابعاً لها ، وقال : ( إني عبد الله ) قدم العبودية على إعطاء الكتاب والنبوة ، لتقدمها في الواقع ، ولتندفع توهم ربوبيته أول مرة ، وأراد بالكتاب التوراة . وفي لفظ الماضي حيث قال : ( أتاني وجعلني ) دلالة واضحة على أنه كان حين التكلم نبياً عالماً بالتوراة . ولو أريد بالكتاب الإنجيل كما زعم ، لأشكل ، لأنه إن أعطى الإنجيل كما جعل نبياً في ذلك الوقت لكان رسولاً ، فلا يوافق قوله ( غير مرسل ) اللهم إلا أن يحمل قوله ( أتاني الكتاب ) على مجاز المشاركة ، أو على أن محقق الوقوع كالواقع ، أو على القضاء السابق بقريته عدم إرسال الإنجيل إليه في ذلك الوقت ، ولا يلزم منه أن يحمل قوله ( وجعلني نبياً ) على هذه الأمور ، لعدم وجود قرينة صارفة له عن ظاهره ، وبالجمله حمل أحد اللفظين المتجاورين على المجاز لقريته ، لا يوجب حمل الآخر عليه مع عدمها ( شرح أصول الكافي للمازندراني ج ٦ ص ٣٤٧ ) .

(٢) الأصول ج ١ كتاب الحجة ، باب حالات الأئمة عليهم السلام في السن ، قطعة من حديث (١) .

(٣) الكهل : الرجل إذا وخطه الشيب ورأيت له بجمالة وفي الصحاح الكهل من الرجال الذي جاوز الثلاثين وخطه الشيب ( لسان العرب ج ١١ حرف اللام - لغة كهل ) .

﴿ قَالَ ﴾ جبرائيل ، أو الله وجبرائيل حكى لها قوله تعالى .

﴿ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ فَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (٤٧) . أي كما يقدر أن يخلق الأشياء بأسباب ومواد متدرجاً يقدر أن يخلقها دفعة من غير ذلك .

﴿ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ (٤٨) أما كلام مبتدأ ذكر تطيياً لقلبها وإزاحة لما همها من خوف اللوم على أنها تلد من غير زوج ، أو عطف على ( يبشرك ) أو ( وجيهاً ) .

(و الكتاب) الكتبة ، أو جنس الكتب المنزلة . وتخصيص الكتابين لفضلهما .

وقرأ عاصم ونافع بالياء .

﴿ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ منصوب بمقدر على إرادة القول ، والتقدير ويقول : أرسلت رسولاً ، أو بالعطف على الأحوال المتقدمة . وتخصيص بني إسرائيل لخصوص بعثته ، أو للرد على من زعم أنه مبعوث إلى غيرهم .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة : بإسناده إلى محمد بن الفضل عن أبي حمزة الشمالي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام في حديث طويل يقول فيه : ثم ان الله عز وجل أرسل عيسى عليه السلام إلى بني إسرائيل خاصة ، وكانت نبوته ببيت المقدس (١) .

﴿ اِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ متعلق برسولاً على تضمين معنى

(١) كتاب كمال الدين وتمام النعمة ج ١ (٢٢) باب اتصال الوصية من لدن آدم عليه السلام وأن الأرض لا تخلوا من حجة لله عز وجل على خلقه إلى يوم القيامة ، الحديث (٢) ص ٢٢٠ من (١٣) .

النطق ، أي ناطقاً بأني إلخ والآية ما يذكر بعده ، وهو .

﴿ إِنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطَّيْنِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ ﴾ نصب بدل من ( أني ) أو جر بدل من ( آية ) أو رفع على هي أني ، والمعنى : أقدر وأصور لكم مثل صورة الطير .

﴿ فَأَنْفُخُ فِيهِ ﴾ الضمير للكاف ، أو في ذلك المثل .

﴿ فَيَكُونُ طَيْرًا ﴾ فيصير طيراً .

﴿ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ بأمره ، ونبه به على أن أحياءه من الله لا منه .

وقرأ نافع هنا وفي المائدة طائراً بألف وهمزة .

وفي كتاب الخصال : عن الحسين بن علي عليهما السلام قال : كان علي بن أبي طالب عليه السلام بالكوفة في الجامع إذ قام إليه رجل من أهل الشام فسأله عن مسائل فكان فيما سأله : أخبرني عن ستة لم يركضوا في رحم ؟ فقال : آدم ، وحواء ، وكبش إسماعيل ، وعصاموسى ، وناقصة صالح ، والخفاش الذي عمله عيسى ابن مريم فطار بإذن الله (١) .

﴿ وَأَبْرَأَ الْأَكْمَهَ ﴾ الذي ولد أعمى والممسوح العين .

﴿ وَالْأَبْرَصَ ﴾ الذي به البرص .

نقل أنه ربما يجتمع إليه ألوف من المرضى ، من أطاق منهم أتاه ومن لم يطق أتاه عيسى ، وما يداوى إلا بالدعاء (٢) .

(١) كتاب الخصال ، باب الستة ( ستة لم يركضوا في رحم ) ص ٣٢٢ الحديث (٨) .

(٢) رواه البيضاوي عند تفسيره لقوله تعالى ﴿ وَأَبْرَأَ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ ﴾ الآية . وفي الدر المنثور ما لفظه (وزعم وهب أنه ربما اجتمع على عيسى من المرضى في الجماعة الواحدة خمسون ألفاً ، وفي الكشف أيضاً مثله ، وفي مجمع البيان أيضاً مثله .

﴿ وَأَحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ كرره لدفع توهم الألوهية ، فإن الأحياء ليس من جنس الأفعال البشرية .

وفي عيون الأخبار بإسناده إلى أبي يعقوب البغدادي قال : قال ابن السكيت لأبي الحسن الرضا عليه السلام لماذا بعث الله موسى بن عمران بيده البيضاء والعصا وآلة السحر ، وبعث عيسى بالطب ، وبعث محمداً صلى الله عليه وآله بالكلام والخطب ؟ فقال له أبو الحسن عليه السلام : إن الله تعالى لما بعث موسى - إلى أن قال - وإن الله تعالى بعث عيسى عليه السلام في وقت ظهرت فيه الزمانات واحتاج الناس إلى الطب فأتاهم من عند الله تعالى بما لم يكن عندهم مثله ، وإنما أحيأ لهم الموتى وأبرأ الأكمة والأبرص بإذن الله تعالى وأثبت به الحجة عليهم (١) .

وفي روضة الكافي : محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن أبي جميلة ، عن أسان بن تغلب ، وغيره عن أبي عبد الله عليه السلام ، أنه سئل هل كان عيسى بن مريم أحيى أحداً بعد موته حتى كان له أكل ورزق ومدة وولد ؟ فقال : نعم ، إنه كان له صديق مواخ له في الله تعالى وكان عيسى يمر به وينزل عليه ، وإن عيسى غاب عنه حيناً ثم مر به ليسلم عليه فخرجت إليه أمه فسألها عنه ؟ فقالت : مات يا رسول الله ، قال أتحيين أن تريه ؟ قالت : نعم ، فقال لها : فإذا كان غداً فأتيك حتى أحييه لك بإذن الله تبارك وتعالى ، فلما كان من الغد أتتها فقال لها : انطلقني معي إلى قبره ، فانطلقا حتى أتيا قبره فوقف عيسى عليه السلام ، ثم دعا الله عز وجل فانفرج القبر وخرج ابنها حياً ، فلما رآته أمه ورآها بكيا فرحمهما عيسى عليه السلام فقال عيسى : أتحب أن تبقى مع أمك في الدنيا ؟ فقال :

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ٢ ، باب (٣٢) في ذكر ما جاء عن الرضا عليه السلام من العلل ص ٧٨ الحديث (١٢) .

يا نبي الله بأكل ورزق ومدة ، أم بغير أكل ولا رزق ولا مدة ؟ فقال له عيسى عليه السلام : بأكل ورزق ومدة ، تعمر عشرين سنة وتزوج ويولد لك ، قال : نعم إذا ، قال : فدفعه عيسى إلى أمه فعاش عشرين سنة فولد له (١) .

وفي الكافي : علي بن محمد ، عن بعض أصحابنا ، عن علي بن الحكم ، عن ربيع بن محمد ، عن عبد الله بن سليم العامري ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن عيسى بن مريم جاء إلى قبر يحيى بن زكريا عليه السلام وكان سأل ربه أن يجيبه له فدعاه فأجابه وخرج إليه من القبر فقال له : ما تريد مني ؟ فقال له : أريد أن تؤنسني كما كنت في الدنيا ، فقال له : يا عيسى ما سكنت عني حرارة الموت وأنت تريد أن تعيدني إلى الدنيا وتعود علي حرارة الموت . فتركه فعاد إلى قبره (٢) .

﴿ وَأَنْبِئْكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ﴾ بالمغيبات من أحوالكم التي لا تشكون فيها .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثنا أحمد بن محمد الهمداني ، قال : حدثني جعفر بن عبد الله ، قال : حدثنا كثير بن عياش ، عن زياد بن المنذر ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام في قوله ﴿ وَأَنْبِئْكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ ﴾ فإن عيسى عليه السلام كان يقول لبني إسرائيل : إني رسول الله إليكم وإني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فأنفخ فيه فيكون طيراً بإذن الله وأبرأ الأكمه والأبرص ، والأكمه هو الأعمى ، قالوا : ما نرى الذي تصنع إلا سحراً ، فأرنا آية نعلم أنك صادق ؟ قال : رأيتمكم إن أخبرتمكم ( بما تأكلون وما تدخرون ) في بيوتكم ، يقول : ما أكلتم في بيوتكم قبل أن تخرجوا ، وما ادخرتكم بالليل ، تعلمون اني صادق ؟ قالوا : نعم ،

(١) روضة الكافي ، حديث الذي أحيا عيسى عليه السلام ص ٣٣٧ الحديث (٥٣٢) .

(٢) الفروع ج ٣ كتاب الجنائز ، باب النوادر ص ٢٦٠ الحديث (٣٧) .



فكان يقول للرجل : أنت أكلت كذا وكذا وشربت كذا وكذا ورفعت كذا وكذا ، فمنهم من يقبل منه فيؤمن ، ومنهم من يكفر ، وكان لهم في ذلك آية ان كانوا مؤمنين (١) .

﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (٤٩) . موفقين للإيمان ، فإن غيرهم لا ينتفع بالمعجزات ، أو مصدقين بالحق غير معاندين .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي : روى عن موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن الحسين بن علي عليهم السلام أنه قال : أن يهودياً من يهود الشام وأخبارهم قال لعلي عليه السلام في أثناء كلام طويل :

فإن هذا عيسى بن مريم يزعمون أنه تكلم في المهد صبياً ، قال له علي عليه السلام : لقد كان كذلك ، ومحمد صلى الله عليه وآله سقط من بطن أمه واضعاً يده اليسرى على الأرض ورافعاً يده اليمنى إلى السماء يحرك شفثيه بالتوحيد ، وبدا من فيه نور رأى أهل مكة قصور بصرى من الشام وما يليها ، والقصور الحمر من أرض اليمن وما يليها ، والقصور البيض من اصطخر وما يليها ، ولقد أضاءت الدنيا ليلة ولد النبي صلى الله عليه وآله حتى فزعت الجن والإنس والشياطين وقالوا : حدث في الأرض حدث .

قال له اليهودي : فإن عيسى يزعمون أنه خلق من الطين كهيئة الطير فينفخ فيه فكان طيراً بإذن الله عز وجل .

فقال له علي : لقد كان كذلك ومحمد صلى الله عليه وآله قد فعل ما هو شبيه بهذا ، إذ أخذ يوم حنين حجراً فسمعنا للحجر تسيحاً وتقديساً ، ثم قال للحجر : انفلق ، فانفلق ثلاث فلق يسمع لكل فلق منها تسيحاً ما لا يسمع للأخرى ،

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص ١٠٢ في تفسيره لقوله تعالى ﴿ إني أخلق لكم من الطين ﴾ الآية من سورة آل عمران .

ولقد بعث إلى شجرة يوم البطحاء فأجابته ، ولكل غصن منها تسبيح وتهليل وتقديس ، ثم قال لها : انشقي فانشقت ثم قال لها : التزقي فالتزقت ، ثم قال لها : اشهدي لي بالنبوة ، فشهدت .

ثم قال له اليهودي : فإن عيسى يزعمون أنه قد أبرء الأكمه والأبرص بإذن الله تعالى .

فقال له علي عليه السلام : لقد كان كذلك ومحمد صلى الله عليه وآله أعطى ما هو أفضل من ذلك ، أبرأ ذا العاهة من عاهته ، فبينما هو جالس إذ سأل عن رجل من أصحابه ؟ فقالوا : يا رسول الله أنه قد صار من البلاء كهيئة الفرخ الذي لا ريش عليه ، فاتاه عليه السلام فإذا هو كهيئة الفرخ من شدة البلاء فقال له : قد كنت تدعو في صحتك دعاء ؟ قال : نعم ، كنت أقول : يا رب أيما عقوبة أنت معاقبي بها في الآخرة فاجعلها لي في الدنيا ، فقال له النبي صلى الله عليه وآله : ألا قلت : ( اللهم خ ل ) ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار<sup>(١)</sup> .

فقالها : فكأنما نشط من عقال وقام صحيحاً وخرج معنا . وقد أتاه رجل من جهينة أجزم ينقطع من الجذام فشكا إليه صلى الله عليه وآله فأخذ قدحاً من الماء فتفل فيه ، ثم قال : امسح به جسديك ، ففعل فبرء حتى لم يوجد عليه شيء . ولقد أتاه عربي أبرص فتفل من فيه عليه فما قام من عنده إلا صحيحاً .

ولئن زعمت أن عيسى عليه السلام أبرء ذوي العاهات من عاهاتهم فإن محمداً صلى الله عليه وآله بينا هو في بعض أصحابه إذ هو بامرأة فقالت : يا رسول الله إن ابني قد أشرف على حياض الموت كلما أتته بطعام وقع عليه

(١) سورة البقرة / ٢٠١ .

التثاؤب ، فقام النبي صلى الله عليه وآله وقمنا معه فلما أتينا قال له : جانب يا عدو الله ولي الله ، فأنا رسول الله فجانبه الشيطان فقام صحيحاً ، وهو معنا في عسكرنا .

ولئن زعمت أن عيسى بن مريم أبرأ العميان ، فإن محمداً صلى الله عليه وآله قد فعل ما هو أكبر من ذلك . إن قتادة بن ربيع كان رجلاً صبيحاً فلما كان يوم أحد أصابته طعنة في عينه فبدرت حدقته فأخذها بيده ، ثم أتى بها النبي صلى الله عليه وآله ، فقال يا رسول الله : إن امرأتي الآن تبغضني ، فأخذها رسول الله من يده ثم وضعها مكانها ، فلم تكن تعرف إلا بفضل حسنها وفضل ضوئها على العين الأخرى . ولقد جرح عبد الله بن عتيك وبانت يده يوم حنين فجاء إلى النبي صلى الله عليه وآله ليلاً فمسح عليه يده فلم يكن تعرف من اليد الأخرى . ولقد أصاب محمد بن مسلمة يوم كعب بن الأشرف مثل ذلك في عينه ويده فمسحها رسول الله فلم يستبيننا . ولقد أصاب عبد الله بن أنيس مثل ذلك في عينه فمسحها فما عرفت من الأخرى . فهذه كلها دلالة لنبوته صلى الله عليه وآله .

قال له اليهودي : فإن عيسى يزعمون أنه أحياى الموتى بإذن الله .

قال له عليه السلام : لقد كان كذلك ، ومحمد صلى الله عليه وآله سبحت في يده تسع حصيات فسمع نغماتها في جمودها ولا روح فيها لتمام حجة نبوته ، ولقد كلمه الموتى بعد موتهم واستغاثوه مما خافوا تبعته ، ولقد صلى بأصحابه ذات يوم فقال : ههنا من بني النجار أحد وصاحبهم محتبس على باب الجنة بثلاثة دراهم لفلان اليهودي ، وكان شهيداً .

وإن زعمت أن عيسى كلم الموتى ، فلقد كان لمحمد صلى الله عليه وآله ما هو أعجب من هذا : إن النبي صلى الله عليه وآله لما نزل بالطائف وحاصر أهلها بعثوا إليه شاة مسلوخة مطلية بسم ، فنطق الذراع منها فقالت : يا

رسول الله لا تأكلني فإنني مسمومة ، فلو كلمته البهيمة وهي حية لكانت من أعظم حجج الله عز ذكره على المنكرين لنبوته فكيف وقد كلمته من بعد ذبح وسلخ وشوي ، ولقد كان صلى الله عليه وآله يدعو بالشجرة فتجيبه وتكلمه البهيمة وتكلمه السباع وتشهد له بالنبوته ويحذرهم عصيانه ، فهذا أكثر مما أعطى عيسى .

قال له اليهودي : إن عيسى يزعمون أنه أنبا قومه بما يأكلون وما يدخرون في بيوتهم .

قال له علي عليه السلام : لقد كان كذلك ، ومحمد صلى الله عليه وآله فعل ما هو أكبر من هذا ، إن عيسى أنبا قومه بما يأكلون من وراء الحائط ومحمد صلى الله عليه وآله أنبا عن مؤتة وهو عنهم غائب ووصف حربهم ومن استشهد منهم وبينه وبينهم مسيرة شهر ، وكان يأتيه الرجل يريد أن يسأله عن شيء فيقول صلى الله عليه وآله : تقول أو أقول؟ فيقول : بل قل يا رسول الله فيقول : جئتني في كذا وكذا حتى فرغ من حاجته ، ولقد كان يخبر أهل مكة بأسرارهم بمكة حتى لا يترك من أسرارهم شيئاً ، منها ما كان بين صفوان بن أمية وبين عمير بن وهب ، فقال : جئت في فكاك ابني ، فقال له : كذبت ، بل قلت لصفوان وقد اجتمعتم في الحطيم وذكرتم قتلى بدر وقتلتم : والله للموت أهون لنا من البقاء مع ما صنع محمد بنا ، وهل حيات بعد أهل القليب ؟ فقلت أنت : لولا عيالي ودين علي لأرحتك من محمد ، فقال صفوان : علي أن أقضي دينك وأن أجعل بناتك مع بناتي يصيبهن مما أصابهن خيراً وشر ، فقلت أنت فاكتمها علي وجهزي حتى أذهب فأقتله ، فجئت لتقتلني ، قال : صدقت يا رسول الله ، فأننا أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله وأشبهه هذا مما لا يحصى (١) .

(١) إلتحجاج للطبرسي ج ١ ، إلتحجاجه (ع) على اليهود من أجارهم ممن قرأ الصحف والكتب =

وفي أصول الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن مثنى الخنيط عن أبي بصير قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت له: وأنت ورثت رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال: نعم، قلت: رسول الله صلى الله عليه وآله وارث الأنبياء علم كل ما علموا؟ قال: نعم، قلت: فأنتم تقدرون على أن تحيوا الموتى وتبرءوا الأكمه والأبرص؟ قال لي: نعم ياذن الله، ثم قال: ادن مني يا أبا محمد فدنوت منه فمسح على وجهي وعلى يميني، فأبصرت الشمس والسماء والأرض والبيوت وكل شيء في البلد، ثم قال لي: أتحب أن تكون هكذا ولك ما للناس وعليك ما عليهم يوم القيامة، أو تعود كما كنت ولك الجنة خالصاً<sup>(١)</sup>؟ قلت: أعود كما كنت. فمسح على عيني، فعُدت كما كنت، فحدثت ابن أبي عمير بهذا، فقال: أشهد أن هذا حق كما أن النهار حق<sup>(٢)</sup>.

وفي كتاب التوحيد في باب مجلس الرضا (ع) مع أصحاب الأديان والمقالات، قال الرضا عليه السلام: لقد اجتمعت قريش إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه أن يحيي لهم موتاهم، فوجه معهم علي بن أبي طالب فقال: اذهب إلى الجبانة<sup>(٣)</sup> فناد بأسماء هؤلاء الرهط الذين يسألون عنهم بأعلى صوتك يا فلان ويا فلان ويا فلان يقول لكم محمد صلى الله عليه وآله قوموا ياذن الله عز وجل فقاموا ينفضون التراب عن رؤوسهم، وأقبلت قريش تسألهم عن أمورهم ثم أخبروهم أن محمداً بعث نبياً، وقالوا: وددنا أننا كنا أدركناه فنؤمن به. ولقد أبرأ الأكمه

= في معجزات النبي صلى الله عليه وآله وكثير من فضائله ص (٢٢٣) س (١٤) مع تقديم وتأخير وحذف وإسقاط لبعض الجمل.

(١) دل على أن ذا البلية لا يحاسب ويغفر له ما لا يغفر لغيره (شرح الأصول للمازندراني ج ٧ ص ٢٣٧).

(٢) الأصول: ج ١ كتاب الحجّة، باب مولد أبي جعفر محمد بن علي، الحديث (٣).

(٣) الجبانة الصحراء وتسمى بها المقابر، لأنها تكون في الصحراء تشبیه للشيء بموضعه، ومنه =

والأبرص والمجانين وكلمه البهائم والطيور والجن والشياطين ، ولم نتخذة رباً من دون الله عز وجل (١) .

﴿ وَمُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ ﴾ عطف على ( رسولاً ) على الوجهين ، أو منصوب بإضمار فعل دل عليه ( قد جئتكم ) أي وجئتكم مصدقاً .

﴿ وَلَا جِلَّ لَكُمْ ﴾ مقدر بإضمار فعل دل عليه ( قد جئتكم ) أي وجئتكم لأجل ، أو مردود على قوله ( قد جئتكم بآية ) أي جئتكم لأظهر آية ولأجل ، أو على معنى ( مصدقاً ) أي جئتكم لأصدق ولأجل كقولهم : جئتك معذراً ولأطيب قلبك .

﴿ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ أي في شريعة موسى عليه السلام كالشحوم والشروب (٢) والسّمك ولحوم الإبل ، والعمل في السبت .

وفي الآية دلالة على أن شرعه كان ناسخاً لشرع موسى عليه السلام .

وفي تفسير العياشي عن محمد الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام

= الحديث : إنما الصلاة يوم العيد على من خرج إلى الجبانة ، والجبان بدون الهاء الصحراء أيضاً كالجبانة ومنه حديث المباهلة : وأبرز أنت وهو إلى الجبان (مجمع البحرين ، لغة جبن) .

(١) كتاب التوحيد (٦٥) باب ذكر مجلس الرضا علي بن موسى عليهما السلام مع أهل الأديان وأصحاب المقالات ، الحديث (١) ص (٤٢٤) س (٥) .

(٢) الشرب : شحم رقيق يغشى الكرش والأمعاء وجمعه ثروب ، والشرب الشحم المبسوط على الأمعاء والمصارين وشاة ثرباء عظيمة الثرب (لسان العرب ج ١ ص ٢٣٤ لغة ثرب) .

قال : كان بين داود وعيسى بن مريم أربعمئة سنة ، وكان شريعة عيسى أنه بعث بالتوحيد والإخلاص ، وبما أوصى به نوح وإبراهيم وموسى ، وأنزل عليه الإنجيل ، وأخذ عليه الميثاق الذي أخذ على النبيين ، وشرع له في الكتاب أقام الصلاة مع الدين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وتحريم الحرام وتحليل الحلال وأنزل عليه في الإنجيل مواعظ وأمثال وحدود ، ليس فيها قصاص ولا أحكام حدود ولا فرض موارث ، وأنزل عليه تخفيف ما كان نزل على موسى في التوراة ، وهو قول الله في الذي قال عيسى بن مريم لبني إسرائيل ﴿ ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم ﴾ وأمر عيسى من معه ممن اتبعه من المؤمنين أن يؤمنوا بشريعة التوراة والإنجيل (١).

﴿ وَجِئْتُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ (٥٠) إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴾ (٥١) الظاهر أن قوله (وجئتم بآية) تكرير لما قبله ، أي قد جئتم بآية بعد أخرى مما ذكرت لكم . والأول لتمهيد الحجة والثاني لتقريبها إلى الحكم ، ولذلك رتب عليه بالفاء قوله (فاتقوا الله) أي جئتم بالمعجزات القاهرة والآيات الباهرة فاتقوا الله في المخالفة واطيعوا لي فيما أدعوكم إليه ، ثم شرع في الدعوة وأشار إليها بالقول المجمل ، فقال ﴿ إن الله ربي وربكم ﴾ إشارة إلى استكمال القوة النظرية بالاعتقاد الحق الذي غايته التوحيد ، وقال ﴿ فاعبدوه ﴾ إشارة إلى استكمال القوة العملية ، فإنه بملازمة الطاعة التي هي الإتيان بالأوامر والانتها عن المناهي ، ثم قرر ذلك بأن بين : إن الجمع بين الأمرين هو الطريق المشهود عليه بالاستقامة .

وقيل : معناه وجئتم بآية أخرى ألهمنيها ربكم ، وهو قوله ﴿ إن الله ربي وربكم ﴾ فإنه دعوة الحق المجمع عليه فيما بين الرسل ، الفارقة بين

(١) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص (١٧٥) الحديث (٥٢) .

النبي والساحر ، أو جنتكم بآية على أن الله ربي وربكم ، وقوله ﴿ فاتقوا الله واطيعون ﴾ اعتراض .

﴿ فَلَمَّا أَحْسَسْ عَيْسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ ﴾ قيل : تحقق كفرهم عنده ، تحقق ما يدرك بالحواس .

وروى عن ابن أبي عمير عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله ﴿ فلما أحس عيسى منهم الكفر ﴾ أي لما سمع ورأى أنهم يكفرون<sup>(١)</sup> .

فعلى هذه الرواية كان الاحساس مستعملاً في معناه الحقيقي ، ولا يكون استعارة تبعية كما في الأول .

﴿ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي ﴾ جمع ناصره ، وحمله على ( من ) لإرادة المتعدد منه ، أو للمبالغة في كونه ناصراً .

﴿ إِلَى اللَّهِ ﴾ ملتجئاً إلى الله ، أو ذاهباً أو ضامماً إليه .

ويحتمل تعلقه بـ ( أنصاري ) على تضمين الإضافة ، أي من الذين يضيفون أنفسهم إلى الله في نصرى .

وقيل : ( إلى ) ههنا بمعنى مع ، أو في ، أو اللام .

﴿ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ ﴾ حوارى الرجل صفوته وخالصته ، من الحور ، وهو البياض الخالص ، ومنه الحواريات للحصريات لخلوص ألوانهن ونظافتهن .

قال : فليل للحواريات ييكن غيرنا ولا تبكنا إلا الكلاب النواج<sup>(٢)</sup> .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٠٣) في تفسيره لقوله تعالى ﴿ فلما أحس عيسى ﴾ الآية .

(٢) للحارث بن جلزة الشكري ، يقول : فقل للنساء الحضريات الصافيات البياض ييكن غيرنا ، كناية عن أنه ليس من أهل التنعم ، ثم نهى عن أن ييكنهم إلا الكلاب التي تساق معهم للصيد ، أو التي جرت عاداتها بأكل قتلاهم في الحرب ، أو التي تنبهم إذا أقبلوا على أصحابها ، كناية عن أنه من أهل البدو والغزو (عن هامش الكشاف ج ١ ص ٣٦٦) .



وفي وزنه الحوالي ، وهو الكثير الحيلة . سمي به أصحاب عيسى عليه السلام ، قيل : لخلوص نيتهم ونقاء سريرتهم . وقيل : كانوا ملوكاً يلبسون البيض ، استنصر بهم عيسى على اليهود . وقيل : قصارون يحورون الثياب ويبيضونها .

﴿ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ﴾ في دينه .

﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ ﴾ الذي دعوت إليه .

﴿ وَأَشْهَدُ بِأَنَا مُسْلِمُونَ ﴾ (٥٢) لتشهد يوم القيامة حين تشهد الرسل

لقومهم وعليهم .

﴿ رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ ﴾ في كتبك .

﴿ وَأَتَّبَعْنَا الرَّسُولَ ﴾ أي عيسى فيما دعى إليه .

﴿ فَكُتِبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴾ (٥٣) بوحدانيتك ، أو مع الأنبياء الشاهدين .

وقيل : أو مع أمة محمد صلى الله عليه وآله فإنهم شهداء على الناس<sup>(١)</sup> .

﴿ وَمَكْرُؤًا ﴾ أي الذين أحس منهم الكفر من اليهود ، بأن وُكِّلوا عليه

من يقتله غيلة .

﴿ وَمَكْرَ اللَّهِ ﴾ بأن رفع عيسى وألقى شبهه على غيره حتى قتل .

والمكر حيلة يجلب لها الغير إلى المضرة ، وإسناده إلى الله على سبيل

الأزدواج .

وفي عيون الأخبار عن الرضا عليه السلام في حديث طويل ، وفيه

قال : سألته عن قول الله عز وجل ﴿ سَخَّرَ اللَّهُ مِنْهُمْ ﴾ (٢) وقوله ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِءُ

بِهِمْ ﴾ (٣) وقوله تعالى ﴿ وَمَكْرُوا وَمَكْرَ اللَّهِ ﴾ وعن قوله عز وجل ﴿ يَخَادِعُونَ

(١) نقله في الكشاف ج ١ ص (٣٦٦) في تفسير لقوله تعالى ﴿ فَكُتِبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴾ .

(٢) سورة التوبة / ٧٩ .

(٣) سورة البقرة / ١٥ .

الله وهو خادعهم ﴿ (١) ؟ فقال : إن الله عز وجل لا يسخر ولا يستهزئ ، ولا يمكر ولا يخادع ، ولكنه عز وجل يجازيهم جزاء السخرية ، وجزاء الاستهزاء ، وجزاء المكر والخديعة ، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً (٢) .

﴿ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾ (٥٤) أقدرهم على إيصال الضر إلى الغير .  
 ﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ ﴾ ظرف لـ (مكر الله) أو لـ (خير الماكرين) أو لمضمّر  
 مثل وقع ذلك .

﴿ يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ خُذْ زِينَتَكَ وَلَا تَبْسُطْ فِي السُّبُلِ ذُنُوبَكَ ﴾ أي مستوفي أجلك ، عاصماً إياك من قتلهم ، أو قابضك من الأرض ، من توفيت مالي .

وقيل : أومتوفيك نائماً ، وقيل : أماته الله سبع ساعات ثم رفعه ، وقيل : أوميتك عن الشهوات العاقبة عن العروج .

﴿ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ إلى محل كرامتي ومقر ملائكتي ، وذلك في ليلة إحدى وعشرين من شهر رمضان .

في كتاب الخصال عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : في حديث طويل يذكر فيه الاغسال في شهر رمضان : ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي مات فيها أوصياء الأنبياء ، وفيها رفع عيسى عليه السلام (٣) .

﴿ وَمُطَهَّرَكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أي من سوء جوارهم . أو قصدهم .

(١) سورة النساء / ١٤٢ .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ١ باب (١١) ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار في التوحيد ص (١٢٦) قطعة من حديث (١٩) .

(٣) كتاب الخصال ، باب السبعة عشر ، الغسل في سبعة عشر موطناً ، ص (٥٠٨) قطعة من حديث (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن جميل بن صالح عن حمران بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : إن عيسى عليه السلام وعد أصحابه ليلة رفعه الله إليه ، فاجتمعوا إليه عند المساء وهم اثنا عشر رجلاً فأدخلهم بيتاً ، ثم خرج إليهم من عين في زاوية البيت وهو ينفذ رأسه من الماء ، فقال : إن الله أوحى إليّ ، أنه رافعي إليه الساعة ومطهري من اليهود ، فأيكم يلقي إليه شبحي فيقتل ويصلب ويكون معي في درجتي ؟ فقال شاب منهم : أنا يا روح الله ، فقال : فأنت هوذا ، فقال لهم عيسى : أما إن منكم لمن يكفر بي قبل أن يصبح اثنتي عشرة كفرة ، فقال رجل منهم : أنا هو يا نبي الله ، فقال عيسى عليه السلام : أتحنس بذلك في نفسك ؟ فلتكن هو ، ثم قال لهم عيسى : أما إنكم ستفترقون بعدي على ثلاث فرق ، فرقتين مفتريتين على الله في النار ، وفرقة تتبع شمعون صادقة على الله في الجنة ، ثم رفع الله عيسى إليه من زاوية البيت وهم ينظرون إليه ، ثم قال : إن اليهود جاءت في طلب عيسى من ليلتهم ، فأخذوا الرجل الذي قال له عيسى أن منكم لمن يكفر بي قبل أن يصبح اثنتي عشرة كفرة ، وأخذوا الشاب الذي ألقى عليه شبح عيسى ، فقتل وصلب ، وكفر الذي قال له عيسى تكفر قبل أن تصبح اثنتي عشرة كفرة<sup>(١)</sup> .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة بإسناده إلى محمد بن إسماعيل القرشي عن حدثه عن إسماعيل بن أبي رافع قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن جبرئيل عليه السلام نزل علي بكتاب فيه خبر الملوك ، ملوك الأرض ، وخبر من بعث قبلي من الأنبياء والرسل ، وهو حديث طويل أخذت منه موضع الحاجة .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ، ج ١ ص (١٠٣) في تفسيره لقوله تعالى : ﴿ إني متوفيك ورافعك إلي ﴾ .

قال : لما ملك أشج بن أشجان (١) ، وكان يسمى الكيس ، وكان قد ملك مائتين وستاً وستين سنة ، ففي سنة إحدى وخمسين من ملكه بعث الله عز وجل عيسى بن مريم عليه السلام واستودعه النور والعلم والحكمة وجميع علوم الأنبياء قبله ، وزاده الإنجيل ، وبعثه إلى بيت المقدس إلى بني إسرائيل يدعوهم إلى كتابه وحكمته وإلى الإيمان بالله وبرسوله ، فأبى أكثرهم إلا طغياناً وكفراً ، فلما لم يؤمنوا به دعا ربه وعزم عليه فمسخ منهم شياطين ليربهم اية فيعتبروا ، فلم يزدهم ذلك إلا طغياناً وكفراً ، فأتى بيت المقدس فمكث يدعوهم ويرغبهم فيها عند الله ثلاث وثلاثين سنة حتى طلبته اليهود وادعت أنها عذبتة ودفنته في الأرض حياً ، وادعى بعضهم أنهم قتلوه وصلبوه ، وما كان الله ليجعل لهم سلطاناً عليه ، وإنما شبه لهم ، وما قدروا على عذابه ودفنه ، ولا على قتله وصلبه لقوله عز وجل ﴿ إني متوفيك ورافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا ﴾ فلم يقدروا على قتله وصلبه ، لأنهم لو قدروا على ذلك كان تكذيباً لقوله تعالى ﴿ ولكن رفعه الله إليه ﴾ بعد أن توفاه ، فلما أراد الله أن يرفعه أوحى إليه أن استودع نور الله وحكمته وعلم كتابه شمعون بن حمون الصفا خليفة على المؤمنين ففعل ذلك (٢) .

قوله ﴿ بعد أن توفاه ﴾ يحتمل أن يكون معناه ، بعد أن قبضه من الأرض ، أو بعد أن أماته عن الشهوات العائقة ، أو أماته موتاً حقيقياً كما ذهب إليه البعض ، أو بعد أن قرر في علمه أن يستوفي أجله ، وهذا أبعد .

﴿ وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ يعلنونهم بالحجة أو السيف .

(١) معرب (اشك بن اشكان) كذا في الهامش .

(٢) كمال الدين وتمام النعمة ج ١ باب (٢٢) اتصال الوصية من لدن آدم عليه السلام وأن الأرض لا تخلو من حجة لله عز وجل على خلقه إلى يوم القيامة ص (٢٢٤) قطعة من حديث (٢٠) .

ومتبعوه من آمن بنبوته من المسلمين والنصارى ، وإلى الآن لم تسمع  
غلبة اليهود عليهم ، ولا يتفق لهم ملك ولا دولة .

﴿ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ ﴾ فيه تغليب للمخاطبين على غيرهم .

﴿ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ (٥٥) من أمر الدين .

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ من اليهود وغيرهم .

﴿ فَأَعَذُّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا ﴾ بضرب الجزية والهوان .

﴿ وَالْآخِرَةَ ﴾ بالنار .

﴿ وَهَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ (٥٦) يسعون في استخلاصهم .

﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ﴾ أي في الدنيا

والآخرة .

وقرأ خفض بالياء .

﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ (٥٧) ويحب المؤمنين .

﴿ ذَلِكَ ﴾ أي نباء عيسى وغيره مما تقدم .

مبتداً وخبره .

﴿ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ ﴾ .

وقوله :

﴿ مِنْ الْآيَاتِ ﴾ حال من الهاء .

ويحتمل أن يكون هو الخبر ، و ﴿ نَتْلُوهُ ﴾ حالاً والعامل فيه معنى

الإشارة ، وأن يكونا خبرين ، ويحتمل أن يكون ﴿ ذَلِكَ ﴾ منصوباً بما يفسره

﴿ نَتْلُوهُ ﴾ .

﴿ وَالذِّكْرُ ﴾ أي القرآن ، وقيل : اللوح .

﴿ الْحَكِيم ﴾ (٥٨) المشتمل على الحكم ، أو المحكم عن تطرق الخلل إليه .

﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ ﴾ أي شأنه الغريب كشأن آدم .

﴿ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ﴾ جملة مفسرة لوجه الشبه ، وهو أنه خلق بلا أب كما خلق آدم بلا أب ، بل وبلا أم أيضاً ، شبه حاله بما هو أغرب ، افحاماً للخصم بطريق المبالغة .

﴿ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ ﴾ أي إنشاء بشراً ، والمراد بالخلق ، خلق الغالب ، أو المراد قدر تكوينه ، ثم كونه ، ويحتمل أن يكون ﴿ ثُمَّ ﴾ لتراخي الخبر .

﴿ فَيَكُونُ ﴾ (٥٩) حكاية ماضية .

في تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن النضر بن سويد عن ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام ، أن نصارى نجران لما وفدوا على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، وكان سيدهم الأهمم والعاقب والسيد ، وحضرت صلاتهم ، فأقبلوا يضربون بالناقوس وصلوا ، فقال : أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : يا رسول الله هذا في مسجدك؟ فقال : دعوهم ، فلما فرغوا دنوا من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فقالوا : إلى ما تدعوننا؟ فقال : إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، وأن عيسى عبد مخلوق يأكل ويشرب ويحدث ، قالوا : فمن أبوه؟ فنزل : الوحي على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فقال لهم : ما تقولون في آدم؟ أكان عبداً مخلوقاً يأكل ويشرب ويحدث وينكح ، فسألهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فقالوا : نعم ، فقال : فمن أبوه؟ ، فبهتوا ، فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ الآية<sup>(١)</sup> .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٠٤) سورة آل عمران ، في تفسيره لقوله تعالى ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى ﴾ الآية .

﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ﴾ ﴿ الْحَقُّ ﴾ مبتدأ ، و ﴿ مِنْ رَبِّكَ ﴾ خبره ، أي الحق المذكور من الله ، أو خبر مبتدأ محذوف و ﴿ مِنْ رَبِّكَ ﴾ صفة ، أو حال منه ، ويحتمل تعلقه به .

﴿ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُتَرِّينَ ﴾ (٦٠) الخطاب ان كان للنبي صلى الله عليه وسلم ، فلزيادة التهيج على الثبات ، أو للتعريض وإن كان لكل سامع فعلى أصله .

﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ ﴾ من النصارى .

﴿ فِيهِ ﴾ في عيسى .

﴿ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ﴾ أي البينات الموجبة للعلم .

﴿ فَقُلْ تَعَالَوْا ﴾ هلموا بالعزم والرأي .

﴿ نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ﴾ أي يدع كل منا ومنكم نفسه وأعزة أهله إلى المباهلة ، ويحملهم عليها . وإنما قدمهم على النفس ، لأن الرجل يخاطر بنفسه لهم ، فهم أهم عنده .

وفي الحديث المروي عن أبي عبد الله عليه السلام : وأما قوله ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ ﴾ الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : فباهلوني ، فإن كنت صادقاً أنزلت اللعنة عليكم ، وإن كنت كاذباً أنزلت عليّ ، فقالوا : أنصفت ، فتواعدوا للمباهلة فلما رجعوا إلى منازلهم قال رؤسائهم : السيد والعاقب والأهتم ، إن باهلنا بقومه باهلناه ، فإنه ليس بنبيّ ، وإن باهلنا بأهل بيته خاصة فلا نباهله ، لأنه لا يقدم على أهل بيته إلا وهو صادق ، فلما أصبحوا جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ومعه أمير المؤمنين عليه السلام وفاطمة والحسن والحسين صلوات الله عليهم أجمعين ، فقال النصارى : من هؤلاء؟ فقليل لهم : إن هذا ابن عمه ووصيه وختنه

علي بن أبي طالب ، وهذه ابنته فاطمة ، وهذان ابناه الحسن والحسين ، تفرقوا ، وقالوا لرسول الله صلى الله عليه وآله : نعطيك الرضا ، فاعفنا من المباهلة ، فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وآله على الجزية ، وانصرفوا<sup>(١)</sup> .

فقد ظهر من هذا الخبر : أن من دعى النبي صلى الله عليه وآله من الأبناء ، هو الحسن والحسين ، ومن النساء فاطمة ، وبقي علي لا يدخل في شيء إلا في قوله ﴿ وأنفسنا ﴾ فهو نفس الرسول صلى الله عليه وآله .

وقد صح في الخبر أنه عليه السلام وقد سأله سائل عن بعض أصحابه ، فأجابه عن كل بصفته ، فقال : فعلي ؟ فقال صلى الله عليه وآله : إنما سألتني عن الناس ، ولم تسألني عن نفسي<sup>(٢)</sup> .

﴿ ثُمَّ نَبَّهَل ﴾ بأن نلعن الكاذب منا .

والبهلة بالضم والفتح اللعنة ، وأصله الترك ، من قولهم : بهلت الناقة إذا تركتها بلا صرار<sup>(٣)</sup> .

وفي أصول الكافي : بإسناده إلى أبي إسحاق عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الابتهال ترفع اليدين وتمدهما ، وذلك عند الدمعة ثم ادع<sup>(٤)</sup> .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٠٤) سورة آل عمران في تفسيره لقوله تعالى ﴿ إن مثل عيسى عند الله ﴾ الآية وقد مر آنفاً .

(٢) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٥٣) في بيان المعنى لآية (٦١) من سورة آل عمران ﴿ فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ﴾ الآية .

(٣) ومنه الحديث (لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحل صرار ناقة بغير إذن صاحبها فإنه خاتم أهلها ، من عادة العرب أن تصر صرور الحلويات إذا أرسلوها إلى المرعى سارحة ، ويسمون ذلك الرباط صراراً ، فإذا راحت عشياً حلت تلك الأصرة وحلبت (النهاية ج ٣ لغة صرر) .

(٤) في القاموس : الابتهال الاجتهاد وإخلاصه . وفي النهاية الابتهال أن تمد يديك جميعاً ، =



وفي كتاب معاني الأخبار : بإسناده إلى علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال : التبتل أن تقلب كفيك في الدعاء إذا دعوت ، والابتهاال أن تقدمهما وتبسطهما (١) .

وفي أصول الكافي عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن إسماعيل بن مهران عن مخلد أبي الشكر عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال : الساعة التي تباهل فيها ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس (٢) (٣) .

﴿ فَتَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾ (٦١) عطف فيه بيان .

وفي كتاب الخصال في احتجاج علي عليه السلام على أبي بكر قال : فانشدك بالله أبي برز رسول الله صلى الله عليه وآله وبأهل بيتي وولدي في مباهلة المشركين من النصارى أم بك ؟ وبأهلك وولدك ؟ قال : بكم (٤) .

وفيه أيضاً : مناقب أمير المؤمنين عليه السلام وتعدادها ، قال عليه

= وأصله التضرع والمبالغة في السؤال ، وقيل : الابتهاال حين يرى أسباب البكاء فيرفع يديه إلى السماء حتى يتجاوز رأسه ، لأن البكاء علامة إجابة الدعاء ، فكانه وصل إلى المطلوب وأعطاه الله تعالى فيمد يديه حتى يأخذه ، والظاهر أن قوله ﴿ ثم ادع ﴾ مترتب على الابتهاال ، وترتبه على الجميع أنسب (شرح أصول الكافي للمازندراني ج ١٠ ص ٢١٨) كتاب الدعاء .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب الدعاء باب الرغبة والرهبة والتضرع والتبتل والابتهاال ، قطعة من حديث (١) .

(١) معاني الأخبار ، باب معنى الرغبة والرهبة والتبتل والابتهاال والتضرع والبصصة في الدعاء ، ص (٣٦٩) قطعة من حديث (٢) .

(٢) قوله : الساعة التي تباهل فيها إلخ لأنه وقت استجابة الدعاء ، وينبغي طلب هذا الوقت للمباهلة إن أمكن وإلا فيجوز في غيره (شرح أصول الكافي للمازندراني ج ١٠ ص ٢٦٧) كتاب الدعاء .

(٣) الأصول ج ٢ كتاب الدعاء ، باب المباهلة ، الحديث (٢) .

(٤) كتاب الخصال ، أبواب الأربعين وما فوقه ، احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على أبي بكر بثلاث وأربعين خصلة ، الحديث (٣٠) ص (٥٥٠) .

السلام : والرابعة والثلاثون فإن النصارى ادعوا أمراً ، فأنزل الله عز وجل فيه ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ﴾ فكانت نفسي نفس رسول الله ، والنساء فاطمة ، والأبناء الحسن والحسين ، ثم ندم القوم ، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وآله الإغفاء ، فعفى عنهم ، وقال : والذي أنزل التوراة على موسى والإنجيل على عيسى والفرقان عليّ ، لو باهلوا لمسخهم قرده وخنازير<sup>(١)</sup> .

ونقل في الآيات الباهرة : أن النبي صلى الله عليه وآله صالحهم على ألفي حلة وثلاثين درعاً وثلاثين فرساً ، وكتب بذلك كتاباً ورجعوا إلى بلادهم<sup>(٢)</sup> .

﴿ إِنَّ هَذَا ﴾ أي ما قص من نبأ عيسى ومريم .

﴿ لَهُوَ الْقَصُّ الْحَقُّ ﴾ بجملتها خبر ﴿ ان ﴾ أو هو فصل يفيد أن ما ذكره في شأن عيسى ومريم حق ، دون ما ذكره وما بعده خبر ، واللام دخلت فيه ، لأنه أقرب إلى المبتدأ من الخبر ، وأصلها أن يدخل على المبتدأ وههنا دخول ﴿ ان ﴾ عليه مانع ، فأخر .

﴿ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ ﴾ زيادة ﴿ من ﴾ لزيادة الاستغراق ، لتأكيد الرد على النصارى في تثليثهم .

﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ ﴾ لا يساويه أحد في القدرة التامة .

﴿ الْحَكِيمُ ﴾ (٦٢) ولا في الحكمة البالغة ، ليشاركه في الإلهية .

(١) كتاب الخصال ، أبواب السبعين وما فوقه ، لأمير المؤمنين عليه السلام سبعين منقبة لم يشركه فيها أحد من الأئمة ، الحديث (١) ص (٥٧٦) .

(٢) لم أعره عليه .

﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا ﴾ عن التوحيد .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ ﴾ (٦٣) إيراد المظهر ، ليدل على أن التولي إفساد للدين والاعتقاد .

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ ﴾ قيل : يعم أهل الكتابين ، وقيل : يريد به وفد نجران ، أو يهود المدينة .

﴿ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾ لا يتخلف فيها الرسل والكتب ، وهي .

﴿ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ أي نوحده بالعبادة .

﴿ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ﴾ لا نجعل له غيره شريكاً في استحقاق العبادة .

﴿ وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ولا نقول عزير ابن الله ، ولا المسيح الله ، ولا نطيع الأحرار فيما أحدثوا من التحريم والتحليل ، لأن كلاً منهم بعضنا بشر مثلنا .

وفي مجمع البيان : وقد روي لما نزلت هذه الآية قال عدي بن حاتم : ما كنا نعبدهم يا رسول الله ، فقال عليه السلام : أما كانوا يحلون لكم ويحرمون فتأخذون بقولهم ؟ فقالوا : نعم ، فقال النبي صلى الله عليه وآله : هو ذاك (١) .

﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا ﴾ عن التوحيد .

﴿ فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (٦٤) أي لزمتمكم الحجة فوجب عليكم

(١) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٥٥) في بيان المعنى لأية (٦٤) من سورة آل عمران ﴿ قل يا أهل الكتاب تعالوا... الآية .

أن تعرفوا وتسلموا بأنا مسلمون دونكم ، كما يقول الغالب للمغلوب في جدال وصراع أو غيرهما : أعترف بأني أنا الغالب ، وسلم لي الغلبة .

ويجوز أن يكون من باب التعريض ، ومعناه اشهدوا واعترفوا بأنكم كافرون ، حيث توليتم عن الحق بعد ظهوره .

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ ﴾ ويدعي كل فريق أن إبراهيم كان على دينهم ، اليهود يدعون يهوديته ، والنصارى نصرانيته .

﴿ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ ﴾ التي ثبت بها اليهودية .

﴿ وَالْإِنْجِيلِ ﴾ التي ثبت به النصرانية .

﴿ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ ﴾ أي بعد إبراهيم . أنزلت التوراة بعده بألف سنة ،

والإنجيل بألفي سنة ، فكيف يكون إبراهيم على دين لم يحدث إلا بعده بأزمة متطاولة .

﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (٦٥) حتى لا تجادلوا مثل هذا الجدل المحال .

هكذا قاله المفسرون ، وفيما قالوه إشكال من وجهين :

الأول : أنه يمكن أن يقال من قبل اليهود والنصارى : إن كون إبراهيم منهم لا يتوقف على نزول التوراة والإنجيل في زمانه ، لإمكان إحياء اليهودية أو النصرانية إليه ، ثم أنزل التوراة والإنجيل على طبق ما أوحى إليه سابقاً .

الثاني : أنه قد تواتر أن إبراهيم عليه السلام كان مسلماً ، وقد دلت عليه الآية وشيعة ، مع أن الإسلام والتشيع إنما ثبت بالقرآن الذي بعده ، فما هو جوابكم فهو جوابهم .

والأظهر أن مضمون الآية ، والله أعلم ، أن كلاً من اليهود والنصارى

يدعي أن إبراهيم كان على الدين الذي هم عليه الآن من اليهودية التي حدثت بعد التوراة ، والنصرانية التي حدثت بعد الإنجيل بالتحريف والتبديل ، فقال الله تعالى : ﴿ فلم تحاجون في إبراهيم وتدعون أنه كان على ما أنتم عليه الآن ، وهو حدث بتحريفكم بعد إنزال التوراة والإنجيل بعد إبراهيم ، بمدد متطاولة وما كان له أصل من الله حتى يحتمل أن يوحيه إلى إبراهيم ويكون هو عليه قبل إنزال التوراة والإنجيل ، أفلا تعقلون ﴾ .

وحينئذ لا يرد عليه شيء من الإشكاليين ، والله أعلم بحقيقة الحال .

﴿ ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم ﴾ (ها) حرف تنبيه ، نبهوا بها على حالهم التي غفلوا عنها .

و ﴿ أنتم ﴾ مبتدأ ، و ﴿ هؤلاء ﴾ خبره ، و ﴿ حاججتم ﴾ جملة أخرى مبينة للأولى ، أي أنتم هؤلاء الحمقى ، وبيان حماقتكم ، إنكم جادلتم فيما لكم به علم مما وجدتموه في التوراة والإنجيل من نعت النبي صلى الله عليه وآله ، فلم تجادلون فيما لا علم لكم به ولا ذكر له في كتابكم ، من أن إبراهيم كان على اليهودية أو النصرانية التي نحن عليها .

وقيل : ﴿ هؤلاء ﴾ بمعنى الذين و ﴿ حاججتم ﴾ صلته .

وقيل : ﴿ ها أنتم ﴾ أصله ، أأنتم ، على الاستفهام ، للتعجب من حماقتهم ، فقلبت الهمزة هاء .

وقرأ نافع وأبو عمرو ﴿ هانتم ﴾ حيث وقع ، بالمد من غير همزة ، وورش <sup>(١)</sup> أقل مداً ، وقيل : بالهمزة من غير ألف بعد الهاء ، والباقون بالمد

(١) وورش : هو عثمان بن سعيد المصري ، ويكنى أبو سعيد وورش لقب له ، لقب به فيما يقال لشدة بياضه ، وتوفي بمصر سنة سبع وتسعين ومائة . وورش مأخوذ من الورش ،

والهمزة ، والبزي (١) بقصر المد على أصله (٢) .

﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ ﴾ ما حاجتكم فيه ، أوله العلم .

﴿ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٦٦) أي لا تعلمونه ، أو لستم ممن له العلم .

﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا ﴾ بعدما قرر أن إبراهيم لم يكن على اليهودية والنصرانية التي هم عليه الآن .

نفى عنه اليهودية والنصرانية مطلقاً ، ولما كان يوهم ذلك كونه على غير الحق ، لأن أصل اليهودية والنصرانية لم يكن غير حق ، نفى ذلك الوهم بقوله :

﴿ وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا ﴾ مايلًا عن العقائد الزائفة .

﴿ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (٦٧) تعريض بانهم مشركون ، لا شراكتهم به عزيز والمسيح وادعوا انهم على ملة ابراهيم .

وفي روضة الكافي : علي بن محمد عن علي بن العباس عن علي بن حماد عن عمر بن شمر عن جابر عن ابي جعفر (عليه السلام) قال : لا شرقية ولا غربية ، يقول : لستم بيهود فتصلوا قبل المغرب ولا نصارى فتصلوا قبل المشرق وانتم على ملة ابراهيم عليه السلام وقد قال الله عزوجل : ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (٣) .

والورش شيء أبيض يصنع من اللبن ، وقيل : هو مأخوذ من ورشت الطعام ورشاً ، إذا تناولت منه يسيراً (تحرير التيسير في قراءات الأئمة العشرة ص ١٤) .

(١) البذي هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن نافع بن أبي بزة المؤذن المكي ، توفي بمكة سنة أربعين ومائتين (المصدر والصفحة) .

(٢) لاحظ آرائهم في ذلك ، في تحرير التيسير في قراءات الأئمة العشرة ص (٩٩) .

(٣) الكافي ج ٨ (الروضة) الحديث (٥٧٤) ص (٣٨١) س ٦ .

في أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن مسكان عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل ﴿ حَنِيفاً مُسْلِماً ﴾ (١) قال : خالصاً مخلصاً ليس فيه شيء من عبادة الأوثان (٢) .

﴿ مُسْلِماً ﴾ منقاداً لله فيما شرع له ، لأن اليهودية صارت شرعاً في أيام موسى ، والنصرانية في بعثة عيسى ، ولم يكونا مشروعين قبل ذلك ، والمشروع حينئذ هو الإسلام .

وفي تفسير العياشي : عن عبيد الله الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ، لا يهودياً يصلي إلى المغرب ولا نصرانياً يصلي إلى المشرق ، ولكن كان حنيفاً مسلماً على دين محمد صلى الله عليه وآله (٣) .

﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ ﴾ أي أقربهم به ، من الولي بمعنى القرب .

﴿ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ﴾ من أمته .

﴿ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ لموافقتهم له في أكثر ما شرع لهم .

(١) قوله : حنيفاً مسلماً ، الحنيف المسلم المنقاد ، وهو المائل إلى الدين الحق ، وهو الدين الخالص ، ولذلك فسره عليه السلام بقوله : «خالصاً لله مخلصاً» عبادته عن ملاحظة غيره مطلقاً ، ثم وصفه على سبيل التأكيد بقوله (ليس فيه شيء من عبادة الأوثان) أي الأوثان المعروفة ، أو الأعم منها ، فيشمل عبادة الشياطين في إغوائها وعبادة النفس في أهوائها وقد نهى جل شأنه عن عبادتهما فقال : ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ﴾ وقال : ﴿ أفرأيت من اتخذ آلهة هواه ﴾ شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٨ ص (٤٦) كتاب الإيمان والكفر ، باب الإخلاص .

(٢) الأصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب الإخلاص الحديث (١) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ، ص (١٧٧) الحديث (٦٠) .

والمراد بـ (الذين آمنوا) هم الأئمة وأتباعهم .

في أصول الكافي : الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن المثني عن عبد الله بن عجلان عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى : ﴿ إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه ﴾<sup>(١)</sup> وهذا النبي والذين آمنوا ﴿ قال : هم الأئمة ومن اتبعهم ﴾<sup>(٢)</sup> .

وفي تفسير العياشي عن علي بن النعمان عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : هم الأئمة وأتباعهم<sup>(٣)</sup> .

وفي مجمع البيان : قال أمير المؤمنين علي عليه السلام : إن أولى الناس بالأئمة أعملهم بما جاؤوا به ، ثم تلا هذه قال : إن ولي محمد من أطاع الله وإن بعدت لحمته ، وإن عدو محمد من عصى الله وإن قربت قرابته<sup>(٤)</sup> .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن منصور بن يونس عن عمر بن يزيد قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أنتم

(١) قوله ﴿ إن أولى الناس بإبراهيم ﴾ أي أخص الناس بإبراهيم وأقربهم منه للذين اتبعوه من أمته وهذا النبي لموافقته له في أصول شريعته ، والذين آمنوا بهذا النبي إيماناً حقيقياً وهم الأئمة عليهم السلام ومن اتبعهم من الشيعة ، وفيه قطع لافتخار كل من نسب نفسه إليه في النسب ، أو الذين مع مخالفتهم له في أصول شريعته التي من جملتها تعيين الخليفة . هذا إذا قرئ بالهاء ﴿ النبي ﴾ بالرفع على أنه خبر بعد خبر لـ ﴿ إن ﴾ . وأما إن قرئ بالنصب على العطف بالهاء في ﴿ اتبعوه ﴾ أو بالجر على العطف بإبراهيم ، فيظهر معناه بأدنى تأمل ، ويتعين حينئذ تفسير ﴿ الذين آمنوا ﴾ بالأئمة ، لا بهم وبمن اتبعهم ، ويفتقر في قراءة الجر إلى تقدير والسياق قرينة له ، فليتأمل (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٧ ص ٥٨) .

(٢) الأصول ج ١ كتاب الحجة باب فيه نكت ووقف من التنزيل في الولاية ، الحديث (٢٠) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص (١٧٧) الحديث (٦٢) .

(٤) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٥٨) في بيان المعنى لأية (٦٨) من سورة آل عمران ﴿ إن أولى الناس بإبراهيم ﴾ الآية .



والله من آل محمد ، فقلت : من أنفسهم ؟ جعلت فداك قال : نعم والله من أنفسهم ، ثلاثاً ، ثم نظر إليّ ونظرت إليه ، فقال : يا عمران الله يقول في كتابه : ﴿ إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين ﴾ (١) .

وفيه في حديث طويل عن النبي صلى الله عليه وآله ، وفيه يقول : ثم صعدنا إلى السماء السابعة فما مررت بملك من الملائكة إلا قالوا : يا محمد احتجم وامر أمتك بالحجامة ، وإذا فيها رجل أشمط الرأس واللحية (٢) جالس على كرسي ، فقلت : يا جبرئيل من هذا الذي في السماء السابعة على باب البيت المعمور في جوار الله ؟ فقال : هذا يا محمد أبوك إبراهيم ، وهذا محلك ومحل من اتقى من أمتك ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله ﴿ إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين ﴾ (٣) .

حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن منصور بن يونس عن أبي خالد الكابلي قال : قال أبو جعفر عليه السلام : والله لكأني انظر إلى القائم عليه السلام وقد أسند ظهره إلى الحجر ، ثم ينشد الله حقه ، ثم يقول : يا أيها الناس من يحاجني في الله ، فأنا أولى بالله ، أيها الناس من يحاجني بآدم فأنا أولى بآدم ، أيها الناس من يحاجني في نوح فأنا أولى بنوح ، أيها الناس من يحاجني بإبراهيم فأنا أولى بإبراهيم ، والحديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة (٤) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ، ج ١ ص (١٠٥) سورة آل عمران .

(٢) في حديث أنس (لو شئت أن أعد شمطات كن في رأس رسول الله (ص) فعلت) الشمط : الشيب والشمطات الشعرات البيض التي كانت في شعر رأسه . (النهاية ج ٢ ص (٥٠١) لغة شمط) .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ، ج ٢ سورة بني إسرائيل ص (٩) .

(٤) تفسير نور الثقلين ج ١ سورة آل عمران ص (٣٥٣) الحديث (١٨٦) .

وفي نهج البلاغة : من كتاب له إلى معاوية جواباً ، وكتاب الله يجمع لنا ، ما شَدُّ عَنَا ، وهو قوله سبحانه ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ (١) وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فنحن مرة أولى بالقرابة ، وتارة أولى بالطاعة (٢) .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي : خطبة لعلي عليه السلام وفيها ، قال الله عز وجل ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ ﴾ وقال عز وجل ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ فنحن أولى الناس بإبراهيم ، ونحن ورثناه ، ونحن أولوا الأرحام الذين ورثنا الكعبة ، ونحن آل إبراهيم (٣) .

﴿ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٦٨) ينصرهم ويجازيهم الحسنى بأيمانهم .

﴿ وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ ﴾ قيل : نزلت في اليهود لما دعوا حذيفة وعماراً ومعاذاً إلى اليهودية (٤) .

و ﴿ لَوْ ﴾ بمعنى (ان) .

﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ ﴾ وما يتخطاهم إلا ضلال ، ولا يعود وبآله إلا عليهم ، إذ يضاعف به عذابهم ، أو يزيد به ضلالتهم ورسوخهم فيها ، أو ما يضلون إلا أمثالهم .

(١) سورة الأنفال / ٧٥ .

(٢) نهج البلاغة (٢٨) ومن كتاب له إلى معاوية جواباً ، ص (٣٨٧) ص (٦) صبحي الصالح .

(٣) كتاب الاحتجاج ، احتجاجه على الناكثين بيعته في خطبة خطبها حين نكشوها ص (١٦٠) ص (٢١) .

(٤) تفسير الكشاف ج ١ ص (٣٧٢) في تفسيره لآية (٦٩) من سورة آل عمران (ودت طائفة من أهل الكتاب الآية) .

﴿ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ (٦٩) وزره واختصاص ضرره بهم .

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ الدالة على نبوة محمد مما نطقت به التوراة والإنجيل .

﴿ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ ﴾ (٧٠) إنها آيات الله ، أو بالقرآن ، أو أنتم تشهدون نعته في الكتابين ، أو تعلمون بالمعجزات أنه حق .

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبَسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ ﴾ بالتحريف وإبراز الباطل في صورة الحق ، أو بالتقصير في الميز بينهما .

وقرىء ﴿ تَلْبَسُونَ ﴾ بالتشديد ، و ﴿ تَلْبَسُونَ ﴾ بفتح الباء .

﴿ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ ﴾ من نبوة محمد صلى الله عليه وآله .

﴿ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (٧١) عالمين بما تكتُمونه ، أو أنتم من أهل العلم .

﴿ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَجَّهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (٧٢) أي لعلهم يشكون في دينهم ، ظناً بأنكم رجعتم لخلل ظهر لكم .

قيل : المراد بالطائفة ، اثني عشر من أحبار خيبر تناولوا بأن يدخلوا في الإسلام أول النهار ، ويقولوا آخره نظرنا في كتابنا وشاورنا علماءنا فلم نجد محمداً بالنعته الذي ورد في التوراة ، لعل أصحابه يشكون فيه .

وقيل : كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف قالا لأصحابهما لما حولت القبلة : آمنوا بما أنزل إليهم من الصلاة إلى الكعبة وصلوا إليها أول النهار ، ثم صلوا إلى الصخرة آخره ، لعلهم يقولون : هم أعلم منا ، وقد رجعوا ، فيرجعون (١) .

(١) نقلهما في الكشاف ج ١ ص (٣٧٣) في تفسيره لآية (٧٢) من سورة آل عمران في قوله تعالى ﴿ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : قوله : ﴿ وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره ﴾ قال : نزلت في قوم من اليهود قالوا : آمنا بالذي جاء محمد بالغداة وكفروا به بالعشي (١) .

وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام في قوله ﴿ وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون ﴾ فإن رسول الله صلى الله عليه وآله لما قدم المدينة وهو يصلي نحو بيت المقدس أعجب ذلك اليهود ، فلما صرفه الله عن بيت المقدس إلى بيت الله الحرام وجدت (٢) اليهود من ذلك ، وكان صرف القبلة صلاة الظهر ، فقالوا : صلى محمد الغداة واستقبل قبلتنا ، فآمنوا بالذي نزل على محمد وجه النهار واكفروا آخره ، يعنون القبلة حين استقبل رسول الله صلى الله عليه وآله المسجد الحرام لعلهم يرجعون إلى قبلتنا (٣) .

﴿ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ ﴾ أي لا تقروا عن قصد قلب إلا لأهل دينكم ، أو لا تظهروا إيمانكم وجه النهار إلا لمن كان على دينكم ، فإن رجوعهم أرجى .

﴿ قُلْ إِنْ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ ﴾ يهدي من يشاء إلى الإيمان ويشبهه .

﴿ أَنْ يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ ﴾ تعليل لمحذوف ، أي دبرتم وقتلتم ذلك لأجل أن يؤتى ، أي الحسد حملكم على ذلك ، أو لا تؤمنوا على المعنى الثاني ، أي لا تظهروا إيمانكم للمسلمين ، لئلا يزيد ثباتهم ، أو للمشركين فيدعوهم إلى الإسلام . وعلى هذا قوله ﴿ ان الهدى الخ ﴾

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٠٥) في تفسيره لآية ﴿ وقالت طائفة من أهل الكتاب ﴾ الآية .

(٢) وجد يجد . . . عليه غضب وجد يوجد وجداً - له حزن (المنجد) .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٠٥) في تفسيره لآية ﴿ وقالت طائفة من أهل الكتاب ﴾ الآية .

اعتراض ، يدل على أن كيدهم لا يجدي .

ويحتمل أن يكون خبر ان ، و ﴿ هدى الله ﴾ بدلاً من (الهدى) .  
 وقرأ ابن كثير : ﴿ أن يؤتى ﴾ على الاستفهام ، للتقريع .  
 وقرئ على أن النافية ، فيكون من كلام الطائفة .

﴿ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ ﴾ عطف على ﴿ يؤتى ﴾ على السوجهين  
 الأولين ، وعلى الثالث معناه حتى يحاجوكم ، يعني : أن هدى الله أن يؤتى  
 أحد مثل ما أوتيتم حتى يقدر على محاجتكم ، والواو ضمير الأحد ، لأنه في  
 معنى الجمع (١) .

﴿ قُلْ إِنْ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ لا ينفع في جلبه أمثال هذه  
 التدابير .

﴿ وَاللَّهُ وَاسِعٌ ﴾ الفضل .

﴿ عَلِيمٌ ﴾ (٧٣) بمن يصلح له الفضل .

﴿ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ من غير استيجاب سابق منه .

﴿ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ (٧٤) وفضله عظيم ، أعظم مما حصل لكم  
 من الحطام الحقيق الذي اكتسبتموه بالتحريف والكتمان والكفر .

﴿ وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدَّ إِلَيْكَ ﴾ نقل : إن  
 عبد الله بن سلام استودعه قرشي ألفاً ومائتين أوقية ذهباً فأذاه إليه (٢) .

(١) قال في الكشاف عند تفسير الآية ما لفظه (الضمير في يحاجوكم ، لأحد ، لأنه في معنى  
 الجمع) وقال في الهامش : أي حيث كان نكرة في سياق النفي ، كما وصفه بالجمع في قوله  
 ﴿ فما منكم من أحد عنه حاجزين ﴾ .

(٢) (٣-٢ - ٤ - ٥ - ٦) نقل الأقوال والحديث في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) وفي  
 الكشاف أيضاً عند تفسيرهما لآية (٧٥) من سورة آل عمران ﴿ ومن أهل الكتاب من أن تأمنه ﴾ =

﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ ﴾ نقل : إن فنحاص بن عاذورا استودعه قرشي آخر ديناراً فجحده (٣) .

وقيل : المأمونون على الكثير النصارى ، إذا الغالب فيهم الأمانة ، والخائنون في القليل اليهود إذ الغالب عليهم الخيانة (٤) .

وقرأ حمزة وأبو بكر وأبو عمر (يؤده) بإسكان الهاء ، وقالوا باختلاس الهاء ، والباقون بإشباع الكسرة .

﴿ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِماً ﴾ أي إلا أن تأخذه منه قبل المفارقة .

﴿ ذَلِكَ ﴾ أي ترك الأداء المذكور .

﴿ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأَمِينِ سَبِيلٌ ﴾ أي بسبب قولهم واعتقادهم أن ليس علينا في شأن من ليس من أهل الكتاب وعلى ديننا سبيل وعقاب .

﴿ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ﴾ بقول ذلك .

﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (٧٥) أنهم كاذبون .

وقيل : عامل اليهود رجالاً من قريش ، فلما أسلموا تقاضوهم ، فقالوا : سقط حقكم حيث تركتم دينكم ، وزعموا أنه كذلك في كتابهم (٥) .

وفي مجمع البيان : روي عن النبي صلى الله عليه وآله : لما قرأ هذه الآية قال : كذب أعداء الله ، ما من شيء كان في الجاهلية إلا وهو تحت قدمي إلا الأمانة فإنها مؤداة إلى البر والفاجر (٦) .

﴿ بَلَى ﴾ إثبات لما نفوه ، أي بلى عليهم سبيل .

= الآية . ونقل الأقوال والحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وآله في مجمع البيان ج ٢ سورة ال عمران ص (٤٦٢) في بيان النزول والمعنى للآية الشريفة .

﴿ مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ (٧٦) استئناف مقرر للجمله التي سَدَّتْ (بلى) مسدها والضمير مجرور بإضافة العهد ، من الإضافة إلى الفاعل لورجع إلى (من) ومن الإضافة إلى الفاعل أو المفعول لورجع إلى (الله) . وعموم المتقين ناب الراجع من الخبر إلى (من) (١) .

وأشعر بأن التقوى ملاك الأمر ، وهو يعم الوفاء وغيره من أداء الواجبات والاجتناب عن المناهي .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ ﴾ يستبدلون .

﴿ بِعَهْدِ اللَّهِ ﴾ بما عهد الله إليهم ، أو بما عاهدوا الله عليه من الإيمان بالرسول وأداء الأمانات .

﴿ وَأَيْمَانِهِمْ ﴾ وبما حلفوا به من قولهم والله لنؤمنن به ولننصرنه .

وفي مجمع البيان : وفي تفسير الكلبي عن ابن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : من حلف على يمين كاذبة ليقطع به مال أخيه المسلم ، لقي الله وهو عليه غضبان ، وتلا هذه الآية (٢) .

﴿ تَمَنَّا قَلِيلًا ﴾ متاع الدنيا من الرياسة وأخذ الرشوة والذهاب بمال أخيه المسلم ونحو ذلك .

﴿ أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ﴾ .

في أصول الكافي : علي بن محمد عن بعض أصحابه عن آدم بن

(١) توضيح ما أفاده قدس سره يظهر مما قاله في الكشاف (ج ١ ص ٣٧٥) ، حيث قال في تفسيره : فإن قلت : فإين الضمير الراجع من الجزاء إلى (من) ؟ قلت : عموم المتقين قام مقام رجوع الضمير .

(٢) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٦٤) في بيان المعنى لآية (٧٧) من سورة آل عمران ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ ﴾ الآية .

إسحاق عن عبد الرزاق بن مهران عن الحسين بن ميمون عن محمد بن سالم عن أبي جعفر عليه السلام في حديث طويل يقول فيه : وأنزل في العهد ﴿ ان الذين يشترون ﴾ الآية والخلاق النصيب ، فمن لم يكن له نصيب فبأي شيء يدخل الجنة (١) .

﴿ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ ﴾ بما يسرهم ، أو بشيء أصلاً ، ويسألهم الملائكة يوم القيامة ، أو لا ينتفعون بكلمات الله وآياته ، أو كناية عن غضبه عليهم .

﴿ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ فإن من سخط على غيره أعرض عن الكلام معه والنظر إليه ، كما أن من اعتد بغيره يقاوله ويكثر النظر إليه .

وفي كتاب التوحيد عن أمير المؤمنين عليه السلام وقد سأله رجل عما اشتبه عليه من الآيات : وأما قوله ﴿ ولا ينظر إليهم يوم القيامة ﴾ أنه لا يصيبهم بخير ، وقد تقول العرب : والله ما ينظر إلينا فلان ، وإنما يعنون بذلك لا يصيبنا منه بخير ، فذلك النظر ههنا من الله تبارك وتعالى إلى خلقه ، فنظره إليهم رحمة لهم (٢) .

﴿ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ﴾ قيل : ولا يشنى عليهم .

وفي تفسير الإمام : ولا يزكّيهم من ذنوبهم ، وقد مر .

﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٧٧) على ما فعلوا .

قيل : نزلت في أحبار حرفوا التوراة وبدلوا نعت محمد صلى الله عليه وآله وحكم الأمانات وغيرهما ، وأخذوا على ذلك رشوة (٣) .

(١) الأصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب آخر منه ، وفيه أن الإسلام قبل الإيمان (باب)

بدون العنوان ، ص (٣٢) الحديث (١) ص (٤) .

(٢) كتاب التوحيد (٣٦) باب الرد على الثنوية والزنادقة ، الحديث (٥) ص (٢٦٥) ص (٧) .

(٣) - ٤ - ٥) نقل الأقوال الثلاثة في الكشف ج ١ ص (٣٧٦) في تفسيره لآية (٧٧) من سورة آل



وقيل : في رجل أقام سلعة في السوق فحلف لقد اشتراها بما لم يشتريها به (٤) .

وقيل : في ترافع كان بين أشعث بن قيس ويهودي في بئر وأرض وتوجه الحلف على اليهودي (٥) .

وفي أمالي شيخ الطائفة : بإسناده إلى أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله قال : من حلف على يمين ليقطع بها مال أخيه ، لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان ، فأنزل الله تصديق ذلك في كتابه ﴿ ان الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ثمناً قليلاً ﴾ قال : فبرز الأشعث بن قيس فقال : في نزلت خاصمت إلى رسول الله في أرض فقال : إن هذا البشر على أرض في الجاهلية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : ألك بيته؟ فقال : لا ، قال : فيمينه ، قال : يذهب والله بأرضي ، فقال : إن ذهب بأرضك كان ممن لا ينظر الله إليه يوم القيامة ، ولا يزكيه ولهم عذاب أليم (١) .

وفي كتاب مصباح الأنوار للشيخ الطوسي رحمه الله : بإسناده إلى محمد بن إسماعيل قال : حدثنا أبو الحسن المثنى قال : حدثنا علي بن مردويه قال : حدثنا داود بن سليمان الغازي قال : حدثنا علي بن موسى بن جعفر عن أبيه جعفر عن أبيه محمد عن أبيه علي عن أبيه الحسين عن أبيه علي بن أبي طالب عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : حرم الله الجنة على ظالم أهل بيتي وقتلهم وسابهم والمعين عليهم ، ثم تلا هذه الآية ﴿ أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ﴾ الآية (٢) .

عمران ، وفي أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره للآية الشريفة . ونقلها في مجمع البيان ج ٢ ص (٤٦٣) في شأن نزول الآية .

(١) الأمالي ج ١ ، الجزء الثاني عشر ص (٣٦٨) .

(٢) مصباح الأنوار للشيخ الطوسي ، الباب الثاني ص (٣٠) مخطوط في المكتبة العامة لآية ... المرعشي النجفي .

وفي هذا المعنى ما رواه الشيخ محمد بن يعقوب رحمه الله قال : روى عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن الوشا عن داود الحمار (١) عن ابن أبي يعفور عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم (٢) يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم (٣) ، من ادعى إمامة (ليست له خ) ، ليس له من الله ، ومن جحد إماماً من الله ، ومن زعم أن لهما في الإسلام نصيباً (٤) (٥) .

وفي هذا الخبر دلالة على حرمة القول بإسلام أهل السنة ، وكون القائل بإسلامهم مساوياً لهم في أنه لا ينظر الله إليهم ولا يكلمهم ولا يزكيهم ولهم

(١) الحمار بالحاء المهملة والميم المشددة والراء أخيراً كذا عن خط الشهيد ، ولعله بايع الحمير كالنمار والبغال أو مكربها (تنقيح المقال ج ١ ص ٤٠٨) تحت رقم (٣٨٣١) .

(٢) ليس في الحديث جملة (ولا ينظر إليهم يوم القيامة) ولكنها موجودة في الشرح كما سيجيء قريباً .

(٣) قوله : ﴿ ثلاثة لا يكلمهم الله ﴾ أي لا يكلمهم كلام رضى ، بل كلام سخط ، مثل ﴿ اخشوا ولا تكلمون ﴾ أو هو كناية عن الأعراض وسلب الرحمة منه ومعنى (لا ينظر إليهم) لا يحسن إليهم ، وليس المراد نفي الرؤية عنهم ، لأن الرؤية العينية بالنسبة إلى الكل غير متحققة ، والرؤية العلمية بالنسبة إلى الجميع ثابتة ، فلا وجه للتخصيص على التقديرين . وخصص يوم القيامة ، لأن الإحسان غير متف منهم في الدنيا . ومعنى ﴿ لا يزكيهم ﴾ لا يظهرهم من الذنوب لعظمتها ، أو لا يثنى عليهم ، لأن من لا يثنيه سبحانه يعذبهم ، ولهم في الآخرة عذاب أليم ، مؤلم موجه (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني كتاب الحجّة ج ٦ ص ٣٢٦) .

(٤) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب من ادعى الإمامة وليس لها بأهل ومن جحد الأئمة أو بعضهم ومن أثبت الإمامة لمن ليس لها بأهل ، الحديث (٤) .

(٥) الظاهر عدم الوثوق بصحة الخبر ، وذلك أولاً لعدم القطع بأن داود الحمار ، هو داود بن سليمان الحمار الثقة كما ادعاه في تنقيح المقال فيحتمل التعدد كما لا يخفى ، وثانياً الظاهر أنه معارض بما رواه في الأصول ج ٢ باب الكبير ، الحديث (١٤) عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ، شيخ زان ، وملك جبار ، ومقل مختال ، فليتأمل .

عذاب أليم ، فتبصر .

﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقاً يَلُونُ السِّتْرَ بِالْكِتَابِ ﴾ يفتلونها (١) بقراءة ،  
فيميلونها عن المنزل إلى المحرف ، أو يعطفونها بشبه الكتاب ، من لواه  
يلويه ، فتله وثناه .

وقرأ ابن كثير (يلؤن) على قلب الواو المضمومة همزة ثم تخفيفها  
بحذفها وإلقاء حركتها على الساكن قبلها .

﴿ لَتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ الضمير للمحرف المدلول  
عليه بقوله (يلون) .

وقرىء بالياء ، والضمير أيضاً للمسلمين .

﴿ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ تأكيد لقوله ﴿ وما هو من  
الكتاب ﴾ وزيادة تشنيع عليهم ، وبيان لأنهم يقولون ذلك تصريحاً لا تعريضاً .

قال البيضاوي : وهذا لا يقتضي أن لا يكون فعل العبد فعل الله  
تعالى (٢) .

وغرضه ، خذله الله ، أنه ليس في هذا ردّ لمذهب الأشاعرة .

وفيه : أنه لو كان فعل العبد فعل الله ، لزم الكذب في قوله ﴿ وما هو  
من عند الله ﴾ لأنه على هذا التقدير كل مفترياتهم من عند الله ومن فعله ، واختصاصهم  
بكونهم كاسبين له ومباشرين لاتصافه لا يمنع صدق كونه من عند الله عليه ، وإن صحح  
إضافته إليهم .

(١) الفتل : لي الشيء كليلك الحبل وكفنتل الفتيلة (لسان العرب ج ١١ ص ٥١٤) لغة فتل .

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لقوله تعالى ﴿ وما هو من عند الله ﴾  
من سورة آل عمران .

﴿ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (٧٨) تسجيل عليهم بالكذب على الله والتعمد فيه .

عن ابن عباس : هم اليهود الذين قدموا على كعب بن الأشرف ، وغيروا التوراة ، وكتبوا كتاباً بدلوا فيه صفة النبي صلى الله عليه وآله ، ثم أخذت قريظة ما كتبوه فخلطوه بالكتاب الذي عندهم (١) .

﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوءَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَاداً لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ، رد لعبد عيسى .

وفي مجمع البيان : قيل : إن أبا رافع القرظي والسيد النجراني قالوا : يا محمد أتريد أن نعبدك ونتخذك رباً ؟ فقال : معاذ الله أن يعبد غير الله ، وأن تأمر بغير عبادة الله ، فما بذلك بعثني ، ولا بذلك أمرني ، فتزلت (٢) .

وفي البيضاوي : وقيل : قال رجل : يا رسول الله نسلم عليك كما يسلم بعضنا بعضاً ، أفلا نسجد لك ؟ قال : لا ينبغي أن يسجد لأحد من دون الله ، ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحق لأهله (٣) .

(١) رواه في الكشاف ج ١ ص (٣٧٧) في تفسيره لآية (٧٨) من سورة آل عمران ﴿ ويقولون هو من عند الله ﴾ .

(٢) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٦٦) في نقله شأن نزول آية (٧٩ و ٨٠) من سورة آل عمران ﴿ ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب ﴾ الآية . وفي تفسير الدر المنثور ج ٢ ص (٢٥٠) أخرج ابن اسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال : قال أبو رافع القرظي حين اجتمعت الأحزاب من اليهود والنصارى من أهل نجران عند رسول الله صلى الله عليه وآله ، ودعاهم إلى الإسلام : أتريد يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى بن مريم ؟ فقال رجل من أهل نجران نصراني يقال له الرئيس : أو ذاك تريد منا يا محمد ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله معاذ الله . . . أن نعبد غير الله ، أو تأمر بعبادة غيره ، ما بذلك بعثني ، ولا بذلك أمرني ، فأنزل الله في ذلك من قولهما الآية .

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (٧٩) من سورة آل عمران ﴿ كونوا عباداً لي ﴾ .

﴿ وَلَٰكِنْ كُؤُنُوا رَبَّانِيْنَ ﴾ أي ولكن يقول ذلك .

والرباني منسوب إلى الرب بزيادة الألف والنون ، كاللحياني والرقباني ، وهو الشديد التمسك بدين الله وطاعته .

﴿ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ (٧٩) بسبب كونكم معلمين الكتاب ، ودارسين له ، فإن فائدة التعليم والتعلم معرفة الحق والخير للاعتقاد والعمل .

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب ﴿ تعلمون ﴾ بالتخفيف ، أي بسبب كونكم عالمين . وقرأ ﴿ تدرسون ﴾ من التدريس ، وتدرسون من أدرس بمعنى درس ، كاكرم وكرم . ويجوز أن تكون القراءة المشهورة أيضاً بهذا المعنى على تقدير وبما تدرسونه على الناس .

وفي كتاب عيون الأخبار في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام في وجه دلائل الأئمة عليهم السلام والرد على الغلاة والمفوضة لعنهم الله في حديث طويل . وفيه فقال المأمون : يا أبا الحسن : بلغني أن قوماً يغلون فيكم ويتجاوزون فيكم الحد؟ فقال الرضا عليه السلام : حدثني أبي موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا ترفعوني فوق حقي فإن الله تعالى اتخذني عبداً قبل أن يتخذني نبياً ، قال الله تعالى : ﴿ ما كان لبشر ﴾ إلى آخر الآية فقال علي عليه السلام : يهلك في اثنان ولا ذنب لي محب مفرط ومبغض مفرط ، وأنا أبرأ إلى الله تعالى ممن يغلوا فينا فيرفعوننا فوق حدنا كبراءة عيسى بن مريم من النصارى (١) .

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ٢ باب (٤٦) ما جاء عن الرضا عليه السلام في وجه دلائل الأئمة والرد على الغلاة والمفوضة لعنهم الله ص (٢٠٠) قطعة من حديث (١) .

﴿ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا ﴾ قرأ ابن عامر وحمزة وعاصم ويعقوب بفتح الراء ، عطفاً على ﴿ يقول ﴾ ويكون (لا) إما مزيدة لتأكيد معنى النفي في قوله ﴿ ما كان لبشر ﴾ أي ما كان لبشر أن يستنبئه ثم يأمر الناس بعبادته ، ويأمر باتخاذ الملائكة والنبيين أرباباً ، أو غير مزيدة على معنى أنه ليس له أن يأمر بعبادته ، ولا يأمر باتخاذ أكفائه أرباباً ، بل ينهى عنه .

والباقون بالرفع على الاستيناف ، ويحتمل الحال بتقدير وهو يأمركم ، أو لا يأمركم .

وقرأ أبو عمرو على أصله لرواية الدودي باختلاس الضم .

﴿ أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ ﴾ أي البشر المستنبيء ، وقيل : الله .

﴿ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (٨٠) قال البيضاوي: دليل على أن الخطاب للمسلمين ، وهم المستأذنون لأن يسجدوا (١) .

وفيه لا دلالة فيه لجواز الخطاب بأنتم مسلمون لليهود والنصارى ، بمعنى أنكم كنتم مسلمين قبل ادعاء الربوبية لهذه الأشياء .

وفي تفسير علي بن إبراهيم قال : كان قوم يعبدون الملائكة ، وقوم من النصارى زعموا : أن عيسى رب ، واليهود قالوا : عزيز ابن الله ، فقال الله : ﴿ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا ﴾ (٢) .

﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ ﴾ قيل : إنه على ظاهره ، وإذا كان هذا

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) قاله في تفسيره لآية (٨٠) من سورة آل عمران ﴿ بعد إذ أنتم مسلمون ﴾ .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ، ص (١٠٦) في تفسيره لآية (٨٠) من سورة آل عمران ﴿ ولا يأمركم أن تتخذوا ﴾ .

حكم الأنبياء كان الأمم به أولى .

وفي مجمع البيان : وروى عن أمير المؤمنين عليه السلام : أن الله تعالى أخذ الميثاق على الأنبياء قبل نبينا صلى الله عليه وآله أن يخبروا أممهم بمبعثه ونعته ، ويبشروهم به ويأمرهم بتصديقه (١) .

وقيل معناه : إنه تعالى أخذ الميثاق من النبيين وأممهم واستغنى بذكرهم عن ذكر الأمم (٢) .

وقيل : إضافة الميثاق إلى النبيين إضافة إلى الفاعل ، والمعنى : وإذ أخذ الله الميثاق الذي واثقه الأنبياء على أممهم (٣) .

وقيل : المراد أولاد النبيين على حذف المضاف ، وهم بنو إسرائيل ، وسماهم نبيين تحكماً ، لأنهم كانوا يقولون : نحن أولى بالنبوة من محمد ، لأننا أهل الكتاب ، والنبيون كانوا منا (٤) .

وفي تفسير العياشي عن الباقر عليه السلام : أنه طرح عنها لفظ الأمم (٥) .

وقال الصادق عليه السلام : تقديره : وإذ أخذ الله ميثاق أمم النبيين بتصديق نبيها ، والعمل بما جاءهم به وإنهم خالفوهم فيما بعد (٦) .

﴿ لَمَّا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ﴾ اللام موطئة للقسم ، لأن أخذ

(١) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٦٨) في بيان المعنى لأية (٨١) من سورة آل عمران ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين ﴾ .

(٢) (٤ - ٣ - ٢) أورد الأقوال الثلاثة في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لأية (٨١) ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين ﴾ الآية .

(٥) تفسير العياشي ج ١ ص (١٨٠) الحديث (٧٣) والحديث طويل .

(٦) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٦٨) في بيان المعنى لأية (٨١) من سورة آل عمران ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين ﴾ وتماهه ﴿ وما وفوا به وتركوا كثيراً من شريعته وحرفوا كثيراً منها ﴾ .

الميثاق بمعنى الاستحلاف . و(ما) يحتمل الشرطية والخبرية .

وقرأ حمزة ﴿لما﴾ بالكسر على أن ما مصدرية ، أي لأجل إيتائي إياكم بعض الكتاب والحكمة ، ثم لمجيء رسول مصدق له أخذ الله الميثاق .

وقرأ لما بمعنى حين أتيتكم ، أو لمن أجل ما أتيتكم ، على أن أصله (لمن ما) بالإدغام فحذفت إحدى الميمات الثلاث استثقلاً .

وقرأ نافع ﴿آتيناكم﴾ بالنون بصيغة المتكلم مع الغير ، فإن كان أخذ الميثاق على النبيين ، فإيتاء الكتاب والحكمة إليهم أنفسهم ، وإن كان على الأمم ، فإيتائهما إلى أنبيائهم ، وهو الإيتاء إليهم .

﴿كَمْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مَّصْدُقٌ لِمَا مَعَكُمْ﴾ وهو محمد صلى الله عليه وآله المصدق لما معهم من الكتب السابقة ، لكونه موصوفاً بصفات ذكرت فيها لخاتم النبيين .

﴿لَتُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرَنَّهُ﴾ جواب القسم ، وساد مساد الشرط على تقدير ، واحدهما على تقدير أخرى ، أي أخذ الميثاق على النبيين ، أو على أممهم ، أو عليهم وعلى أممهم ، لتؤمنن بذلك الرسول ولتنصرنه ، ونصرته من الأنبياء السابقة أن يخبروا أممهم بأن يؤمنوا به وبأوصيائه .

وقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : لن يبعث الله نبياً آدم ومن بعده إلا أخذ عليهم العهد لئن بعث الله محمداً وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه ، وأمره أن يأخذ العهد بذلك على قومه ، ومن جملة نصرته أن ينصر أمير المؤمنين عليه السلام في الرجعة (١) .

روى العياشي عن فيض بن أبي شيبه قال : سمعت أبا عبد الله عليه

(١) أورده في مجمع البيان ج ٢ ص (٤٦٨) في بيان المعنى لآية (٨١) من سورة آل عمران ﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين﴾ .



السلام يقول : وتلا هذه الآية ﴿ وإذا أخذ الله الآية ﴾ قال : لتؤمنن برسول الله ولتنصرن أمير المؤمنين ، قلت : ولتنصرن أمير المؤمنين ؟ قال : نعم من آدم فهلم جرا ، ولا يبعث الله نبياً ولا رسولاً إلا رد إلى الدنيا حتى يقاتل بين يدي أمير المؤمنين (١) .

عن سلام بن المستنير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لقد تسموا باسم ما سمي الله به أحداً إلا علي بن أبي طالب عليه السلام ، وما جاء تأويله ، قلت : جعلت فداك متى يجيء تأويله ؟ قال : إذا جمع الله أمامه النبيين والمؤمنين حتى ينصروه وهو قول الله تعالى ﴿ وإذا أخذ الله الآية ﴾ ويومئذ يدفع راية رسول الله صلى الله عليه وآله اللواء إلى علي بن أبي طالب فيكون أمير الخلايق كلهم أجمعين ، يكون الخلائق كلهم تحت لوائه ويكون هو أميرهم فهذا تأويله (٢) .

وروى الحسن بن أبي الحسن الديلمي رحمه الله في كتابه (٣) بإسناده عن نوح بن أبي شيبه قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول وقد تلا هذه الآية : ﴿ وإذا أخذ الله ميثاق النبيين لما أتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ﴾ يعني رسول الله صلى الله عليه وآله ﴿ ولتنصرنه ﴾ يعني وصيه أمير المؤمنين عليه السلام ، ولم يبعث الله نبياً ولا رسولاً إلا وأخذ عليه الميثاق لمحمد بالنبوة ولعلي بالإمامة (٤) .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (١٨١) الحديث (٧٦) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (١٨١) الحديث (٧٧) .

(٣) يظهر من كتاب أعيان الشيعة أن له تفسيراً ، لاحظ كتاب أعيان الشيعة الطبعة الحديثة ج (٤) ص (٦٢٩) ولاحظ أيضاً كتاب الذريعة إلى تصانيف الشيعة ج ٤ ص (٢٧١) تحت رقم (١٢٥٧) .

(٤) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص (٢٩٤) الحديث (٤) .

وذكر صاحب كتاب الواحدة<sup>(١)</sup> قال : وروى أبو محمد الحسن بن عبد الله الأطروش الكوفي قال : حدثنا أبو عبد الله جعفر بن محمد البجلي قال : حدثني أحمد بن محمد بن خالد البرقي قال : حدثني عبد الرحمن بن أبي نجران عن عاصم بن حميد عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه إن الله تبارك وتعالى أحد واحد تفرد بوحدانيته ثم تكلم بكلمة فصارت نوراً ، ثم خلق من ذلك النور محمداً صلى الله عليه وآله وخلقني وذريتي ، ثم تكلم بكلمة فصارت روحاً فأسكنه الله في ذلك النور وأسكنه في أبداننا فنحن روح الله وكلماته ، فبنا احتجب على خلقه ، فما زلنا في ظلة خضراء حيث لا شمس ولا قمر ولا ليل ولا نهار ، ولا عين تطرف ، نعبده ونقدسُه ونسبحه ، وذلك قبل أن يخلق خلقه ، وأخذ ميثاق الأنبياء بالإيمان والنصرة لنا ، وذلك قوله عز وجل ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما أتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه ﴾ يعني لتؤمنن بمحمد صلى الله عليه وآله ولتنصرن وصيه ، وسينصرونه جميعاً ، وإن الله أخذ ميثاقي مع ميثاق محمد (ص) بنصرة بعضنا لبعض ، فقد نصرت محمداً (ص) وجاهدت بين يديه وقتلت عدوه ووفيت بما أخذ علي من الميثاق والعهد والنصرة لمحمد (ص) ولم ينصرنني أحد من أنبياء الله ورسله وذلك لما قبضهم الله إليه وسوف ينصرونني ويكون لي ما بين مشرقها إلى مغربها ، وليبعثهم الله من آدم إلى محمد (ص) وكل نبي مرسل يضربون بين يدي بالسيف هام الأموات والأحياء والثقلين جميعاً ، فيا عجباً وكيف لا أعجب من أموات يبعثهم الله أحياء يلبون زمرة زمرة بالتلبية لبيك لبيك ، يا داعي الله قد

(١) لاحظ ترجمته في كتاب الذريعة إلى تصانيف الشيعة ج ٢٥ ص (٧) تحت رقم (٣٥) ونقل عن ابن النديم أن الكتاب في الأخبار والمناقب والمثالب ، وهو في ثمانية أجزاء ، وكانت نسخة من كتاب الواحدة موجودة عند ابن طاوس ، نقل عنه في تصانيفه مثل اليقين انتهى والظاهر أنه كانت نسخة منه عند الفيض الكاشاني فإنه ينقل عنه أيضاً كما سيأتي ، والله أعلم .

أظلموا بسكك الكوفة قد شهروا سيوفهم على عواتقهم يضربون بها هام الكفرة وجبايرتهم وأتباعهم من جبابرة الأولين والآخرين حتى ينجز الله ما وعدهم في قوله عز وجل ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ﴾ (١) أي يعبدونني آمنين لا يخافون أحداً في عبادتي ليس عندهم تقية ، وإن لي الكرة بعد الكرة ، والرجعة بعد الرجعة ، وأنا صاحب الرجعات والكرات وصاحب الصولات والنقمة والدولات العجيبات وأنا قرن من حديد الحديث (٢) .

﴿ قَالَ أءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي ﴾ أي عهدي ، سمي به ، لأنه يوصر ، أي يشدد .

وقرىء بالضم . وهو ما لغة كعبر وعبر ، أو جمع إصار ، وهو ما يشد به .

﴿ قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَأَشْهَدُوا ﴾ أي فليشهد بعضكم لبعض .  
وقيل : الخطاب للملائكة .

﴿ وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ (٨١) وأنا أيضاً على إقراركم وتشاهدكم شاهد ، وهو تحذير عظيم .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن ابن مسكان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما بعث الله نبياً من لدن آدم فهلم جراً إلا ويرجع إلى الدنيا وينصر أمير المؤمنين عليه السلام ، وهو قوله ﴿ لتؤمنن به ﴾ يعني رسول الله صلى الله عليه وآله ﴿ ولتنصرنه ﴾ يعني أمير المؤمنين عليه

(١) سورة النور / ٥٥ .

(٢) كتاب الصافي للفيض الكاشاني ، سورة آل عمران في تفسيره الآية (٨١) ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق

النبيين ﴾ الآية .

السلام ، ثم قال لهم في الذر ﴿ أعقرتم وأخذتم على ذلكم إصري ﴾ أي عهدي ﴿ قالوا أقرنا ﴾ قال الله للملائكة ﴿ اشهدوا وأنا معكم من الشاهدين ﴾ (١) .

وعن الصادق عليه السلام : ثم قال لهم في الذر : ﴿ اعقرتم وأخذتم على ذلكم إصري ﴾ أي عهدي ، قال الله للملائكة ﴿ فاشهدوا ﴾ (٢) .

وفي مجمع البيان عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : اعقرتم وأخذتم العهد بذلك على أممكم ؟ قالوا : أي قال الأنبياء وأمهم : أقرنا بما أمرتنا بالإقرار به ، قال الله : فاشهدوا بذلك على أممكم وأنا معكم من الشاهدين عليكم وعلى أممكم (٣) .

﴿ فَمَنْ تَوَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ ﴾ بعد الميثاق والتوكيد بالإقرار والشهادة .

﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٨٢) المتمردون من الكفرة .

﴿ أَفَغَيْرِ دِينِ اللَّهِ يَبِغُونَ ﴾ عطف على الجملة المتقدمة ، والهمزة متوسطة بينهما ، للإنكار ، أو محذوف ، تقديره : أيتولون فغير دين الله يبيغون . وتقديم المفعول ، لأنه المقصود بالإنكار .

والفعل بلفظ الغيبة عند أبي عمرو وعاصم في رواية حفص ويعقوب .  
وبالتاء عند الباقرين على تقدير وقل لهم .

﴿ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكُرْهاً ﴾ أي طايعين

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٠٦) في تفسيره الآية (٨١) من سورة آل عمران ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق ﴾ الآية .

(٢) هذه الجملة تنمة للحديث السابق بإسقاط قوله (وعن الصادق عليه السلام) لاحظ تفسير علي بن إبراهيم .

(٣) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٦٨) في بيان المعنى الآية (٨١) من سورة آل عمران ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق ﴾ الآية مع تقديم وتأخير لبعض الكلمات ، فلاحظ .

بالنظر واتباع الحجة ، وكارهين بالسيف ومعاناة ما يلجأ إلى الإسلام ، كشق الجبل ، وإدراك الغرق ، والإشراف على الموت ، أو مختارين كالملائكة والمؤمنين ومسخرين كالكفرة فإنهم لا يقدرّون أن يمتنعوا عما قضى عليهم .

وفي مجمع البيان : ﴿ طوعاً وكرهاً ﴾ فيه أقوال : إلى قوله : وخامسها أن معناه أكره أقوام على الإسلام وجاء أقوام طائعين وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ﴿ كرهاً ﴾ أي فرقاً من السيف (١) .

﴿ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ (٨٣) وقرئ بالياء على أن الضمير لـ (من) .

وفي تفسير العياشي عن عمار بن الأحوص عن أبي عبد الله عليه السلام أن الله تعالى خلق في مبدأ الخلق بحرين ، أحدهما عذب فرات والآخر ملح أجاج ، ثم خلق تربة آدم من البحر العذب الفرات ، ثم أجراه على البحر الأجاج فجعله حماء مسنوناً ، وهو خلق آدم ، ثم قبض قبضة من كتف آدم الأيمن فذراها في صلب آدم فقال : هؤلاء في الجنة ولا أبالي ، إلى قوله : فاحتج يومئذ أصحاب الشمال وهم ذر على خالقهم ، فقالوا : يا ربنا بم أوجبت لنا النار وأنت الحكم العدل من قبل أن تحتج علينا وتبلونا بالرسول وتعلم طاعتنا لك ومعصيتنا ؟ فقال الله تبارك وتعالى لمالك خازن النار : مر النار تشهق ، ثم يخرج عنقاً منها ، فخرجت لهم ، ثم قال الله لهم : ﴿ ادخلوها طائعين ، فقالوا : لن ندخلها طائعين ، قال : ادخلوها طائعين ، أو لأعذبنكم بها كارهين ، قالوا : إنما هربنا إليك منها وحاججناك فيها حيث أوجبتها علينا وصيرتنا من أصحاب الشمال ، فكيف ندخلها طائعين ، ولكن ابدأ أصحاب اليمين في دخولها كي يكون قد عدلت فينا وفيهم ﴾ . قال أبو عبد الله عليه السلام : فأمر أصحاب اليمين وهم ذر بين يديه بقوله تعالى :

(١) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٧٠) في بيان المعنى لأية (٨٣) من سورة آل عمران ﴿ طوعاً وكرهاً ﴾ .

﴿ ادخلوا هذه النار طائعين ﴾ قال : فطفقوا يتبادرون في دخولها فولجوا فيها جميعاً ، فصيرها الله عليهم برداً وسلاماً ثم أخرجهم منها ، ثم إن الله تبارك وتعالى نادى في أصحاب اليمين وأصحاب الشمال : ألسن بربكم ؟ قال أصحاب اليمين : بلى يا ربنا نحن بريتك وخلقتك مقرنين طائعين ، وقال أصحاب الشمال : بلى يا ربنا نحن بريتك وخلقتك كارهين ، وذلك قوله الله تعالى ﴿ وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه ترجعون ﴾ قال : توحيدهم لله<sup>(١)</sup> .

عن عباية الأسدي أنه سمع أمير المؤمنين عليه السلام يقول : ﴿ وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه ترجعون ﴾ أكان ذلك بعد ؟ قلت : نعم يا أمير المؤمنين ، قال : كلا والذي نفسي بيده حتى تدخل المرأة بمن عذب أميين ، لا يُخاف حية ولا عقرباً فما سوى ذلك<sup>(٢)</sup> .

عن صالح بن ميثم قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله ﴿ وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً ﴾ قال : ذلك حين يقول علي عليه السلام أنا أولى الناس بهذه الآية ﴿ وأقسموا بالله جهد إيمانهم لا يبعث الله من يموت ، بلى وعداً عليه حقاً إلى قوله كاذبين ﴾<sup>(٣)</sup> (٤) .

عن رفاعة بن موسى قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ﴿ وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً ﴾ قال : إذا قام القائم لا يبقى أرض إلا نودي فيها بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله<sup>(٥)</sup> .

عن ابن بكير قال : سألت أبا الحسن عليه السلام عن قوله ﴿ وله أسلم

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (١٨٢) الحديث (٧٨) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (١٨٣) الحديث (٧٩) من سورة آل عمران .

(٣) سورة النحل / ٣٨ - ٣٩ .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (١٨٣) الحديث (٨٠) .

(٥) تفسير العياشي ج ١ ص (١٨٣) الحديث (٨١) .

من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه ترجعون ﴿ قال : أنزلت في القائم عليه السلام إذا خرج باليهود والنصارى والصائبين والزنادقة وأهل الردة والكفار في شرق الأرض وغربها ، فعرض عليهم الإسلام فمن أسلم طوعاً أمره بالصلاة والزكاة وما يؤمر به المسلم ويجب لله عليه ، ومن لم يسلم ضرب عنقه حتى لا يبقى في المشارق والمغرب أحد إلا وحده الله ، قلت له : جعلت فداك أن الخلق أكثر من ذلك ؟ فقال : إن الله إذا أراد أمراً قلل الكثير وكثر القليل (١) .

وفي كتاب التوحيد : أبي رحمه الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله عن إبراهيم بن هاشم ويعقوب بن يزيد جميعاً عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته وهو يقول في قوله عز وجل : ﴿ وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً ﴾ قال : هو توحيدهم لله عز وجل (٢) .

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر عن السياري عن محمد بن بكر عن أبي الجارود عن الأصبع بن نباتة عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قام إليه رجل فقال : يا أمير المؤمنين إن دابتي استصعبت علي وأنا منها على وجل ، فقال : اقرأ في أذنه اليمنى ﴿ وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه ترجعون ﴾ فقرأها فذلت له دابته والحديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة (٣) .

وفي الكافي : أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن رثاب عن أبي عبيدة عن أحدهما عليهما السلام قال : أيما دابة استصعبت على صاحبها من

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (١٨٣) الحديث (٨٢) .

(٢) كتاب التوحيد (٢) باب التوحيد ونفي التشبيه ، ص (٤٦) الحديث (٧) .

(٣) الأصول ، ج ٢ كتاب فضل القرآن ، باب فضل القرآن ، قطعة من حديث (٢١) .

لجام ونفار ، فليقرأ في أذنها أو عليها (١) ﴿ أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه ترجعون ﴾ (٢) .

وفي أمالي شيخ الطائفة بإسناده إلى الصادق عليه السلام أنه قال له الأشجع السلمي : إني كثير الأسفار وأحصل في المواضع المفزعة ، فعلمني ما آمن به على نفسي ؟ فقال : فإذا خفت أمراً فاترك بيمينك على أم رأسك ، وأقرأ برفع صوتك ﴿ أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه ترجعون ﴾ قال أشجع : فحصلت في واد تعبت فيه الجن ، فسمعت قائلاً يقول : خذوه ، فقرأتها ، فقال قائل : كيف نأخذه وقد احتجب بآية طيبة (٣) .

وفي من لا يحضره الفقيه : في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي من استصعب عليه دابته فليقرأ في أذنها الأيمن ﴿ وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه ترجعون ﴾ (٤) .

﴿ قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ ﴾ أمر للرسول صلى الله عليه وآله بأن يخبر عن نفسه ومتابعيه بالإيمان والقرآن كما هو منزل عليه ، منزل عليهم بتوسط تبليغه إليهم .

وأيضاً : المنسوب إلى واحد من الجمع ، قد ينسب إليهم . أو بأن يتكلم عن نفسه على طريقه الملوك إجلالاً له .

(١) (أو عليها) أي قريباً منها إن لم يقدر على إدناء الفم منها (آت) في هامش الكافي .

(٢) الفروع ، ج ٦ كتاب الدواجن ، باب نوادر في الدواب ص (٥٣٩) الحديث (١٤) .

(٣) كتاب الأمالي للطوسي ، ج ١ ، الجزء العاشر ص (٢٨٨) س (٨) .

(٤) من لا يحضره الفقيه ج ٤ (١٧٦) ، باب النوادر وهو آخر أبواب الكتاب ، الحديث (١)

ص (٢٦٨) .



والنزول كما يعدى بـ (إلى) لأنه ينتهي إلى الرسل ، يعدى بـ (على) لأنه من فوق .

وإنما قدم المنزل عليه على المنزل على ساير الرسل ؟ لأنه المعرف له والمعيار عليه .

﴿ لَا تَفْرُقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ ﴾ بالتصديق والتكذيب .

﴿ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (٨٤) منقادون ، أو مخلصون في عبادته .

﴿ وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا ﴾ أي غير التوحيد والانقياد لحكم الله .

﴿ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (٨٥) الواقعين في الخسران .

والمعنى : أن المعرض عن الإسلام والطالب لغيره ، فاقد للنفع واقع للخسران بإبطال الفطرة السليمة التي فطر الناس عليها .

قال البيضاوي : واستدل به على أن الإيمان هو الإسلام ، إذ لو كان غيره لم يقبل .

والجواب : أنه ينفي قبول كل دين يغيره ، لا قبول كل ما يغيره ، ولعل الدين أيضاً للأعمال (١) .

وفيه : أن من قال : بأن الإيمان غير الإسلام ، يقول بأنه دين غيره ، والاستدلال إنما هو عليه والمقصود أن الإسلام والإيمان واحد ، يسمى إسلاماً وإن كان قبل رسوخه ودخوله في القلب ، ولا يسمى إيماناً إلا بعد دخوله ورسوخه فيه ، والآية تدل على اتحادهما والفرق يعلم من موضع آخر .

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (٨٥) من سورة آل عمران ﴿ وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا ﴾ الآية .

﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ استبعاد لأن يهديهم الله ، فإن الجائز عن الحق بعدما وضع له منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد .

وقيل : نفي وإنكار له ، وذلك يقتضي أن لا يقبل توبة المرتد .  
وهذا حق في حق الرجل المولود على الإسلام ، دون المولود على الكفر والمرأة .

ويمكن أن يقال : المتبادر (من بعد إيمانهم ، كونهم مؤمنين بحسب الفطرة ، ومن جاءهم البيئات الرجال ، وكذا سياق الآية ، ولفظ ﴿ قَوْمًا ﴾ ، والضمائر الراجعة إليه قرينة التخصيص بالرجال ، وحينئذ يكون استثناء ﴿ إلا الذين تابوا ﴾ منقطعاً .

ويجوز أن يكون ﴿ قَوْمًا كَفَرُوا ﴾ على عمومه لقسمي الرجال ، فيكون الاستثناء متصلاً .

و ﴿ شهدوا ﴾ عطف على ما في ﴿ إيمانهم ﴾ من معنى الفعل ، أي آمنوا وشهدوا ، أو حال بإضمار (قد) من فاعل كفروا .

قال البيضاوي : وهو على الوجهين دليل على أن الإقرار باللسان خارج عن حقيقة الإيمان (١) .

وفيه : أنه يحتمل أن يكون في العطف ، أو جعله قيداً ، لكونه أهم أجزاء الإيمان وأنفع في ترتب الآثار عليه .

﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٨٦) الذين وضعوا الكفر موضع الإيمان بعد إذ جاءهم البيئات ووضع المظهر موضع المضمرة ، للإشعار بالعلية .

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لأية (٨٦) من سورة آل عمران ﴿ كيف يهدي الله قوماً ﴾ الآية .

وقيل : الذين ظلموا أنفسهم بالإخلال بالنظر ، ووضع الكفر موضع الإيمان ، فكيف من جاءه الحق وعرفه ثم أعرض عنه .

﴿ أُولَئِكَ جَزَائِهِمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ (٨٧)

فيه تصريح بوجود لعن من كفر بعد الإيمان والعلم بحقية الرسول ومجيء البينات ، لأنه تعالى قال : ﴿ جَزَائِهِمْ ﴾ هو لعن الله والملائكة والناس وإذا كان جزائهم ذلك وأخبر الله بأن جزاءهم من الملائكة والناس ذلك ، لم يجز للملائكة والناس ترك ما جعله الله جزاء شيء ، بل يجب عليهم الإتيان به . فهذا وإن لم يكن في صورة الأمر ، لكن يفيد بمادته الوجوب .

﴿ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ أي في اللعنة .

﴿ لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابَ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴾ (٨٨) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴿ أي بعد الارتداد .

﴿ وَأَصْلَحُوا ﴾ ما أفسدوا ، أو دخلوا في الصلاح .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ ﴾ يقبل توبته .

﴿ رَحِيمٌ ﴾ (٨٩) يتفضل عليه .

وفي مجمع البيان : قيل : نزلت الآيات في رجل من الأنصار يقال له : الحارث بن سويد بن الصامت . وكان قتل المحذر بن زياد البلوي غدرًا وهرب وارتد عن الإسلام ولحق بمكة ، ثم ندم فأرسل إلى قومه أن يسألوا رسول الله صلى الله عليه وآله هل لي من توبة ؟ فسألوا فنزلت إلى قوله ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴾ فحملها رجل من قومه إليه ، فقال : إني لأعلم أنك لصدوق ، ورسول الله صلى الله عليه وآله أصدق منك ، وأن الله تعالى أصدق الثلاثة ،

ورجع إلى المدينة وتاب وحسن إسلامه ، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام (١) .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا ﴾ كاليهود كفروا

بعيسى والإنجيل بعد الإيمان بموسى والتوراة، ثم ازدادوا كفراً بمحمد صلى الله عليه وآله والقرآن . أو كفروا بمحمد (ص) بعدما آمنوا به قبل بعثه، ثم ازدادوا كفراً بالإصرار والعناد والطمع فيه والصد عن الإيمان به ونقض الميثاق . أو كقوم ارتدوا ولحقوا بمكة ، ثم ازدادوا كفراً بقولهم : نتربص بمحمد ريب المنون ، أو نرجع إليه ونناقفه بإظهاره (٢) . أو كقوم كفروا بما نص النبي صلى الله عليه وآله في وصيه عند شياطينهم بعدما آمنوا به عنده ، ثم ازدادوا كفراً بادعاء الخلافة والوصاية لأنفسهم .

﴿ لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ ﴾ لأنهم لا يتوبون ، أو لا يتوبون إلا عند اليأس ومعاناة الموت ، أو لأن توبتهم لا تكون إلا نفاقاً ، فعدم قبول توبتهم لعدم كونها توبة حقيقة ، لا لكفرهم وازدياد كفرهم ، ولذلك لم يدخل الفاء فيه ، بخلاف الموت على الكفر ، فإنه سبب لعدم قبول الفدية ، فدخل الفاء فيه .

﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ ﴾ (٩٠) الثابتون على الضلال .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلاءُ الأَرْضِ ذَهَبًا ﴾ ملاء الشيء ، ما يملأه و ﴿ ذهباً ﴾ تميز . وقرئ بالرفع على البدل من ﴿ ملاء الأرض ﴾ أو الخبر لمحذوف .

(١) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٧١) في بيان شأن النزول لآيات (٨٦ - ٨٩) من سورة آل عمران ﴿ كيف يهدي الله ﴾ الآيات .

(٢) الاحتمالات موجودة في الكشاف ، لاحظ ج ١ ص ٣٨٢ في تفسيره الآية (٩٠) من سورة آل عمران ﴿ إن الذين كفروا بعد إيمانهم ﴾ .

﴿ وَلَوْ أَفْتَدَىٰ بِهِ ﴾ معطوف على مضمرة ، أي فلن يقبل من أحدهم ملاء الأرض ذهباً لو تقرب به في الدنيا ، ولو افتدى به من العذاب في الآخرة . أو محمول على المعنى كأنه قيل : فلن يقبل من أحدهم فدية ولو افتدى بملاء الأرض ذهباً .

قيل : ويحتمل أن يكون المراد ، فلن يقبل من أحدهم إنفاقه في سبيل الله بملاء الأرض ذهباً ، ولو كان على وجه الافتداء من عذاب الآخرة من دون توقع ثواب آخر (١) .

والأوجه أنه يقال في تقديره : فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً ملكه ولو افتدى به .

﴿ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ مبالغة في التحذير ، وإقناط ، لأن من لا يقبل منه الفداء ربما يعفى عنه تكراً .

﴿ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ (٩١) في دفع العذاب ، و ﴿ من ﴾ مزيدة للاستغراق ، وإيراد الجمع إما للتوزيع ، أو للمبالغة .

﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا ﴾ أي لن تبلغوا حقيقة البر ، وهو كمال الخير ، أو البر المعهود ، وهو بر الله .

﴿ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ من المال ، أو ما يعمه وغيره كبذل الجاه في معاونته الناس ، والبدن في طاعة الله ، والمهجة في سبيل الله .

وقرأ بعض ما تحبون ، وهو يدل على أن ﴿ من ﴾ للتبويض ، ويحتمل التبيين .

وفي روضة الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن عمر بن عبد العزيز

(١) نقله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (٩١) من سورة آل عمران ﴿ إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار ﴾ الآية .

عن يونس بن ظبيان عن أبي عبد الله عليه السلام ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ قال : هكذا فأقراها (١) .

وفي مجمع البيان : وقد روي عن أبي الطفيل قال : اشترى علي عليه السلام ثوباً فأعجبه ، فتصدق به وقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : من آثر على نفسه آثره الله يوم القيامة بالجنة ، ومن أحب شيئاً فجعله الله قال الله يوم القيامة ، قد كان العباد يكافئون فيما بينهم بالمعروف ، وأنا أكافيك اليوم بالجنة (٢) .

وفي الكافي عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن محمد بن شعيب عن الحسين بن الحسن عن عاصم عن يونس عن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان يتصدق بالسكر ، فقيل له : أتصدق بالسكر ؟ فقال : نعم ، إنه ليس شيء أحب إلي منه ، فأنا أحب أن أتصدق بأحب الأشياء إلي (٣) .

وفي عوالي اللثالي : ونقل عن الحسين عليه السلام أنه كان يتصدق بالسكر ، فقيل له في ذلك ؟ قال : إني أحبه وقد قال الله تعالى ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ (٤) .

وإنفاق أحب الأموال على أقرب الأقارب ، وعلى صلة الإمام أفضل .

في أصول الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى ، وعلي ابن إبراهيم جميعاً عن الحسن بن محبوب عن أبي ولاد الحنات قال : سألت أبا

(١) روضة الكافي ص (١٨٣) الحديث (٢٠٩) .

(٢) مجمع البيان ج ٢ ، ص (٤٧٣) في بيان المعنى لآية (٩٢) من سورة آل عمران ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا ﴾ الآية .

(٣) الفروع ج ٤ كتاب الزكاة ، باب النواذر ص (٦١) الحديث (٣) .

(٤) عوالي اللثالي ج ٢ ص (٧٤) الحديث (١٩٦) والحديث عن الحسن عليه السلام .

عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ﴿ وبالوالدين إحسانا ﴾ (١) ما هذا الإحسان؟ فقال: الإحسان أن تحسن صحبتها (٢)، وأن لا تكلفهما أن يسألاك شيئاً مما يحتاجان إليه، وإن كانا مستغنيين، أليس الله عز وجل يقول: ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ (٣).

وفي تفسير العياشي عن مفضل بن عمر قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام يوماً ومعى شيء فوضعت بين يديه فقال: ما هذا؟ فقلت: هذه صلة من مواليك وعبيدك، قال: فقال لي: يا مفضل إنني لا أقبل ذلك، وما أقبله من حاجة بي إليه، وما أقبله إلا ليزكوا به، ثم قال: سمعت أبي يقول: من مضت له سنة لم يصلنا من ماله، قل أو كثر، لم ينظر الله إليه يوم القيامة، إلا أن يعفو الله عنه، ثم قال: يا مفضل إنها فريضة فرضها الله على شيعتنا في كتابه إذ يقول: ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ فنحن البر والتقوى وسبيل الهدى وباب التقوى، ولا يحجب دعاؤنا عن الله، واقتصروا على حلالكم وحرامكم، فسلوا عنه، وإياكم أن تسألوا أحداً من الفقهاء عما لا يعينكم، وعما ستره الله عنكم (٤).

(١) سورة البقرة/ ٨٣ وسورة النساء/ ٣٦ وسورة الأنعام/ ١٥١ وسورة الإسراء/ ٢٣.

(٢) قوله (فقال: الإحسان أن تحسن صحبتها) بالتلطف وحسن العشرة والطلاقة والبشاشة والتواضع والترحم وغيرها مما يوجب سرورها وانبساطها. وإلحاق الأجداد والجندات بهما محتمل، وصرح به عياض من العامة، وقال بعضهم: إنهم أخفض منهما، لأنهم ليسوا بأباء وأمهات حقيقيين. (وإن لا تكلفهما أن يسألك شيئاً مما يحتاجان إليه) بل تبادر إلى قضاء حوائجها قبل المسألة، لأنه تمام البر. (وإن كانا مستغنيين) قادرين على القيام بحاجتهما. ليس يقول الله عز وجل: ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾، البر شامل لبر الوالدين، وبهذا الاعتبار وقع الاستشهاد به (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٩ ص ١٨).

(٣) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر، باب البر بالوالدين، قطعة من حديث (١).

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (١٨٤) سورة آل عمران، الحديث (٨٥).

﴿ وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ ﴾ محبوب أو غيره ، و ﴿ من ﴾ للبيان .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ (٩٢) فيجازيكم بحسبه .

﴿ كُلِّ الطَّعَامِ ﴾ أي المطعمومات ، والمراد أكلها ، ويشعر به الطعام

لقباً .

﴿ كَانَ حِلًّا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ حلالاً لهم ، مصدر نعت به ، ولذلك يستوي

فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث ، كقوله : ﴿ لَا هُنَّ حُلٌّ لَهُمْ ﴾ (١) .

﴿ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ ﴾ يعقوب عليه السلام .

﴿ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنزَلَ التَّوْرَةُ ﴾ كلحوم الإبل . كان إذا أكل

لحم الإبل هيج عليه وجع الخاصرة ، فحرم على نفسه لحم الإبل .

قبل إنزال التوراة وبعدها لم يأكله ، لأجل أضراره بمرضيه ، ولم يحكم

بتحريمه على نفسه (٢) .

في الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد أو غيره عن ابن

محبوب عن عبد العزيز العبدي عن عبد الله بن أبي يعفور قال : سمعت أبا

عبد الله عليه السلام يقول : إن إسرائيل كان إذا أكل من لحم الإبل هيج عليه

وجع الخاصرة ، فحرم على نفسه لحم الإبل ، وذلك قبل أن تنزل التوراة فلما

نزلت التوراة لم يحرمه ولم يأكله (٣) .

(١) سورة الممتحنة / ١٠ .

(٢) قال في الكشف : ج ١ ص (٣٨٥) في تفسيره الآية (٩٣) من سورة آل عمران ﴿ كُلِّ الطَّعَامِ

كَانَ حِلًّا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ الآية ، ما لفظه (والمعنى أن المطاعم كلها لم تنزل حلالاً لبني

إسرائيل من قبل إنزال التوراة وتحريم ما حرم عليهم منها لظلمهم وبغيهم لم يحرم منها شيء

قبل ذلك غير المطعم الواحد الذي حرمه أبوه إسرائيل على نفسه ، فتبعوه على تحريمه) .

(٣) الفروع ج ٥ كتاب المعيشة ، باب النوادر ، ص (٣٠٦) الحديث (٩) .



وهذا رد على اليهود حيث أرادوا براءة ساحتهم مما نطق به القرآن ، من تحريم الطيبات عليهم لبغيهم وظلمهم في قوله تعالى ﴿ ذلك جزيناهم ببغيهم ﴾ (١) وقوله تعالى ﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم ﴾ (٢) فقالوا : لسنا بأول من حرمت عليه وقد كانت محرمة على نوح وإبراهيم ومن بعده من بني إسرائيل إلى أن انتهى التحريم إلينا فكذبهم الله (٣) .

﴿ قُلْ فَاتَّبِعُوا بِالْتَّوْرَةِ فَاَتْلُوْهَا اِنْ كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ ﴾ (٩٣) أمر بمحاجتهم بكتابهم وتبكيتهم بما فيه ، حتى يتبين أنه تحريم حادث بسبب ظلمهم وبغيهم ، لا تحريم قديم كما زعموا ، فلم يجسروا على إخراج التوراة ، ويهتوا فيه .  
وفيه دليل على نبوته عليه السلام .

﴿ فَمَنْ أَفْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ ﴾ بزعمه أن ذلك كان محرماً على الأنبياء وعلى بني إسرائيل قبل إنزال التوراة .  
﴿ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ أي لزوم الحجة .

﴿ فَأَوْلِيكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٩٤) لأنفسهم ومكابرتهم الحق بعد وضوحه .  
﴿ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ ﴾ تعريض بكذبهم ، أي ثبت أن الله صادق فيما أنزله وأنتم الكاذبون .

﴿ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ أي ملة الإسلام التي عليها محمد ومن آمن معه التي هي في الأصل ملة إبراهيم ، أو مثل ملته حتى تتخلصوا من

(١) سورة الأنعام / ١٤٦ .

(٢) سورة النساء / ١٦٠ .

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (٩٣) من سورة آل عمران ﴿ من قبل أن تنزل التوراة ﴾ .

اليهودية التي اضطرتكم إلى التحريف والمكابرة للأغراض الدنيوية ، وألزمتكم تحريم طيبات أحلها لإبراهيم ومن تبعه .

وفي تفسير العياشي : عن حباة الوالبية قال (١) : سمعت الحسين بن علي عليهما السلام يقول : ما أعلم أحداً على ملة إبراهيم إلا نحن وشيعتنا ، قال صالح : ما أحد على ملة إبراهيم ، قال جابر : ما أعلم أحداً على ملة إبراهيم (٢) .

﴿ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (٩٥) بتريه مما كان ينسبه اليهود والنصارى من كونه على دينهم .

﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ﴾ أو جعل متعبداً لهم ، والواضع هو الله .

وقرىء بالبناء للفاعل .

(١) هكذا في النسخ التي بأيدينا ، وفي الاصل أيضاً ، والظاهر (قالت) قال في تنقيح المقال : ج ١ ص (٢٥٠) ما هذا لفظه (حباة الوالبية ، أم الندى عنونها الميرزا هنا ومحلها فصل النساء إن شاء الله تعالى) وقال في ج ٣ ص (٧٤) من فصل النساء ما لفظه (حباة بنت جعفر الأسدي الوالبية أم الندى : الضبط : حباة بالحاء المهملة المفتوحة ويائين موحدتين بينهما ألف وبعدهما هاء ، والمشهور على الألسن عموماً هو تشديد الباء الأولى والظاهر أنه من الأغلاط المشهورة ، إلى أن قال : والوالبية بكسر اللام والباء الموحدة مؤنث الوالبي إلى أن قال : عن صالح بن ميثم قال : دخلت أنا وعباية الأسدي على حباة الوالبية ، فقال : هذا ابن أخيك ميثم قالت : ابن أخي والله حقاً ألا أحدثكم بحديث عن الحسين بن علي عليهما السلام ؟ فقلنا : بلى ، قالت : دخلت عليه عليه السلام وسلمت فرد السلام ورحب ثم قال : ما أبطأك عن زيارتنا والتسليم علينا يا حباة ؟ قلت : ما أبطاني عنك إلا علة عرضت قال : وما هي ؟ قالت فكشفت خماري عن برص قالت : فوضع يده على البرص ودعى ، فلم يزل يدعو حتى رفع يده وقد كشف الله ذلك البرص ، ثم قال : يا حباة إنه ليس أحد على ملة إبراهيم إلخ) .

(٢) تفسير العياشي ، ج ١ ص (١٨٥) الحديث (٨٨) .

﴿ لِلَّذِي بَيْنَكَ ﴾ وهي لغة في مكة كالنَّبِيْط والنَّمِيْط ، وأمر رابت ورائم ، ولا زب ولا زم .

وفي كتاب الخصال عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أسماء مكة خمسة أم القرى ، وبكة ، والبساسة (١) كانوا إذا ظلموا بستهم ، أي أخرجتهم وأهلكتهم ، وأم رحم (٢) كانوا إذا لزموها رحموا (٣) .

وقيل : هي موضع المسجد ، ومكة البلد .

روي عن جابر عن أبي عبد الله عليه السلام : إن بكة موضع البيت وإن مكة الحرم (٤) .

وذلك قوله ﴿ آمناً ﴾ من ﴿ بَكَه ﴾ إذا زحمه ، أو من ﴿ بَكَّة ﴾ إذا ذَقَه ، لأنها تُبَكُّ أعناق الجبابرة .

وفي كتاب علل الشرايع : بإسناده إلى عبيد الله بن علي الحلبي قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام لم سميت مكة بكة ؟ قال : لأن الناس يبك بعضهم بعضاً فيها بالأيدي (٥) .

(١) قال في لسان العرب ج ٦ ص (٢٧) في لغة (بسس) : وفي حديث مجاهد : من أسماء مكة الباسة ، سميت بها لأنها تحطم من أخطأ فيها . والبس : الحطم ، ويروى بالنون من البس الطرد ، وفي هامش بعض النسخ الموجودة (البس بالموحدة الختم وبالنون الطرد ويروى بهما ، منه) .

(٢) (الرحم بالضم الرحمة وربما يحرك ، منه) كذا في الهامش . وفي هامش الخصال نقلاً عن القاموس (أم رحم وأم الرحم) بضم الراء وسكون الحاء المهملة ، مكة ، والمرحومة : المدينة شرفها الله تعالى .

(٣) الخصال باب الخمسة ص (٢٧٨) أسماء مكة خمسة ، الحديث (٢٢) .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (١٨٧) الحديث (٩٤) وتتمام الحديث وذلك قوله ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ .

(٥) علل الشرايع ج ٢ ، باب (١٣٧) العلة التي من أجلها سميت مكة بكة ، ص (٨٤) الحديث (٥) .

وأما ما رواه بإسناده إلى عبد الله بن سنان قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام لم سميت الكعبة بكة ؟ فقال : لبكاء الناس حولها (١) .  
فمحمول على أن الناس يجتمعون حولها للبكاء والعبادة ، فيبك بعضهم بعضاً .

حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن الفضيل عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنما سميت مكة بكة ، لأنه يبك بها الرجال والنساء والمرأة تصلي بين يديك وعن يمينك وعن شمالك ومعك ولا بأس بذلك وإنما يكره في سائر البلدان (٢) .

وفي الكافي : عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن بعض أصحابنا عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال : في خمس وعشرين من ذي القعدة وضع البيت ، وهو أول رحمة وضعت على وجه الأرض ، فجعله الله مثابة للناس وأمناً ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٣) .

عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي زرارة التميمي عن أبي حسان عن أبي جعفر عليه السلام قال : لما أراد الله أن يخلق الأرض أمر الرياح ، فضربن وجه الماء حتى صار موجاً ، ثم أزيد فصار زبداً واحداً . فجمعه في موضع البيت ، ثم جعله جبلاً من زبد ، ثم دحى الأرض من تحته ، وهو قول الله تعالى : ﴿ إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً ﴾ (٤) .

(١) علل الشرايع ج ٢ باب (١٣٧) العلة التي من أجلها سميت مكة بكة، ص (٣٩٧) الحديث (٢) .

(٢) علل الشرائع ج ٢ ، باب (١٣٧) العلة التي من أجلها سميت مكة بكة، ص (٣٩٧) الحديث (٤) .

(٣) الفروع ج ٤ ، كتاب الصيام ، باب صيام الترغيب ص (١٤٩) قطعة من حديث (٢) .

(٤) الفروع ج ٤ ، كتاب الصيام ، باب إن أول ما خلق الله من الأرضين موضع البيت وكيف كان أول ما خلق ص (١٨٩) الحديث (٧) .

وروى أيضاً عن سيف بن عميرة عن أبي بكر الحضرمي عن أبي  
عبد الله عليه السلام مثله (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن علي بن الحكم عن  
سيف بن عميرة عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال  
للأبرش (٢) : يا أبرش كما هو وصف نفسه ﴿ كان عرشه على الماء ﴾ (٣)  
والماء على الهوى والهوى لا يحد ، ولم يكن يومئذ خلق غيرهما والماء يومئذ

(١) الفروع ج ٤ ، كتاب الصيام ، باب إن أول ما خلق الله من الأرضين موضع البيت . . .  
ص (١٩٠) ذيل حديث (٧) .

(٢) لم أعر على ترجمته إلا ما في فهرس تنقيح المقال (أبواب الهمزة ، باب الأسماء المتفرقة  
ص (٧) من قوله : الأبرش الكلبي عامي استبصر ، حسن .

نعم في أسد الغابة ج ٤ ص (٩٣) قال : عمرو بن جبلة بن وائل بن قيس ، ذكره ابن الكلبي  
وأبو عبيد في من وفد على النبي صلى الله عليه وآله ، قال أبو عبيد : من ولده سعيد الأبرش  
الكلبي صاحب هشام بن عبد الملك واسمه سعيد بن الوليد .

وفي تاج العروس ج ٤ فصل الباء من باب الشين ص (٢٨١) قال : والأبرش لقب سعيد بن الوليد  
الكلبي صاحب هشام ، وهو من ولد عمرو بن جبلة الذي وفد على النبي صلى الله عليه وآله وفي  
الإصابة حرف العين تحت رقم (٥٧٩٣) قال : عمرو بن جبلة بن وائل بن قيس بن بكر الكلبي  
القضاعي إلى أن قال : وهو جد سعيد بن الأبرش بن الوليد بن عمرو حاجب هشام بن  
عبد الملك .

ولما كان صدر الحديث هكذا (عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : خرج  
هشام بن عبد الملك حاجاً ومعه الأبرش الكلبي فلقياً أبا عبد الله عليه السلام في المسجد  
الحرام ، فقال هشام للأبرش : تعرف هذا ؟ قال : لا ، قال : هذا الذي تزعم الشيعة أنه نبي  
من كثرة علمه ، فقال الأبرش : لأسألته عن مسائل لا يجيبني فيها إلا نبي أو وصي نبي ، فقال  
هشام : وددت أنك فعلت ذلك ، فلقى الأبرش أبا عبد الله عليه السلام فقال : يا أبا عبد الله  
أخبرني عن قول الله ﴿ أو لم ير الذين كفروا إن السماوات والأرض كانتا رتقاً ففتقناهما ﴾  
فيما كان رتقهما وبما كان فتقهما ؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام : يا أبرش إلخ) .

ظهر مما قدمناه ترجمة الرجل وعلّة استبصاره كما أشار إليه العلامة المامقاني في فهرسه بقوله  
﴿ استبصر ﴾ .

(٣) سورة هود / ٧ .

عذب فرات ، فلما أراد الله أن يخلق الأرض ، وذكر إلى آخر ما نقلناه عن الكافي (١) .

وفي كتاب عيون الأخبار في باب ما كتبه الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان في جواب مسأله : وعلة وضع البيت وسط الأرض ، أنه الموضع الذي من تحته دحيت الأرض ، وكل ريح تهب في الدنيا فإنها تخرج من تحت الركن الشامي ، وهو أول بقعة وضعت في الأرض ، لأنها الوسط ، ليكون الغرض لأهل المشرق والمغرب في ذلك سواء (٢) .

فالمراد بـ (أول بيت) ، أول موضع جعل مستقراً للعباد على وجه الماء ، لا البيت المصنوع من اللبن والمدر والخشب حتى يحتاج في تصحيحه إلى ارتكاب أمور متكلفة .

﴿ مُبَارَكاً ﴾ حال من المستكن في الظرف ، أي كثير الخير والنفع لمن حجه واعتمره واعتكف عنده ، وطاف حوله ، وقصد نحوه ، من مضاعفة الثواب ، وتكفير الذنوب ، ونفي الفقر ، وكثرة الرزق .

وفي من لا يحضره الفقيه : عنه عليه السلام قال : وجد في حجر ، إني أنا الله ذو بكة ، صنعتها يوم خلقت السماوات والأرض ، ويوم خلقت الشمس والقمر ، وحففتها بسبعة أملاك حفيفاً مبارك لأهلها في الماء واللبن يأتيها رزقها من ثلاثة سبل ، من أعلاها وأسفلها والثنية (٣) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ٢ سورة الأنبياء ، ص (٦٩) في تفسيره لقوله تعالى ﴿ أو لم ير الذين كفروا ﴾ الآية .

(٢) عيون الأخبار ج ٢ باب (٣٣) في ذكر ما كتب به الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان في جواب مسأله في العلل ، الحديث (١) ص (٩٠) .

(٣) من لا يحضره الفقيه ، ج ٢ (٦٤) باب ابتداء الكعبة وفضلها وفضل الحرم ، ص (١٥٨) الحديث (١٥) .

﴿ وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴾ (٩٦) لأنه قبلتهم ومتعبدتهم ، ولأن فيه آيات عجيبة ، كما قال الله تعالى .

﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ ﴾ كانحراف الطيور عن موازاة البيت على مدى الاعصار ، وأن ضواري السبع تخالط الطيور في الحرم ولا تتعرض لها ، وإن كل جبار قصده بسوء ، قهره ، كأصحاب الفيل .  
والجملة مفسرة لـ ﴿ هدى ﴾ أو حال أخرى .

﴿ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ ﴾ مبتدأ محذوف الخبر ، أي منها ، أو بدل من ﴿ آيات ﴾ بدل البعض من الكل .

وقيل : عطف بيان على أن المراد بالآيات أثر القدم في الصخرة الصماء وغوصها فيها إلى الكعبين ، وتخصيصها بهذه الإلانة من بين الصخور وإبقائه ، دون سائر آثار الأنبياء وحفظه مع كثرة أعدائه ألوف السنين .  
ويؤيده أنه قرأ : آية بينة على التوحيد .

وفي الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن ابن سنان قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى ﴿ إِنَّ أَوْلَ بَيْتٍ ﴾ إلى قوله ﴿ آيات بينات ﴾ ما كان الآيات بينات ؟ قال : مقام إبراهيم حيث قام على الحجر فأثرت فيه قدماه . والحجر الأسود ، ومنزل إسماعيل عليه السلام <sup>(١)</sup> .

أقول : أما كون المقام آية ، فلما ذكر ، ولارتفاعه بإبراهيم عليه السلام حين كان أطول من الجبال كما يأتي ذكره .

(١) الفروع ، ج ٤ كتاب الحج ، باب في قوله تعالى : ﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ ﴾ ص (٢٢٣) الحديث (١) .

وأما كون الحجر الأسود آية ، فلما ظهر منه للأولياء والأوصياء من العجائب ، إذ كان جوهرة جعلها الله مع آدم في الجنة ، وإذ كان ملكاً من عظماء الملائكة القمه الله الميثاق وأودعه عنده ويأتي يوم القيامة وله لسان ناطق وعينان يعرفه الخلق ، يشهد لمن وافاه بالموفات ، ولمن أدى إليه بالميثاق بالأداء ، وعلى من جحده بالإنكار إلى غير ذلك كما ورد في الأخبار عن الأئمة عليهم السلام (١) .

ولما ظهر لطائفة من نطقه لبعض المعصومين عليهم السلام كالسجاد عليه السلام حيث نازعه عمه محمد بن الحنفية في أمر الإمامة كما ورد في الروايات (٢) .

ومن عدم طاعته لغير المعصوم في نصبه في موضعه كما جرب غير مرة (٣) .

وأما كون منزل إسماعيل آية ، فلأنه أنزل به من غير ماء ، فنبع له الماء .

وإنما خص المقام بالذكر في القرآن وطوى ذكر غيره ؟ لأنه أظهر آياته اليوم للناس .

(١) لاحظ الفروع ج ٤ كتاب الحج ، باب بدء الحجر والعلة في استلامه ، الحديث (٣) ص (١٨٥) والفقيه ج ٢ (٦١) باب علل الحج ص (١٢٤) الحديث (٣) .

(٢) البحار ، الطبعة الحديثة ج (٤٦) باب ما جرى بينه عليه السلام وبين محمد بن الحنفية وسائر أقربائه وعشائره ص (١١١) الحديث (٢) وباب معجزاته ومعالي أموره وغرائب شأنه صلوات الله عليه وآله ص (٢٩) الحديث (٢٠) .

(٣) الوافي ، كتاب الحج ، باب (٤) قصة هدم الكعبة وبنائها ووضع الحجر والمقام ، ص (١٢) ولاحظ البحار الطبعة الحديثة في لبنان ج (٩٦) كتاب الحج والعمرة (٤٠) باب فضل الحجر وعلة استلامه واستلام ساير الأركان ص (٢٢٦) الحديث (٢٦) وفيه قصة أبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه في رد القرامطة الحجر الأسود ووضع الحجة عليه السلام الحجر في موضعه .



قيل : سبب هذا الأثر ، أنه لما ارتفع بنيان الكعبة قام على هذا الحجر ليتمكن من رفع الحجارة ، فغاصت فيه قدماه (١) .

وقيل : إنه لما جاء زائراً من الشام الى مكة فقالت له امرأة إسماعيل : أنزل حتى يغسل رأسك ، فلم ينزل ، فجاءته بهذا الحجر فوضعت على شقه الأيمن ، فوضع قدمه عليه حتى غسلت شق رأسه ، ثم حولته إلى شقه الأيسر حتى غسلت الشق الآخر ، فبقي أثر قدمه (٢) .

في الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : أدركت الحسين عليه السلام ؟ قال : نعم اذكر وأنا معه في المسجد الحرام وقد دخل فيه السيل ، والناس يقومون على المقام ، يخرج الخارج يقول : قد ذهب به السيل ، ويخرج منه الخارج فيقول : هو مكانه ، قال : فقال لي يا فلان : ما صنع هؤلاء ؟ فقلت : أصلحك الله ، يخافون أن يكون السيل قد ذهب بالمقام ! فقال : ناد : ان الله قد جعله علماً ، لم يكن ليذهب به ، فاستقروا (٣) .

وكان موضع المقام الذي وضعه إبراهيم عليه السلام عند جدار البيت ، فلم يزل هناك حتى حوله أهل الجاهلية إلى المكان الذي هو فيه اليوم ، فلما فتح النبي صلى الله عليه وآله مكة رده إلى الموضع الذي وضعه إبراهيم عليه السلام ، فلم يزل هناك إلى أن ولي عمر بن الخطاب ، فسأل الناس : من منكم يعرف المكان الذي كان فيه المقام ؟ فقال رجل : أنا ، قد كنت أخذت مقداره بنسع (٤) فهو عندي ، فقال : تأتيني به ، فأتاه به ففأسه ، ثم رده إلى ذلك

(١-٢) الكشاف ج ١ ص (٣٨٩) في تفسيره لآية (٩٧) من سورة آل عمران ﴿ فيه آيات بينات مقام إبراهيم ﴾ .

(٣) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب في قوله تعالى ﴿ فيه آيات بينات ﴾ ص (٢٢٣) قطعة من حديث (٢) .

(٤) في حديث البيت الحرام : (إني أخذت مقداره بنسع) النسع بالكسر سير ينسج عريضاً يشد به =

المكان (١) .

﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ﴾ جملة ابتدائية ، أو شرطية معطوفة من حيث المعنى على ﴿ مقام ﴾ لأنه في معنى : وأمن من دخله ، أي منها أمن من دخله ، أو فيه آيات بينات مقام إبراهيم وآمن من دخله .

واقصر بذكرهما من الآيات الكثيرة ؟ لأن فيهما غنيته عن غيرهما في الدارين ، بقاء الأثر مدى الدهر والأمن من العذاب يوم القيامة .

وفي كتاب علل الشرايع بإسناده إلى أبي زهرة بن شبيب بن أنس عن بعض أصحاب أبي عبد الله عليه السلام ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام لأبي حنيفة : يا أبا حنيفة تعرف كتاب الله حق معرفته ، وتعرف الناسخ والمنسوخ ؟ قال : نعم ، قال يا أبا حنيفة : لقد ادعيت علماً ، ويملك ما جعل الله ذلك إلا عند أهل الكتاب الذين أنزل عليهم ، ويملك ولا هو إلا عند الخاص من ذرية نبينا صلى الله عليه وآله ، وما يدريك الله من كتابه حرفاً ، فإن كنت كما تقول : ولست كما تقول : فأخبرني عن قول الله عز وجل : ﴿ سِيرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّاماً آمِنِينَ ﴾ (٢) أين ذلك من الأرض ؟ قال : أحسبه ما بين مكة والمدينة ، فالتفت أبو عبد الله عليه السلام إلى أصحابه فقال : تعلمون أن الناس يقطع عليهم بين المدينة ومكة ، فتؤخذ أموالهم ، ولا يؤمنون على أنفسهم ويقتلون ؟ قالوا : نعم ، قال : فسكت أبو حنيفة فقال : يا أبا حنيفة أخبرني عن قول الله عز وجل ﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ﴾ أين ذلك من الأرض ؟ قال : الكعبة ، فقال : أفتعلم أن الحجاج بن يوسف حين وضع المنجنيق

= الرحال ، القطعة منه نسعة ، ويسمى نسعاً لطوله ، وجمعه نسع بالضم وانساع . (مجمع البحرين لغة نسع) .

(١) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب في قوله تعالى : ﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ ﴾ قطعة من حديث (٢) .

(٢) سورة سبأ : ١٨ .

على ابن الزبير في الكعبة ، فقتله كان آمناً فيها ؟! قال : فسكت ، فقال أبو بكر الحضرمي : جعلت فداك ، ما الجواب في المسألتين الأولتين ؟ فقال : يا أبا بكر ﴿ سيروا فيها ليالي وأياماً آمنين ﴾ فقال : مع قائمنا أهل البيت . وأما قوله ﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمناً ﴾ فمن بايعه ودخل معه ومسح على يده ودخل في عقدة أصحابه كان آمناً ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (١) .

وفي تفسير العياشي عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن قوله ﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمناً ﴾ ؟ قال : يا من فيه كل خائف ما لم يكن عليه حد من حدود الله ينبغي أن يؤخذ به ، قال : وسألته عن طائر يدخل الحرم ؟ قال : لا يؤخذ ولا يمس ، لأن الله يقول : ﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمناً ﴾ (٢) .

وقال عبد الله بن سنان : سمعته يقول فيما أدخل الحرم مما صيد في الحل : قال : إذا دخل الحرم فلا يذبح أن الله يقول ﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمناً ﴾ (٣) .

وعن علي بن عبد العزيز قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : جعلت فداك قول الله ﴿ فيه آيات بينات مقام إبراهيم ومن دخله كان آمناً ﴾ وقد يدخله

(١) علل الشرايع ج ١ باب (٨١) علة المرارة في الأذنين والعذوبة في الشفتين والملوحة في العينين والبرودة في الأنف ص (٨٣) الحديث (٥) والحديث طويل جداً وفيه من الحكم والأثار والأحكام والمسائل ما لا يحصى ، وفيه (أبو زهير) مصغراً بدل (أبو زهرة) ورواه في البحار (الطبعة الحديثة ج (١٠) باب (١٣) احتجاجات الصادق صلوات الله عليه على الزنادقة والمخالفين ومناظراته معهم) الحديث (١٣) نقلاً عن أمالي الطوسي والحلية لأبي نعيم وصاحب الروضة ، وقال : الرواية يزيد بعضها على بعض ، عن محمد الصيرفي وعن عبد الرحمن بن سالم فلاحظ .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (١٨٨) الحديث (١٠٠) وفيه تقطيع .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (١٨٩) الحديث (١٠٤) .

المرجىء ، والقدرى ، والحرورى ، والزيدىق<sup>(١)</sup> الذي لا يؤمن بالله ؟ قال :  
لا ولا كرامة قلت : فمن جعلت فداك ؟ قال : ومن دخله وهو عارف بحقنا  
كما هو عارف به ، خرج عن ذنوبه ، وكفى هم الدنيا والآخرة<sup>(٢)</sup> .

وفي أمالي الصدوق رحمه الله بإسناده إلى النبي صلى الله عليه وآله عن  
جبرئيل عن ميكائيل عن إسرافيل عن الله جل جلاله في حديث طويل ، وفيه يقول جل  
جلاله في حق علي عليه السلام : وجعلته العلم الهادي من الضلالة وبأبي  
أوتي منه ، وببتي الذي من دخله كان آمناً من ناري<sup>(٣)</sup> .

وفي الكافي محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال ،  
والحجال عن ثعلبة عن أبي خالد القماظ عن عبد الخالق الصيقل قال : سألت  
أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ فقال :  
لقد سألتني عن شيء ما سألتني أحد إلا من شاء الله ، قال : من أم هذا البيت  
وهو يعلم أنه البيت الذي أمره الله عز وجل به ، وعرفنا أهل البيت حق  
معرفتنا ، كان آمناً في الدنيا والآخرة<sup>(٤)</sup> .

وفي مجمع البيان عن الباقر عليه السلام : إن من دخله عارفاً بجميع ما  
أوجبه الله عليه ، كان آمناً في الآخرة من العذاب الدائم<sup>(٥)</sup> .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير ، ومحمد بن إسماعيل عن  
الفضل بن شاذان عن صفوان ، وابن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن أبي

(١) تقدم ترجمتهم في ص ( ) فلاحظ .  
(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٠) الحديث (١٠٧) .  
(٣) الأمالي للصدوق عليه الرحمة ، المجلس التاسع والثلاثون ، ص (١٣٤) .  
(٤) الفروع ج ٤ ، كتاب الحج ، باب النوادر ، ص (٥٤٥) الحديث (٢٥) .  
(٥) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٧٨) في تفسيره لأية (٩٧) من سورة آل عمران ﴿ ومن دخله كان  
آمناً ﴾ .

عبد الله عليه السلام قال : إذا أردت دخول الكعبة فاغتسل قبل أن تدخلها ، ولا تدخلها بحذاء ، وتقول إذا دخلت : اللهم إنك قلت ومن دخله كان آمناً فأمني من عذاب النار، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (١) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن قول الله عز وجل ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ البيت عنى أم الحرم؟ قال : من دخل الحرم من الناس مستجيراً به فهو آمن به من سخط الله ، ومن دخله من الوحش والطيور كان آمناً أن يهاج ، أو يؤذى حتى يخرج من الحرم (٢) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن قول الله عز وجل ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ قال : إذا أحدث العبد في غير الحرم جنابة ثم فر إلى الحرم لم يسع لأحد أن يأخذه في الحرم ولكن يمنع من السوق ولا يبيع ولا يطعم ولا يسقى ولا يكلم ، فإنه إذا فعل ذلك يوشك أن يخرج فيؤخذ ، وإذا جنى في الحرم جنابة على نفسه ففر إلى مكة لم يؤخذ ما دام في الحرم حتى يخرج منه ، ولكن يمنع من السوق فلا يبيع ولا يجالس حتى يخرج منه فيؤخذ ، وإن أحدث في الحرم ذلك الحدث أخذ فيه (٣) .

وفي كتاب علل الشرايع حدثنا أبي رضي الله عنه قال : حدثنا سعد بن عبد الله عن أيوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن أبي

(١) الفروع ج ٤ كتاب الحج ، باب دخول الكعبة ص (٥٢٨) قطعة من حديث (٣) .  
 (٢) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب في قوله تعالى ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ ص (٢٢٦) الحديث (١) .  
 (٣) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب في قوله تعالى ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ الحديث (٢) مع اختلاف في ذيل الحديث .

عبد الله عليه السلام أنه سئل عن طير أهلي أقبل فدخل الحرم فقال : لا يمس ، لأن الله عز وجل يقول : ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ (١) .

وفي من لا يحضره الفقيه : وسأل محمد بن مسلم أحدهما عليهما السلام عن الظبي يدخل الحرم ؟ فقال : لا يؤخذ ولا يمس ، لأن الله عز وجل يقول : ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ (٢) .

وفي الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن شاذان بن الخليل أبي الفضل عن سماعة بن مهران عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن رجل لي عليه مال فغاب عني زماناً ، فرأيت يطفو حول الكعبة أفانقأه مالي ؟ قال : لا تسلم عليه ولا تروجه حتى يخرج من الحرم (٣) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن إسماعيل عن أبي إسماعيل السراج عن هارون بن خارجة قال : سمعت أبا عبد الله يقول : من دفن في الحرم أمن من الفزع الأكبر ، فقلت : من بر الناس وفاجرهم ؟ قال : من بر الناس وفاجرهم (٤) .

وفي من لا يحضره الفقيه : من مات في أحد الحرمين بعثه الله من الأمنين ، ومن مات بين الحرمين لم ينشر له ديوان ، ومن دفن في الحرم أمن من الفزع الأكبر (٥) .

﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾ قصده للزيارة على الوجه

(١) علل الشرايع ج ٢ ص (١٣٦) باب (٢٠٦) العلة التي من أجلها لا يؤخذ الطير الأهلي إذا دخل الحرم الحديث (١) .

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص (٦٥) باب تحريم صيد الحرم وحكمه ص (١٧٠) الحديث (١٩) .

(٣) الفروع ج ٤ ، كتاب الحج باب فيمن رأى غريمه في الحرم ص (٢٤١) الحديث (١) .

(٤) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب فضل الحج والعمرة وثوابها ص (٢٥٨) الحديث (٢٦) .

(٥) من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص (٦٢) باب فضائل الحج ص (١٤٧) قطعة من حديث (١٠٠) .

المخصوص ، والحج في الأصل القصد .

وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص (حج) بالكسر ، وهي لغة .

في الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة قال : كتبت إلى أبي عبد الله عليه السلام بمسائل بعضها مع ابن بكير وبعضها مع أبي العباس ، فجاء الجواب بإملائه : سألت عن قول الله عز وجل ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾ يعني به الحج والعمرة جميعاً ، لأنهما مفروضان ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (١) .

وفي عيون الأخبار في باب ذكر ما كتب به الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان في جواب مسائله في العلل : وعلة الحج الوفاة إلى الله عز وجل وطلب الزيادة والخروج من كل ما اقترف ، وليكون تائباً مما مضى ، مستأنفاً لما يستقبل ، وما فيه من استخراج الأموال ، وتعب الأبدان ، وحظرها عن الشهوات واللذات ، والتقرب بالعبادة إلى الله عز وجل ، والخضوع والاستكانة والذل ، شاخصاً في الحر والبرد والأمن والخوف ، دائب في ذلك دائم ، وما في ذلك لجميع الخلق من المنافع ، والرغبة والرغبة إلى الله تعالى ، ومنه ترك قساوة القلب وجسارة الأنفس ، ونسيان الذكر ، وانقطاع الرجاء والأمل ، وتجديد الحقوق ، وحظر النفس عن الفساد ، ومنفعة في شرق الأرض وغربها ، ومن في البر والبحر ممن يحج وممن لا يحج من تاجر وجالب وبائع ومشتري وكاسب ومسكين ، وقضاء حوائج أهل الأرض ، والمواضع الممكن لهم الاجتماع فيها كذلك ، ليشهدوا منافعهم (٢) .

(١) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب فرض الحج والعمرة ص (٢٦٤) الحديث (١) .

(٢) عيون الأخبار ج ٢ باب (٣٣) في ذكر ما كتب به الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان في جواب مسائله في العلل قطعة من حديث (١) ص (٩٠) .

﴿ مِنْ اسْتَطَاعَ ﴾ بدل من الناس بدل البعض من الكل .

﴿ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ تميز من نسبة الفعل إلى المفعول بالواسطة .

وفي عيون الأخبار فيما كتبه الرضا عليه السلام للمأمون من محض الإسلام وشرايع الدين : وحج البيت فريضة على من استطاع إليه سبيلا ، والسبيل الزاد والراحلة مع الصحة (١) .

وفي كتاب الخصال عن الأعمش عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال : هذه شرايع الدين ، إلى أن قال : وحج البيت واجب لمن استطاع إليه سبيلا ، وهو الزاد والراحلة مع صحة البدن ، وأن يكون للإنسان ما يخلفه على عياله وما يرجع إليه بعد من حجه (٢) .

وفي الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن خالد بن جرير عن أبي الربيع الشامي قال : سئل أبو عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى ﴿ مِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ فقال : ما يقول الناس ؟ قال : فقيل له : الزاد والراحلة قال : فقال أبو عبد الله عليه السلام : قد سئل أبو جعفر عليه السلام عن هذا فقال : هلك الناس إذا ، لئن كان من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت عياله ويستغني به عن الناس ينطلق إليه فيسألهم إياه لقد هلكوا ، فقيل له : فما السبيل ؟ قال : فقال : السعة في المال إذا كان يحج ببعض ويبقى بعضاً يقوت به عياله ، أليس قد فرض الله الزكاة فلم يجعلها إلا

(١) عيون الأخبار ج ٢ باب (٣٥) ما كتبه الرضا عليه السلام للمأمون في محض الإسلام وشرايع الدين ، قطعة من حديث (١) ص (١٢٤) س (٦) .

(٢) كتاب الخصال ج ٢ ، أبواب المائة فما فوقه (خصال من شرايع الدين) الحديث (٩) ص (٦٠٦) س (١٢) .



على من يملك مائتي درهم (١)(٢) .

محمد بن أبي عبد الله عن موسى بن عمران عن الحسين بن يزيد النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سأل رجل من أهل القدر فقال : يا بن رسول الله أخبرني عن قول الله تعالى ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾ أليس قد جعل الله لهم الاستطاعة ؟ فقال : ويحك أما يعني بالاستطاعة الزاد والراحلة ، ليس استطاعة البدن ، فقال الرجل : أفليس إذا كان الزاد والراحلة فهو مستطيع للحج ؟ فقال : ويحك ليس كما تظن قد ترى الرجل عنده المال الكثير أكثر من الزاد والراحلة فهو لا يحج حتى يأذن الله تعالى في ذلك (٣) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾ قال : ما السبيل ؟ قال : أن يكون له ما يحج به قال : قلت : من عرض عليه ما يحج به فاستحى من ذلك ، أهو ممن يستطيع إليه سبيلاً ؟ قال : نعم ما شأنه أن يستحي ، ولو يحج على حمار أجدع أبت ، فإن كان يطيق أن يمشي بعضاً ويركب بعضاً ، فليحج (٤) .

وفي رواية أنه يخرج ويمشي إن لم يكن عنده ، قيل : لا يقدر على

(١) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب استطاعة الحج ص (٢٦٧) الحديث (٣) .

(٢) معنى الحديث : لئن كان من كان له قدر ما يقوت عياله فحسب وجب عليه أن ينفق ذلك في الزاد والراحلة ، ثم ينطلق إلى الناس فيسألهم قوت عياله لهلك الناس إذا . وفي بعض النسخ من الكتب الأربعة : ينطلق إليه ، أي إلى الحج ، فيسلبهم إياه ، يعني يسلب عياله ما يقوتونه ، لقد هلكوا ، يعني عياله ، وهو أصوب وأصح وأوضح (وفي باب استطاعة الحج ص (٤٩)) .

(٣) الفروع ج ٤ ، كتاب الحج ، باب استطاعة الحج ص (٢٦٨) الحديث (٥) .

(٤) الفروع ج ٤ ، كتاب الحج ، باب استطاعة الحج ص (٢٦٦) الحديث (١) .

المشي ؟ قال : يمشي ويركب ، قيل : لا يقدر على ذلك ؟ قال : يخدم القوم ويخرج معهم (١) .

واعلم أنه ينبغي أن يحمل اختلاف الروايات على اختلاف الناس في جهات الاستطاعة ، فإن بعضهم يجب لهم الزاد والراحلة ولا يجب لهم الرجوع إلى مال لقدرتهم على تحصيل ما يقوتون به بتجارة وكسب ، وبعضهم يجب لهم الرجوع إلى ما يمولون به لعدم قدرتهم على التحصيل ، وبعضهم عادتهم الخدمة والتعيش بأي وجه اتفق لهم مع قدرتهم على ذلك فإذا حصل لهم تلك الاستطاعة وجب الحج .

﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ (٩٧) وضع ﴿ كفر ﴾ موضع ﴿ لم يحج ﴾ تأكيداً لوجوبه ، وتغليظاً على تاركه .

وقد أكد أمر الحج في هذه الآية من وجوه .

الدلالة على وجوبه بصيغة الخبر ، وإبرازه في صورة الإسمية ، وإيراده على وجه يفيد أنه حق واجب لله في رقاب الناس ، وتعميم الحكم أولاً وتخصيصه ثانياً ، فإنه كإيضاح بعد إبهام وتنبية وتكرير للمراد . وتسميته ترك الحج كفراً من حيث إنه فعل الكفرة . وذكر الاستغناء فإنه في هذا الموضع يدل على المقت والخذلان ، وإيراد (عن العالمين) بدل عنه لما فيه من التعميم والدلالة على الاستغناء عنه بالبرهان والإشعار بعظم الحج : وذلك لأنه تكليف شاق جامع بين كسر النفس وأتعاب البدن وضرر المال ، والتجرد عن الشهوات ، والإقبال على الله .

وفي من لا يحضره الفقيه ، في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٣) سورة آل عمران الحديث (١١٦) بتفاوت يسير في بعض الألفاظ .

السلام : يا علي تارك الحج وهو مستطيع كافر ، قال الله تبارك وتعالى ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ يا علي من سوف الحج حتى يموت بعثه الله يوم القيامة يهودياً أو نصرانياً (١) .

في الكافي : عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن موسى بن القاسم البجلي ، ومحمد بن يحيى عن العمركي بن علي جميعاً عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال : إن الله تعالى فرض الحج على أهل الجدة في كل عام وذلك قوله تعالى ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ قال : قلت : فمن لم يحج منا فقد كفر ؟ قال : لا ، ولكن من قال : ليس هذا هكذا فقد كفر (٢) .

وفي تفسير العياشي : عن أبي أسامة زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت : رأيت قول الله ﴿ ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ قال : هو كفر النعم . وقال : ﴿ من ترك ﴾ في خبر آخر (٣)

وروي أنه لما نزل صدر الآية جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وأهله وأرباب الملل وقال : إن الله كتب عليكم الحج فحجوا ، فأمنت به ملة واحدة وكفرت خمس ملل ، فنزلت ﴿ ومن كفر ﴾ (٤) .

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ السمعية والعقلية الدالة

(١) من لا يحضره الفقيه ج ٤ (١٧٦) باب النوادر ، وهو آخر أبواب الكتاب ، قطعة من حديث (١) ص (٢٦٦) .

(٢) الفروع ج ٤ ، كتاب الحج ، باب فرض الحج والعمرة ، ص (٢٦٥) الحديث (٥) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٣) الحديث (١١٥) .

(٤) الكشاف ج ١ في تفسيره لأية (٩٧) من سورة آل عمران ﴿ والله على الناس حج البيت ﴾ الآية ص (٣٩١) وفي الهامش ( أخرجه الطبري من طريق جرير عن الضحاك ) .

على صدق محمد (ص) فيما جاء به من وجوب الحج وغيره .

وتخصيص أهل الكتاب بالخطاب يدل على أن كفرهم أقبح . وأنهم وإن زعموا أنهم مؤمنون بالتوراة والإنجيل ، فهم كافرون بهما (١) ، وأن الكفر ببعض كتاب كفر ب كله . فالكفر بولاية علي كفر بجميع آيات الله ، فافهم .

﴿ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴾ (٩٨) والحال أنه شهيد مطلع على أعمالكم واعتقاداتكم فيجازيكم عليها لا ينفعكم التحريف والاستسار .

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن آمَنَ ﴾ تكرير الخطاب والاستفهام لزيادة التقريع ونفي العذر لهم ، وللإشعار بأن كل واحد من الأمرين مستقبح في نفسه ، مستقل باستجلاب العذاب .

وسبيله ، دينه الحق المأمور بسلوكه ، وهو الإسلام المرادف للإيمان .

قيل : كانوا يفتنون المؤمنين ويحرشون بينهم حتى أتوا الأوس والخزرج فذكروهم ما بينهم في الجاهلية من التعادي والتحارب ، ليعودوا لمثله ، ويحتالون لصدّهم عنه (٢) .

﴿ تَبٰغُوثَهَا عَوَجًا ﴾ حال من الواو . واللام في المفعول الأول محذوف ، أي طالبين لسبيل الله اعوجاجاً . أو ﴿ عَوَجًا ﴾ تميز من النسبة إلى المفعول ، أي طالبين عوجها ، بأن تلبسوا عن الناس وتوهموا أن فيه عوجاً عن الحق ، بمنع النسخ ، وتغيير صفة رسول الله صلى الله عليه وآله ونحوهما ، أو بأن تحرشوا بين المؤمنين ، ليختلف كلمتهم ويختل أمر دينهم .

(١- ٢) نقلهما في أنوار التنزيل وأسرار التأويل في تفسيره لأبني (٩٨ و ٩٩) من سورة آل عمران

﴿ قل يا أهل الكتاب لم تكفرون . وقل يا أهل الكتاب لم تصدون ﴾ .

﴿ وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ ﴾ إنها سبيل الله والصد عنها ضلال وإضلال وأنتم عدول عند أهل ملتكم ، يثقون بأقوالكم ويستشهدونكم في القضايا .

﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (٩٩) وعيد لهم .

ولما كان المنكر في الآية الأولى ، كفرهم ، وهم يجهرون به ، ختمها بقوله ﴿ والله شهيد ﴾ . وفي هذه الآية صدقهم المؤمنين عن الإسلام ، وكانوا يخفون ويحتالون فيه ، قال ﴿ وما الله بغافل عما تعملون ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ ﴾ (١٠٠) .

قيل : نزلت في نفر من الأوس والخزرج كانوا جلوساً يتحدثون فمر بهم شامر بن قيس اليهودي ، فغاظوا تالفهم واجتماعهم ، فأمر شاباً من اليهود أن يجلس إليهم ويذكرهم يوم بعث<sup>(١)</sup> وينشدهم بعض ما قيل فيهم ، وكان الظفر في ذلك اليوم للأوس ، ففعل ، فتنازع القوم وتفاخروا وتغاضبوا ، وقالوا: السلاح السلاح، واجتمع مع القبيلتين خلق عظيم، فتوجه إليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه، فقال: أتدعون الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد إذ أكرمكم الله بإسلام وقطع به عنكم أمر الجاهلية وألف بين قلوبكم ، فعلموا أنها نزعة من الشيطان وكيد من عدوهم ، فألقوا السلاح ، واستغفروا ، وعانق بعضهم بعضاً ، وانصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله<sup>(٢)</sup> .

(١) ويوم بعث بضم الباء يوم معروف كان فيه حرب بين الأوس والخزرج في الجاهلية ذكره الواقدي ومحمد بن إسحاق في كتابيهما ، قال الأزهري : وذكر ابن المظفر هذا في كتاب العين فجعله يوم بعث (بالعين المعجمة) وصفه ، وما كان الخليل رحمه الله ليخفى عليه يوم بعث لأنه من مشاهير أيام العرب (لسان العرب ج ٢ ص ١١٧ في لغة بعث) وقال أيضاً في ص (١١٩) في لغة بعث : يوم بعث ، يوم وقعة كانت بين الأوس والخزرج ، قال الأزهري : إنما هو بعث بالعين ، وهو من مشاهير أيام العرب ، ومن قال بعث فقد صحف .

(٢) نقله في الكشف ج ١ ص (٣٩٣) في تفسيره لآية (١٠٠) من سورة آل عمران ﴿ يا أيها الذين =

وإنما خاطبهم الله تعالى بنفسه بعدما أمر الرسول صلى الله عليه وآله بأن يخاطب أهل الكتاب ، إظهاراً لجلالة قدرهم ، وإشعاراً بأنهم هم الأحقاء بأن يخاطبهم تعالى ويكلمهم .

﴿ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ ﴾ إنكار وتعجيب لكفرهم في حال اجتماع لهم الأسباب الداعية إلى الإيمان الصارفة عن الكفر .

﴿ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ ﴾ ومن يستمسك بدينه ، أو يلتجأ إليه في مجامع أموره .

في كتاب الخصال عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : قال إبليس : خمسة أشياء ليس لي فيهن حيلة ، وسائر الناس في قبضتي : من اعتصم بالله عن نية صادقة فاتكل عليه في جميع أموره كلها ، الحديث (١) .

﴿ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (١٠١) فقد اهتدى لا محالة .

وفي كتاب معاني الأخبار بإسناده إلى حسين الأشقر قال : قلت لهشام بن الحكم : ما معنى قولكم : إن الإمام لا يكون إلا معصوماً ؟ فقال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن ذلك ؟ فقال : المعصوم هو الممتنع بالله من جميع المحارم ، وقال الله تبارك وتعالى ﴿ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ ﴾ فقد هدي إلى صراط مستقيم ﴿ (٢) .

= آمنوا أن تطيعوا ﴿ الآية ونقله ابن هشام في السيرة ج ٢ ص (١٨٣) .

(١) كتاب الخصال ، باب الخمسة ص (٢٨٥) الحديث (٣٧) وثم الحديث (ومن كثر تسيبته في ليله ونهاره ، ومن رضي لأخيه المؤمن بما يرضاه لنفسه ، ومن لم يجزع على المصيبة حين تصيبه ، ومن رضي بما قسم الله له ولم يهتم لرزقه) .

(٢) معاني الأخبار ص (١٣٢) باب معنى عصمة الإمام ، الحديث (٢) .

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال : أيما عبد أقبل قبل ما يجب الله عز وجل ، أقبل الله قبل ما يجب (١) . ومن اعتصم بالله عصمه الله . ومن أقبله الله قبله وعصمه لم يبال لو سقطت السماء على الأرض (٢) . أو كانت نازلة نزلت على أهل الأرض فشملتهم بلية ، كان في حزب الله بالتقوى من كل بلية (٥) ، أليس الله عز وجل يقول : ﴿ إن المتقين في مقام أمين ﴾ (٤) (٥) (٦) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ حق تقواه وما يجب منها .

(١) يقال : أقبل قبلك ، أي قصد قصدك وتوجه إليك وجعلك قبالة وجهه وتلقاه . والمراد بإقبال العبد نحو ما يحبه الله ، قصده والإتيان به طلباً لرضاه . وإقبال الله نحو ما يحبه العبد إفاضة ما يسر به قلبه وتقر به عينه . ومن اعتصم بالله عصمه الله من الضياع والحاجة ، كما اعتصم به مؤمن آل فرعون بقوله (وأفوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد) فلجأ من شر فرعون وجنوده إليه سبحانه واعتصم به ، فوفاه الله سيئات ما مكروا . واعتصم به يونس عليه السلام في الظلمات بقوله ﴿ لا إله إلا أنت سبحانك إنني كنت من الظالمين ﴾ فلجأ من غضبه إليه واعتصم به ، فأقبل الله إليه بالقبول وعصمه بقوله ﴿ فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين ﴾ واعتصم به أيوب وأقبل إليه بقوله : ﴿ رب اني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين ﴾ فأقبل الله إليه بالقبول وعصمه ورفع عنه الكرب والضر . وكذلك لجأ إليه كثير من الأنبياء والمرسلين والصلحاء والمتقين والفاسقين فأقبل الله إليهم بقضاء حوائجهم وإزاحة مكارههم (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٨ ص ٢٠٠) .

(٢) ومن أقبل الله قبله وعصمه لم يبال لو سقطت السماء : إن جعل (لم يبال) وحده جواباً للشرط السابق ، كان جواب الشرط اللاحق قوله ﴿ كان في حزب الله ﴾ وإن جعل جواباً للشرط اللاحق وجعل المجموع جواباً للشرط السابق ، كان قوله ﴿ كان في حزب الله ﴾ استينافاً (المصدر نفسه) .

(٣) بالتقوى من كل بلية : أي بقية من كل بلية في الدنيا والآخرة (المصدر) .

(٤) سورة الدخان / ٥١ .

(٥) أي المأمون من البلية والافة فيهما (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٨ ص ٢٠٠) .

(٦) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب التفويض إلى الله والتوكل عليه ، الحديث (٤) .

وهو استفراغ الوسع في القيام بالواجب والاجتناب عن المحارم .

أصله (وقية) فقلبت واوها المضمومة تاءً كما في تؤده وتخمة ، والياء الفأ .

وفي مجمع البيان : وذكر في قوله تعالى ﴿ حق تقاته ﴾ وجوه ، ثانيها ، أنه المجاهدة في الله ، وأن لا تأخذه في الله لومة لائم ، وأن يقام له بالقسط في الخوف والأمن ، عن مجاهد ، ثم اختلف فيه أيضاً على قولين : أحدهما أنه منسوخ بقوله ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ <sup>(١)</sup> وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام <sup>(٢)</sup> .

وفي كتاب معاني الأخبار : بإسناده إلى أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ﴿ اتقوا الله حق تقاته ﴾ ؟ قال : يطاع ولا يعصى ، ويذكر ولا ينسى ، ويشكر ولا يكفر <sup>(٣)</sup> .

﴿ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ <sup>(١٠٢)</sup> أي ولا تكونن على حال سوى حال الإسلام إذا أدرككم الموت .

فإن النهي عن المقيد بحال وغيرها ، قد يتوجه بالذات نحو الفعل تارة والقيد أخرى ، وقد يتوجه نحو المجموع ، وكذلك النفي .

وفي مجمع البيان : وروي عن أبي عبد الله عليه السلام ﴿ وأنتم مسلمون ﴾ بالتشديد ، ومعناه مستسلمون لما أتى النبي صلى الله عليه وآله ومنقادون له <sup>(٤)</sup> .

(١) سورة التغابن / ١٦ .

(٢) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٨٢) في تفسيره لآية (١٠٢) من سورة آل عمران ﴿ اتقوا الله حق تقاته ﴾ .

(٣) كتاب معاني الأخبار ص (٢٤٠) باب معنى اتقاء الله حق تقاته ، الحديث (١) .

(٤) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٨٢) في تفسيره لآية (١٠٢) من سورة آل عمران ﴿ ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ .



وفي تفسير العياشي : عن الحسين بن خالد قال : قال أبو الحسن الأول لبعض أصحابه : كيف تقرأ هذه الآية ؟ ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ ماذا ؟ قلت : ﴿ مسلمون ﴾ فقال : سبحان الله توقع عليهم الإيمان فسميتهم مؤمنين ، ثم يسألهم الإسلام ، والإيمان فوق الإسلام ؟ قلت : هكذا يقرأ في قراءة زيد ، قال : إنما هي في قراءة علي عليه السلام وهو التنزيل الذي نزل به جبرئيل على محمد صلى الله عليه وآله ، ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون لرسول الله صلى الله عليه وآله ثم الإمام من بعده (١) .

وفي كتاب المناقب لابن شهر آشوب : عن الباقر عليه السلام وهو التنزيل الذي نزل به جبرئيل على محمد صلى الله عليه وآله ، ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون لرسول الله صلى الله عليه وآله والإمام من بعده (٢) .

وفي عيون الأخبار : بإسناده إلى داود بن سليمان الغازي عن أبي الحسن الرضا عليه السلام عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين عليهم السلام أنه قال : الدين كله جهل إلا مواضع العلم ، والعلم كله حجة إلا ما عمل به ، والعمل كله رياء إلا ما كان مخلصاً ، والإخلاص على خطر حتى ينظر العبد بما يختم له (٣) .

وفي نهج البلاغة : قال عليه السلام : فيادروا العمل ، وخافوا بغتة الأجل ، فإنه لا يرجى من رجعة العمر ما يرجى من رجعة الرزق ، ما فات

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٣) الحديث (١١٩) .

(٢) ما عثرت عليه في المناقب مع الفحص الشديد هذا لفظه (وعنه أي الباقر عليه السلام في قوله : إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون لولاية علي عليه السلام) ، لاحظ المناقب لابن شهر آشوب ج ٢ ص (٢٥٣) فصل في ذكره عليه السلام في الكتب . وأيضاً في ج ٣ فصل في أنه الإيمان والإسلام . ص ٩٥ .

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ١ باب (٢٨) فيما جاء عن الإمام علي بن موسى الرضا عليهما السلام من الأخبار المتفرقة ، ص (٢٨١) الحديث (٢٥) .

اليوم من الرزق رجي غداً زيادته ، وما فات الأمس من العمر لم ترجى اليوم رجعته ، الرجا مع الجائي والياس مع الماضي ﴿ فاتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ (١) .

﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ ﴾ بدينه الإسلام الذي ملاكه الولاية والكتاب .

استعارة تبعية : ووجه الشبه التمسك به ، فإن التمسك به سبب النجاة عن الردى ، كما أن التمسك بالحبل سبب السلامة عن التردى : والاعتصام ترشيح للاستعارة .

﴿ جَمِيعاً ﴾ مجتمعين عليه .

وفي أمالي شيخ الطائفة رحمه الله : بإسناده إلى عمر بن راشد عن جعفر بن محمد عليهما السلام في قوله ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ﴾ قال : علي بن أبي طالب عليه السلام حبل الله المتين (٢) .

وعن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : آل محمد عليهم السلام هم حبل الله الذي أمرنا بالاعتصام به ، فقال ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ﴾ (٣)

(١) نهج البلاغة (١١٤) ومن خطبة له عليه السلام ، وفيها مواعظ للناس من (١٧١) من صبحي الصالح .

(٢) الأمالي لشيخ الطائفة ج ١ ص (٢٧٨) ولفظ الحديث (قال أبو العباس - هو عمر بن راشد أبو سلميان - عن جعفر بن محمد عليه السلام في قوله ﴿ ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ﴾ قال : نحن من النعيم . وفي قوله ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ﴾ قال : نحن الحبل) وفي تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٤) الحديث (١٢٢) عن ابن يزيد في تفسير الآية قال : علي بن أبي طالب حبل الله المتين .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٤) الحديث (١٢٣) .

وفي كتاب معاني الأخبار : بإسناده إلى موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عليهم السلام قال : الإمام منا لا يكون إلا معصوماً ، وليست العصمة في ظاهر الخلقة فيعرف بها ، ولذلك لا يكون إلا منصوباً ، ف قيل له : يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله فما معنى المعصوم ؟ فقال : هو المعتصم بحبل الله ، وحبل الله هو القرآن لا يفترقان إلى يوم القيامة ، والإمام يهدي إلى الإمام ، والقرآن يهدي إلى الإمام ، وذلك قول الله عز وجل ﴿ إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ﴾ (١) (٢) .

وفي مجمع البيان : روى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : أيها الناس إني قد تركت فيكم حبلين إن أخذتم بهما لن تضلوا من بعدي ، أحدهما أكبر من الآخر ، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض (٣) .

﴿ وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ أي لا تتفرقوا عن الحق بوقوع الاختلاف بينكم كأهل الكتاب ، أو لا تتفرقوا تفرقكم الجاهلي يحارب بعضكم بعضاً ، أو لا تذكروا ما يوجب التفرق ويزيل الالفة .

وفي رواية أبي الجارود : عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى ﴿ وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ قال : إن الله تبارك وتعالى علم أنهم سيتفرقون بعد نبيهم ويختلفون ، فنهاهم عن التفرق كما نهى من قبلهم ، فأمرهم أن يجتمعوا على ولاية آل محمد صلى الله عليه وآله ، ولا تفرقوا (٤) .

(١) سورة الإسراء / ٩ .

(٢) معاني الأخبار ص (١٣٢) باب معنى عصمة الإمام الحديث (١) .

(٣) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٨٢) في تفسيره لآية (١٠٣) من سورة آل عمران ﴿ واعتصموا بحبل الله ﴾ .

(٤) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٠٨) سورة آل عمران في تفسيره لقوله تعالى ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ﴾ .

وروى الشيخ المفيد رحمه الله في تأويل الآية ، وهو من محاسن التأويل ، عن محمد بن الحسن عن أبيه عن جده قال : قال علي بن الحسين صلوات الله عليهما ، كان رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم جالساً في المسجد وأصحابه حوله ، فقال لهم : يطلع عليكم رجل من أهل الجنة يسأل عما يعنيه ، قال : فطلع علينا رجل شبيه برجال مصر ، فتقدم وسلم على رسول الله صلى الله عليه وآله وجلس وقال : يا رسول الله لقد سمعت الله يقول ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾ فما هذا الحبل الذي أمرنا الله بالاعتصام به ولا نتفرق عنه ؟ قال : فأطرق ساعة ثم رفع رأسه وأشار إلى علي بن أبي طالب عليه السلام وقال : هذا حبل الله الذي من تمسك به عصم في دنياه ولم يضل في آخره ، قال : فوثب الرجل إلى علي بن أبي طالب واحتضنه من وراء ظهره ، وهو يقول : اعتصمت بحبل الله وحبل رسوله ، ثم قام فولى وخرج ، فقام رجل من الناس فقال : يا رسول الله صلى الله عليه وآله الحقه واسأله أن يستغفر لي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله إذا تجده مرفقاً ، قال : فلحقه الرجل وسأله أن يستغفر له ؟ فقال له : هل فهمت ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وما قلت له : قال الرجل : نعم ، فقال له : إن كنت متمسكاً بذلك الحبل فغفر الله لك ، وإلا فلا غفر الله لك ، وتركه ومضى (١) .

﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً ﴾ في الجاهلية متقابلين .

﴿ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ ﴾ بالإسلام .

﴿ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً ﴾ متحابين مجتمعين على الاخوة في الله .

في كتاب كمال الدين وتمام النعمة : بإسناده إلى عبد الرحمن بن

(١) البرهان ج ١ ص (٣٠٦) في تفسيره لآية (١٠٣) من سورة آل عمران الحديث (٢) .

عبد الله عليه السلام قال : إذا أردت دخول الكعبة فاغتسل قبل أن تدخلها ، ولا تدخلها بحذاء ، وتقول إذا دخلت : اللهم إنك قلت ومن دخله كان آمناً فأمني من عذاب النار، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (١) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن قول الله عز وجل ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ البيت عنى أم الحرم؟ قال : من دخل الحرم من الناس مستجيراً به فهو آمن به من سخط الله ، ومن دخله من الوحش والطير كان آمناً أن يهاج ، أو يؤذى حتى يخرج من الحرم (٢) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن قول الله عز وجل ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ قال : إذا أحدث العبد في غير الحرم جنابة ثم فر إلى الحرم لم يسع لأحد أن يأخذه في الحرم ولكن يمنع من السوق ولا يباع ولا يطعم ولا يسقى ولا يكلم ، فإنه إذا فعل ذلك يوشك أن يخرج فيؤخذ ، وإذا جنى في الحرم جنابة على نفسه ففر إلى مكة لم يؤخذ ما دام في الحرم حتى يخرج منه ، ولكن يمنع من السوق فلا يباع ولا يجالس حتى يخرج منه فيؤخذ ، وإن أحدث في الحرم ذلك الحدث أخذ فيه (٣) .

وفي كتاب علل الشرايع حدثنا أبي رضي الله عنه قال : حدثنا سعد بن عبد الله عن أيوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن أبي

(١) الفروع ج ٤ كتاب الحج ، باب دخول الكعبة ص (٥٢٨) قطعة من حديث (٣) .  
(٢) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب في قوله تعالى ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ ص (٢٢٦) الحديث (١) .

(٣) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب في قوله تعالى ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ الحديث (٢) مع اختلاف في ذيل الحديث .

عبد الله عليه السلام أنه سئل عن طير أهلي أقبل فدخل الحرم فقال : لا يمس ، لأن الله عز وجل يقول : ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ (١) .

وفي من لا يحضره الفقيه : وسأل محمد بن مسلم أحدهما عليهما السلام عن الظبي يدخل الحرم ؟ فقال : لا يؤخذ ولا يمس ، لأن الله عز وجل يقول : ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ (٢) .

وفي الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن شاذان بن الخليل أبي الفضل عن سماعة بن مهران عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن رجل لي عليه مال فغاب عني زماناً ، فرأيت يطفو حول الكعبة أفاتقاضه مالي ؟ قال : لا تسلم عليه ولا تروجه حتى يخرج من الحرم (٣) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن إسماعيل عن أبي إسماعيل السراج عن هارون بن خارجة قال : سمعت أبا عبد الله يقول : من دفن في الحرم أمن من الفزع الأكبر ، فقلت : من بر الناس وفاجرهم ؟ قال : من بر الناس وفاجرهم (٤) .

وفي من لا يحضره الفقيه : من مات في أحد الحرمين بعثه الله من الأمنين ، ومن مات بين الحرمين لم ينشر له ديوان ، ومن دفن في الحرم أمن من الفزع الأكبر (٥) .

﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾ قصده للزيارة على الوجه

(١) علل الشرايع ج ٢ ص (١٣٦) باب (٢٠٦) العلة التي من أجلها لا يؤخذ الطير الأهلي إذا دخل الحرم الحديث (١) .

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ٢ (٦٥) باب تحريم صيد الحرم وحكمه ص (١٧٠) الحديث (١٩) .

(٣) الفروع ج ٤ ، كتاب الحج باب فيمن رأى غريمه في الحرم ص (٢٤١) الحديث (١) .

(٤) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب فضل الحج والعمرة وثوابها ص (٢٥٨) الحديث (٢٦) .

(٥) من لا يحضره الفقيه ج ٢ (٦٢) باب فضائل الحج ص (١٤٧) قطعة من حديث (١٠٠) .

المخصوص ، والحج في الأصل القصد .

وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص (حج) بالكسر ، وهي لغة .

في الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة قال : كتبت إلى أبي عبد الله عليه السلام بمسائل بعضها مع ابن بكير وبعضها مع أبي العباس ، فجاء الجواب بإملائه : سألت عن قول الله عز وجل ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾ يعني به الحج والعمرة جميعاً ، لأنهما مفروضان ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (١) .

وفي عيون الأخبار في باب ذكر ما كتب به الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان في جواب مسائله في العلل : وعلة الحج الوفاة إلى الله عز وجل وطلب الزيادة والخروج من كل ما اقترب ، وليكون تائباً مما مضى ، مستأنفاً لما يستقبل ، وما فيه من استخراج الأموال ، وتعب الأبدان ، وحظرها عن الشهوات واللذات ، والتقرب بالعبادة إلى الله عز وجل ، والخضوع والاستكانة والذل ، شاخصاً في الحر والبرد والأمن والخوف ، دائب في ذلك دائم ، وما في ذلك لجميع الخلق من المنافع ، والرغبة والرغبة إلى الله تعالى ، ومنه ترك قساوة القلب وجسارة الأنفس ، ونسيان الذكر ، وانقطاع الرجاء والأمل ، وتجديد الحقوق ، وحظر النفس عن الفساد ، ومنفعة في شرق الأرض وغربها ، ومن في البر والبحر ممن يحج وممن لا يحج من تاجر وجالب وبائع ومشتري وكاسب ومسكين ، وقضاء حوائج أهل الأرض ، والمواضع الممكن لهم الاجتماع فيها كذلك ، ليشهدوا منافعهم (٢) .

(١) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب فرض الحج والعمرة ص (٢٦٤) الحديث (١) .

(٢) عيون الأخبار ج ٢ باب (٣٣) في ذكر ما كتب به الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان في

جواب مسائله في العلل قطعة من حديث (١) ص (٩٠) .

﴿ مَنِ اسْتَطَاعَ ﴾ بدل من الناس بدل البعض من الكل .

﴿ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ تميز من نسبة الفعل إلى المفعول بالواسطة .

وفي عيون الأخبار فيما كتبه الرضا عليه السلام للمأمون من محض الإسلام وشرايع الدين : وحج البيت فريضة على من استطاع إليه سبيلا ، والسبيل الزاد والراحلة مع الصحة (١) .

وفي كتاب الخصال عن الأعمش عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال : هذه شرايع الدين ، إلى أن قال : وحج البيت واجب لمن استطاع إليه سبيلا ، وهو الزاد والراحلة مع صحة البدن ، وأن يكون للإنسان ما يخلفه على عياله وما يرجع إليه بعد من حجه (٢) .

وفي الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن خالد بن جرير عن أبي الربيع الشامي قال : سئل أبو عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى ﴿ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ فقال : ما يقول الناس ؟ قال : فقيل له : الزاد والراحلة قال : فقال أبو عبد الله عليه السلام : قد سئل أبو جعفر عليه السلام عن هذا فقال : هلك الناس إذا ، لئن كان من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت عياله ويستغني به عن الناس ينطلق إليه فيسألهم إياه لقد هلكوا ، فقيل له : فما السبيل ؟ قال : فقال : السعة في المال إذا كان يحج ببعض ويبقى بعضاً يقوت به عياله ، أليس قد فرض الله الزكاة فلم يجعلها إلا

(١) عيون الأخبار ج ٢ باب (٣٥) ما كتبه الرضا عليه السلام للمأمون في محض الإسلام وشرايع الدين ، قطعة من حديث (١) ص (١٢٤) س (٦) .

(٢) كتاب الخصال ج ٢ ، أبواب المائة فما فوقه (خصال من شرايع الدين) الحديث (٩) ص (٦٠٦) س (١٢) .



على من يملك مائتي درهم (١)(٢) .

محمد بن أبي عبد الله عن موسى بن عمران عن الحسين بن يزيد النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سأل رجل من أهل القدر فقال : يا بن رسول الله أخبرني عن قول الله تعالى ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾ أليس قد جعل الله لهم الاستطاعة ؟ فقال : ويحك أما يعني بالاستطاعة الزاد والراحلة ، ليس استطاعة البدن ، فقال الرجل : أفليس إذا كان الزاد والراحلة فهو مستطيع للحج ؟ فقال : ويحك ليس كما تظن قد ترى الرجل عنده المال الكثير أكثر من الزاد والراحلة فهو لا يحج حتى يأذن الله تعالى في ذلك (٣) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾ قال : ما السبيل ؟ قال : أن يكون له ما يحج به قال : قلت : من عرض عليه ما يحج به فاستحى من ذلك ، أهو ممن يستطيع إليه سبيلاً ؟ قال : نعم ما شأنه أن يستحى ، ولو يحج على حمار أجدع أبر ، فإن كان يطيق أن يمشي بعضاً ويركب بعضاً ، فليحج (٤) .

وفي رواية أنه يخرج ويمشي إن لم يكن عنده ، قيل : لا يقدر على

(١) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب استطاعة الحج ص (٢٦٧) الحديث (٣) .

(٢) معنى الحديث : لئن كان من كان له قدر ما يقوت عياله فحسب وجب عليه أن يتفق ذلك في الزاد والراحلة ، ثم ينطلق إلى الناس فيسألهم قوت عياله لهلك الناس إذا . وفي بعض النسخ من الكتب الأربعة : ينطلق إليه ، أي إلى الحج ، فيسلبهم إياه ، يعني يسلب عياله ما يقوتونه ، لقد هلكوا ، يعني عياله ، وهو أصوب وأصح وأوضح (وفي باب استطاعة الحج ص (٤٩)) .

(٣) الفروع ج ٤ ، كتاب الحج ، باب استطاعة الحج ص (٢٦٨) الحديث (٥) .

(٤) الفروع ج ٤ ، كتاب الحج ، باب استطاعة الحج ص (٢٦٦) الحديث (١) .

المشي ؟ قال : يمشي ويركب ، قيل : لا يقدر على ذلك ؟ قال : يخدم القوم ويخرج معهم (١) .

واعلم أنه ينبغي أن يحمل اختلاف الروايات على اختلاف الناس في جهات الاستطاعة ، فإن بعضهم يجب لهم الزاد والراحلة ولا يجب لهم الرجوع إلى مال لقدرتهم على تحصيل ما يقوتون به بتجارة وكسب ، وبعضهم يجب لهم الرجوع إلى ما يمولون به لعدم قدرتهم على التحصيل ، وبعضهم عادتهم الخدمة والتعيش بأي وجه اتفق لهم مع قدرتهم على ذلك فإذا حصل لهم تلك الاستطاعة وجب الحج .

﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ (٩٧) وضع ﴿ كفر ﴾ موضع ﴿ لم يحج ﴾ تأكيداً لوجوبه ، وتغليظاً على تاركه .

وقد أكد أمر الحج في هذه الآية من وجوه .

الدلالة على وجوبه بصيغة الخبر ، وإبرازه في صورة الإسمية ، وإيراده على وجه يفيد أنه حق واجب لله في رقاب الناس ، وتعميم الحكم أولاً وتخصيصه ثانياً ، فإنه كإيضاح بعد إبهام وتنبية وتكرير للمراد . وتسميته ترك الحج كفراً من حيث إنه فعل الكفرة . وذكر الاستغناء فإنه في هذا الموضع يدل على المقت والخذلان ، وإيراد (عن العالمين) بدل عنه لما فيه من التعميم والدلالة على الاستغناء عنه بالبرهان والإشعار بعظم الحج : وذلك لأنه تكليف شاق جامع بين كسر النفس وأتعاب البدن وحرف المال ، والتجرد عن الشهوات ، والإقبال على الله .

وفي من لا يحضره الفقيه ، في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٣) سورة آل عمران الحديث (١١٦) بتفاوت يسير في بعض الألفاظ .

السلام : يا علي تارك الحج وهو مستطيع كافر، قال الله تبارك وتعالى ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ يا علي من سوف الحج حتى يموت بعثه الله يوم القيامة يهودياً أو نصرانياً (١) .

في الكافي : عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن موسى بن القاسم البجلي ، ومحمد بن يحيى عن العمركي بن علي جميعاً عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال : إن الله تعالى فرض الحج على أهل الجدة في كل عام وذلك قوله تعالى ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ قال : قلت : فمن لم يحج منا فقد كفر ؟ قال : لا ، ولكن من قال : ليس هذا هكذا فقد كفر (٢) .

وفي تفسير العياشي : عن أبي أسامة زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت : رأيت قول الله ﴿ ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ قال : هو كفر النعم . وقال : ﴿ من ترك ﴾ في خبر آخر (٣)

وروي أنه لما نزل صدر الآية جمع رسول الله صلى الله عليه وآله أرباب الملل وقال : إن الله كتب عليكم الحج فحجوا ، فأمنت به ملة واحدة وكفرت خمس ملل ، فنزلت ﴿ ومن كفر ﴾ (٤) .

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ السمعية والعقلية الدالة

(١) من لا يحضره الفقيه ج ٤ (١٧٦) باب النوادر ، وهو آخر أبواب الكتاب ، قطعة من حديث (١) ص (٢٦٦) .

(٢) الفروع ج ٤ ، كتاب الحج ، باب فرض الحج والعمرة ، ص (٢٦٥) الحديث (٥) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٣) الحديث (١١٥) .

(٤) الكشاف ج ١ في تفسيره لأية (٩٧) من سورة آل عمران ﴿ والله على الناس حج البيت ﴾ الآية ص (٣٩١) وفي الهامش ( أخرجه الطبري من طريق جرير عن الضحاك ) .

على صدق محمد (ص) فيما جاء به من وجوب الحج وغيره .

وتخصيص أهل الكتاب بالخطاب يدل على أن كفرهم أقبح . وأنهم وإن زعموا أنهم مؤمنون بالتوراة والإنجيل ، فهم كافرون بهما (١) ، وأن الكفر ببعض كتاب كفر ب كله . فالكفر بولاية علي كفر بجميع آيات الله ، فافهم .

﴿ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴾ (٩٨) والحال أنه شهيد مطلع على أعمالكم واعتقاداتكم فيجازيكم عليها لا ينفعكم التحريف والاستسرار .

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن آمَنَ ﴾ تكرر الخطاب والاستفهام لزيادة التقرير ونفي العذر لهم ، وللإشعار بأن كل واحد من الأمرين مستقبح في نفسه ، مستقل باستجلاب العذاب .

وسبيله ، دينه الحق المأمور بسلوكه ، وهو الإسلام المرادف للإيمان .

قيل : كانوا يفتنون المؤمنين ويحرشون بينهم حتى أتوا الأوس والخزرج فذكروهم ما بينهم في الجاهلية من التعادي والتحارب ، ليعودوا لمثله ، ويحتالون لصدّهم عنه (٢) .

﴿ تَبْغُونَهَا عِوَجًا ﴾ حال من الواو . واللام في المفعول الأول محذوف ، أي طالبين لسبيل الله اعوجاجاً . أو ﴿ عِوَجًا ﴾ تميز من النسبة إلى المفعول ، أي طالبين عوجها ، بأن تلبسوا عن الناس وتوهموا أن فيه عوجاً عن الحق ، بمنع النسخ ، وتغيير صفة رسول الله صلى الله عليه وآله ونحوهما ، أو بأن تحرّشوا بين المؤمنين ، ليختلف كلمتهم ويختل أمر دينهم .

(١- ٢) نقلهما في أنوار التنزيل وأسرار التأويل في تفسيره لايتي (٩٨ و ٩٩) من سورة آل عمران

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ . وَقُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ ﴾ .

﴿ وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ ﴾ إنها سبيل الله والصد عنها ضلال وإضلال وأنتم عدول عند أهل ملتكم ، يثقون بأقوالكم ويستشهدونكم في القضايا .

﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (٩٩) وعيد لهم .

ولما كان المنكر في الآية الأولى ، كفرهم ، وهم يجهرون به ، ختمها بقوله ﴿ والله شهيد ﴾ . وفي هذه الآية صدهم المؤمنين عن الإسلام ، وكانوا يخفون ويحتالون فيه ، قال ﴿ وما الله بغافل عما تعملون ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ ﴾ (١٠٠) .

قيل : نزلت في نفر من الأوس والخزرج كانوا جلوساً يتحدثون فمر بهم شامر بن قيس اليهودي ، فغاظوا تالفهم واجتماعهم ، فأمر شاباً من اليهود أن يجلس إليهم ويذكرهم يوم بعث<sup>(١)</sup> وينشدهم بعض ما قيل فيهم ، وكان الظفر في ذلك اليوم للأوس ، ففعل ، فتنازع القوم وتفاخروا وتغاضبوا ، وقالوا: السلاح السلاح ، واجتمع مع القبيلتين خلق عظيم ، فتوجه إليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه ، فقال: أتدعون الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد إذ أكرمكم الله بإسلام وقطع به عنكم أمر الجاهلية وألف بين قلوبكم ، فعلموا أنها نزعة من الشيطان وكيد من عدوهم ، فألقوا السلاح ، واستغفروا ، وعانق بعضهم بعضاً ، وانصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله<sup>(٢)</sup> .

(١) ويوم بعث بضم الباء يوم معروف كان فيه حرب بين الأوس والخزرج في الجاهلية ذكره الواقدي ومحمد بن إسحاق في كتابيهما ، قال الأزهرى : وذكر ابن المظفر هذا في كتاب العين فجعله يوم بغات (بالعين المعجمة) وصفحته ، وما كان الخليل رحمه الله ليخفى عليه يوم بعث لأنه من مشاهير أيام العرب (لسان العرب ج ٢ ص ١١٧ في لغة بعث) وقال أيضاً في ص (١١٩) في لغة بعث : يوم بغات ، يوم وقعة كانت بين الأوس والخزرج ، قال الأزهرى : إنما هو بعث بالعين ، وهو من مشاهير أيام العرب ، ومن قال بغات فقد صحف .

(٢) نقله في الكشاف ج ١ ص (٣٩٣) في تفسيره لآية (١٠٠) من سورة آل عمران ﴿ يا أيها الذين =

وإنما خاطبهم الله تعالى بنفسه بعدما أمر الرسول صلى الله عليه وآله بأن يخاطب أهل الكتاب ، إظهاراً لجلالة قدرهم ، وإشعاراً بأنهم هم الأحقاء بأن يخاطبهم تعالى ويكلمهم .

﴿ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ ﴾ إنكار وتعجيب لكفرهم في حال اجتماع لهم الأسباب الداعية إلى الإيمان الصارفة عن الكفر .

﴿ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ ﴾ ومن يستمسك بدينه ، أو يلتجأ إليه في مجامع أموره .

في كتاب الخصال عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : قال إبليس : خمسة أشياء ليس لي فيهن حيلة ، وسائر الناس في قبضتي : من اعتصم بالله عن نية صادقة فانكل عليه في جميع أموره كلها ، الحديث (١) .

﴿ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (١٠١) فقد اهتدى لا محالة .

وفي كتاب معاني الأخبار بإسناده إلى حسين الأشقر قال : قلت لهشام بن الحكم : ما معنى قولكم : إن الإمام لا يكون إلا معصوماً ؟ فقال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن ذلك ؟ فقال : المعصوم هو الممتنع بالله من جميع المحارم ، وقال الله تبارك وتعالى ﴿ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (٢) .

أمنا أن تطيعوا ﴿ الآية ونقله ابن هشام في السيرة ج ٢ ص (١٨٣) .

(١) كتاب الخصال ، باب الخمسة ص (٢٨٥) الحديث (٣٧) وتام الحديث (ومن كثر تسييحه في ليله ونهاره ، ومن رضي لأخيه المؤمن بما يرضاه لنفسه ، ومن لم يجزع على المصيبة حين تصيبه ، ومن رضي بما قسم الله له ولم يهتم لرزقه) .

(٢) معاني الأخبار ص (١٣٢) باب معنى عصمة الإمام ، الحديث (٢) .

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال : أيما عبد أقبل قبل ما يجب الله عز وجل ، أقبل الله قبل ما يجب (١) . ومن اعتصم بالله عصمه الله . ومن أقبله الله قبله وعصمه لم يبال لو سقطت السماء على الأرض (٢) . أو كانت نازلة نزلت على أهل الأرض فشملتهم بلية ، كان في حزب الله بالتقوى من كل بلية (٥) ، أليس الله عز وجل يقول : ﴿ إن المتقين في مقام أمين ﴾ (٤) (٥) (٦) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ حق تقواه وما يجب منها .

(١) يقال : أقبل قبلك ، أي قصد قصدك وتوجه إليك وجعلك قبالة وجهه وتلقاه . والمراد بإقبال العبد نحو ما يجب الله ، قصده والإتيان به طلباً لرضاه . وإقبال الله نحو ما يجب العبد إفاضة ما يسر به قلبه وتقر به عينه . ومن اعتصم بالله عصمه الله من الضياع والحاجة ، كما اعتصم به مؤمن آل فرعون بقوله (وأفوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد) فلجأ من شر فرعون وجنوده إليه سبحانه واعتصم به ، فوفاه الله سيئات ما مكروا . واعتصم به يونس عليه السلام في الظلمات بقوله ﴿ لا إله إلا أنت سبحانك إنني كنت من الظالمين ﴾ فلجأ من غضبه إليه واعتصم به ، فأقبل الله إليه بالقبول وعصمه بقوله ﴿ فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك نتجي المؤمنين ﴾ واعتصم به أيوب وأقبل إليه بقوله : ﴿ رب اني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين ﴾ فأقبل الله إليه بالقبول وعصمه ورفع عنه الكرب والضر . وكذلك لجأ إليه كثير من الأنبياء والمرسلين والصلحاء والمتقين والفاستقين فأقبل الله إليهم بقضاء حوائجهم وإزاحة مكارهمهم (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٨ ص ٢٠٠) .

(٢) ومن أقبل الله قبله وعصمه لم يبال لو سقطت السماء : إن جعل (لم يبال) وحده جواباً للشرط السابق ، كان جواب الشرط اللاحق قوله ﴿ كان في حزب الله ﴾ وإن جعل جواباً للشرط اللاحق وجعل المجموع جواباً للشرط السابق ، كان قوله ﴿ كان في حزب الله ﴾ استينافاً (المصدر نفسه) .

(٣) بالتقوى من كل بلية : أي بقية من كل بلية في الدنيا والآخرة (المصدر) .

(٤) سورة الدخان / ٥١ .

(٥) أي المأمون من البلية والافة فيهما (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٨ ص ٢٠٠) .

(٦) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب التفويض إلى الله والتوكل عليه ، الحديث (٤) .

وهو استفراغ الوسع في القيام بالواجب والاجتناب عن المحارم .  
أصله (وقية) فقلبت واوها المضمومة تاءً كما في تؤده وتخمة ، والياء  
الفأ .

وفي مجمع البيان : وذكر في قوله تعالى ﴿ حق تقاته ﴾ وجوه ، ثانيها ،  
أنه المجاهدة في الله ، وأن لا تأخذه في الله لومة لائم ، وأن يقام له بالقسط  
في الخوف والأمن ، عن مجاهد ، ثم اختلف فيه أيضاً على قولين : أحدهما  
أنه منسوخ بقوله ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ <sup>(١)</sup> وهو المروي عن أبي جعفر  
وأبي عبد الله عليهما السلام <sup>(٢)</sup> .

وفي كتاب معاني الأخبار : بإسناده إلى أبي بصير قال : سألت أبا  
عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ﴿ اتقوا الله حق تقاته ﴾ ؟ قال :  
يطاع ولا يعصى ، ويذكر ولا ينسى ، ويشكر ولا يكفر <sup>(٣)</sup> .

﴿ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ <sup>(١٠٢)</sup> أي ولا تكونن على حال سوى  
حال الإسلام إذا أدرككم الموت .

فإن النهي عن المقيد بحال وغيرها ، قد يتوجه بالذات نحو الفعل تارة  
والقيد أخرى ، وقد يتوجه نحو المجموع ، وكذلك النفي .

وفي مجمع البيان : وروي عن أبي عبد الله عليه السلام ﴿ وأنتم  
مسلمون ﴾ بالتشديد ، ومعناه مستسلمون لما أتى النبي صلى الله عليه وآله  
ومنقادون له <sup>(٤)</sup> .

(١) سورة التغابن / ١٦ .

(٢) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٨٢) في تفسيره الآية (١٠٢) من سورة آل عمران ﴿ اتقوا الله حق  
تقاته ﴾ .

(٣) كتاب معاني الأخبار ص (٢٤٠) باب معنى اتقاء الله حق تقاته ، الحديث (١) .

(٤) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٨٢) في تفسيره الآية (١٠٢) من سورة آل عمران ﴿ ولا تموتن إلا  
وأنتم مسلمون ﴾ .



وفي تفسير العياشي : عن الحسين بن خالد قال : قال أبو الحسن الأول لبعض أصحابه : كيف تقرأ هذه الآية ؟ ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ ماذا ؟ قلت : ﴿ مسلمون ﴾ فقال : سبحان الله توقع عليهم الإيمان فسميتهم مؤمنين ، ثم يسألهم الإسلام ، والإيمان فوق الإسلام ؟ قلت : هكذا يقرأ في قراءة زيد ، قال : إنما هي في قراءة علي عليه السلام وهو التنزيل الذي نزل به جبرئيل على محمد صلى الله عليه وآله ، ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون لرسول الله صلى الله عليه وآله ثم الإمام من بعده (١) .

وفي كتاب المناقب لابن شهر آشوب : عن الباقر عليه السلام وهو التنزيل الذي نزل به جبرئيل على محمد صلى الله عليه وآله ، ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون لرسول الله صلى الله عليه وآله والإمام من بعده (٢) .

وفي عيون الأخبار : بإسناده إلى داود بن سليمان الغازي عن أبي الحسن الرضا عليه السلام عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين عليهم السلام أنه قال : الدنيا كلها جهل إلا مواضع العلم ، والعلم كله حجة إلا ما عمل به ، والعمل كله رياء إلا ما كان مخلصاً ، والإخلاص على خطر حتى ينظر العبد بما يختم له (٣) .

وفي نهج البلاغة : قال عليه السلام : فبادروا العمل ، وخافوا بغتة الأجل ، فإنه لا يرجى من رجعة العمر ما يرجى من رجعة الرزق ، ما فات

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٣) الحديث (١١٩) .

(٢) ما عثرت عليه في المناقب مع الفحص الشديد هذا لفظه (وعنه) (أي الباقر) عليه السلام في قوله : إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون لولاية علي عليه السلام ، لاحظ المناقب لابن شهر آشوب ج ٢ ص (٢٥٣) فصل في ذكره عليه السلام في الكتب . وأيضاً في ج ٣ فصل في أنه الإيمان والإسلام . ص ٩٥ .

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ١ باب (٢٨) فيما جاء عن الإمام علي بن موسى الرضا عليهما السلام من الأخبار المتفرقة ، ص (٢٨١) الحديث (٢٥) .

اليوم من الرزق رجي غداً زيادته ، وما فات الأمل من العمر لم ترجى اليوم رجعتة ، الرجا مع الجائي واليأس مع الماضي ﴿ فاتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾<sup>(١)</sup> .

﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ ﴾ بدينه الإسلام الذي ملاكه الولاية والكتاب .

استعارة تبعية : ووجه الشبه التمسك به ، فإن التمسك به سبب النجاة عن الردى ، كما أن التمسك بالحبل سبب السلامة عن التردى : والاعتصام ترشيح للاستعارة .

﴿ جَمِيعاً ﴾ مجتمعين عليه .

وفي أمالي شيخ الطائفة رحمه الله : بإسناده إلى عمر بن راشد عن جعفر بن محمد عليهما السلام في قوله ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ﴾ قال : علي بن أبي طالب عليه السلام حبل الله المتين<sup>(٢)</sup> .

وعن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : آل محمد عليهم السلام هم حبل الله الذي أمرنا بالاعتصام به ، فقال ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ﴾<sup>(٣)</sup>

(١) نهج البلاغة (١١٤) ومن خطبة له عليه السلام ، وفيها مواعظ للناس ص (١٧١) من صبحي الصالح .

(٢) الأمالي لشيخ الطائفة ج ١ ص (٢٧٨) ولفظ الحديث (قال أبو العباس - هو عمر بن راشد أبو سليمان - عن جعفر بن محمد عليه السلام في قوله ﴿ ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ﴾ قال : نحن من النعيم . وفي قوله ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ﴾ قال : نحن الحبل) وفي تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٤) الحديث (١٢٢) عن ابن يزيد في تفسير الآية قال : علي بن أبي طالب حبل الله المتين .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٤) الحديث (١٢٣) .

وفي كتاب معاني الأخبار : بإسناده إلى موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عليهم السلام قال : الإمام منا لا يكون إلا معصوماً ، وليست العصمة في ظاهر الخلقة فيعرف بها ، ولذلك لا يكون إلا منصوباً ، فقليل له : يابن رسول الله صلى الله عليه وآله فما معنى المعصوم ؟ فقال : هو المعتصم بحبل الله ، وحبل الله هو القرآن لا يفترقان إلى يوم القيامة ، والإمام يهدي إلى الإمام ، والقرآن يهدي إلى الإمام ، وذلك قول الله عز وجل ﴿ إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ﴾ (١) (٢) .

وفي مجمع البيان : روى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : أيها الناس إنني قد تركت فيكم جبلين إن أخذتم بهما لن تضلوا من بعدي ، أحدهما أكبر من الآخر ، كتاب الله جبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض (٣) .

﴿ وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ أي لا تتفرقوا عن الحق بوقوع الاختلاف بينكم كأهل الكتاب ، أو لا تتفرقوا تفرقكم الجاهلي يحارب بعضكم بعضاً ، أو لا تذكروا ما يوجب التفرق ويزيل الالفة .

وفي رواية أبي الجارود : عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى ﴿ وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ قال : إن الله تبارك وتعالى علم أنهم سيتفرقون بعد نبينهم ويختلفون ، فنهاهم عن التفرق كما نهى من قبلهم ، فأمرهم أن يجتمعوا على ولاية آل محمد صلى الله عليه وآله ، ولا تفرقوا (٤) .

(١) سورة الإسراء / ٩ .

(٢) معاني الأخبار ص (١٣٢) باب معنى عصمة الإمام الحديث (١) .

(٣) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٨٢) في تفسيره لآية (١٠٣) من سورة آل عمران ﴿ واعتصموا بحبل الله ﴾ .

(٤) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٠٨) سورة آل عمران في تفسيره لقوله تعالى ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ﴾ .

وروى الشيخ المفيد رحمه الله في تأويل الآية ، وهو من محاسن التأويل ، عن محمد بن الحسن عن أبيه عن جده قال : قال علي بن الحسين صلوات الله عليهما ، كان رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم جالساً في المسجد وأصحابه حوله ، فقال لهم : يطلع عليكم رجل من أهل الجنة يسأل عما يعنيه ، قال : فطلع علينا رجل شبيه برجال مصر ، فتقدم وسلم على رسول الله صلى الله عليه وآله وجلس وقال : يا رسول الله لقد سمعت الله يقول ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾ فما هذا الحبل الذي أمرنا الله بالاعتصام به ولا نفرق عنه ؟ قال : فأطرق ساعة ثم رفع رأسه وأشار إلى علي بن أبي طالب عليه السلام وقال : هذا حبل الله الذي من تمسك به عصم في دنياه ولم يضل في آخره ، قال : فوثب الرجل إلى علي بن أبي طالب واحتضنه من وراء ظهره ، وهو يقول : اعتصمت بحبل الله وحبل رسوله ، ثم قام فولى وخرج ، فقام رجل من الناس فقال : يا رسول الله صلى الله عليه وآله الحقه واسأله أن يستغفر لي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله إذا تجده مرفقاً ، قال : فلحقه الرجل وسأله أن يستغفر له ؟ فقال له : هل فهمت ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وما قلت له : قال الرجل : نعم ، فقال له : إن كنت متمسكاً بذلك الحبل فغفر الله لك ، وإلا فلا غفر الله لك ، وتركه ومضى (١) .

﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً﴾ في الجاهلية متقابلين .

﴿فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ بالإسلام .

﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ متحابين مجتمعين على الاخوة في الله .

في كتاب كمال الدين وتمام النعمة : بإسناده إلى عبد الرحمن بن

(١) البرهان ج ١ ص (٣٠٦) في تفسيره لآية (١٠٣) من سورة آل عمران الحديث (٢) .

سليمان عن أبيه عن أبي جعفر عن الحارث بن نوفل قال: قال علي عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله: أمنا الهداة أم غيرنا؟ قال: بل منا الهداة إلى الله إلى يوم القيامة، بنا استنقذهم الله عز وجل من ضلالة الشرك، وبنا استنقذهم الله من ضلالة الفتنة، وبنا يصبحون إخواناً بعد ضلالة الفتنة كما بنا أصبحوا إخواناً بعد ضلالة الشرك، وبنا يختم الله، وبنا يفتح (١).

وقيل: كان الأوس والخزرج أخوين لأبوين، فوعدت بين أولادهم العداوة، وتطاولت الحروب مائة وعشرين سنة حتى أطفأها الله تعالى بالإسلام وألف بينهم برسوله صلى الله عليه وآله (٢).

﴿ وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ ﴾ أي مشفين على الوقوع في نار جهنم، إذ لو أدرككم الموت في تلك الحال لوقعتم فيها.

﴿ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا ﴾ بالإسلام.

والضمير للـ (حفرة) أولـ (النار) أو للـ (شفا) وتأنيشه لتأنيث ما أضيف إليه، أو لأنه بمعنى الشفة، فإن شفاء البشر وشفتها طرفها، كالجانب والجانبية. وأصله (شفو) فقلبت الواو في المذكر وحذف في المؤنث.

وفي روضة الكافي: علي بن إبراهيم عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى ﴿ وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا ﴾ بمحمد. هكذا والله نزل بها جبرئيل على

(١) كتاب كمال الدين وتمام النعمة (٢٢) باب اتصال الوصية من لادن آدم... ص (٢٣٠) الحديث (٣١).

(٢) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٨٢) في تفسيره لأية (١٠٣) من سورة آل عمران. والكشاف ج ١ ص (٣٩٥) في تفسيره للأية المذكورة ومن أراد الاطلاع أكثر من ذلك فعليه بمراجعة الكامل لابن الأثير ج ١ من ص (٦٥٥) إلى (٦٨٠).

محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ (١) .

وبإسناده إلى أبي هارون المكفوف عن أبي عبد الله عليه السلام قال :  
كان أبو عبد الله عليه السلام إذا ذكر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قال : بأبي  
وأمي وقومي وعترتي وعشيرتي ، عجب للعرب كيف لا تحملنا على رؤوسها ،  
والله عز وجل يقول ﴿ وَكُتِّمَ عَلَى شِفَا حَفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا ﴾ فبرسول  
الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْقَذُوا (٢) .

وفي تفسير العياشي : عن أبي الحسن علي بن محمد بن ميثم عن أبي  
عبد الله عليه السلام قال : أبشروا بأعظم المنن عليكم قول الله تعالى ﴿ وَكُتِّمَ  
عَلَى شِفَا حَفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا ﴾ فالإنقاذ من الله هبة ، والله لا يرجع  
من هبته (٣) .

وعن محمد بن سليمان البصري الديلمي عن أبيه عن أبي عبد الله عليه  
السلام ﴿ وَكُتِّمَ عَلَى شِفَا حَفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا ﴾ محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَآلِهِ (٤) .

﴿ كَذَلِكَ ﴾ مثل ذلك التبیین .

﴿ يَبِينُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (١٠٣) إرادة ثباتكم على الهدى  
وازدیادكم فيه .

﴿ وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ  
الْمُنْكَرِ ﴾ (من) للتبعيض واللام للاستغراق ، أي وليكن بعضكم يدعون بكل

(١) الروضة ص (١٨٣) الحديث (٢٠٨) .

(٢) الروضة ص (٢٦٦) الحديث (٣٨٨) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٤) الحديث (١٢٥) .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٤) الحديث (١٢٤) .

خير ويأمرون بكل معروف وينهون عن كل منكر .

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١٠٤) المخصوصون بكمال الفلاح، لا حاجة لهم إلى داع يدعوهم إلى الخير وأمر يأمرهم بالمعروف، ونهيه ينهاهم عن المنكر .  
وفي لفظ ﴿منكم﴾ إشعار بأنه غير النبي ، فيجب من دلالة الآية : أن يكون أمة غير النبي يكون نفسه معصوماً ويعلم كل خير وكل معروف وكل منكر ، يدعو ويأمر وينهى .

وفي الكافي علي بن إبراهيم عن أبيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن يزيد عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت : أخبرني عن الدعاء إلى الله والجهاد في سبيله ، أهو لقوم لا يحل إلا لهم ، ولا يقوم به إلا من كان منهم ، أم هو مباح لكل من وحد الله عز وجل وآمن برسوله صلى الله عليه وآله ، ومن كان كذا فله أن يدعو إلى الله عز وجل وإلى طاعته وأن يجاهد في سبيله ؟ فقال : ذلك لقوم لا يحل إلا لهم ، ولا يقوم بذلك إلا من كان منهم . قلت : من أولئك ؟ قال : من قام بشرائط الله عز وجل في القتال والجهاد على المجاهدين ، فهو مأذون له في الدعاء إلى الله تعالى . ومن لم يكن قائماً بشروط الله عز وجل في الجهاد على المجاهدين ، فليس بمأذون له في الجهاد ولا الدعاء إلى الله حتى يحكم في نفسه ما أخذ الله عليه من شرايط الجهاد . إلى أن قال عليه السلام : ومن كان على خلاف ذلك فهو ظالم وليس من المظلومين ، وليس بمأذون له في القتال ولا بالنهي عن المنكر والأمر بالمعروف ، لأنه ليس من أهل ذلك ولا مأذون له في الدعاء إلى الله تعالى ، لأنه ليس يجاهد مثله وأمر بدعائه إلى الله ، ولا يكون مجاهداً من قد أمر المؤمنون بجهاده ، وحُظر الجهاد عليه ومنعه منه ، ولا يكون داعياً إلى الله تعالى من أمر بدعاء مثله إلى التوبة والحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا يأمر بالمعروف من قد أمر أن يؤمر به ، ولا ينهى عن المنكر من قد أمر أن ينهى عنه . وفي هذا الحديث يقول عليه السلام : ثم ذكر من أذن

له في الدعاء إليه بعده وبعد رسوله في كتابه فقال ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ﴾<sup>(١)</sup> ثم أخبر عن هذه الأمة وممن هي وأنها من ذرية إبراهيم عليه السلام من سكان الحرم ممن لم يعبدوا غير الله قط الذين وجبت لهم الدعوة ، دعوة إبراهيم وإسماعيل من أهل المسجد الذين أخبر عنهم في كتابه ﴿ أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ﴾ الذين وصفناهم قبل هذا في صفة أمة محمد صلى الله عليه وآله ، الذين عناهم الله في قوله ﴿ ادعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ﴾<sup>(٢)</sup> يعني من اتبعه على الإيمان به والتصديق له وبما جاء به من عند الله تعالى من الأمة التي بعث فيها ومنها وإليها قبل الخلق ممن لم يشرك بالله قط ولم يلبس إيمانه بظلم وهو الشرك<sup>(٣)</sup> .

علي بن إبراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : وسئل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أواجب هو على الأمة جميعاً ؟ فقال : لا ، فقيل : ولم ؟ قال : إنما هو على القوى المطاع ، العالم بالمعروف من المنكر ، لا على الضعفة الذين لا يهتدون سبيلاً ، إلى أي من أي يقول من الحق إلى الباطل<sup>(٤)</sup> والدليل على ذلك كتاب الله تعالى قوله ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ فهذا خاص غير عام كما قال تعالى ﴿ ومن

(١) سورة آل عمران / ١٠٤ .

(٢) سورة يوسف / ١٠٨ .

(٣) الفروع ج ٥ كتاب الجهاد ، باب من يجب عليه الجهاد ومن لا يجب ، ص (١٣) قطعة من حديث (١) والحديث طويل .

(٤) بيان : يقول من الحق إلى الباطل . كان من كلام الراوي ، ومعناه أنهم يدعون الناس من الحق إلى الباطل ، لعدم اهتدائهم سبيلاً إليهما . والأظهر إلى الحق من الباطل ليكون متعلقاً به سبيلاً ، فيكون داخلاً تحت النفي ، ولعل الراوي ذكر حاصل المعنى (وافي ، أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، باب شرايط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص (٣٠) .



قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون ﴿١﴾ ولم يقل على أمة موسى ، ولا على قومه ، وهم يومئذ أمم مختلفة ، والأمة واحدة فصاعداً ، كما قال تعالى ﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله ﴾ (٢) والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٣) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ﴾ فهذه لآل محمد ومن تابعهم يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف ، وينهون عن المنكر (٤) .

وفي كتاب الخصال عن يعقوب بن يزيد بإسناده رفعه إلى أبي جعفر عليه السلام أنه قال : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلقان من خلق الله تعالى ، فمن نصرهما أعزه الله ومن خذلهما خذله الله تعالى (٥) .

وفي نهج البلاغة : قال عليه السلام : انهوا عن المنكر وتناهوا عنه ، فإنما أمرتم بالنهي بعد التناهي (٦) .

وفيه : لعن الله الأمرين بالمعروف التاركين له ، والناهين عن المنكر العاملين به (٧) .

(١) سورة الأعراف / ١٥٨ .

(٢) سورة النحل / ١١٩ .

(٣) الفروع ج ٥ كتاب الجهاد ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص (٥٩) الحديث (١٦) .

(٤) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٠٨) في تفسيره الآية (١٠٤) من سورة آل عمران ﴿ ولتكن منكم أمة ﴾ الآية .

(٥) كتاب الخصال ج ١ ، باب الاثنين ، ص (٤٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلقان من خلق الله عز وجل ، الحديث (٣٢) .

(٦) نهج البلاغة (١٠٥) ومن خطبة له عليه السلام في بعض صفات الرسول الأكرم (وعظ الناس) ص (١٥٢) صبحي الصالح .

(٧) نهج البلاغة (١٢٩) ومن خطبة له عليه السلام في ذكر المكايل والموازين ص (١٨٨) صبحي الصالح .

واعلم أن الداعي إلى كل خير والأمر بكل معروف والناهي عن كل منكر ، لا يكون إلا معصوماً عالمياً بكل خير ومعروف ومنكر ، ويجب وجوده ونصبه في كل زمان على الله تعالى ، إذ لا يمكن لأحد العلم بعصمة أحد إلا من طريق النص .

وأما الأمر بالمعروف علم من الشرع كونه معروفاً والنهي عن منكر علم من الشرع كونه منكراً ، فيجب على كل من يقدر عليه كفاية ، وفي بعض الأخبار السابقة دلالة عليه .

وفي التهذيب عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: لا يزال الناس بخير ما أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وتعاونوا على البر، فإذا لم يفعلوا ذلك نزلت منهم البركات وسلط بعضهم على بعض ولم يكن لهم ناصر في الأرض ولا في السماء (١) .

وفي الكافي والتهذيب عن الباقر عليه السلام قال : يكون في آخر الزمان قوم يتبع فيهم قوم مراؤون يتقرؤون (٢) وينسكون حدثاء سفهاء لا يوجبون أمراً بالمعروف ولا نهياً عن منكر إلا إذا أمنوا الضرر ، يطلبون لأنفسهم الرخص والمعاذير ، يتبعون زلات العلماء وفساد علمهم ، يقبلون على الصلاة والصيام وما لا يكلمهم في نفس ولا مال ، ولو أضرت الصلاة بساير ما يعملون بأموالهم وأبدانهم لرفضوها كما رفضوا أسمى الفرائض وأشرفها . إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة عظيمة بها تقام الفرائض ، هنالك يتم غضب الله عليهم فيعمهم بعقابه ، فيهلك الأبرار في دار الفجار ، والصغار في

(١) التهذيب ج ٦ (٨٠) باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ص (١٨١) الحديث (٢٢) .

(٢) بيان (يتقرؤون) أي يتعبدون ويتزهدون ، فالعطف تفسيري (إذا أمنوا الضرر) أي ما يحسبونه ضرراً وليس بضرر ، والاتباع ، التتبع ، والكلم الجرح ، والصك الضرب الشديد (الوافي باب الحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ص (٢٨) .

دار الكبار ، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبيل الأنبياء ومنهاج الصالحين ، فريضة عظيمة بها تقام الفرائض ، وتأمين المذاهب ، وتحل المكاسب ، وترد المظالم ، وتعمر الأرض ، ويتصف من الأعداء ، ويستقيم الأمر ، فانكروا بقلوبكم ، والفظوا بألسنتكم ، وصكوا بها جباههم ، ولا تخافوا في الله لومة لائم ، فإن اتعظوا وإلى الحق رجعوا ، فلا سبيل عليهم ﴿ إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويغيثون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم ﴾ (١) هنالك فجاهدوهم بأبدانكم وأبغضوهم بقلوبكم غير طالبين سلطاناً ، ولا باغين مالاً ، ولا مرئدين بالظلم ظفرأ ، حتى يفيثوا إلى أمر الله ويمضوا على طاعته .

قال أبو جعفر عليه السلام : وأوحى الله إلى شعيب النبي أني معذب من قومك مائة ألف ، أربعين ألفاً من شرارهم وستين ألفاً من خيارهم ، فقال : يا رب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار ؟ فأوحى الله عز وجل إليه أنهم داهنوا أهل المعاصي ولم يعضبوا لغضبي (٢).

﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا ﴾ كاليهود والنصارى اختلفوا في التوحيد والتنزيه وأحوال الآخرة .

﴿ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتِ ﴾ في موضع الحال من فاعل الفعل السابق ، وهي الآيات والحجج المبينة للحق الموجبة للاتفاق عليه .  
وفي الآية دلالة على كفر من اختلف وتفرق عن الحق بعد مجيء البينة .

(١) سورة الشورى / ٤٢ .

(٢) التهذيب ج ٦ (٨٠) باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص (١٨١) الحديث (٢١) وفي الفروع ج ٥ كتاب الجهاد ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص (٥٥) الحديث (١) .

وفي عطف ﴿ اختلفوا ﴾ على ﴿ تفرقوا ﴾ دلالة على أن الاختلاف إذا كان بحيث يوجب التفرق ، يوجب ذلك ، لا مطلقاً ، كاختلاف الشيعة في بعض الفروع .

﴿ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١٠٥) وعيد للذين تفرقوا ، وتهديد على التشبه بهم .

﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ نصب بما في ﴿ لهم ﴾ من معنى الفعل ، أو بإضمار { أذكر } .

وبياض الوجه وسواده كنايةان عن ظهور بهجة السرور وكآبة الخوف .

وقيل : يوسم أهل الحق ببياض الوجه والصحيفة وإشراق البشرة ، وسعي النور بين يديه وبيمينه ، وأهل الباطل بأضداد ذلك (١) وفي الأخبار دلالة على ذلك (٢) .

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ أي فيقال لهم ﴿ أكفرتم ﴾ والهمزة للتوبيخ والتعجب من حالهم .

في مجمع البيان عن أمير المؤمنين عليه السلام : إنهم أهل البدع والأهواء والآراء الباطلة من هذه الأمة (٣) .

وعن الثعلبي في تفسيره عن النبي صلى الله عليه وآله قال : والذي نفسي بيده ليردن عليّ الحوض ممن صحبني أقوام حتى إذا رأيتهم اختجلوا (٤) دوني ،

(١) نقله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (١٠٦) من سورة آل عمران ﴿ يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ﴾ .

(٢) لاحظ تفسير القمي والبرهان والصابي في تفسير الآية .

(٣) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٨٥) في تفسيره لآية (١٠٦ و ١٠٧) من سورة آل عمران ﴿ يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ﴾ .

(٤) في الهامش (اختجلوا أي احتد بواو اقتطعوا، منه) .

فلاقولن : أصحابي أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، إنهم ارتدوا على أعقابهم القهقري (١) .

﴿ فَذُوقُوا الْعَذَابَ ﴾ أمر إهانة .

﴿ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ (١٠٦) بسبب كفركم .

﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ آبَيْضَتْ وُجُوهُهُمْ فَبِئْسَ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ يعني الجنة والثواب المخلد ، عبر عن ذلك بالرحمة ؟ تنبيهاً على أن المؤمن وإن استغرق عمره في طاعة الله ، لا يدخل الجنة إلا بفضل ورحمة .

قيل : كان حق الترتيب أن يقدم ذكرهم ، ولكن قصد أن يكون مطلع الكلام ومقطعه حلية المؤمنين وثوابهم (٢) .

﴿ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (١٠٧) أخرجه مخرج الاستيناف ، للتأكيد ، كأنه قيل : كيف يكونون فيها ؟ فقال : هم فيها خالدون .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن صفوان بن يحيى عن أبي الجارود عن عمران بن هيثم عن مالك ابن أبي حمزة عن أبي ذر رحمه الله قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ قال رسول الله صلى الله عليه وآله : يرد على أمي يوم القيامة على خمس رايات ، فراية مع عجل هذه الأمة ، فاسألهم ما فعلتم بالثقلين من بعدي ؟ فيقولون : أما الأكبر فحرفناه ونبذناه وراء ظهورنا ، وأما الأصغر فعاديناه وأبغضناه وظلمناه ، فأقول : ردوا النار ظمأ مظمئين مسودة وجوهكم ، ثم يرد على راية مع فرعون هذه الأمة فأقول لهم : ما فعلتم بالثقلين من بعدي ؟ فيقولون : أما الأكبر

(١) رواه في مجمع البيان ج ٢ ص (٤٨٥) نقلاً عن الثعلبي في تفسيره .

(٢) نقله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (١٠٧) من سورة آل

عمران ﴿ أما الذين ابيضت ﴾ .

فحرفناه ومزقناه وخالفناه ، وأما الأصغر فعاديناه وقاتلناه ، فأقول : ردوا النار ظمء مظمئين مسودة وجوهكم ، ثم يرد على راية مع سامري هذه الأمة فأقول لهم : ما فعلتم بالثقلين من بعدي ؟ فيقولون : أما الأكبر فعصيناه وتركناه ، وأما الأصغر فخذلناه وضيعناه ، فأقول : ردوا النار ظمء مظمئين مسودة وجوهكم ، ثم يرد على راية ذي الثدية مع أول الخوارج وآخرهم فأسألهم ما فعلتم بالثقلين من بعدي ؟ فيقولون : أما الأكبر فمزقناه وبرثنا منه وأما الأصغر فقاتلناه وقتلناه ، فأقول : ردوا النار ظمء مظمئين مسودة وجوهكم ، ثم يرد عليّ راية إمام المتقين وسيد المرسلين وقائد غر المحجلين ووصي رسول رب العالمين ، فأقول لهم : ما فعلتم بالثقلين من بعدي ؟ فيقولون : أما الأكبر فاتبعناه وأطعناه ، وأما الأصغر فأحببناه وواليناه ونصرناه حتى أهرقت فيه دماؤنا ، فأقول : ردوا الجنة رواة مرويين مبيضة وجوهكم ، ثم تلا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وَجُوهُ - إِلَى قَوْلِهِ - خَالِدُونَ﴾ (١) .

وفي روضة الكافي، خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام، وهي خطبة الوسيلة، يقول فيها: وعن يسار الوسيلة عن يسار رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ظلة يأتي منها النداء، يا أهل الموقف طوبى لمن أحب الوصي وآمن بالنبي الأمي، والذي له الملك الأعلى ما فاز أحد ولا نال الروح والجنة إلا من لقي خالقه بالإخلاص لهما والافتداء بنجومهما، فأيقنوا يا أهل ولاية الله ببياض وجوهكم وشرف مقعدكم وكرم مآبكم، وبفوزكم اليوم على سرر متقابلين، ويا أهل الانحراف والصدود عن الله عَزَّ ذَكَرَهُ ورسوله وصراطه وأعلام الأزمنة أيقنوا بسواد وجوهكم وغضب ربكم جزاءً بما كنتم تعملون (٢) (٣) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٠٩) في تفسيره لآية (١٠٧) من سورة آل عمران ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وَجُوهُهُمْ﴾ الآية .

(٢) الروضة : خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام ، وهي خطبة الوسيلة ص (٢٥) س (١١) .

(٣) (عن يسار الرسول ظلة) في بعض النسخ (ظلمة) . ﴿لَهُ الْمَلِكُ الْأَعْلَى﴾ وهي الجنة والسعادة =

وفي كتاب علل الشرائع بإسناده إلى أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث طويل يذكر فيه الوسيلة ومنزلته ومنزلة علي عليهما السلام يقول فيه : فيأتي النداء من عند الله عز وجل يسمع النبيين وجميع الخلق ، هذا حبيبي محمد وهذا ولي علي طوي لمن أحبه وويل لمن أبغضه وكذب عليه ، قال النبي صلى الله عليه وآله لعلي : يا علي فلا يبقى يومئذ في مشهد القيامة أحد يحبك إلا استروح إلى هذا الكلام ، وابيض وجهه وفرح قلبه ، ولا يبقى أحد ممن عاداك أو نصب لك حرباً أو جحد لك حقاً إلا اسود وجهه واضطربت قدماه (١) .

﴿ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ ۖ الْوَارِدَةُ فِي وَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ .

﴿ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ ۖ مَتَلْبَسَةً بِالْحَقِّ لَا شَبَهَةَ فِيهَا .

﴿ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ ۖ ﴾ (١٠٨) إذ يستحيل منه الظلم، إذ فاعل

الظلم إما جاهل بقبحه أو محتاج إلى فعله ، وتعالى الله عن الجهل والحاجة .

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۖ مَلِكًا وَمَلَكًا وَخَلْقًا .

﴿ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ۖ ﴾ (١٠٩) فيجازي بما وعده وأوعده .

﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ ۖ كَانَ مَجْرَدَةٌ عَنِ الزَّمَانِ وَتَعَمُّ الْأَزْمَنَةِ ، غَيْرَ مُتَخَصِّصِ

العظمى ۖ والافتداء بنجومهما ۖ المراد بها الأئمة عليهم السلام ، لأنهم نجوم يهتدي بهم أهل الأرض في تيه الجهالة ۖ فأيقنوا يا أهل ولاية الله ببياض وجوهكم ۖ المراد بولاية الله ولايته وولاية من أمر بولايته . وفيه تبشير للتابعين له عليه السلام بقرب المنزلة وشرف المقام وتحريض لهم على المتابعة ، كما أن ما بعده إنذار للمخالفين ببعده المرتبة وسوء المقام وتخويف لهم عن المخالفة ، لعله يتذكر من يتذكر ويخشى (شرح الروضة للعلامة الماندراني ج ١١ ص ٢٤٢) .

(١) علل الشرائع ، ج ١ ، باب (١٣٠) العلة التي من أجلها صار علي بن أبي طالب قسيم الله بين

الجنة والنار ، الحديث (٦) ص (١٥٩) س (٣) .

بالماضي كقوله ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ (١) .

وقيل : ﴿ كتتم ﴾ في علم الله ، أو في اللوح المحفوظ ، أو فيما بين الأمم المتقدمين (٢) .

﴿ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ أظهرت لهم ، أي لانتفاعهم . والمراد الأئمة عليهم السلام .

﴿ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ استيناف بين به كونهم خير أمة ، أو خير ثانٍ لـ ﴿ كتتم ﴾ ، أو حال .

﴿ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ يتضمن الإيمان بكل ما يجب أن يؤمن به . إنما يحق ويعتد به إذا حصل الإيمان بكل ما أمر أن يؤمن به ، وإنما أخره وحقه أن يقدم ؟ لأنه قصد بذكره الدلالة على أنهم أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر إيماناً بالله وتصديقاً به وإظهاراً لدينه .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قرأت على أبي عبد الله عليه السلام ﴿ كتتم خير أمة ﴾ فقال أبو عبد الله عليه السلام : خير أمة يقتلون أمير المؤمنين والحسن والحسين ابني علي عليهم السلام !؟ فقال القاري : جعلت فداك كيف نزلت ؟ فقال : نزلت خير أئمة أخرجت للناس ، ألا ترى مدح الله لهم ﴿ تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ﴾ (٣) .

(١) سورة النساء / ١٥٢ .

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) نقله في تفسيره لآية (١١٠) من سورة آل عمران ﴿ كتتم خير أمة ﴾ .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١١٠) في تفسيره لآية (١١٠) من سورة آل عمران ﴿ كتتم خير أمة ﴾ الآية .



وروى العياشي عنه عليه السلام قال : في قراءة علي عليه السلام ،  
كنتم خير أئمة أخرجت للناس قال : هم آل محمد (١) .

وفي تفسير العياشي : أبو بصير عنه عليه السلام قال : قال : إنما نزلت  
هذه الآية على محمد صلى الله عليه وآله فيه وفي الأوصياء خاصة ، فقال :  
كنتم خير أئمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ، هكذا  
والله نزل بها جبرئيل ، وما عني بها إلا محمداً وأوصيائه (٢) .

وعن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى  
﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ﴾  
قال : يعني الأمة التي وجبت لها دعوة إبراهيم عليه السلام ، فهم الأمة التي  
بعث الله فيها ومنها وإليها ، وهم الأمة الوسطى ، وهم خير أمة أخرجت  
للناس (٣) .

وفي كتاب المناقب لابن شهر آشوب : وقرأ الباقر عليه السلام ﴿ أنتم  
خير أمة أخرجت للناس ﴾ بالألف إلى آخر الآية ، نزل بها جبرئيل عليه  
السلام ، وما عني بها إلا محمداً وعلياً والأوصياء من ولده عليهم السلام (٤) .

والجمع بين الأخبار بأن المراد بأن ﴿ أئمة نزلت ﴾ أي بهذا المعنى  
نزلت .

قال البيضاوي : واستدل بهذه الآية على أن الإجماع حجة ، لأنها  
تقتضي كونهم أمرين بكل معروف وناهين عن كل منكر ، إذ اللام فيهما

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٥) الحديث (١٢٨) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٥) الحديث (١٢٩) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٥) الحديث (١٣٠) .

(٤) في الصافي في تفسير الآية ، وفي البحار ، الطبعة الحديثة ج (٢٤) باب (٤٦) أنهم عليهم

السلام خير أمة وخير أئمة أخرجت للناس ص (١٥٥) الحديث (١٢) نقلاً عن المناقب .

للاستغراق ، فلو أجمعوا على باطل كان أمرهم على خلاف ذلك (١) .

وفيه : أنه إن أراد أن إجماع كل الأمة بحيث لا يشذ عنه أحد حجة ، فهذا مما لا نزاع لأحد فيه ، وحجيته حينئذ باعتبار دخول المعصوم فيه ، إذ لا يخلو كل الأمة عن المعصوم . وإن أراد أن إجماع جماعة من الأمة على شيء حجة ، فإن خصصهم بمن يكون المعصوم داخلاً فيهم فلا نزاع أيضاً فيه . وإن أراد إجماع جماعة أي جماعة كانوا ، فلا دلالة في الآية ، إذ لا دلالة فيها على أن كل جماعة من الأمة كل ما يأمر به ، معروف ، إذ كون اللام للاستغراق لا يفيد إلا أن ما يأمر به الكل معروف ، وأن ما ينهى عنه الكل منكر ، ولا يفيد أن ما يأمر به كل أحد ، أو كل جماعة معروف ، وأن كل ما ينهى عنه كل أحد أو كل جماعة منكر .

﴿ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ ﴾ بمحمد صلى الله عليه وآله وما جاء به .

﴿ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ﴾ مما هم عليه .

﴿ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ كعبد الله بن سلام وأصحابه .

﴿ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (١١٠) المتمردون في الكفر .

وهذه الجملة معترضة ، ولذا لم يعطف على الشرطية قبلها .

﴿ لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أَذًى ﴾ أي ضرراً يسيراً ، كطعن وتهديد .

وهذه أيضاً معترضة أخرى ، ولم يعطف على الأولى ، لبعدهما ، وكون كل منهما نوعاً آخر من الكلام .

﴿ وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُؤَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ﴾ ينهزموا ولا يضروكم بقتل وأسرى .

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (١١٠) من سورة آل عمران

﴿ كُتِّمَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ .

﴿ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴾ (١١١) ثم لا يكون أحد ينصرهم عليكم ، أو يدفع بأسكم عنهم .

وقرأ ﴿ لا ينصروا ﴾ عطفاً على ﴿ يولوا ﴾ على أن ﴿ ثم ﴾ للتراخي في المرتبة ، فيكون عدم النصر مقيداً بقتالهم . وكان الأمر كذلك ، إذ كان كذلك حال قريظة والنضير وبني قينقاع ويهود خيبر .

﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ ﴾ تمثيل ، أي أحاطت بهم إحاطة البيت المضروب على أهله .

و ﴿ الذلة ﴾ هدر النفس والمال والأهل ، أو ذلة التمسك بالباطل والجزية ، أو كليهما .

﴿ أَيْنَمَا تُقِفُوا ﴾ وجدوا .

وفي تفسير علي بن إبراهيم ﴿ ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا ﴾ قال : إنها نزلت في الذين غضبوا حقوق آل محمد صلى الله عليه وآله (١) .

﴿ إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِنَ النَّاسِ ﴾ استثناء من أعم عام الأحوال ، أي ضربت عليهم الذلة في عامة الأحوال إلا في حال اعتصامهم ، أو تلبسهم بحبل الله وحبل من الناس .

وفي تفسير العياشي : عن يونس بن عبد الرحمن عن عدة من أصحابنا رفعوه إلى أبي عبد الله عليه السلام في قوله ﴿ إلا بحبل من الله وحبل من الناس ﴾ قال : الحبل من الله كتاب الله والحبل من الناس علي بن أبي طالب عليه السلام (٢) .

(١) لم أعثر في تفسير علي بن إبراهيم في تفسيره للآية الشريفة على هذا نعم في سورة المائدة عند تفسيره لقوله تعالى ﴿ من يرتد منكم عن دينه ﴾ قال : هو مخاطبة لأصحاب رسول الله صلى

الله عليه وآله الذين غضبوا آل محمد حقهم وارتدوا عن دين الله .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٦) الحديث (١٣١) .

وفي كتاب نهج الإمامة : روى أبو عبد الله الحسين بن جبير ، صاحب كتاب النخب : حدثنا مسنداً إلى أبي جعفر الباقر عليه السلام في قوله ﴿ ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا إلا بحبل من الله وحبل من الناس ﴾ قال : حبل من الله كتاب الله وحبل من الناس علي بن أبي طالب عليه السلام (١) .

﴿ وَبَاؤُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ﴾ رجعوا به مستوجبين له .

﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ﴾ واليهود في غالب الأمر مساكين فقراء .

﴿ ذَلِكَ ﴾ أي عدم إيمانهم المشار إليه بقوله ﴿ وأكثرهم الفاسقون ﴾

العلة لضرب الذلة والمسكنة .

وقيل : إشارة إلى ما ذكر من ضرب الذلة والمسكنة والبوء بال غضب .

﴿ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ أي اعتياد سابقهم صار سبباً لذلك

الآن .

﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ والتقيد به مع أنه لا يكون إلا كذلك ؟

للدلالة على أنه لم يكن حقاً بحسب اعتقادهم أيضاً ، أو للدلالة على أن القتل إنما يكون قبيحاً إذا كان بغير حق ، ولو كان بالحق وعلى الحق فليس بقبيح ، ولو فرض قتل النبي صلى الله عليه وآله بهذه الصفة ، لإزالة ما يختلج في صدورهم من قتل النبي صلى الله عليه وآله الناس على اتباع الحق .

﴿ ذَلِكَ ﴾ أي الكفر والقتل .

﴿ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ (١١٢) بسبب عصيانهم واعتدائهم حدود

الله ، فإن الإصرار على الصغائر يفضي إلى الكبائر ، والاستمرار عليها يؤدي إلى الكفر .

(١) لم أشر على كتاب نهج الإمامة ولا على كتاب آخر ينقل عنه ولعل الله يحدث بعد ذلك أمراً .

وقيل : إن معناه : أن ضرب الذلة في الدنيا واستيجاب العذاب في الآخرة ، كما هو مسبب بكفرهم وقتلهم ، فهو مسبب عن عصيانهم واعتدائهم من حيث إنهم مخاطبون بالفروع أيضاً<sup>(١)</sup> .

وفي أصول الكافي : يونس عن ابن سنان عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام وتلا هذه الآية ﴿ ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ﴾ الآية قال : والله ما قتلوهم بأيديهم ، ولا ضربوهم بأسيا فهم ، ولكنهم سمعوا أحاديثهم فأذاعوها فأخذوا عليها فقتلوا فصار اعتداء ومعصية<sup>(٢)</sup> (٣) .

﴿ لَيْسُوا سَوَاءً ﴾ في المساء والحسنة ، والضمير لأهل الكتاب .

﴿ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ ﴾ استيناف لبيان نفي الاستواء ، والقائمة المستقيمة العادلة من أقيمت العود فقام ، وهم الذين أسلموا منهم ، ووضع المظهر موضع المضمرة ؟ تنبيهاً على أن كونهم من أهل الكتاب لا يصير سبب ما صيروه سبباً له ، بل سبب الانقياد والإسلام كما فعله إضرابهم .

﴿ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾ (١١٣) يتلون القرآن في تهجدهم ، عبر عنه بالتلاوة في ساعات الليل مع السجود ليكون أبين وأبلغ في المدح .

وقيل : المراد صلاة العشاء ، لأن أهل الكتاب لا يصلونها<sup>(٤)</sup> .

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) نقله في تفسيره لآية (١١٢) من سورة آل عمران ﴿ ذلك بما عصموا وكانوا يعتدون ﴾ .

(٢) قوله : ولكنهم سمعوا أحاديثهم فأذاعوها إلخ أي فصارت الإذاعة من حيث أنه سبب القتل ، قتلاً ، ومن حيث أنه ظلم على المقتول وإعانة للقاتل ، اعتداء ، ومن حيث أنه لا يجوز عند احتمال الضرر ، معصية ، فالمذيع متصف بهذه الثلاثة (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج (١٠) ص (٢٧) .

(٣) الأصول ج ٢ باب الإذاعة ، الحديث (٦) .

(٤) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٨٩) في تفسيره لآية (١١٣) من سورة آل عمران ﴿ يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون ﴾ .

وفي كتاب الخصال: عن سالم عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا حسد إلا في اثنين، رجل أتاه الله مالاً فهو ينفق منه إناء الليل وأطراف النهار، ورجل أتاه الله القرآن، فهو يقوم آناء الليل وآناء النهار (١).

﴿ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ ﴾ صفات آخر لامة وصفهم بصفات ليست في اليهود، فإنهم منحرفون عن الحق، غير متعبدين بالليل، مشركون بالله، ملحدون في صفاته، واصفون اليوم الآخر بخلاف صفته، مدهانون في الاحتساب، متباطئون في الخيرات.

﴿ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (١١٤) أي الموصوفون بتلك الصفات ممن صلحت أحوالهم عند الله واستحقوا رضاه وثنائه.

﴿ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ ﴾ فلن يضيع ولا ينقص ثوابه. سمي ذلك كفراناً كما سمي توفية الثواب شكراً.

وتعديته إلى المفعولين لتضمنه معنى الحرمان.

وقرأ حفص وحمة والكسائي ﴿ وما يفعلوا من خير فلن يكفروه ﴾ بالياء والباقون بالتاء (٢).

وفي كتاب علل الشرايع: بإسناده إلى أحمد بن أبي عبد الله البرقي يرفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إن المؤمن مكفر، وذلك أن معروفه يصعد إلى الله فلا ينتشر في الناس، والكافر مشكور، وذلك أن معروفه للناس، ينتشر في الناس ولا يصعد إلى السماء (٣).

(١) كتاب الخصال، باب الاثنين، ص (٧٦) الحديث (١١٩).

(٢) وقرئ ﴿ يفعلوا ويكفروه ﴾ بالياء والتاء، كشف ج ١ ص (٤٠٣).

(٣) علل الشرايع ج ٢ ص (٢٤٧) باب (٣٥٣) العلة التي من أجلها صار المؤمن مكفراً، الحديث (١).

وبإسناده إلى السكوني : عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : يد الله تعالى فوق رؤوس المكفرين ترفرف بالرحمة (١) .

أخبرني علي بن حاتم قال : حدثنا أحمد بن محمد قال : حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثني الحسين بن موسى عن أبيه عن موسى بن جعفر عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليهم السلام قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله مكفراً لا يشكر معروفه ، ولقد كان معروفه على القرشي والعربي والعجمي ، ومن كان أعظم معروفاً من رسول الله صلى الله عليه وآله على هذا الخلق ؟ وكذلك نحن أهل السبب مكفرون لا يشكر معروفنا ، وخيار المؤمنين مكفرون لا يشكر معروفهم (٢) .

فما في الآية من أن ﴿ ما يفعلوا من خير فلن يكفروه ﴾ بمعنى ترك الجزاء على الخير كما بين ، وإلا فالخير من المؤمنين مكفر كما في الخبر .

﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴾ (١١٥) بشارة لهم ، وإشارة بأن التقوى مبدأ الخير وحسن العمل .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً ﴾ من النفع ، أو شيئاً من الغنى ، وهو بالفتح بمعنى النفع ، فيكون مصدراً . وقيل : من العذاب ، وهو يصح بتضمين معنى الإبعاد .  
﴿ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ ملازموها .

(١) علل الشرايع ج ٢ ص (٢٤٧) باب (٣٥٣) العلة التي من أجلها صار المؤمن مكفراً الحديث (٢) .

(٢) علل الشرايع ج ٢ ص (٢٤٧) باب (٣٥٣) العلة التي من أجلها صار المؤمن مكفراً الحديث (٣) .

﴿ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (١١٦) وعيد لهم .

﴿ مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ ﴾ ما ينفق الكفرة قربة أو مفاخرة وسمعة ، أو المنافقون رياءً أو خوفاً .

﴿ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ أي لاجلها .

﴿ كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ ﴾ برد شديد ، والشايح إطلاقه للريح الباردة كالصرصر ، فهو في الأصل مصدر نعت به ، أو نعت وصف به البرد للمبالغة كقولك برد بارد .

﴿ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ﴾ بالكفر والمعاصي .

﴿ فَأَهْلَكْتَهُ ﴾ عقوبة لهم ، لأن إهلاك من سخط أشد .

والمراد تشبيه ما أنفقوا في ضياعه ، بحرث كفار ضربته صر ، فاستأصلته ولم يبق لهم منفعة في الدنيا والآخرة ، وهو من التشبيه المركب ، ولذلك لم يبال بإيلاء كلمة التشبيه بالريح دون الحرث . ويجوز أن يقدر . كمثل مهلك ريح وهو الحرث .

﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ (١١٧) أي ما ظلم المنفقين

بضياع نفقاتهم ، ولكنهم ظلموا أنفسهم لما لم ينفقوها بحيث يعتد بها ، أو ما ظلم أصحاب الحرث بإهلاكه ولكنهم ظلموا أنفسهم بارتكاب ما استحقوا به العقوبة ، أو ما ظلم المنفقين وأصحاب الحرث كليهما ولكنهم ظلموا أنفسهم .

وقرأ ولكن أي ولكن أنفسهم يظلمونها ، ولا يجوز أن يقدر ضمير

الشأن ، لأنه لا يحذف إلا في الشعر كقوله :



ولكن من يبصر جفونك يعشق (١)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً ﴾ وَلِيَجْءَ وهو الذي يعرفه الرجل أسراره ثقة به ، شبه ببطانة الثوب كما شبه بالشعار في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : الأنصار شعار والناس دثار (٢) .

﴿ مِنْ دُونِكُمْ ﴾ من دون المسلمين ، وهو متعلق بـ ﴿ لَا تَتَّخِذُوا ﴾ أو

(١) صدره .

وما كنت ممن يدخل العشق قلبه ولكن من يبصر جفونك يعشق وقال محيي الدين شيخ زاده في حاشيته على تفسير القاضي البيضاوي ، ج ١ ص (٦٦٤) : إن البيت للمنتهي ولم أعر عليه في ديوانه .

(٢) رواه البخاري ومسلم في صحيحهما وابن ماجه وأحمد في سننه ومسنده ، بالألفاظ وتعابير مختلفة ، وإليك بعض ما نلوه عليك (عن زيد بن عاصم قال : لما أفاء الله على رسوله يوم حنين ما أفاء قال : قسم في الناس في المؤلفه قلوبهم ، ولم يقسم ولم يعط الأنصار شيئاً ، فكانهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس ، فخطبهم فقال : يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي ؟ وكنتم متفرقين فجمعكم الله بي ؟ وعالة فأغناكم الله بي ؟ قال : فكلما قال شيئاً قالوا : الله ورسوله آمن ، قال : ما يمنعكم أن تجيبوني ؟ قالوا : الله ورسوله آمن قال : لو شتم لقتلتم جثتنا كذا وكذا ، أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون برسول الله إلى رحالكم ؟ لولا الهجرة لكنت امرؤ من الأنصار ، لو سلك الناس وادياً وشعباً لسلكت وادي الأنصار وشعبهم ، الأنصار شعار والناس دثار ، وإنكم ستلقون بعدي إثرة ، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض (مسند أحمد بن حنبل ج ٤ ص ٤٢) .

وعن أنس بن مالك أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أعطى أبا سفيان وعيينة والأقرع وسهل بن عمرو في الآخرين يوم حنين ، فقالت الأنصار : يا رسول الله سيوفنا تقطر من دمائهم وهم يذهبون بالغنم ، فبلغ ذلك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، فجمعهم في قبة له حتى فاضت ، فقال : أفياكم أحد من غيركم ؟ قالوا : لا ، إلا ابن أختنا قال : ابن أخت القوم منهم ، ثم قال : أقلتم كذا وكذا ؟ قالوا : نعم ، قال : أنتم الشعار والناس الدثار ، أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون برسول الله إلى دياركم ؟ قالوا : بلى ، قال : الأنصار كرشى وعييتي ، لو سلك الناس وادياً وسلكت الأنصار شعباً لسلكت شعبهم ، ولولا الهجرة لكنت امرؤ من الأنصار ، وقال حماد ، أعطى مائة من الإبل يسمي كل واحد من هؤلاء (مسند أحمد بن حنبل ج ٣ ص (٢٤٦) .

بمحذوف هو صفة ﴿بطانة﴾ أي بطانة كائنة من دونكم ، أو حالاً عن بطانة ، إن جوّز تنكير ذي الحال .

﴿ لَا يَأْتُونَكُمْ خَبَالًا ﴾ أي لا يقصرون لكم في الفساد ، وآالإلو ، التقصير ، وأصله أن يعدى بالحرف ثم عدي إلى مفعولين كقوله : لا ألوك نصحاً على تضمين معنى المنع أو النقص .

﴿ وَدُؤَا مَا عَتَمْتُمْ ﴾ تمنوا عنتكم ، وهو شدة الضرر والمشقة ، و ﴿ مَا ﴾ مصدرية .

﴿ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ﴾ أي في كلامهم ، لأنهم لا يتمالكون أنفسهم لفرط بغضهم .

﴿ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ﴾ مما بدا ، لأن بدوه ليس عن رؤية واختيار .

﴿ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ ﴾ الدالة على وجوب الإخلاص ، وهو موالاة المؤمنين ومعاداة الكافرين .

﴿ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (١١٨) ما بين لكم ، أو كنتم من أهل العقل والفهم .  
والجمل الأربع مستأنفات على التعليل ، ويجوز أن يكون الثلاث الأول صفات لـ ﴿ بطانة ﴾ وحيثئذ فالأنسب أن تكون الرابعة حالاً من الضمير المضاف إليه ، للأفواه بها .

﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ ﴾ أي أنتم أولاء المخاطبون في مولاة الكفار وتحبونهم ، ولا يحبونكم . بيان لخطأهم في موالاتهم ، أو خبر ثان ، أو خبر لأولاء ، والجملة خبر (أنتم) كقولك : أنت زيد تجبه ، أو صلته ، أو حال والعامل فيها معنى الإشارة . ويجوز أن ينتصب بفعل يفسره ما بعده وتكون الجملة خبراً .

﴿ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ ﴾ بجنس الكتاب .

﴿ كُلُّهُ ﴾ كتابكم وكتابهم ، معطوف على ما قبله ، وقيل : حال من  
﴿ لا يحبونكم ﴾ والمعنى أنهم لا يحبونكم والحال أنكم تؤمنون بكتابهم  
أيضاً ، فما بالكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم .

وفيه توبيخ بأنهم في باطلهم أصلب منكم في حقكم .

ويحتمل أن يكون المعنى ، والله أعلم ، أنكم تؤمنون بالكتاب كله وهم  
ليسوا بمؤمنين بكتابهم أيضاً ، فضلاً عن كتابكم ، فهذا منشأ العداوة في  
الدين ، لا المحبة ، فلم تحبونهم ؟

﴿ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا ﴾ نفاقاً وتغريراً .

﴿ وَإِذَا خَلَوْا عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ ﴾ من أجل الغيظ تأسفاً  
وتحسراً ، حيث رأوا إيتلافكم واجتماع كلمتكم ولم يجدوا إلى التشفّي  
سبيلاً .

﴿ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ ﴾ دعاء عليهم بدوام الغيظ وزيادته بتضاعف قوة  
الإسلام وأهله حتى يهلكوا به .

﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ (١١٩) من خير أو شر فيعلم ما في صدورهم  
من البغضاء والحنق ، وهم يحتمل أن يكون من المقول ، أي وقل لهم : إن  
الله عليم بما هو أخفى مما تخفونه من عض الأنامل غيظاً ، وأن يكون خارجاً  
عنه ، بمعنى قل لهم ذلك ولا تتعجب من اطلاعي إياك على أسرارهم فلإني  
عليم بالأخفى من ضمائرهم .

و ﴿ ذات الصدور ﴾ الصور العلمية المتمكنة في الصدور ، والمراد  
بالصدور ، محل العلوم .

﴿ إِنَّ تَمَسَّكُكُمْ حَسَنَةٌ ﴾ نعمة من إلفة أو ظفر على الأعداء

﴿ تَسُوهُمُ ﴾ والمس مستعار للإصابة .

﴿ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ ﴾ محنة من فرقة أو إصابة عدو منكم .

﴿ يَفْرَحُوا بِهَا ﴾ لتناهي عداوتهم .

﴿ وَإِنْ تَصْبِرُوا ﴾ على عداوتهم ، أو على مشاق التكاليف .

﴿ وَتَتَّقُوا ﴾ مولاتهم ، أو ما حرم الله عليكم .

﴿ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا ﴾ لما وعد الله الصابرين والمتقين الصبر .

وضمة الراء للاتباع .

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب ، لا يضركم ، من ضاره

يضيره .

﴿ إِنْ أَلَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ من الصبر والتقوى وغيرهما .

﴿ مُحِيطٌ ﴾ (١٢٠) بعلمه وقدرته ، فمجازيكم بما أنتم أهله .

وقرأ بالياء ، أي بما يعملون في عداوتكم عالم ، فيعاقبهم عليه .

﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ ﴾ أي واذكر إذ غدوت ، من غدا عليه بكر .

﴿ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ قيل : من حجرة عائشة (١) .

﴿ تَبَوَّءَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ تنزلهم ، أو تسوى وتهيا لهم ، وتؤيده القراءة

باللام .

﴿ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ ﴾ مواقف وأماكن له ، وقد يستعمل المقعد والمقام

(١) الكشاف ج ١ ص (٤٠٨) في تفسيره الآية (١٢٢) من سورة آل عمران ﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ

أهلك ﴾ قال : من حجرة عائشة .

بمعنى المكان على الاتساع ، وإذا استعمل في أماكن الحرب اريد به الإشارة إلى وجوب الثبات فيها .

﴿ وَاللَّهُ سَمِيعٌ ﴾ لاقوالكم .

﴿ عَلِيمٌ ﴾ (١٢١) بنياتكم .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : قال : حدثني أبي عن صفوان عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سبب نزول هذه الآية أن قريشاً خرجت من مكة يريدون حرب رسول الله صلى الله عليه وآله فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله يبتغي موضعاً للقتال<sup>(١)</sup> .

وفي مجمع البيان : عن علي بن إبراهيم عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان سبب غزاة احد أن قريشاً لما رجعت من بدر إلى مكة وقد أصابهم ما أصابهم من القتل والأسر ، لأنه قتل منهم سبعون وأسر منهم سبعون قال أبو سفيان : يا معشر قريش لا تدعوا نساءكم يبيكين علي قتلاكم ، فإن الدمعة إذا خرجت أذهبت الحزن والحرقه والعداوة لمحمد ويشمت بنا غداً أصحابه ، فلما غزوا رسول الله صلى الله عليه وآله يوم أحد أذنوا لنسائهم بالبكاء والنوح ، فلما أرادوا أن يغزوا رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أحد ساروا في حلفائهم من كنانة وغيرها وجمع الجموع والسلاح وخرجوا من مكة في ثلاثة آلاف فارس والفي راجل وأخرجوا معهم النساء يذكرنهم ويحثنهم على حرب رسول الله ، وأخرج أبو سفيان هند بن عتبة وخرجت معهم عمرة بنت علقمة الحارثية ، فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك جمع أصحابه وحثهم على الجهاد ، فقال عبد الله بن أبي وقومه : يا رسول الله لا تخرج من المدينة حتى نقاتل في أزقتها ،

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١١٠) في تفسيره الآية (١٢٢) من سورة آل عمران ﴿ وإذا غدوت من أهلك ﴾ .

فيقاتل الرجل الضعيف والمرأة والعبد والأمة على أفواه السكك وعلى السطوح ،  
فما أرادنا قوم قط فظفروا بنا ونحن في حصوننا ودورنا ، وما خرجنا على عدونا  
قط إلا كان لهم الظفر علينا .

فقام سعد بن معاذ وغيره من الأوس فقالوا : يا رسول الله ما طمع فينا  
أحد من العرب ونحن مشركون نعبد الأصنام فكيف يظفرون بنا وأنت فينا ، لا  
حتى نخرج إليهم ونقاتلهم ، فمن قتل منا كان شهيداً ، ومن نجي منا كان  
مجاهداً في سبيل الله ، فقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وأله رأيه ، وخرج مع  
نفر من أصحابه يتبوؤن موضع القتال ، كما قال سبحانه ﴿ وإذ غدوت من  
أهلك ﴾ الآية .

وقعد عنه عبد الله بن أبي وجماعة من الخزرج ابتغوا رأيه .

ووافت قريش إلى أحد ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله عباءة أصحابه ،  
وكانوا سبعمائة رجل ، فوضع عبد الله بن جبير في خمسين من الرماة على باب  
الشعب ، وأشفق أن يأتيهم كمينهم من ذلك المكان ، فقال صلى الله عليه وآله لعبد الله  
ابن جبير وأصحابه : إن رأيتمونا قد هزمناهم حتى أدخلناهم مكة ، فلا تبرحوا من  
هذا المكان وإن رأيتموهم قد هزمونا حتى أدخلونا المدينة فلا تبرحوا وألزموا  
مراكزكم .

ووضع أبو سفيان خالد بن الوليد في مائتي فارس كميناً ، وقال له : إذا  
رأيتمونا قد اختلطنا بهم فاخرجوا عليهم من هذا الشعب حتى تكونوا من  
ورائهم .

فلما أقبلت الخيل واصطفوا وعبأ رسول الله صلى الله عليه وآله أصحابه  
ودفع الراية إلى أمير المؤمنين عليه السلام فحمل الأنصار على مشركي قريش  
فانهزموا هزيمة قبيحة ، ووقع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله في  
سوادهم وانحط خالد بن الوليد في مائتي فارس على عبد الله بن جبير  
فاستقبلوهم بالسهام ، فرجع ونظر أصحاب عبد الله بن جبير إلى أصحاب

رسول الله صَلَّى الله عليه وآله ينهبون سواد القوم ، فقالوا لعبد الله بن جبير :  
 قد غنم أصحابنا ونبقى نحن بلا غنيمة ، فقال لهم عبد الله : اتقوا الله ، فإن  
 رسول الله (ص) قد تقدم إلينا ألا نبرح لهم ، فلم يقبلوا منه ، وأقبلوا ينسل رجل  
 فرجل حتى أدخلوا مراكزهم ، وبقي عبد الله بن جبير في اثني عشر رجلاً .

وكانت راية قريش مع طلحة ابن أبي طلحة العبدي من بني عبد الدار ،  
 فقتله علي عليه السلام فأخذ الراية أبو سعيد ابن أبي طلحة فقتله علي عليه  
 السلام وسقطت الراية ، فأخذها شافع بن طلحة ، فقتله ، حتى قتل تسعة من  
 بني عبد الدار ، حتى صار لخوازم إلى عبد لهم أسود يقال له : صواب ،  
 فانتهى إليه علي عليه السلام فقطع يده ، فأخذ الراية باليسرى فضرب يسراه  
 فقطعها ، فاعتنقها بالجدماوين<sup>(١)</sup> إلى صدره ثم التفت إلى أبي سفيان  
 فقال : هل أعذرت في بني عبد الدار؟ فضربه علي عليه السلام على رأسه  
 فقتله ، فسقط اللواء ، فأخذتها عمرة بنت علقمة الكنانية فرفعتها ، وانحط  
 خالد بن الوليد على عبد الله بن جبير وفرقوا أصحابه وبقي في نفر قليل فقتلهم  
 على باب الشعب ، ثم أتى المسلمين من أدبارهم ، ونظرت قريش في هزيمتها  
 إلى الراية قد رفعت ، فلاذوا بها ، وانهم أصحاب رسول الله صَلَّى الله عليه وآله  
 هزيمة عظيمة ، وأقبلوا يصعدون في الجبال وفي كل وجه ، فلما رأى  
 رسول الله الهزيمة كشف البيضة عن رأسه ، وقال : إليّ أنا رسول الله ، إلى  
 أين تفرون عن الله تعالى وعن رسوله .

وكانت هند بنت عتبة في وسط العسكر ، وكلما انهزم رجل من قريش  
 دفعت إليه ميلاً ومكحلة ، وقالت : إنما أنت امرأة فاكتحل بهذا .

وكان حمزة بن عبد المطلب يحمل على القوم فإذا رأوه انهزموا ولم

(١) الأجنم مقطوع اليد (مجمع البحرين لغة جنم) والجدماوان بالميم والذال المعجمة اليدان  
 المقطوعتان (كذا في الهامش) .

يثبت له أحد ، وكانت هند قد أعطت وحشياً عهداً لئن قتلت محمداً أو علياً أو حمزة لأعطينك كذا وكذا ، وكان وحشي عبد الجبير بن مطعم حبشياً ، فقال وحشي : أما محمد فلا أقدر عليه ، وأما عليّ فرأيتُه حذراً كثيراً كثير الالتفات فلا مطعم فيه ، فكمن لحمزة ، قال : فرأيتُه يهد الناس هدأ فمر بي فوطأ على جرف نهر ، فسقط ، فأخذت حربتي فهزرتها ورميتها فوقعت في خاصرته وخرجت من ثنته <sup>(١)</sup> فسقط ، فأتيتُه فشققته بطنه فأخذت كبده ، وجئت به إلى هند ، فقلت : هذه كبد حمزة فأخذتها فلاكتها ، فجعلها الله في فمها مثل الداعضة ، وهي عظم رأس الركبة ، فلفظتها ورمت بها .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله : فبعث الله ملكاً فحملة وردة إلى موضعه .

قال : فجاءت إليه فقطعت مذاكيره وقطعت أذنيه ، وقطعت يده ورجله .

ولم يبق مع رسول الله صلى الله عليه وآله إلا أبو دجاجة سماك بن خرشة وعلي عليه السلام فكلما حملت طائفة على رسول الله صلى الله عليه وآله استقبلهم علي عليه السلام فدفعهم عنه حتى انقطع سيفه فدفع إليه رسول الله (ص) سيفه ذو الفقار ، وانحاز رسول الله صلى الله عليه وآله إلى ناحية أحد ، فوقف ، وكان القتال من وجه واحد ، فلم يزل علي عليه السلام يقاتلهم حتى أصابه في وجهه ورأسه ويديه وبطنه ورجليه سبعون جراحة ، قال : فقال جبرئيل : إن هذه هي المواساة يا محمد ، فقال : إنه مني وأنا منه .

وقال الصادق عليه السلام : نظر رسول الله صلى الله عليه وآله إلى جبرئيل بين السماء والأرض على كرسي من ذهب ، وهو يقول : لا سيف إلا

(١) التثنية بالضم العانة (كذا في هامش مجمع البيان) .



ذو الفقار ولا فتى إلا علي (١) .

وروي أن سبب انهزامهم نداء إبليس فيهم : أن محمداً قد قتل ، وكان النبي صلى الله عليه وآله في زحام الناس وكانوا لا يرونه (٢) .

﴿ إِذْ هَمَّتْ ﴾ متعلق بقوله ﴿ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ أو بدل من ﴿ إِذْ غَدَوْتَ ﴾ .

﴿ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ ﴾ في تفسير علي بن إبراهيم : يعني عبد الله بن ابي وأصحابه وقومه (٣) .

قال البيضاوي : هما بنو سلمة من الخزرج ، وبنو الحارثة من الأوس وكانا جناحي العسكر (٤) .

وفي مجمع البيان عنهما عليهما السلام : هما بنو سلمة وبنو حارثة ، حيان من الأنصار (٥) .

﴿ أَنْ تَفْشَلَا ﴾ أن تجبنا وتضعفا .

قيل : روي أنه عليه السلام خرج في زهاء ألف فارس ووعدهم النصر إن صبروا ، فلما بلغوا الشوط (٦) اختزل ابن أبي في ثلاثمائة وقال : على م

(١) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٩٥) إلى (٤٩٧) في تفسيره لايتي (١٢١) و(١٢٢) من سورة آل عمران ﴿ وإذ غدوت من أهلك ﴾ الآية . باختلاف في بعض الفاظه .

(٢) الصافي في تفسيره الآية (١٢١) من سورة آل عمران ﴿ وإذ غدوت ﴾ الآية .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١١٠) قال : نزلت في عبد الله بن أبي وقوم من أصحابه اتبعوا رأيه في ترك الخروج والقعود عن نصرته رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) .

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لقوله تعالى ﴿ طائفتان منكم ﴾ من سورة آل عمران .

(٥) مجمع البيان ج ٢ ص (٤٩٥) في نقل المعنى الآية (١٢٢) من سورة آل عمران ﴿ إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا ﴾ رواه عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) .

(٦) الشوط اسم حائط من بساتين المدينة (مجمع البحرين لغة شوط) .

نقتل أنفسنا وأولادنا ، فتبعهم عمرو بن حزم الأنصاري وقال : أنشدكم في نبيكم وأنفسكم ، فقال ابن أبي : لو نعلم قتالاً لاتبعناكم ، فهم الحيان باتباعه ، فعصمهم الله ، فمضوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله .

ثم قال ذلك القائل : والظاهر أنه ما كان عزيمة ، لقوله :

﴿ وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا ﴾ أي عاصمهما من اتباع تلك الخطرة .

قال : ويجوز أن يراد ، والله وليهما فمالهما يفشلان (١) .

وفي الرواية التي قدمناها ما ينافي ذلك من أن عبد الله بن أبي قعد عنه وجماعة من الخزرج اتبعوا رأيه .

﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ (١٢٢) فليعتمدوا عليه في الكفاية ، لا على غيره ، لينصرهم كما نصرهم ببدر .

﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ ﴾ تذكير ببعض ما أفادهم التوكل .

﴿ وبدر ﴾ اسم ماء بين مكة والمدينة كان لرجل يسمى بدرأ فسمي به (٢) (٣) .

(١) من قوله : قيل : إلى هنا من كلام البيضاوي ، لاحظ تفسيره لقوله تعالى ﴿ إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا ﴾ الآية .

(٢) كذا في التفاسير ، لاحظ مجمع البيان ، والبيضاوي ، والكشاف وغيرها في تفسيرهم للآية .

(٣) بدر بالفتح ثم السكون ، ماء مشهور بين مكة والمدينة ، أسفل وادي الصفراء ، بينه وبين الجار ، وهو ساحل البحر ليلة ، ويقال : إنه ينسب إلى بدر بن يخلد بن النضر بن كنانة ، وقيل : بل هو رجل من بني ضمرة سكن هذا الموضع فنسب إليه ثم غلب اسمه عليه ، وقال الزبير بن بكار : قريش بن الحارث بن يخلد ، به سميت قريش فغلب عليها وابنه بدر بن قريش به سميت بدر التي كانت بها الوقعة المباركة ، لأنه كان احتفرها ، وبهذا الماء كانت الوقعة المشهورة التي أظهر الله بها الإسلام وفرق بين الحق والباطل في شهر رمضان سنة اثنتين للهجرة ، ولما قتل من قتل من المشركين ببدر وجاء الخبر إلى مكة ناحت قريش على قتلاهم ، ثم قالوا : لا تفعلوا فيبلغ محمداً وأصحابه ، فيشمتوا بكم ، وبين بدر والمدينة =

﴿ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ ﴾ حال من المفعول .

وإنما قال ﴿ أذلة ﴾ دون ذلائل ؟ ليدل على قلتهم مع ذلتهم ، لضعف الحال وقلة المراكب والسلاح .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : قال أبو عبد الله عليه السلام : ما كانوا أذلة وفيهم رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وإنما نزل ﴿ ولقد نصركم الله ببدر وأنتم الضعفاء ﴾ (١) .

وفي تفسير العياشي : عن أبي بصير قال : قرأت عند أبي عبد الله عليه السلام ﴿ ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة ﴾ فقال : مه ليس هكذا أنزلها الله ، إنما أنزلت : وأنتم قليل (٢) .

وفي رواية : ما أذل الله رسوله قط ، وإنما أنزلت : وأنتم قليل (٣) .

ومعنى هذه الأخبار : أن الآية ما أنزلها الله ، بمعنى أنتم أذلة في الواقع ، بل بهذا المعنى .

والأخبار التي دلت على أن عدتهم كانت ثلاثمائة وثلاثة رجالاً قد مرت .

﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ في الثبات .

﴿ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (١٢٣) ما أنعم به عليكم .

= سبعة برد ، وبدر الأولى والثانية كله موضع واحد ، وقد نسب إلى بدر جميع من شهدها من الصحابة الكرام (تلخيص من معجم البلدان ج ١ ص ٣٥٧ في بَدْر) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٢٢) في تفسيره لآية (١٢٣) من سورة آل عمران ﴿ ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة ﴾ .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٦) الحديث (١٣٣) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٦) قطعة من حديث (١٣٤) .

﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ظرف لنصركم الله ، وقيل : بدل ثان من ﴿ إذ غدوت ﴾ على أن قولهم ذلك يوم أحد ، وكان مع اشتراط الصبر والتقوى عن المخالفة ، فلما لم يصبروا عن الغنائم وخالفوا أمر الرسول ، لم تنزل الملائكة .

﴿ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدِّدَكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ ﴾ (١٢٤) إنكار أن لا يكفيكم ذلك ، وإنما جيء بـ ﴿ لن ﴾ ؟ إشعاراً بأنهم كانوا كالأيسين من النصر ، لضعفهم وقتلهم وقوة العدو وكثرتهم .

وقرأ ابن عامر ﴿ منزلين ﴾ بالتشديد ، للتكثير ، أو للتدرج .

قيل : أمدهم الله يوم بدر ، أولاً بألف من الملائكة ، ثم صاروا ثلاثة آلاف ، ثم صاروا خمسة آلاف (١) .

﴿ بَلَى ﴾ إيجاب لما بعد ﴿ لن ﴾ أي بلى يكفيكم ، ثم وعد لهم الزيادة على الصبر والتقوى حثاً عليهما وتقوية لقلوبهم ، فقال :

﴿ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ ﴾ أي المشركون .

﴿ مِنْ قَوْرِهِمْ هَذَا ﴾ من ساعتهم هذه . وهو في الأصل مصدر فارت القدر ، إذا غلت ، فاستعير للسرعة ، ثم أطلق للحال التي لا ريب فيها ولا تراخي ، أي يأتي المشركون في الحال .

﴿ يُمَدِّدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ﴾ بلا تراخ وتأخير .

﴿ مُسَوِّمِينَ ﴾ (١٢٥) معلمين ، من التسويم الذي هو إظهار سيماء الشيء ، أو مرسلين من التسويم بمعنى الأسامة .

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (١٢٤) من سورة آل عمران

﴿ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدِّدْكُمْ ﴾ .

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم ويعقوب بكسر الواو .  
وفي تفسير العياشي : عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : كانت  
على الملائكة العمائم البيض المرسلة يوم بدر (١) .

وعن ضريس بن عبد الملك عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن  
الملائكة الذين نصرُوا محمداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يوم بدر ، في الأرض ، ما  
صعدوا بعد ولا يصعدون حتى ينصروا صاحب هذا الأمر ، وهم خمسة  
آلاف (٢) .

﴿ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ ﴾ وما جعل إمدادكم بالملائكة .

﴿ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ ﴾ إلا بشارة لكم بالنصر .

﴿ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ ﴾ ولتسكن إليه من الخوف .

﴿ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ لا من العدة والعدد .

وفيه تنبيه على أنه لا حاجة إلى مدد ، إنما أمدهم ووعد لهم بشارة لهم  
وربطاً على قلوبهم ، من حيث أن نظر العامة إلى الأسباب أكثر ، وحشاً على  
أن يبالوا بمن تأخر عنهم .

﴿ الْعَزِيزِ ﴾ الذي لا يغالب في أفضيته .

﴿ الْحَكِيمِ ﴾ (١٢٦) الذي ينصر ويخذل على مقتضى الحكمة والمصلحة .

﴿ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ متعلق بـ ﴿ نصركم ﴾ أو ﴿ وما

النصر ﴾ إن كان اللام فيه للعهد ،

والمعنى : لينتقص منهم بقتل سبعين وأسر سبعين من صناديدهم .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٦) الحديث (١٣٦) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٧) الحديث (١٣٨) .

﴿ أَوْ يَكْتَبُهُمْ ﴾ يخزيهم ، والكبت شدة الغيظ ، أو وهن يقع في القلب ، و ﴿ أَوْ ﴾ للتنوع دون التردد .

﴿ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ ﴾ (١٢٧) فينهزموا منقطعي الآمال .

﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ جملة معترضة .

﴿ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ ﴾ أما عطف على ﴿ يَكْتَبُهُمْ ﴾ والمعنى أن الله مالك أمرهم ، فأما أن يهلكهم أو يكتبهم أو يتوب عليهم إن أسلموا . أو يعذبهم إن أصروا ، وليس لك من أمرهم شيء ، وإنما أنت عبد مأمور لإنذارهم وجهادهم ، أو معطوف على الأمر ، أو ﴿ شيء ﴾ بإضمار أن ، أي ليس لك من أمرهم ، أو من التوبة عليهم ، أو من تعذيبهم شيء ، أو ليس لك من أمرهم شيء أو التوبة عليهم أو تعذيبهم .

ويحتمل أن يكون ﴿ أَوْ ﴾ بمعنى (ألا أن) أي ليس لك من أمرهم شيء إلا أن يتوب الله عليهم فتسربه ، أو يعذبهم فتشفى منهم .

وفي تفسير العياشي عن أبي جعفر عليه السلام أنه قرأ ﴿ ليس لك من الأمر شيء ان يتب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون ﴾ (١) .

وفيه عن الباقر عليهم السلام أنه قرأ ﴿ أن تتوب عليهم أو تعذبهم ﴾ (٢) بالثناء فيهما .

وعلى هذا تكون ﴿ أن ﴾ بتأويل المصدر بدلاً عن شيء .

﴿ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ (١٢٨) قد استحقوا العذاب بظلمهم .

وفي تفسير العياشي : عن جابر الجعفي قال : قرأت عند أبي جعفر

(١-٢) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٨) الحديث (١٤١) أورد الحديثين تحت رقم واحد ، وأورد اختلافهما برمز (خ ل) .

عليه السلام ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ قال : بلى والله ، إن له من الأمر شيئاً وشيئاً وشيئاً ، وليس حيث ذهبت ، ولكني أخبرك أن الله تبارك وتعالى لما أخبر نبيه أن يظهر ولاية علي عليه السلام ، ففكر في عداوة قومه له ومعرفته بهم وذلك الذي فضله الله به عليهم في جميع خصاله (١) وحسداهم له عليها ، ضاق عن ذلك ، فأخبر الله أنه ليس له من هذا الأمر شيء ، إنما الأمر فيه إلى الله أن يصير علياً وصيه وولي الأمر بعده ، فهذا عنى الله ، وكيف لا يكون له من الأمر شيء ، وقد فوض الله إليه أن جعل ما أحل فهو حلال وما حرم فهو حرام ، قوله ﴿ ما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ (٢) (٣) .

وعن جابر قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : قوله لنبيه ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ فسر له لي؟ فقال : يا جابر إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان حريصاً أن يكون علي عليه السلام من بعده على الناس ، وكان عند الله خلاف ما أراد ، فقال له : ليس لك من الأمر شيء يا محمد في علي ، الأمر إلي في علي وفي غيره ، ألم أنزل عليك فيما أنزلت من كتابي إليك ﴿ ألم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ﴾ الآيات (٤) قال : ففوض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الأمر إليه (٥) .

ومعنى قوله عليه السلام : ( أن يكون عليّ بعده على الناس ) أن

(١) سقط هنا من بعض النسخ المخطوطة ما لفظه (كان أول من آمن برسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وبمن أرسله ، وكان أنصر الناس لله ولرسوله ، وأقتلهم لعدوهم وأشدهم بغضاً لمن خالفهما ، وفضل علمه الذي لم يساوه أحد ، ومناقبه التي لا تحصى شرفاً ، فلما فكّر النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في عداوة قومه له في هذه الخصال ) .

(٢) سورة الحشر / ٧ .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٧) الحديث (١٣٩) .

(٤) سورة العنكبوت / ٢ .

(٥) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٧) الحديث (١٤٠) مع تفاوت يسير وزيادة ونقيصة ، فلاحظ .

يكون خليفة له عليهم في الظاهر أيضاً من غير دافع له .

قال البيضاوي : روي أن عتبة بن أبي وقاص شجه يوم أحد وكسر رباعيته ، فجعل صلى الله عليه وآله وسلم يمسح الدم عن وجهه ويقول : كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم فنزلت .

وقيل : هم أن يدعو عليهم فنهاه الله تعالى ، لعلمه بأن فيهم من يؤمن <sup>(١)</sup> .

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ خلقاً وملكاً ، فله الأمر كله .

﴿ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ ﴾ فيه دلالة على نفي وجوب التعذيب .

﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١٢٩) لعباده ، فلا تبادر إلى الدعاء عليهم . في مجمع البيان : قيل : إنما ألهم الله الأمر في التعذيب والمغفرة ، ليقف المكلف بين الخوف والرجاء ، يلتفت إلى هذا قول الصادق عليه السلام : لو وزن رجاء المؤمن وخوفه لاعتدلا <sup>(٢)</sup> .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُّضَاعَفَةً ﴾ لا تزيدوا زيادات مكررة .

ولعل التخصيص بحسب الواقع ، إذ كان الرجل منهم يربى إلى أجل ثم يزيد فيه زيادة أخرى حتى يستغرق بالشيء الطفيف مال المديون .

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (١٢٨) من سورة آل عمران ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ .

(٢) مجمع البيان ج ١ ص (٥٠٢) في نقل المعنى لآية (١٢٩) من سورة آل عمران ﴿ يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ﴾ .



وقرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب ﴿ مضغفة ﴾ .

﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ فيما نهيتم عنه .

﴿ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴾ (١٣٠) راجين الفلاح .

﴿ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ (١٣١) بالتحرز عن متابعتهم

وتعاطي أفعالهم .

قال البيضاوي : وفيه تنبيه على أن النار بالذات معدة للكافرين ،

وبالعرض للعصاة (١) .

أقول : فيه تنبيه على أن النار معدة للكافرين ، وكل من عذب بالنار من

العصاة إنما يعذب إذا آل عصيانهم إلى الكفر ، وأما إذا لم يؤل إليه فلا يعذب

بالنار ، لأنها أعدت للكافرين ، فلا يعذب بها غيرهم ، وإلا لكان معداً لهم

ولغيرهم ، فلا يصدق أعدت للكافرين ، إلا أن يقال : المراد بالنار نار معهودة

معدة لهم ، فلا يعذب بها غيرهم أيضاً (٢) .

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (١٣٢) بإطاعتهما . ولعل

وعسى في أمثال ذلك يدل على عزة التوصل إلى ما جعل خيراً لهما (٣) .

﴿ وَسَارِعُوا ﴾ بادروا . وقرأ ابن عامر ونافع ﴿ سارعوا ﴾ بلا واو .

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (١٣١) من سورة آل عمران

﴿ واتقوا النار التي أعدت للكافرين ﴾ .

(٢) من أراد تفصيل هذه الأسئلة والأجوبة فليراجع التبيان ط بيروت ج ٢ ص (٥٨٨) في تفسيره

للآية ، والتفسير الكبير لفخر الدين الرازي ج ٩ ص (٢) في تفسيره للآية ، وكذا بعض

التفاسير الأخر .

(٣) قال في الكشف ج ١ ص (٤١٤) : وفي ذكره تعالى ﴿ لعل ﴾ و ﴿ عسى ﴾ في نحو هذه

المواضع - وإن قال الناس ما قالوا - ما لا يخفى على العارف الفطن من دقة مسلك التقوى ،

وصعوبة إصابة رضى الله ، وعزة التوصل إلى رحمته وثوابه .

﴿ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ بارتكاب أسبابها ، كالإسلام والتوبة والإخلاص .

وفي مجمع البيان : عن أمير المؤمنين عليه السلام إلى أداء الفرائض (١) .

﴿ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ أي عرضها كعرضها .

وفي تفسير العياشي : عن داود بن سرحان عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا وضعوهما كذا ، وبسط يديه إحداهما على الأخرى (٢) .

وفي مجمع البيان : عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أنه سئل إذا كانت الجنة عرضها السماوات والأرض فأين تكون النار؟ فقال : سبحانه الله إذا جاء النهار فأين الليل (٣) .

ومعناه أن القادر على أن يذهب بالليل حيث يشاء قادر على أن يخلق النار حيث يشاء .

﴿ أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (١٣٣) هيئت لهم .

وفي كتاب الخصال فيما علم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه مما يصلح للمسلم في دينه ودنياه : سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين فإنكم لن تنالوها إلا بالتقوى (٤) .

(١) مجمع البيان ج ١ ص (٥٠٣) في نقل المعنى لآية (١٣٣) من سورة آل عمران ﴿ وسارعوا إلى مغفرة من ربكم ﴾ .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٨) الحديث (١٤٢) .

(٣) مجمع البيان ج ١ ص (٥٠٤) في نقل المعنى لآية (١٣٣) من سورة آل عمران ﴿ وجنة عرضها السماوات والأرض ﴾ .

(٤) كتاب الخصال ، حديث أربعمائة ، الحديث (١٠) ص (٦٣٣) ص (٢٠) .

وفي الآية دلالة على أن الجنة مخلوقة خارجة عن هذا العالم .

﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ ﴾ صفة مادحة للمتقين ، أو منصوب ، أو مرفوع على المدح .

﴿ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ ﴾ في حالتي الرخاء والشدة ، أو للأحوال كلها ، إذ الإنسان لا يخلو عن مسرة أو مضرة ، أي لا يخلو في حال ما عن إنفاق ما من قليل أو كثير .

﴿ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظِ ﴾ الممسكين عليه ، الكافين عن إمضائه مع القدرة ، من كظمت القربة ، إذ ملأتها وشدت رأسها .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن بعض أصحابه عن مالك بن حصين السكوني قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : ما من عبد كظم غيظاً إلا زاده الله عز وجل عزاً في الدنيا والآخرة ، وقد قال الله عز وجل ﴿ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ وأثابه الله مكان غيظه ذلك (١) .

عدة من أصحابنا : عن أحمد بن محمد بن خالد عن إسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة قال : حدثني من سمع أبا عبد الله يقول : من كظم غيظاً ولو شاء أن يمضيه أمضاه ، أملاً الله قلبه يوم القيامة رضاه (٢) (٣) .

وفي كتاب الخصال عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ثلاث خصال من كُنَّ فِيهِ استكمل خصال الإيمان ، من صبر على الظلم وكظم غيظه

(١) الأصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب كظم الغيظ ، الحديث (٥) .

(٢) قوله : أملاً الله قلبه يوم القيامة رضاه . كناية عن كثرة أفضاله وإحسانه إليه في ذلك اليوم ، فلا يرهقه قتر ولا ذلة (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ، ج ٨ ص ٣٠٦) .

(٣) الأصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب كظم الغيظ ، الحديث (٦) .

واحتسب وعفى وغفر كان ممن يدخله الله تعالى الجنة بغير حساب ويشفعه في مثل ربيعة ومضر (١) .

عن زرارة قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : أنا أهل بيت مروءتنا العفو عن ظلمنا (٢) .

عن أبي حمزة الثمالي عن علي بن الحسين عليه السلام : ما تجرعت جرعة أحب إلي من جرعة غيظ إلا أكافي صاحبها (٣) .

﴿ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ﴾ التاركين عقوبة من استحقوا مؤاخذته .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : عليكم بالعفو ، فإن العفو لا يزيد العبد إلا عزاً ، فتعافوا يعزكم الله (٤) (٥) .

وفي مجمع البيان : روي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إن هؤلاء في أمي قليل إلا من عصمه الله ، وقد كانوا كثيراً في الأمم الماضية (٦) .

(١) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ، ثلاث خصال من كن فيه فقد استكمل الإيمان ص (١٠٤) الحديث (٦٣) .

(٢) كتاب الخصال ، باب الواحد ، مروءة أهل البيت (عليهم السلام) خصلة ص (١٠) الحديث (٣٣) .

(٣) كتاب الخصال ، باب الواحد ، خصلة لا يتحبب بها حمر النعم ، ص (٢٣) الحديث (٨١) وصدر الحديث (ما أحب أن لي بذل نفسي حمر النعم ، وما تجرعت إلخ) .

(٤) قوله : فإن العفو لا يزيد العبد إلا عزاً في الدنيا : لأن من عُرف بالعفو ساد وعظم في القلوب ، فيزيده عزة ، أو في الآخرة لأنه يوجب زيادة الأجر ، ورفع الدرجة (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٨ ص ٣٠٢) .

(٥) الأصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب العفو ، الحديث (٥) .

(٦) مجمع البيان ، ج ٢ ص (٥٠٥) فصل في ذيل آية (١٣٤) من سورة آل عمران ﴿ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ﴾ .

﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١٣٤) يحتمل الجنس ، ويدخل تحته هؤلاء ، والعهد فيكون الإشارة إليهم .

وفي مجمع البيان : روي أن جارية لعلي بن الحسين عليهما السلام جعلت تسكب عليه الماء ليتها للصلاة ، فسقط الإبريق من يدها فشجه ، فرفع رأسه إليها ، فقالت له الجارية: إن الله تعالى يقول : ﴿ وَالكَافِرِينَ الْغَيْظُ ﴾ فقال لها : كظمت غيظي ، قالت : ﴿ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ﴾ قال : عفى الله عنك ، قالت : ﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ قال : اذهبي فأنت حرة لوجه الله (١) .

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً ﴾ فعلة بالغة في القبح ، كالزنا .

﴿ أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ بأن أذنبوا أي ذنب كان .

وقيل : الفاحشة الكبيرة ، وظلم النفس الصغيرة ولعل الفاحشة ما يتعدى وظلم النفس ما ليس كذلك (٢) .

﴿ ذَكَرُوا اللَّهَ ﴾ تذكروا وعيده ، أو حكمه ، أو حقه العظيم .

﴿ فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾ بالندم والتوبة .

﴿ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ استفهام بمعنى النفي ، معترض بين المعطوفين . والمراد به وصفه تعالى بصفة الرحمة وعموم المغفرة ، والحث على الاستغفار ، والوعد بقبول التوبة .

(١) مجمع البيان ج ٢ ص (٥٠٥) فصل في ذيل آية (١٣٤) من سورة آل عمران ﴿ وَالكَافِرِينَ الْغَيْظُ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ﴾ .

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (١٣٥) من سورة آل عمران ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً ﴾ الآية .

﴿ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَيَّ مَا فَعَلُوا ﴾ أي لم يقيموا على ذنوبهم غير مستغفرين .

وفي أصول الكافي : أبو علي الأشعري عن محمد بن سالم عن أحمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام في هذه الآية قال : الإصرار أن يذنب الذنب فلا يستغفر الله ولا يحدث نفسه بتوبة ، فذلك الإصرار (١) (٢) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن منصور بن يونس عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لا والله لا يقبل الله

(١) قوله : (الإصرار هو أن يذنب الذنب فلا يستغفر الله إلخ) دل على أن الإصرار يتحقق بالذنب مع عدم الاستغفار والتوبة ، سواء أذنب ذنباً آخر من نوع ذلك الذنب أو من غير نوعه ، أو عزم على ذنب آخر أم لا .

أما تحققه في غير الأخير فظاهر ، وأما في الأخير فلأن التوبة واجبة في كل آن فتركها ذنب منضاف إلى الذنب الأول فيتحقق الإصرار وقسم الشهيد في قواعده الإصرار إلى فعلي وحكمي ، وقال : الفعلي هو الدوام على نوع واحد من الصغائر بلا توبة ، والإكثار من جنس الصغائر بلا توبة . والحكمي هو العزم على تلك الصغيرة بعد الفراغ منها . أما لو فعل الصغيرة ولم يخطر بباله بعدها توبة ولا عزم على فعلها ، فالظاهر أنه غير مصر .

وقال الشيخ في الأربعين : تخصيصه الإصرار الحكمي بالعزم على تلك الصغيرة بعد الفراغ منها ، يعطي أنه لو كان عازماً على صغيرة أخرى بعد الفراغ مما هو فيه لا يكون مصراً ، والظاهر أنه مصر أيضاً . وتقييده بعد الفراغ منها يقتضي بظاهره أن من كان عازماً مدة سنة على لبس الحرير مثلاً ، لكن لم يلبسه أصلاً لعدم تمكنه ، لا يكون في تلك المدة مصراً ، وهو محل نظر .

وقال بعضهم : الإصرار هو إدامة الفعل والعزم على إدامته يصح معها إطلاق وصف العزم عليه .

وقال بعضهم : هو تكرار الصغيرة تكراراً يشعر بقلّة الميلاة إشعار الكبيرة بذلك ، أو فعل صغائر من أنواع مختلفة بحيث يشعر بذلك (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٩ ص ٢٦٧) .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الإصرار على الذنب ، الحديث (٢) .

شيئاً من طاعته على الإصرار على شيء من معاصيه (١) (٢) .

عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عبد الله بن محمد النهيكي عن عمار بن مروان القندي عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار (٣) (٤) .

(١) قوله : (لا والله لا يقبل الله شيئاً من طاعته على الإصرار على شيء من معاصيه) لعل السر فيه أن سبب قبول الطاعة هو دلالتها على تعظيم الرب ، والإصرار على المعصية وإن كانت صغيرة يستلزم تحقيره وإن لم يقصده العاصي ، والتحقير ينافي التعظيم ، أو أن قبول الطاعة عبارة عن تقريب المطيع إلى ذاته المقدسة ، والإصرار على المعصية يوجب تبعيده عنه ، وحمل عدم القبول على وجه الكمال محتمل (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٩ ص ٢٦٧) .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الإصرار على الذنب ، الحديث (٣) .

(٣) قوله (لا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار) ظاهره أن الكبيرة تصير صغيرة ، أو تزول بالكلية مع الاستغفار ، والصغيرة تصير كبيرة مع الإصرار ، وهو مع ذلك يستلزم الجرأة على الكبيرة غالباً ، ولذلك الحق العلماء بالكبائر الإصرار على الصغائر ، واستدلوا بهذا الحديث . وتوضيحه أنه (عليه السلام) دعا إلى الاستغفار عن كبائر الذنوب وصغائرها ، وبين أن الصغيرة مع الإصرار لا يبقى صغيرة على حالها ، لأن الإصرار بها معصية أخرى تنضم إلى الأولى ، فإذا دام على الإصرار توالى المعاصي وتكاثرت وتراكت حتى تعد كبيرة ، لا سيما إذا كان الإصرار يتضمن الاستهانة والاحتقار .

وقد قيل في تفسير قوله تعالى ﴿ يعذب من يشاء ويفغر لمن يشاء ﴾ يعذب من يشاء على الصغيرة للإصرار بها ، ويفغر لمن يشاء الكبيرة لاستعظامه إياها وخوفه من الله .

وقوله (عليه السلام) (ولا كبيرة مع الاستغفار) معناه : أن الكبيرة لا تبقى كبيرة ، بل تذهب وتصغر بأمر الله تعالى إذا قارنها بالاستغفار ، وهو طلب المغفرة من الغفار ، وذلك لأن الاستغفار يتضمن التوبة مع طلب المغفرة ، والمستغفر يشاهد قبح فعله وشناعة ذنبه واستحقاقه للعقوبة ، فيندم بقلبه ، والندم توبة ، ثم يسأل بصدق النية المغفرة منه مستعظماً له ، فتصغر بذلك كبيرته عند الله تعالى ، بل ربما تزول عن أصلها .

ويوافق الفقيرتين قول بعض العارفين : متى عظمت المعصية في قلب العاصي صغرت عند الله تعالى ، ومتى صغرت في قلبه عظمت عنده تعالى (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٩ ص ٢٦٦) .

(٤) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الإصرار على الذنب ، الحديث (١) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن محمد بن سنان عن معاوية بن عمار قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إنه والله ما خرج عبد من ذنب بإصرار ، وما خرج عبد من ذنب إلا بإقرار (١) .

محمد بن يحيى عن علي بن الحسين الدقاق عن عبد الله بن محمد عن أحمد بن عمر عن زيد القتات عن أبان بن تغلب قال : سمعت أبا عبد الله يقول : ما من عبد أذنب ذنباً فندم عليه إلا غفر الله له قبل أن يستغفر (٢) وما من عبد أنعم الله عليه نعمة فعرف أنها من عند الله إلا غفر الله له قبل أن يحمد (٣) (٤) .

وفي مجمع البيان : وقد روي عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أنه قال : لا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار (٥) .

وروي عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة (٦) .

(١) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها ، الحديث (٤) .  
(٢) قوله (ما من عبد أذنب ذنباً الخ) النعمة فعل القلب ، والاستغفار فعل اللسان ، والأول أشرف ، فلذا له تأثير بدون الثاني ، ولا تأثير للثاني بدون (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ١٠ ص ١٤٣) .

(٣) قوله (وما من عبد أنعم الله عليه نعمة الخ) إيصال كل مرغوب ورفع كل مكروه نعمة . ويفهم منه أن الحمد القلبي أشرف من الحمد اللساني ، وإن الحمد وغيره من العبادات القلبية والبدنية سبب للمغفرة ، كما يدل عليه أيضاً قوله (إن الحسنات يذهبن السيئات) (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ١٠ ص ١٤٣) .

(٤) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها ، الحديث (٨) .  
(٥) مجمع البيان ج ٢ ص (٥٠٦) في نقل المعنى لآية (١٣٥) من سورة آل عمران ﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة ﴾ الآية .

(٦) تفسير الصافي في تفسيره لآية (١٣٥) من سورة آل عمران ﴿ ولم يصرخوا على ما فعلوا ﴾ ورواه في الكشف ج ١ ص (٤١٦) في تفسيره لآية وسنن الترمذي ج ٥ كتاب الدعوات ص (٥٥٨) باب (١٠٧) الحديث (٣٥٥٩) .



﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (١٣٥) حال من فاعل ﴿ يَصْرُوا ﴾ أي لم يَصْرُوا على قبيح فعلهم عالمين به .

وفي أمالي الصدوق رحمه الله : بإسناده إلى الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال : لما نزلت هذه الآية سعد إبليس جبلاً بمكة يُقال له ثور<sup>(١)</sup> ، فصرخ بأعلى صوته بعفاريته فاجتمعوا إليه ، فقالوا : يا سيدنا لم دعوتنا ؟ قال : نزلت هذه الآية ، فمن لها ؟ فقام عفريت من الشياطين فقال : أنا لها بكذا وكذا ، قال : لست لها ، فقام آخر فقال مثل ذلك ، فقال : لست لها ، فقال الوسواس الخناس : أنا لها ، قال : مماذا ؟ قال : أعدهم وامنيهم حتى يواقعوا الخطيئة ، فإذا واقعوا الخطيئة أنسيهم الاستغفار ، فقال : أنت لها ، فوكله بها إلى يوم القيامة<sup>(٢)</sup> .

وفي تفسير العياشي عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : رحم الله عبداً لم يرض من نفسه أن يكون إبليس نظيراً في دينه ، وفي كتاب الله نجاة من الردى ، وبصيرة عن العمى ، ودليل إلى الهدى ، وشفاء لما في الصدور فيما أمركم الله به من الاستغفار مع التوبة ، قال الله ﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يَصْرُوا على ما فعلوا وهم يعلمون . ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾<sup>(٣)</sup> فهذا ما أمر الله به من الاستغفار واشترط معه التوبة والإقلاع عما حرم الله ،

(١) اسم جبل بمكة فيه الغار الذي اختفى فيه النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وقال الجوهرى : ثور جبل بمكة وفيه الغار المذكور في القرآن يقال له : أطحل ، وقال الزمخشري : ثور أطحل من جبال مكة بالمفجر من خلف مكة على طريق اليمن (تلخيص من معجم البلدان ج ٢ ص ٨٦) باب الناء والواو وما يليهما ، في لغة ثور .

(٢) الأمالي للصدوق ، المجلس الحادي والسبعون ، ص (٣٧٦) الحديث (٥) .

(٣) سورة النساء / ١١٠ .

فإنه يقول ﴿إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه﴾ (١) وهذه الآية تدل على أن الاستغفار لا يرفعه إلى الله إلا العمل الصالح والتوبة (٢).

﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ خبر للذين ان ابتدأت به ،وجملة مستأنفة مبينة لما قبلها إن عطفته على ﴿المتقين﴾ أو على ﴿الذين ينفقون﴾ . وتنكير ﴿جنات﴾ على الأول يدل على أن ما لهم أدون مما للمتقين الموصوفين بتلك الصفات المذكورة في الآية المتقدمة ، وكفاك فارقاً بين القبيلين انه فصل آيتهم ، بأن بين أنهم محسنون مستوجبون لمحبة الله تعالى ، وذلك لأنهم حافظوا على حدود الشرع ، وتخطوا إلى التخصص بمكارمه ، وفصل آية هؤلاء بقوله ﴿ونعم أجر العاملين﴾ (١٣٦) لأن المتدارك لتقصيره كالعامل لتحصيل بعض ما فوت على نفسه ، وكم بين المحسن والمتدارك والمحبوب والأجير . ولعل تبديل لفظ الجزاء بالأجر لهذه النكتة .  
والمخصوص بالمدح محذوف ، تقديره : ونعم أجر العاملين ذلك ،  
يعني المغفرة والجنات .

وفي أمالي الصدوق : محمد بن إبراهيم بن إسحاق رحمه الله قال : حدثنا أحمد بن محمد بن محمد الهمداني قال : أخبرنا محمد بن صالح بن سعد التميمي ، قال : حدثنا موسى بن داود قال : حدثنا الوليد بن هشام قال : حدثنا هشام بن حسان عن الحسن بن أبي الحسن البصري عن عبد الرحمن بن غنم الدوسي قال : دخل معاذ بن جبل على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) باكياً ، فسلم فرد عليه السلام ، ثم

(١) سورة فاطر / ١٠ .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٨) الحديث (١٤٣) .

قال : ما يبكيك يا معاذ ؟ فقال يا رسول الله ، إن بالبواب شاباً طري  
الجسد ، نقي اللون ، حسن الصورة ، تبكي علي شبايه بكاء الثكلي على  
ولدها ، يريد الدخول عليك ، فقال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) :  
أدخل علي الشاب يا معاذ ، فأدخله عليه فسلم ، فردّ عليه السلام ، ثم  
قال : ما يبكيك يا شاب ؟ قال : كيف لا أبكي وقد ركبت ذنوباً إن أخذني  
الله عز وجل ببعضها أدخلني نار جهنم ، ولا أراني إلا سيأخذني بها ولا  
يغفر لي أبداً ، فقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : هل أشركت  
بالله شيئاً ؟ قال : أعوذ بالله أن أشرك به شيئاً ، قال : أقتلت النفس التي  
حرّم الله ؟ قال : لا ، فقال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : يغفر الله  
لك ذنوبك وإن كانت مثل الجبال الرواسي ، قال الشاب : فإنها أعظم من  
الجبال الرواسي ، فقال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : يغفر الله  
ذنوبك وإن كانت مثل الأرضين السبع وبحارها ورمالها وأشجارها وما فيها  
من الخلق ، قال : فإنها أعظم من الأرضين السبع وبحارها ورمالها  
وأشجارها وما فيها من الخلق ، فقال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) :  
يغفر لك ذنوبك وإن كانت مثل السماوات ونجومها ومثل العرش  
والكرسي ، قال : فإنها أعظم من ذلك ، قال : فنظر النبي ( صلى الله عليه  
وآله وسلم ) كهيئة الغضبان ، ثم قال : ويحك يا شاب ذنوبك أعظم أم  
ربك ؟ فخرّ الشاب لوجهه ، وهو يقول : سبحان الله ربي ما من شيء أعظم من  
ربي ، ربي أعظم يا نبي الله من كل عظيم ، فقال النبي ( صلى الله عليه  
وآله وسلم ) : فهل يغفر الذنب العظيم إلا الرب العظيم ؟ قال الشاب : لا  
والله يا رسول الله ، ثم سكت الشاب فقال له النبي ( صلى الله عليه وآله  
وسلم ) : ويحك يا شاب ألا تخبرني بذنوب واحد من ذنوبك ؟ قال : بلى  
أخبرك ، إني كنت أنبش القبور سبع سنين ، أخرج الأموات ، وأنزع الأكفان ،  
فماتت جارية من بعض بنات الأنصار ، فلما حملت إلى قبرها ودفنت  
وانصرف عنها أهلها وجن عليهم الليل ، أتيت قبرها فنبشتها ثم استخرجتها

ونزعت ما كان عليها من الأكفان وتركتها مجردة على شفير قبرها ومضيت منصرفاً ، فأتاني الشيطان فأقبل يزيناها لي ويقول : أما ترى بطنها وبياضها ؟ أما ترى وركيها ؟ فلم يزل يقول لي هذا حتى رجعت إليها ولم أملك نفسي حتى جامعتها وتركتها مكانها ، فإذا أنا بصوت من ورائي يقول : يا شاب ويل لك من ديان يوم الدين ، يوم يقفني وإياك كما تركتني عرباناً في عساكر الموتى ، وبزعتني من حفرتي ، وسلبتني أكفاني ، وتركتني أقوم جنبه إلى حسابي ، فويل لشبابك من النار .

فما أظن أنني أشم ريح الجنة أبداً مما ترى يا رسول الله .

فقال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : تنح عني يا فاسق ، إنني أخاف أن أحترق ببارك ، فما أقربك من النار .

ثم لم يزل ( عليه السلام ) يقول ويشير إليه حتى أمعن من بين يديه . فذهب فأتى المدينة فتزود منها ، ثم أتى بعض جبالها ، فتعبد فيها ، ولبس مسحاً ، وغل يديه جميعاً إلى عنقه ، ونادى يا رب هذا عبدك بهلول بين يديك مغلول ، يا رب أنت الذي تعرفني ، وزك مني ما تعلم يا سيدي يا رب إنني أصبحت من النادمين ، وأتيت نبيك تائباً فطردني وزادني خوفاً ، فأسألك باسمك وجلالك وعظم سلطانك أن لا تخيب رجائي سيدي ولا تبطل دعائي ولا تقنطني من رحمتك ، فلم يزل يقول ذلك أربعين يوماً وليلة ، تبكي له السباع والوحوش ، فلما تمت له أربعون يوماً وليلة ، رفع يديه إلى السماء وقال : اللهم ما فعلت في حاجتي ؟ إن كنت استجبت دعائي وغفرت خطيئتي فأوح إلى نبيك ، وإن لم تستجب دعائي ولم تغفر خطيئتي وأردت عقوبتي فعجل بنار تحرقني ، أو عقوبة في الدنيا تهلكني وخلصني من فضيحة يوم القيامة .

فأنزل الله تبارك وتعالى على نبيه ﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة ﴾ يعني

الزنا ﴿ أو ظلموا أنفسهم ﴾ يعني بارتكاب ذنب أعظم من الزنا وهو نبش القبر وأخذ الأكفان ﴿ ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ﴾ يقول : خافوا الله فاعجلوا التوبة ﴿ ومن يغفر الذنوب إلا الله ﴾ يقول عز وجل : أتاك عبدي يا محمد تائباً ، فطرده ، فأين يذهب ؟ وإلى من يقصد ؟ ومن يسأل أن يغفر له ذنبه غيري ، ثم قال عز وجل ﴿ ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون ﴾ يقول : لم يقيموا على الزنا ونبش القبور وأخذ الأكفان ﴿ أولئك جزاءهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ونعم أجر العاملين ﴾ .

فلما نزلت هذه الآية على رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، خرج وهو يتلوها وهو يبتمس ، فقال لأصحابه : من يدلني على هذا الشاب التائب ؟ فقال معاذ : يا رسول الله بلغنا أنه في موضع كذا وكذا ، فمضى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وأصحابه حتى انتهوا إلى ذلك الجبل ، فصعدوا إليه يطلبون الشاب ، فإذا هم بالشاب قائم بين صخرتين مغلولة يده إلى عنقه قد اسود وجهه وتساقتت أشفاره عينيه من البكاء ، وهو يقول : سيدي قد أحسنت خلقي وأحسنت صورتي ، فليت شعري ماذا تريد بي ، أفي النار تحرقني ؟ أو في جوارك تسكنني ؟ اللهم إنك قد أكثرت الإحسان إلي فأنعمت علي ، فليت شعري ماذا يكون آخر أمري إلى الجنة تزفني أم إلى النار تسوقني ، اللهم إن خطيئتي أعظم من السماوات والأرض ومن كرسيك الواسع وعرشك العظيم ، فليت شعري تغفر خطيئتي أم تفضحني بها يوم القيامة ، فلم يزل يقول نحو هذا وهو يبكي ويحثوا التراب على رأسه ، وقد أحاطت به السباع وصفت فوقه الطير ، وهم يبكون لبكائه ، فدنا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فأطلق يديه من عنقه ونفض التراب عن رأسه ، وقال : يا بهلول ابشر فإنك عتيق الله من النار ، ثم قال ( صلى الله عليه وآله وسلم ) لأصحابه : هكذا تداركوا

الذنوب كما تداركها بهلول ، ثم تلا عليه ما أنزل الله عز وجل فيه وبشره بالجنة (١) .

﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ ﴾ وقايع سننها الله في الأمم المكذبة .

وقيل : أمم قال .

ما عاين الناس من فضل كفضلكموا ولا أرى مثله في سالف السنن (٢)

﴿ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾ (١٣٧)

لتعتبروا بما ترون من آثار هلاكهم .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى ﴿ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾ من قبلكم ، قال : عنى بذلك انظروا في القرآن واعلموا كيف كانت عاقبة الذين من قبلكم وما أخبركم عنه (٣) .

﴿ هَذَا ﴾ أي القرآن .

﴿ بَيَانٌ لِلنَّاسِ ﴾ عامة .

﴿ وَهَدَىٰ وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (١٣٨) خاصة .

وقيل ﴿ هذا ﴾ إشارة إلى قوله ﴿ قد خلت ﴾ أو مفهوم قوله ﴿ فانظروا ﴾ أي إنه مع كونه بياناً للمكذبين ، فهو زيادة بصيرة وموعظة للمتقين ، أو إلى ما لخص من أمر المتقين والتائبين .

(١) كتاب الأمالي للصدوق ، المجلس الحادي عشر ، ص (٤٥) الحديث (٣) .

(٢) لم يسم قائله : قوله (وقيل : أمم) أي قيل المراد بالسنن الأمم ، استشهاداً بقوله : ما عاين الناس إلخ (حاشية محيي الدين شيخ زاده على تفسير البيضاوي ج ١ ص (٦٧٢) .

(٣) الروضة من الكافي ص (٢٤٩) قطعة من حديث (٣٤٩) .

وقوله ﴿ قَدْ خَلت ﴾ اعتراض للبعث على الإيمان والتوبة (١) .

﴿ وَلَا تَهِنُوا ﴾ ولا تضعفوا عن الجهاد بما أصابكم يوم أحد .

﴿ وَلَا تَحْزَنُوا ﴾ على من قتل منكم ، تسلية لهم عما أصابهم .

﴿ وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ ﴾ والحال أنكم أعلى شأنًا ، فإنكم على الحق وإنهم على الباطل ، وقاتلكم الله وقاتلهم للشيطان ، وقتلكم في الجنة وقتلهم في النار . أو لأنكم أصبتم منهم يوم بدر أكثر مما أصابوا منكم اليوم وأنتم الأعلى في العاقبة ، فيكون بشارة لهم بالنصر والغلبة (٢) .

﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (١٣٩) متعلق بالنهي ، أي لا تهنوا إن صح إيمانكم ، فإنه يقتضي قوة القلب بالوثوق على الله ، أو بالأعلون .

﴿ إِنْ يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ ﴾ قيل : يعني إن أصابوا منكم يوم أحد ، فقد أصبتم منهم يوم بدر مثله ، ثم إنهم لم يضعفوا ولم يجبنوا ، فأنتم أولى بأن لا تضعفوا ، فإنكم ترجون من الله ما لا يرجون .

وقيل : كلا المسمين كان يوم أحد ، فإن المسلمين نالوا منهم قبل أن يخالفوا أمر الرسول (٣) .

وقرأ حمزة والكسائي وابن عياش عن عاصم بضم القاف ، والباقون بالفتح ، وهما لغتان .

وقيل : هو بالفتح الجراح وبالضم ألمها (٤) .

﴿ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ ﴾ نصرها ، ندبل لهؤلاء تارة ولهؤلاء أخرى . والمداولة كالمعاودة يقال : داوت الشيء بينهم ، فتداولوه .

(١ - ٢ - ٣ - ٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآيات (١٣٨ - ١٤٠) من

سورة آل عمران ﴿ هذا بيان للناس إلى قوله وتلك الأيام ﴾ .

والأيام يحتمل الوصف والبدل وعطف البيان والخبر ، و(نداولها) الخبر على الاحتمالات الثلاث الاول ، والحال على الاحتمال الأخير . والمراد بها أوقات النصر والغلبة .

في تفسير العياشي عن زرارة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في قول الله تعالى ﴿ وتلك الأيام نداولها بين الناس ﴾ قال : ما زال منذ خلق الله آدم ، دولة لله ودولة لإبليس ، فأين دولة الله ما هو إلا مع قائم واحد (١) .

﴿ وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ عطف على علة محذوفة ، أي نداولها ليكون كيت وكيت وليعلم الله ، إيذاناً بأن العلة فيه غير واحدة ، وإن ما يصيب المؤمن فيه من المصالح ما لا يعلم ، أو الفعل المعلل به محذوف ، تقديره . وليتميز الثابتون على الإيمان من الذين على حرف ، فعلنا ذلك .

والقصد في أمثاله ليس إلى إثبات علمه تعالى ، بل إلى إثبات المعلوم على طريقة البرهان .

وقيل : معناه ليعلمهم علماً يتعلق به الجزاء ، وهو العلم بالشيء موجوداً (٢) ، وهو تكلف .

﴿ وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ ﴾ ويكرم منكم بالشهادة يريد شهداء أحد . أو يتخذ منكم شهوداً معدلين بما صودف منهم من الثبات والصبر على الشدائد . أو شهوداً وعلماء بما ينعم على المؤمنين ويمددهم .

﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ (١٤٠) الذين يضمرون خلاف ما يظهرون ، أو الكافرين .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٩) الحديث (١٤٥) .

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لأية (١٤٠) من سورة آل عمران ﴿ وليعلم الله الذين آمنوا ﴾ .



وهو اعتراض . وفيه تنبيه على أنه تعالى لا ينصر الكافرين على الحقيقة ، وإنما يدل لهم أحياناً استدراجاً وابتلاء للمؤمنين .

﴿ وَلِيْمَحْصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ليظهرهم ويصفيهم من الذنوب إن كانت الدولة عليهم .

﴿ وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ ﴾ (١٤١) ويهلكهم إن كانت عليهم . والمحق نقص الشيء قليلاً قليلاً .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة : بإسناده إلى ابن عباس قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : إن علي بن أبي طالب ( عليه السلام ) إمام أمتي وخليفتي عليها من بعدي ، ومن ولده القائم المنتظر الذي يملأ الله به الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً ، والذي بعثني بالحق بشيراً ونذيراً إن الشابين على القول به في زمان غيبته لأعز من الكبريت الأحمر ، فقام إليه جابر بن عبد الله الأنصاري فقال يا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : وللقائم من ولدك غيبة ؟ قال : أي وربي ﴿ وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين ﴾ يا جابر إن هذا الأمر من الله وسر من سر الله ، مطوي عن عباد الله ، فيإياك والشك فيه ، فإن الشك في أمر الله كفر (١) .

واعلم أن هذا الخبر يدل بصريحه على كفر أهل السنة ، فإنهم شاكون

(١) كمال الدين وتمام النعمة ج ١ ص (٢٨٦) الباب الخامس والعشرون ، ما أخبر به النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) من وقوع الغيبة بالقائم ( عليه السلام ) الحديث (٧) .

في غيبته صاحب الأمر ووجوده ، وقد صرح في الخبر بأن الشك فيه كفر ، فتبصر .

﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ ﴾  
بل أحسبتم ، ومعناه الإنكار ، أي لا تحسبوا أن تدخلوها ولما يعلم  
المجاهدين منكم ، ولما يجاهد بعضكم .

وفيه دلالة على أن الجهاد فرض على الكفار .

والفرق بين ﴿ لما ﴾ و ﴿ لم ﴾ أن فيها توقعاً في المستقبل ، بخلاف  
﴿ لم ﴾ .

وقرىء ﴿ يعلم ﴾ بفتح الميم على أن أصله يعلمن ، فحذفت النون .  
﴿ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ ﴾ (١٤٢) نصب بإضمار (ان) على الواو للجمع .  
وقرىء بالرفع على أن الواو للحال ، كأنه قال : ولما تجاهدوا وأنتم صابرون .  
وفي تفسير العياشي : عن داود الرقي قال : سألت أبا عبد الله ( عليه  
السلام) عن قول الله تعالى ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ  
جَاهَدُوا مِنْكُمْ ﴾ قال : إن الله هو أعلم بما هو مكونة قبل أن يكونه وهم ذر ،  
وعلم من يجاهد ممن لا يجاهد ، كما أنه يميت خلقه قبل أن يميتهم ، ولم  
يرهم موتهم وهم أحياء (١) .

﴿ وَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ ﴾ بالشهادة أو الحرب ، فإنها من أسباب  
الموت .

﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ ﴾ من قبل أن تشاهدوه وتعرفوا ثبوته .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (١٩٩) الحديث (١٤٧) .

﴿ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴾ (١٤٣) أي رأيتموه معانين له حين قتل دونكم من قتل من إخوانكم . وهو تويخ لهم على أنهم تمنوا وتسبوا لها ، ثم جبنوا وانهمزموا عنها . أو على تمنى الشهادة ، فإن في تمنىها تمنى غلبة الكفار .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في هذه الآية ، أن المؤمنين لما أخبرهم الله تعالى بالذي فعل بشهادتهم يوم بدر في منازلهم في الجنة ، رغبوا في ذلك فقالوا : اللهم ارنا قتلاً نستشهد فيه ، فأراهم الله إياه يوم أحد ، فلم يثبتوا إلا ما شاء الله منهم ، فذلك قوله ﴿ ولقد كنتم تمنون الموت ﴾ الآية (١) .

﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ فيخلوا كما خلوا بالموت أو القتل .

﴿ أَفَأَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ﴾ إنكار لارتدادهم وانقلابهم على أعقابهم عن الدين ، لخلوه بموت أو قتل بعد علمهم بخلو الرسل قبله وبقاء دينهم متمسكاً به .

وقيل : الفاء للسببية والهمزة لإنكار أن يجعلوا خلو الرسل قبله سبباً لانقلابهم على أعقابهم بعد وفاته (٢) .

وفي روضة الكافي : حنان عن أبيه عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : كان الناس أهل ردة بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إلا ثلاثة قلت : ومن الثلاثة ؟ فقال : المقداد بن الأسود وأبو ذر الغفاري وسلمان

(١) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١١٩) في تفسيره لآية (١٤٣) من سورة آل عمران ﴿ ولقد كنتم تمنون الموت ﴾ الآية .

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي في تفسيره لآية (١٤٤) من سورة آل عمران ﴿ أفإن مات أو قتل ﴾ الآية .

الفارسي رحمة الله وبركاته عليهم (١) ، ثم عرف أناس بعد يسير (٢) ، وقال : هؤلاء الذين دارت عليهم الرحا ، وأبوا أن يسايعوا حتى جاؤوا بأمر المؤمنين ( عليه السلام ) مكرهاً فبايع ، وذلك قول الله عز وجل : ﴿ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين ﴾ (٣) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن الحسين بن أبي العلاء الخفاف عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : لما انهزم الناس يوم أحد (٤) عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) انصرف إليهم

(١) قال الشيخ القرطبي في شرح مسلم : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : إن الله أمرني أن أحب أربعة وأخبرني أنه يحبهم علي وأبو ذر والمقداد وسلمان (شرح الروضة ج ١٢ للعلامة المازندراني ص (٣٢٢) ) .

(٢) قوله : (ثم عرف أناس بعد يسير) يسير بالجر على الإضافة ، أي بعد زمان قليل ، أو بالرفع صفة لأناس ، ولفظة (بعد) على الأول للتقييد وعلى الثاني للتأكيد ، وقال (هؤلاء الذين دارت عليهم الرحا) أي رحا الإسلام ، شبههم بقطب الرحا في توقف نظام الإسلام وجريانه عليهم ، (وذلك قول الله عز وجل) ذلك إشارة إلى ارتداد الأمة وبقاء قليل على الإسلام ، وهم المقرون بنعمة الله التي هي الولاية الشاكرون عليها (شرح روضة الكافي للعلامة المازندراني ج ١٢ ص ٣٢٢ في شرحه لحديث (٣٤١) ) .

(٣) الروضة من الكافي ص (٢٤٥) الحديث (٣٤١) .

(٤) احد : يضم أوله وثانيه معاً : اسم الجبل الذي كانت عنده غزوة أحد ، وهو مرتجل لهذا الجبل ، وهو جبل أحمر ، ليس بذي شناحيب ، وبينه وبين المدينة قرابة ميل في شمالها ، وعنده كانت الوقعة الفظيعة التي قتل فيها حمزة عم النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وسبعون من المسلمين ، وكسرت ربيعة النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وشج وجهه الشريف وكلمت شفته ، وكان يوم بلاء وتمحيص ، وذلك لستين وتسعة أشهر وسبعة أيام من مهاجرة النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وهو في سنة ثلاث . وفي الحديث أن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قال : أحد جبل يحبنا ونحبه ، وهو على باب من أبواب الجنة ، وعبر جبل يبغضنا ونبغضه وهو على باب من أبواب النار (معجم البلدان ج ١ ص (١٠٩) لغة أحد) .

بوجهه وهو يقول : أنا محمد أنا رسول الله لم أقتل ، ولم أمت ، فالتفت إليه فلان وفلان فقالا : الآن يسخر بنا أيضاً وقد هزمننا ، وبقي معه علي وسماك بن خرشة أبو دجانة<sup>(١)</sup> فدعاه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : يا أبا دجانة انصرف وأنت في حل من بيعتك . وأما علي فهو أنا وأنا هو ، فتحول وجلس بين يدي النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وبكى ، وقال : لا والله ورفع رأسه إلى السماء وقال : لا والله لا جعلت نفسي في حل من بيعتي إني بايعتك<sup>(٢)</sup> فإلى من انصرف يا رسول الله إلى زوجة تموت ، أو ولد يموت ، أو دار تخرب ، أو مال يفنى ، وأجل قد اقترب ، فرق له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فلم يزل يقاتل حتى أثخنه الجراحة ، وهو في وجه وعلي (عليه السلام) في وجهه ، فلما سقط احتمله علي فجاء به إلى النبي فوضعه عنده ، فقال : يا رسول الله أوفيت ببيعتي ؟ قال : نعم ، وقال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : خيراً ، وكان الناس يحملون على

(١) باب سماك : بالسين المهملة المكسورة ، والميم المخففة المفتوحة ، والألف والكاف كما عن تقريب ابن حجر : سماك بن خرشة : أبو دجانة الأنصاري الخزرجي الساعدي ، عنده ابن عبد البر وابن مندة وأبو نعيم من الصحابة ، وقالوا : إنه مشهور بكنيته ، يعني أبا دجانة ، شهد بدرأً وأحدأً وجميع المشاهد مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأعطاه رسول الله سيفه يوم أحد وقال (صلى الله عليه وآله وسلم) من يأخذ هذا السيف بحقه فأحجم القوم ، فقال أبو دجانة : أنا أخذه بحقه ، فدفعه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فلق به هام المشركين ، وكان من الشجعان المشهورين بالشجاعة ، وكانت له عصابة حمراء يعرف بها في الحرب ، والأكثر على أنه قتل يوم اليمامة بعدما أبلي فيها بلاءً عظيماً ، وقيل : بل عاش حتى شهد صفين مع أمير المؤمنين (عليه السلام) (تلخيصاً من تنقيح المقال ج ٢ ص ٦٨) تحت رقم (٥٢٧٤) .

(٢) إني بايعتك : بايعت مفاعلة من البيع ، وكانوا إذا بايعوا أحدأً قبضوا على يده اليمنى توكيداً للأمر ، فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري ، فجاءت المفاعلة في بايعت من ذلك . وأما البيعة فهي عرفاً معاهدته على تسليم النظر في كل الأمور إليه على وجه لا يتنازع ولا ينصرف عنه ولو قتل : (شرح روضة الكافي للعلامة المازندراني ج ١٢ ص ٤٢٥) .

النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْمَيْمَنَةَ فَيَكْشِفُهُمْ عَلَيَّ (عليه السلام) فإذا كشفهم أقبلت الميسرة إلى النبي (ص) فلم يزل كذلك حتى تقطع سيفه بثلاث قطع ، فجاء إلى النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فطرحه بين يديه فقال: هذا سيفي قد تقطع ، فيومئذ أعطاه النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ذو الفقار ، ولما رأى النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) اختلاج ساقيه<sup>(١)</sup> من كثرة القتال رفع رأسه إلى السماء وهو يبكي ، وقال : يا رب وعدتني أن تظهر دينك وإن شئت لم يعيك ، فأقبل علي (عليه السلام) إلى النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فقال يا رسول الله : اسمع دويماً شديداً ، وأسمع (أقدم حيزوم)<sup>(٢)</sup> وما أهم أضرب أحداً إلا سقط ميتاً قبل أن أضربه ؟ فقال : هذا جبرئيل وميكائيل وإسرافيل في الملائكة .

ثم جاءه جبرئيل (عليه السلام) فوقف إلى جنب رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فقال : يا محمد إن هذه لهي المواساة<sup>(٣)</sup> ،

(١) خَلَجَ الشَّيْءُ خَلْجًا وَخَلُوجًا وَخَلْجَانًا ، تحرك واضطرب (المعجم الوسيط ج ١ ص ٢٤٨ لغة خَلَجَ) .

(٢) واسمع : أقدم حيزوم : في حديث بدر (أقدم حيزوم) جاء في التفسير : إنه اسم فرس جبرئيل (عليه السلام) ، أراد أقدم يا حيزوم ، فحذف حرف النداء ، والياء فيه زائدة (النهاية لابن الأثير ج ١ باب الحاء مع الياء ص ٤٦٧) .

(٣) (لهي المواساة) في النهاية : المواساة ، المشاركة والمساهمة في المعاش والرزق ، وأصلها الهمز فقلبت واواً تخفيفاً . ولعل المراد بها هنا ، مواساته بنفسه وماله ، من قولهم : واساه بماله مواساة ، أناله منه . (وأنا منكما) : قال في الفائق : يقال : هو مني ، أي هو بعضي . والغرض الدلالة على شدة الاتصال وتمازج الأهواء واتحاد المذاهب ، ومثله قوله تعالى ﴿ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ وقال الصدوق في العلل : قول جبرئيل : (وأنا منكما) تمنى منه لأن يكون منهما ، فلو كان أفضل منهم لم يقل ذلك ولم يتمن أن ينحط عن درجته إلى أن يكون ممن دونه ، وإنما قال : وأنا منكما ليصير من هو أفضل منه ، فيزداد محلاً إلى محله وفضلاً إلى فضله (حتى تعارضهم) أي حتى تأتيهم ، من عارضه إذا أتاه معرضاً من بعض الطريق ، أو حتى تظهر لهم ويظهروا لك ، من أعرض الشيء يعرض ، إذا ظهر له ، أو حتى تقابلهم من عارض إذا قاتله .

فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : إن علياً مني وأنا منه ، فقال جبرئيل : وأنا منكما ، ثم انهزم الناس ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لعلي (عليه السلام) : يا علي امض بسيفك حتى تعارضهم ، فإن رأيتهم ركبوا القلاص وجنبوا الخيل فإنهم يريدون مكة ، وإن رأيتهم قد ركبوا الخيل وهم يجنبون القلاص فإنهم يريدون المدينة .

فأتاهم علي (عليه السلام) فكانوا على القلاص ، فقال أبو سفيان لعلي : ما تريد ؟ هوذا نحن ذاهبون إلى مكة ، فانصرف إلى صاحبك .

فاتبهم جبرئيل ، فكلما سمعوا وقع حافر فرسه ، جدوا في السير ، وكان يتلوهم ، فإذا ارتحلوا قالوا : هوذا عسكر محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أقبل .

فدخل أبو سفيان مكة فأخبرهم الخبر ، فجاء الرعاء والحطابون فدخلوا مكة ، فقالوا : رأينا عسكر محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) كلما رحل أبو سفيان نزلوا ، يقدمهم فارس على فرس أشقر يطلب آثارهم ، فأقبل أهل مكة على أبي سفيان يوبخونه . ثم رحل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والراية مع علي (عليه السلام) وهو بين يديه ، فلما أن أشرف بالراية من العقبة ورآه الناس نادى علي (عليه السلام) أيها الناس هذا محمد لم يمت ولم

= (فإن رأيتهم قد ركبوا القلاص وجنبوا الخيل) في القاموس : القلوص من الإبل الشابة ، أو الباقية على السير ، أو أول ما يركب من إنائها إلى أن تنثى ثم هي ناقة ، والناقة الطويلة القوائم ، خاص بالإناث ، والجمع قلاص وقلص وجمع الجمع قلاص . والجنية فرس تقاد إلى جنب الراكب أو قدامه ، ليتحول إليها ويركبها إذا فتر مركوبه ، يقال : جنبه جنباً محرّكة ، ومجنباً ، قاده إلى جنبه ، فهو جنيب ومجنوب .

(يقدمهم فارس على فرس أشقر) الأشقر من الدواب ، الأحمر في مغرة حمرة تحمر منه العرف والذنب ، والمغر محرّكة والمغرة بالضم لون ليس بناصع الحمرة ، أو شقرة بكثرة (من شرح روضة الكافي للعلامة المازندراني ج ١٢ ص ٤٢٧) .

يقتل ، فقال صاحب الكلام الذي قال (الآن يسخر بنا وقد هزمننا) هذا علي والراية بيده ، حتى هجم عليهم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ونساء الأنصار في أفنيتهم على أبواب دورهم ، وخرج الرجال إليه يلوذون به ويشوبون إليه (١) ، والنساء ، نساء الأنصار قد خدشن الوجوه ونشرن الشعور ، وجززن النواصي ، وخرقن الجيوب ، وحرمن البطون على النبي ، فلما رأينه قال لهن خيراً : وأمرهن أن يسترن ويدخلن منازلهن ، وقال : إن الله عز وجل وعدني أن يظهر دينه على الأديان كلها ، وأنزل الله على محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ﴿ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً ﴾ (٢) .

وفي روضة الكافي : مسندة إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) . وهي خطبة الوسيلة ، يقول فيها : حتى إذا دعا الله عز وجل نبيه ورفع له إليه (٣) ،

(١) (ويشوبون إليه) في أكثر النسخ بالشاء المثناة ، أي يرجعون ، وفي بعضها بالتاء المثناة أي يتوبون ويعتذرون من الهزيمة وترك القتال .

(وحر من البطون) في أكثر النسخ بالحاء والزاي المعجمة ، أي كنّ شددن بطونهن لثلاث تبدوا عوراتهن لثقت الجيوب ، من قولهم حرمت الشيء أي شدته . وفي بعضها حَرَصَ بالحاء والصاد المهملتين أي شققن وخرقن ، يقال : حرص القصار الثوب أي خرقه بالدق ، وفي بعضها بالحاء والضاد المعجمة على وزن التفعيل ، يقال : احرضه المرض إذا أفسد بدنه وأشفا على الهلاك (مرات العقول في بيان ما جرى في غزوة أحد) ص (٤٠٤) .

(٢) روضة الكافي ص (٣١٨) الحديث (٥٠٢) .

(٣) حتى إذا دعا الله نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) أي إلى رحمته ورضوانه .

(لم يك ذلك) أي المذكور من أحوالهم الدالة على استقامتهم ظاهراً .

(إلا كلمحة من خفقة) الخفقة تحريك الناعس رأسه ، والتاء للوحدة ، والتكثير للتقليل ، واللحمة زمان رؤية واحدة وكثيراً ما يعبر بها عن الزمان القليل جداً ، ولذلك فسرها بمقدار زمان النعاس القليل ، أو زمان اختلاس النظر منه . وهذا من أحسن العبارات في إفادة قلة الزمان ، مع إشارة لطيفة إلى دخولهم حيثيذ في غفلة النعاس .

(أو وميض من برقة) أي لمعانها ، يقال : ومض البرق بمضي ومضاً وميضاً وميضاناً ، إذا =



لم يك ذلك بعده إلا كلمحة من خفقة، أو وميض من برقة ، إلى أن رجعوا إلى الأعقاب ، وانتكصوا على الأدبار ، وطلبوا بالأوتار ، وأظهروا الكتائب ، ورددوا الباب ، وفلوا الديار ، وغيروا آثار رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، ورغبوا عن أحكامه ، وبعثوا عن أنواره ، واستبدلوا بمستخلفه بديلاً ، اتخذوه وكانوا ظالمين ، وزعموا أن من اختاروا من آل أبي قحافة أولى بمقام رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ممن اختاره الرسول لمقامه ، وأن مهاجر

لمع خفيفاً ، ولم يعترض في نواحي الغيم . وهذه أيضاً من أحسن البيان لإفادة قلة الزمان ، مع إشارة خفيفة إلى اضطرابهم .

(إلى أن رجعوا إلى الأعقاب) الرجوع إلى الأعقاب كناية عن الرجوع عما كانوا عليه ظاهراً من الانقياد للشريعة وأمر الله تعالى ورسوله ووصيه بأهل بيته . وقد صح من طرق العامة والخاصة أنهم لم يشتغلوا ، بعد رجوعه ( صلى الله عليه وآله وسلم ) إلى الحق ، بدفنه واشتغلوا بنصب الخليفة ، وعللوا ذلك بأنه لا يجوز بقاء الأمة بعده بلا إمام طرفة عين ، ولم يعلموا لجهلهم ، أنه يلزمهم ذلك لبقاء الأمة عندهم بلا إمام أكثر ، وإنه يلزم أن يكونوا أعلم منه ( صلى الله عليه وآله وسلم ) حيث لم يعلم أنه لا يجوز ذلك ، ومضى بلا نصب إمام .  
(وانتكصوا على الأدبار) النكوص الرجوع إلى وراء ، هو القهقري ، وبذلك قد أدبر من الدنيا ما كان مقبلاً في عهده ( صلى الله عليه وآله وسلم ) من الخير وصلاح أهلها ، واقبل منها ما كان مديراً من الشرور التي أدبرت فيه وظهور الإسلام .

(وطلبوا بالأوتار) كأنه إشارة إلى سبب انحرافهم عنه ( عليه السلام ) ، وهو أنه جنى من كل قوم من العرب جنابات ، وقتل منهم جماعة في الحروب ، فصار ذلك سبباً لميلهم عنه .

(وأظهروا الكتائب) جمع الكتيبة ، وهي القطعة العظيمة من الجيش .  
(ورددوا الباب) سدوه ، وأراد به ذاته المقدسة ، لأنه باب الله ، وباب الشريعة ، وباب مدينة العلم ، والمراد بسدّه منع الناس من الرجوع إليه .

(وفلوا الديار) أي كسروا دار الإسلام والشريعة وغلبوا على أهلها قهراً وعنوة .  
(وزعموا أن من اختاروا) اعلم أن الأحاديث المشتركة بين العامة والخاصة ، وصريح كلام علمائهم المشهورين ، دلت على أنهم غضبوا الخلافة منه ( عليه السلام ) وظلموه ، قال أبو عبد الله الأبي في شرح مسلم : ونقل عن بعض أصحابه أيضاً : أنه لم يكن بعد النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أحد يمثله أو يدانيه ويقاربه في صفات كماله ، وأنه كان في كل واحدة من صفات الكمال فائقاً على جميع الأمة ، وأنه كان أولى باستحقاق الخلافة والإمامة من =

آل أبي قحافة خير من المهاجر الأنصاري الرباني ، ناموس هاشم بن عبد مناف (١) .

علي بن محمد عن علي بن العباس عن علي بن حماد عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : وقال : لأعداء الله أولياء الشيطان ، أهل التكذيب والإنكار ﴿ قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين ﴾ (٢) (٣) يقول : متكلفاً أن أسألكم ما لستم بأهله ، فقال المنافقون عند ذلك بعضهم لبعض : أما يكفي محمداً أن يكون قهرنا عشرين سنة حتى يريد أن يحمل أهل بيته على رقابنا ، فقالوا : ما أنزل الله هذا ، وما هو إلا شيء يتقوله ، يريد أن يرفع أهل بيته على رقابنا ، ولئن قتل محمد أو مات لنترعنها من أهل بيته ، ثم لا نعيدها فيهم أبداً (٤) .

واعلم أن فلاناً وفلاناً من أهل الانقلاب على الأعقاب بعد موت

الجميع ، إلا أنه أجمعت الصحابة على أبي بكر ، مع أنه ذكر في الشرح المذكور : أن كثيراً من الصحابة لم يبايعوا صاحبهم ، وعدهم بأسمائهم .  
(وأن مهاجراً آل أبي قحافة إلى قوله : ناموس هاشم بن عبد مناف) المراد به ذاته المقدسة ،  
الناموس صاحب سر الملك والحاذق ، وقيل : صاحب سر الخير . وفيه إشارة إلى مفاخر هاشم ، وقد كان في حسن الظاهر والباطن والكرم والأخلاق والعلم والعفاف مشهوراً في العرب (تلخيص من شرح روضة الكافي للعلامة المازندراني ج ١١ ص ٢٦١ - ٢٦٣ - الحديث (٤) ) .

(١) روضة الكافي ، خطبة لأمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، وهي خطبة الوسيلة ص (٢٩) .  
(٢) سورة ص / ٨٦ .

(٣) (قل ما أسألكم عليه من أجر) مطلقاً حتى أجر المودة ، لعدم قبولكم إياه . وهذا من باب نفي الشيء لانقضاء ثمرته (وما أنا من المتكلفين) الذين يتصنعون ويتحلون ما ليس لهم ، (يقول : ما أنا متكلفاً أن أسألكم ما لستم بأهله) من أجر المودة ، وإذا لم يكونوا من أهله ، لم يكن (صلى الله عليه وآله وسلم) من أهل سؤاله عنهم ، لانقضاء فائدته (فقالوا : وما هو إلا شيء يتقوله) في القاموس : تقول قولاً : ابتدعه كذباً (من شرح روضة الكافي للعلامة المازندراني ج ١٢ ص (٥٢١) الحديث (٥٧٤) .

(٤) روضة الكافي ص (٣٧٩) قطعة من حديث (٥٧٤) .

رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) - لما رواه محمد بن يعقوب عن حنان بن سدير عن أبيه قال : سألت أبا جعفر ( عليه السلام ) عنهما ؟ فقال : يا أبا الفضل لا تسألني عنهما ، فوالله ما مات منا ميت إلا ساخط عليهما ، وما منا اليوم إلا ساخط عليهما يوصي بذلك الكبير منا الصغير ، لأنهما ظلمانا حقنا وضيعانا فيثنا ، وكانا أول من ركب أعناقنا (١) ، وفتقا علينا فتقاً في الإسلام لا يسدّ أبداً (٢) (٣) حتى يقوم قائمنا ثم قال : أما والله لو قد قام قائمنا أو يتكلم متكلمنا ، لأبديا من أمورهما ما كان يكتنم ، ولكتما من أمورهما ما كان يظهر ، والله ما أمست من بلية ولا قضية تجري علينا أهل البيت إلا هما سبباً أولها ، فعليهما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين (٤) .

وفي تفسير العياشي : عن أبي جعفر ( عليه السلام ) أنه سئل عن من قتل ؟ أمات ؟ قال : لا ، الموت موت والقتل قتل ، قيل : ما أحد يقتل إلا وقد مات ، فقال : قول الله أصدق من قولك ، فرق بينهما في القرآن ، قال ﴿ أفئن مات أو قتل ﴾ وقال ﴿ لئن متم أو قتلتم لإلى الله تحشرون ﴾ (٥) وليس كما قلت : الموت موت والقتل قتل ، قيل : فإن الله يقول ﴿ كل نفس ذائقة

(١) كناية عن التسلط والغلبة عليهم ، وإبصال المكروه والشدة إليهم .

(٢) في الأصل هكذا (وبثقا علينا بثقاً في الإسلام لا يسكر أبداً) .

(٣) قوله : (وبثقا) قال المطرزي : بثق الماء بثقاً ، فتحه ، بان خرق الشط والسكر ، وانثق هو إذا جرى بنفسه من غير فجر ، والبثق بالفتح والكسر الاسم ، وقوله : (لا يسكر) قال الجوهري : السكر بالإسكان مصدر سكرت النهر أسكره سكرأ إذا سدته ، قوله : (أو يتكلم) لعل كلمة (أو) بمعنى الواو كما يدل عليه ذكره ثانياً بالواو . ويحتمل أن يكون الترديد من الراوي . أو يكون المراد بالقائم ، الإمام الثاني عشر (عليه السلام) كما هو المتبادر ، وبالثق من تصدى لذلك قبله (عليه السلام) منهم (عليهم السلام) قوله : (ما كان يكتنم) عمل البناء للمفعول ، أي من فسقهما وكفرهما وبدعهما ، قوله . (ويكتنم من أمورهما) أي أظهر بطلان ما كان العامة من عدلها وخلافتها . أو أن بعض المنافقين إذا اعتقدوا ذلك كتموها ولم يظهرها ، خوفاً منه (مرآة العقول شرح روضة الكافي ص (٣٣٩) الحديث (٣٤٠) .

(٤) روضة الكافي ص (٢٤٥) الحديث (٣٤٠) .

(٥) سورة آل عمران / ١٥٨ .

الموت ﴿<sup>(١)</sup> قال : من قتل لم يذوق الموت ، ثم قال : لا بد من أن يرجع حتى يذوق الموت <sup>(٢)</sup> .

وعن زرارة قال : كرهت أن أسأل أبا جعفر ( عليه السلام ) عن الرجعة ، واستخفيت ذلك ، قلت : لأسألن مسألة لطيفة أبلغ فيها حاجتي فقلت : أخبرني عمن قتل ، أمات ؟ قال : لا ، الموت موت والقتل قتل ، قلت : ما أحد يقتل إلا وقد مات ، فقال : قول الله أصدق من قولك ، فرق بينهما في القرآن ، فقال : ﴿ أفئن مات أو قتل ﴾ وقال ﴿ ولئن متم أو قتلتم لإلى الله تحشرون ﴾ وليس كما قلت يا زرارة : الموت موت والقتل قتل ، قلت : فإن الله يقول ﴿ كل نفس ذائقة الموت ﴾ قال : من قتل لم يذوق الموت ، قال : لا بد من أن يرجع حتى يذوق الموت <sup>(٣)</sup> .

﴿ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنَ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً ﴾ من الضرر يسيراً بارتداده ، بل يضر نفسه .

﴿ وَسَيُجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ (١٤٤) كأمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، ومن يحذوا حذوه ، شكروا الله على نعمة الإسلام وثبتوا عليها .

في كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمه الله بإسناده إلى الإمام محمد بن علي الباقر عليهما السلام عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في حديث طويل ، وفيه خطبة الغدير . وفيها معاشر الناس : انذركم إني رسول الله إليكم قد خلعت من قبلي الرسل أفإن مت أو قتلت انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب

(١) سورة آل عمران / ١٨٥ .

(٢) لم اعثر على حديث مرسل عن أبي جعفر ( عليه السلام ) بهذه اللفاظ في تفسير العياشي المطبوع ، والأحاديث المنقولة فيه عن زرارة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) بتفاوت في العبارات ، لاحظ تفسير العياشي ج ١ ص (٢٠٢) الحديث (١٦١) وص (٢١٠) الحديث (١٧٠) .

(٣) تفسير العياشي ، ج ١ ص (٢٠٢) الحديث (١٦٠) .

على عقبه فلن يضر الله شيئاً ، وسيجزى الله الشاكرين ، ألا وإن علياً هو الموصوف بالصبر والشكر ثم من بعده ولدي من صلبه (١) .

وفيه بإسناده قال علي ( عليه السلام ) في خطبة له : إن الله ذا الجلال والإكرام لما خلق الخلق واختار خيرة من خلقه ، واصطفى من صفوة من عباده وأرسل رسولاً منهم ، وأنزل عليه كتابه وشرع له دينه وفرض فرائضه ، فكانت الجملة قول الله جل ذكره حيث أمر فقال : ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ (٢) فهولنا أهل البيت خاصة دون غيرنا فانقلبتم على أعقابكم وارتددتم ونقضتم الأمر ونكثتم العهد ولم تضروا الله شيئاً (٣) .

وفي تفسير العياشي عن عبد الصمد بن بشير عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : أتدرون مات النبي أو قتل ، إن الله يقول ﴿ أفئن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ﴾ ثم قال : إنهما سمته قبل الموت ، يعني الامراتين لعنهما الله وأبويهما (٤) .

﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ إلا بمشيئته ، أو بإذنه لملك الموت في قبض روحها ، لا يستأخر ساعة بالإحجام عن القتال ، ولا يستقدم بالإقدام عليه . وفيه تحريض وتشجيع على القتال ، ووعده للرسول بالحفظ وتأخير الأجل .

﴿ كِتَابًا ﴾ مصدر يفيد النوع ، إذ المعنى : كتب الموت كتاباً .

(١) كتاب الاحتجاج ج ١ ، احتجاج النبي ( صلى الله عليه وآله ) يوم الغدير على الخلق كلهم وفي غيره من الأيام بولاية علي بن أبي طالب ( عليه السلام ) ومن بعده من ولده من الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين ص (٦٢) س (٣) .

(٢) سورة النساء / ٥٩ .

(٣) كتاب الاحتجاج، ج ١ احتجاجه (عليه السلام) على الناكثين بيعته في خطبة خطبها حين نكثوها ص (١٦٠) س (٤) .

(٤) العياشي ج ١ ص ٢٠٠ الحديث ١٥٢ .

﴿ مُؤَجَّلًا ﴾ صفة له ، أي موقت لا يتقدم ولا يتأخر .

﴿ وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا ﴾ تعريض بمن شغلته الغنائم يوم أحد .

﴿ وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ ﴾ (١٤٥) الذين شكروا نعمة الله ، فلم يشغلهم شيء عن الجهاد .

في مجمع البيان : عن الباقر ( عليه السلام ) أنه أصاب علياً ( عليه السلام ) يوم أحد ستون جراحة ، وأن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أمر أم سلمة وأم عطية أن تداوياه ، فقالتا : إنا لا نعالج منه مكاناً إلا انفتق مكان ، وقد خفنا عليه ، ودخل رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) والمسلمون يعودونه ، وهو قرحة واحدة ، وجعل يمسحه بيده ويقول : إن رجلاً لقي هذا في الله قد أبلي وأعذر ، فكان القرحة الذي يمسحه رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وآله وسلم ) يلتئم ، فقال علي ( عليه السلام ) : الحمد لله إذ لم أفر ولم أول الدبر ، فشكر الله له ذلك في موضعين من القرآن ، وهو قوله ﴿ سيجزي الله الشاكرين ﴾ ﴿ وسنجزي الشاكرين ﴾ (١) .

﴿ وَكَأَيُّنْ ﴾ قيل : أي دخلت الكاف عليها وصارت بمعنى (كم) والنون تنوين أثبت في الخط على غير قياس .

وقرأ ابن كثير ﴿ كائناً ﴾ ككاعن . ووجهه أنه قلب ، قلب الكلمة الواحدة ، كقولهم : (رعملي) في (لعمري) فصار (كايين) ثم حذفت الياء

(١) مجمع البيان ج ٢ ص (٥١٥) في نقل المعنى لآية (١٤٥) من سورة آل عمران ﴿ وسنجزي الشاكرين ﴾ .

الثانية للتخفيف ، ثم أبدلت الياء الأخرى ألفاً كما أبدلت من طائي (١) .

﴿ مِنْ نَبِيِّ ﴾ بيان له .

﴿ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرٌ ﴾ ربانيون علماء أتقياء ، وقيل : الجماعات .  
والربي منسوب إلى الربة ، وهي الجماعة للمبالغة .

وفي مجمع البيان عن الباقر ( عليه السلام ) : الربيون عشرة آلاف (٢) .

وفي تفسير العياشي عن الصادق ( عليه السلام ) أنه قرأ : وكاين من نبي قتل معه ربيون كثير ، قال : ألوف وألوف ثم قال : أي والله يقتلون (٣) .

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب (قتل) وإسناده إلى ربيون ، أو ضمير النبي ومعه ربيون حال عنه ويؤيد الأول : أنه قرأ بالتشديد ، وقرأ ربيون بالفتح على الأصل ، وبالضم ، وهي من تغييرات النسب كالكسر .

﴿ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فما فتروا ، ولم ينكسر جدهم لما أصابهم من قتل النبي أو بعضهم .

﴿ وَمَا ضَعُفُوا ﴾ عن العدو ، أو في الدين .

﴿ وَمَا اسْتَكَانُوا ﴾ وما خضعوا للعدو .

(١) من قوله : قيل إلى هنا من أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) لاحظ تفسيره لآية (١٤٦) من سورة آل عمران ﴿ وكاين من نبي قاتل معه ﴾ الآية .

(٢) مجمع البيان ج ٢ ص (٥١٧) في نقل المعنى لآية (١٤٦) من سورة آل عمران ﴿ وكاين من نبي ﴾ الآية .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٠١) الحديث (١٥٤) .

وأصل (استكن) من السكون ، لأن الخاضع يسكن لصاحبه ، ليفعل به ما يريد ، والألف من إشباع الفتحة ، أو استكون من الكون ، لأنه يطلب من نفسه أن يكون لمن يخضع له .

وهذا تعريض بما أصابهم عند الأرجاف بقتله ( عليه السلام ) (١) .

﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴾ (١٤٦) فينصرهم ويعظم قدرهم .

﴿ وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ (١٤٧) أي وما كان قولهم من ثباتهم وقوتهم في الدين وكونهم ربانيين ، إلا هذا القول وهو إضافة الذنوب والإسراف إلى أنفسهم ، هضماً لها ، وإضافة لما أصابهم إلى سوء أعمالهم والاستغفار عنها ، ثم طلب الثبوت في مواطن الحرب والنصرة على العدو ، ليكون عن خضوع وطهارة ، فيكون أقرب إلى الإجابة .

وإنما جعل قولهم خبراً ، لأن ﴿ ان قالوا ﴾ أعرف ، لدلالته على جهة النسبة وزمان الحدث .

﴿ فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١٤٨) فآتاهم الله بسبب الاستغفار واللجوء إلى الله ، النصر والغنيمة والعز وحسن الذكر في الدنيا ، والجنة والنعيم في الآخرة .

وخص ثوابها بالحسن ، إشعاراً بفضله ، وإنه المعتمد به عنده .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴾ (١٤٩) في مجمع البيان عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) : نزلت في المنافقين إذ قالوا للمؤمنين يوم أحد عند الهزيمة : ارجعوا إلى

(١) أرجاف خير دروغ انداختن ، كتر (كذا في هامش بعض النسخ) .



إخوانكم ، وارجعوا إلى دينكم (١) .

وقيل : عام في مطاوعة الكفرة والنزول على حكمهم ، فإنه سينجر إلى موافقتهم (٢) .

﴿ بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ ﴾ ناصركم .

وقرىء بالنصب على تقدير ، بل أطيعوا الله مولاكم .

﴿ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ ﴾ (١٥٠) فاستغنوا به عن ولاية غيره ونصره .

﴿ سَنَلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ ﴾ يريد ما قذف في قلوبهم من الخوف يوم احد حتى تركوا القتال ورجعوا من غير سبب ، ونادى أبو سفيان يا محمد موعدنا موسم بدر لقابل إن شئت فقال ( عليه السلام ) : إن شاء الله (٣) .

وقيل : لما رجعوا وكانوا ببعض الطريق ، ندموا وعزموا أن يعودوا إليهم ، ليستأصلوهم فألقى الله الرعب في قلوبهم (٤) .

في مجمع البيان عن النبي ( صلى الله عليه وآله ) : نصرت بالرعب مسيرة شهر (٥) .

وفي كتاب الخصال : عن أبي امامة قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه

(١) مجمع البيان ج ٢ ص (٥١٨) في نقل شأن النزول لآية (١٤٩) من سورة آل عمران ﴿ يردوكم على أعقابكم ﴾ الآية .

(٢) قاله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) عند تفسيره لآية (١٤٩) من سورة آل عمران ﴿ فتقلبوا خاسرين ﴾ .

(٣) قاله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) عند تفسيره لآية (١٥١) من سورة آل عمران ﴿ سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب ﴾ .

(٤) نقله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) عند تفسيره لآية (١٥١) من سورة آل عمران ﴿ سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب ﴾ .

(٥) مجمع البيان ج ٢ ص (٥١٩) عند تفسيره لآية (١٥١) من سورة آل عمران ﴿ سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب ﴾ .

وآله ) : فضلت بأربع : نصرت بالرعب مسيرة شهر بين يدي (١) .

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله ) : أعطيت خمساً لم يعطها أحد قبلي ، جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ونصرت بالرعب (٢) .

عن جابر بن عبد الله عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، حديث طويل يقول فيه (عليه السلام) قال لي : الله جل جلاله : ونصرتك بالرعب الذي لم أنصر به أحداً قبلك (٣) .

وقرأ ابن عامر والكسائي ويعقوب الرعب بضمين على الأصل في كل القرآن .

﴿ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ ﴾ بسبب إشراكهم به .

﴿ مَا لَمْ يَنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا ﴾ أي آلهة ليس على اشتراكها حجة ، ولم ينزل عليهم به سلطاناً ، وهو كقوله : ولا ترى الضب بها ينجحر (٤) .

(١) كتاب الخصال ، باب الأربعة ، ص (٢٠١) قول النبي فضلت بأربع ، الحديث (١٤) ولفظ الحديث (قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : فضلت بأربع ، جعلت لأمي الأرض مسجداً وطهوراً ، وأيما رجل من أمي أراد الصلاة فلم يجد ماءً ووجد الأرض فقد جعلت له مسجداً وطهوراً ، ونصرت بالرعب مسيرة شهر يسير بين يدي ، وأحللت لأمي الغنائم ، وأرسلت إلى الناس كافة) .

(٢) كتاب الخصال باب الخمسة ص (٢٩٢) أعطى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) خمساً لم يعطها أحد قبله ، الحديث (٥٦) وتام الحديث (وأحل لي المغنم ، وأعطيت جوامع الكلم ، وأعطيت الشفاعة) .

(٣) كتاب الخصال ، باب العشرة ، ص (٤٢٥) أسماء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عشرة ، الحديث (١) ص (١٩) .

(٤) لا تفزع الأرنب أهوالها ولا ترى الضب بها ينجحر .

لابن أحمد بن يقول : لا تخيف الأرنب أهوال تلك الصحراء ، أي لا هول فيها حتى يفزعه ، ويجوز أن يكون المعنى : لا أرنب فيها تفزعه أهوالها ، كما لا ضب فيها يدخل حجره ، فهما منفيان ، (نقل عن هامش الكشاف ج ١ ص (٤٢٦)) .

وأصل السلطة القوة ، ومنه السليط ، لقوة اشتغاله ، والسلطة لحدة اللسان .

﴿ وَمَأْوَاهُمْ النَّارُ وَيَسْ مَثْوَى الظَّالِمِينَ ﴾ (١٥١) أي مشواهم ، فوضع الظاهر موضع المضمر ، للتغليظ والتعليل .

﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ ﴾ أي وعده إياهم بالنصر ، بشرط التقوى والصبر . وكان كذلك حتى خالف الرماة ، فإن المشركين لما أقبلوا جعل الرماة يرشقونهم والباقون يضربونهم بالسيف حتى انهزموا والمسلمون على آثارهم .

﴿ إِذْ تَحْسَوْنَهُمْ بِإِذْنِهِ ﴾ تقتلونهم ، من حسه ، إذا أبطل حسه .

﴿ حَتَّى إِذَا فُشِلْتُمْ ﴾ جببتم وضعف رأيكم ، أو ملتم إلى الغنيمة ، فإن الحرص من ضعف العقل .

﴿ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ يعني اختلاف الرماة حين انهزم المشركون ، فقال بعضهم : فما موقفنا هنا ؟ وقال الآخرون : لا نخالف أمر الرسول ، فثبت مكانه أميرهم في نفرٍ دون العشرة ونفر الباقيون للنهب ، وهو المعنى بقوله :

﴿ وَعَصَيْتُمْ مِمَّنْ بَعْدَ مَا أَرَأَيْتُمْ مَا تُلْبُونَ ﴾ من الظفر والغنيمة وانهزام العدو .

وجواب (إذا) محذوف ، وهو امتحنكم .

﴿ مِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا ﴾ وهم التاركون المركز للغنيمة .

﴿ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ﴾ وهم التائبون ، محافظة على أمر الرسول .

﴿ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ ﴾ ثم كَفَّكُمْ عنهم حتى حالت الحال فغلبوكم .  
 ﴿ لِيَتْلِيَكُمْ ﴾ على المصائب ويمتحن ثباتكم على الإيمان عندها .  
 ﴿ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ ﴾ تفضلاً ، ولما علم من ندمكم على المخالفة .  
 ﴿ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١٥٢) بتفضله عليهم بالعفو ،  
 أو في الاحوال كلها ، سواء أدب لهم أو عليهم ، إذ الابتلاء أيضاً رحمة .  
 ﴿ إِذْ تَصْعَدُونَ ﴾ متعلق بـ ﴿ صرفكم ﴾ أو ﴿ يتليكم ﴾ أو بمقدر كما  
 ذكر .

الإصعاد ، الذهاب والإبعاد في الأرض ، يقال : أصعدنا من مكة إلى  
 المدينة .

﴿ وَلَا تَلُونْ عَلَى أَحَدٍ ﴾ لا يقف أحد لأحد ولا ينتظره .  
 ﴿ وَالرُّسُولُ يَدْعُوكُمْ ﴾ كان يقول : إليّ عباد الله من يكرهه الجنة .  
 ﴿ فِي أُخْرَاكُمْ ﴾ في ساقتم وجماعتكم الأخرى .  
 ﴿ فَأَنَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ ﴾ فجازيكم الله عن فشلكم وعصيانكم غمّاً متصلاً  
 بغم .

في تفسير علي بن إبراهيم : وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر  
 ( عليه السلام ) قال : فأما الغم الأول فالهزيمة والقتل ، والغم الآخر  
 فأشراف خالد بن وليد عليهم (١) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (٢٠) عند تفسيره لآية (١٥٣) من سورة آل عمران ﴿ فَأَنَابَكُمْ  
 غَمًّا بِغَمٍّ ﴾ .

﴿ لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ ﴾ من الغنيمة .

﴿ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ ﴾ من قتل إخوانكم .

وقيل : (لا) مزيدة . والمعنى لتأسفوا على ما فاتكم من الظفر والغنيمة ، وعلى ما أصابكم من الجرح والهزيمة ، عقوبة لكم (١) .

وقيل : الضمير في ﴿ فَأَنَابَكُمْ ﴾ للرسول ، أي فأساكم في الاغمام ، فاغتم بما نزل عليكم كما اغتمتم بما نزل عليه ولم يشر بكم على عصيانكم تسلياً لكم ، لكيلا تحزنوا على ما فاتكم من النصر ، ولا على ما أصابكم من الهزيمة (٢) .

﴿ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (١٥٣) عليم بأعمالكم وبما قصدتم بها .

﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاساً ﴾ أنزل الله عليكم الأمن حتى أخذكم النعاس .

وعن أبي طلحة : غشينا النعاس في المصاف حتى كان السيف يسقط من يد أحدنا ، فيأخذه ، ثم يسقط فيأخذه (٣) .

والأمنة ، الأمن ، نصب على المفعول ، و ﴿ نِعَاساً ﴾ بدل منها ، أو هو المفعول و ﴿ أَمَنَةً ﴾ حال منه متقدمة ، أو مفعول له ، أو حال من المخاطبين بمعنى ذوي أمانة ، أو على أنه جمع آمن كبار وبررة .

وقرىء ﴿ أَمَنَةً ﴾ بسكون الميم ، كأنها المرة من الأمن .

(١ - ٢) قالهما في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) عند تفسيره لآية (١٥٣) من سورة آل عمران ﴿ لِكَيْلَا تَحْزَنُوا ﴾ .

(٣) رواه في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) عند تفسيره لآية (١٥٤) من سورة آل عمران ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ ﴾ .

﴿ يَغْشَى طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ ﴾ أي النعاس .

وقرأ حمزة والكسائي بالتاء رداً على الأمانة . والطائفة ، المؤمنون حقاً .

﴿ وَطَائِفَةٌ ﴾ هم المنافقون .

﴿ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ ﴾ أوقعتهم أنفسهم في الهموم ، أو ما يهمهم إلا هم أنفسهم وطلب خلاصها .

﴿ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنُّ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ صفة أخرى لطائفة ، أو حال ، أو استيناف على وجه البيان لما قبله .

و ﴿ غير الحق ﴾ نصب على المصدر ، أي يظنون بالله غير الظن الحق الذي يحق أن يظن به ، و ﴿ ظن الجاهلية ﴾ بدله ، وهو الظن المختص بالملة الجاهلية وأهلها .

﴿ يَقُولُونَ ﴾ أي لرسول الله ، وهو بدل من ﴿ يظنون ﴾ .

﴿ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ هل لنا مما أمر الله ووعده من النصر والظفر نصيب قط .

وقيل : أخبر ابن أبي بقتل بني الخزرج ، فقال ذلك ، والمعنى إنا منعنا تدبير أنفسنا وتصريفها باختيارنا ، فلم يبق لنا من الأمر شيء ، أو هل يزول عنا هذا القهر ، فيكون لنا من الأمر شيء .

﴿ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ﴾ أي الغلبة الحقيقية لله تعالى ولا وليائه ﴿ فإن حزب الله هم الغالبون ﴾ (١) ، أو القضاء له يفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد وهو اعتراض .

وقرأ أبو عمرو ويعقوب كله بالرفع على الابتداء .

﴿ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ ﴾ حال من ضمير (يقولون) أي يقولون : مظهرين أنهم مسترشدون طالبون النصر ، مبطنين الإنكار والتكذيب .

﴿ يَقُولُونَ ﴾ أي في أنفسهم ، إذا خلا بعضهم إلى بعض . وهو بدل من ﴿ يخفون ﴾ أو استيناف على وجه البيان له .

﴿ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ كما وعد محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أو زعم أن الأمر كله لله تعالى ولأوليائه ، أو لو كان لنا اختيار وتدبير ولم نبرح ، كما كان رأي ابن أبي وغيره .

﴿ مَا قُتِلْنَا هُنَا ﴾ لما غلبنا ، أو لما قتل من قتل منا في هذه المعركة .

﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي يُسُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ ﴾ أي لخرج الذين قدر الله عليهم القتل وكتبه في اللوح المحفوظ إلى مصارعهم ولم تنفعهم الإقامة بالمدينة ، ولم ينج منهم أحد ، فإنه قدر الأمور ودبرها في سابق قضاؤه ، لا معقب لحكمه .

﴿ وَلَيَبْتَلي اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ ﴾ وليمتحن ما في صدوركم ويظهر سرائرها من الإخلاص والنفاق ، وهو علة فعل محذوف ، أي وفعل ذلك ليبتلي ، أو عطف على محذوف ، أي لبرز لنفاذ القضاء ، أو لمصالح جملة وللابتلاء ، أو على قوله ﴿ لكيلا تحزنوا ﴾ .

﴿ وَلَيُمَجِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ وليكشفه ويميزه ، أو يخلصه عن الوسوس .

﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بَدَاتِ الصُّدُورِ ﴾ (١٥٤) بخفياتها قبل إظهارها .

وفيه وعد ووعيد وتنبيه على أنه غني عن الابتلاء ، وإنما فعل ذلك

لتمرين المؤمنين وإظهار حال المنافقين (١) .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ﴾ انهزموا يوم أحد .  
والجمعان جمع المسلمين وجمع المشركين .

﴿ إِنَّمَا أَسْتَرْزَلَهُمُ الشَّيْطَانُ ﴾ حملهم على الزلة .

﴿ يَبْغِضُ مَا كَسَبُوا ﴾ من معصيتهم النبي صلى الله عليه وآله بترك  
المركز والحرص على الغنيمة وغير ذلك ، فمنعوا التأييد وقوة القلب .

وفي تفسير العياشي عن عبد الرحمن بن كثير عن أبي عبد الله ( عليه  
السلام ) : هم أصحاب العقبة (٢) .

﴿ وَلَقَدْ عَفَى اللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ لتوبتهم واعتذارهم .

﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ ﴾ للذنوب .

﴿ حَلِيمٌ ﴾ (١٥٥) لا يعاجل بعقوبة الذنب ، كي يتوب .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعني المنافقين .

﴿ وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ ﴾ لأجلهم وفيهم . ومعنى إخوانهم اتفاقهم في  
النسب أو المذهب .

﴿ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ إذا سافروا فيها وأبعدوا للتجارة أو غيرها .

وكان حقه (إذ) لقوله ﴿ قالوا ﴾ لكنه جاء على حكاية الحال الماضية .

﴿ أَوْ كَانُوا غُرَى ﴾ جمع غاز ، كعاف وعفى .

(١) من قوله رحمه الله قبل وريقات (وقيل : لا ، مزيدة) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي حرفاً  
بحرف .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٠١) الحديث (١٥٨) .



﴿ لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا ﴾ مفعول ﴿ قالوا ﴾ وهو يدل على أن إخوانهم لم يكونوا مخاطبين به .

﴿ لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ متعلق بـ ﴿ قالوا ﴾ على أن اللام لام العاقبة ، مثلها في ﴿ ليكون لهم عدواً وحزناً ﴾ <sup>(١)</sup> أو لا تكونوا أي لا تكونوا مثلهم في النطق بذلك القول والاعتقاد ليجعله حسرة في قلوبهم خاصة ، فذلك إشارة إلى ما دل عليه قولهم من الاعتقاد .

وقيل : إلى ما دل عليه النهي ، أي لا تكونوا مثلهم ، ليجعل الله انتفاء كونكم مثلهم حسرة في قلوبهم ، فإن مخالفتهم ومضادتهم مما يغمهم .

﴿ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ رد لقولهم ، أي هو المؤثر في الحياة والممات ، لا الإقامة والسفر ، فإنه تعالى قد يحيي المسافر والغازي ويميت المقيم والقاعد .

﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (١٥٦) تهديد للمؤمنين على أن يمانلوهم .

وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي بالياء ، على أنه وعيد للذين كفروا .

﴿ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مِتُّمْ ﴾ أي متم في سبيله .

وقرأ نافع وحمزة والكسائي بكسر الميم من مات يمات .

﴿ لِمَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٍ خَيْرٍ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ (١٥٧) جواب القسم ، وهو ساد مسد الجزاء . والمعنى : أن السفر والغزو ليس مما يجلب الموت ويقدم الأجل وإن وقع ذلك في سبيل الله ، فما تنالون من المغفرة والرحمة بالموت خير مما تجمعون من الدنيا ومنافعها لو لم تموتوا .

وفي تفسير العياشي عن عبد الله بن المغيرة عن أبي جعفر ( عليه

السلام) قال : سئل عن قول الله ﴿ ولئن قتلتم في سبيل الله أو متم ﴾ قال : أتدري يا جابر ما سبيل الله ؟ فقلت : لا والله إلا أن أسمعك منك ، قال : سبيل الله عليّ وذريته ، فمن قتل في ولايته قتل في سبيل الله ، ومن مات في ولايته مات في سبيل الله (١) .

وفي كتاب معاني الأخبار : أبي رحمه الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن المنخل (٢) عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : سألتك عن هذه الآية في قول الله عز وجل ﴿ ولئن قتلتم في سبيل الله أو متم ﴾ قال : فقال : أتدري ما سبيل الله ؟ قال : قلت : لا والله إلا أن أسمعك منك قال : سبيل الله علي ( عليه السلام ) وذريته ، وسبيل الله من قتل في ولايته قتل في سبيل الله ، ومن مات في ولايته مات في سبيل الله (٣) .

وقرأ حفص بالياء .

﴿ وَلَئِنْ مِتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ ﴾ على أي وجه اتفق هلاككم .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٠٢) الحديث (١٦٢) وسند الحديث (عن عبد الله بن المغيرة عن حدثه عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام)) ، وتتمام الحديث (ليس من يؤمن من هذه الأمة إلا وله قتلة وميتة ، قال : إنه من قتل ينشر حتى يموت ومن مات ينشر حتى يقتل) .

(٢) المنخل بن جميل الأسدي بياع الجوارى الكوفي : الضبط ، المنخل بضم الميم وفتح النون وفتح الخاء المعجمة المشددة بعدها اللام قاله في الخلاصة والإيضاح وزاد في الثاني قوله : وقيل : بسكون النون وضم الخاء ، قلت : وقيل : بفتح النون وكسر الخاء المشددة ، وقال النجاشي : منخل بن جميل الأسدي بياع الجوارى ضعيف فاسد الرواية ، روى عن أبي عبد الله (عليه السلام) له كتاب التفسير ، وقال ابن الغضائري : ضعيف في مذهبه غلو ، ولكن المحقق الوحيد رحمه الله بنى على المناقشة في ذلك فقال : الظاهر أن رميهم إياه بالغلو لروايته الروايات الدالة عليه على زعمهم وفي ثبوت الضعف بذلك تأمل (تلخيص من تنقيح المقال ج ٣ ص (٢٤٧) تحت رقم (١٢١٣٥) .

(٣) معاني الأخبار ص (١٦٧) باب معنى سبيل الله ، الحديث (١) .

﴿ لِإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (١٥٨) لا إلهي معبودكم الذي توجهتم إليه وبذلتكم مهجكم لأجله ، لا إلى غيره ، لا محالة تحشرون ، فيوفي جزاءكم ويعظم ثوابكم .

وقرأ نافع وحزمة والكسائي ﴿ متم ﴾ بالكسر .

﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ ﴾ أي فبرحمة ، و ﴿ ما ﴾ مزيدة للتأكيد والدلالة على أن لينه لهم ، ما كان إلا برحمة من الله ، وهو ربطه على جأشه وتوفيقه للرفق بهم ، حتى اغتم بعد أن خالفوه .

﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا ﴾ سيء الخلق جافياً .

﴿ غَلِيظَ الْقَلْبِ ﴾ قاسية .

﴿ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ لتفرقوا عنك ولم يسكنوا إليك .

﴿ فَأَعْفُ عَنْهُمْ ﴾ فيما يختص بك .

﴿ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ فيما لله .

وفي تفسير العياشي : عن صفوان قال : استأذنت لمحمد بن خالد عن الرضا أبي الحسن ( عليه السلام ) وأخبرته أنه ليس يقول بهذا القول ، وأنه قال : والله لا أريد بلقائه إلا لأنتهي إلى قوله ؟ فقال : أدخله ، فدخل فقال له : جعلت فداك أنه كان فرط مني شيء ، وأسرفت على نفسي ، وكان فيما يزعمون أنه كان يعيبه ، ( بعينه خ ل ) فقال : وإني أستغفر الله مما كان مني ، فأحب أن تقبل عذري وتغفر لي ما كان مني ؟ فقال : فقال : نعم أقبل ، إن لم أقبل كان ابطال ما يقول هذا وأصحابه - وأشار إلي بيده - ومصداق ما يقول الآخرون ، يعني المخالفين ، قال الله لنبيه عليه وآله السلام : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ ثم سأل عن أبيه ، فأخبره أنه قد مضى

واستغفر له (١) .

﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ في أمر الحرب ، إذ الكلام فيه ، أو فيما يصح أن يشاور فيه ، استظهاراً برأيهم ، وتطبيياً لنفوسهم ، وتمهيداً لسنة المشاورة للأمة .

وفي نهج البلاغة : من استبد برأيه هلك ، ومن شاور الرجال شاركها في عقولها (٢) .

وفيه قال عليه السلام : والاستشارة من الهداية فقد خاطر من استغنى برأيه (٣) .

وفي كتاب التوحيد : بإسناده إلى أبي البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي ( عليهم السلام ) عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، حديث طويل ، وفيه : لا وحدة أوحش من العجب ، ولا مظاهرة أوثق من المشاورة (٤) .

وفي كتاب الخصال : عن محمد بن آدم عن أبيه بإسناده قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : يا علي لا تشاورن جباناً فإنه يضيق عليك المخرج ، ولا تشاورن البخيل فإنه يقصر بك عن غايتك ، ولا تشاورن حريصاً فإنه يزين لك شرها (٥) .

وفيه : في الحقوق المروية عن علي بن الحسين ( عليهما السلام ) :

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٠٣) الحديث (١٦٣) .

(٢) نهج البلاغة : باب المختار من حكم أمير المؤمنين ( عليه السلام ) ص (٥٠٠) تحت رقم (١٦١) .

(٣) نهج البلاغة باب المختار من حكم أمير المؤمنين (ع) قطعة من رقم ٢١١ .

(٤) كتاب التوحيد (٦٠) باب القضاء والقدر والفتنة والأرزاق والأسعار والأجال ص (٣٧٦) الحديث (٢٠) ص (٢) .

(٥) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ، النهي عن مشاورة ثلاثة ، ص (١٠١) الحديث (٥٧) .

وحق المستشار إن علمت أن له رأياً أشرت عليه ، وإن لم تعلم أرشدته إلى من يعلم ، وحق المشير عليك أن لا تتهمه فيما لا يوافقك من رأيه ، فإن وافقك حمدت الله (١) .

وعن سفيان الثوري قال : لقيت الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام) فقلت له : يا بن رسول الله أوصني فقال لي : يا سفيان لا مروءة للكذوب ، إلى قوله : وشاور في أمرك الذين يخشون الله (٢) .

وفي تفسير العياشي : أحمد بن محمد عن علي بن مهزيار قال : كتب إلى أبو جعفر (عليه السلام) أن سل فلاناً أن يشير عليّ ويتخير لنفسه (٣) ، فهو يعلم ما يجوز في بلده وكيف يعامل السلاطين ، فإن المشورة مباركة قال الله لنبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) في محكم كتابه ﴿ فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين ﴾ فإن كان ما يقول مما يجوز ، كنت أصوب لرأيه ، وإن كان غير ذلك رجوت أن أضعه على الطريق الواضح إن شاء الله .

وشاورهم في الأمر ، قال : يعني الاستشارة (٤) .

﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ ﴾ إذا وطنت نفسك على شيء بعد الشورى .

(١) كتاب الخصال ، أبواب الخمسين وما فوقه ، الحديث (١) ص (٥٧٠) .

(٢) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ، أمر الباقر (عليه السلام) ابنه الصادق (عليه السلام) بثلاث ونهاه عن ثلاث ص (١٦٩) الحديث (٢٢٢) .

(٣) لعل المراد من قوله (عليه السلام) (يشير عليّ) أي سله يظهر لي ما عنده من مصلحتي في أمر كذا (ويتخير لنفسه) أي يتخير لي تخيراً كتخيره لنفسه ، كما هو شأن الأخ المحب المحبوب الذي يخشى الله تعالى (كذا في هامش تفسير العياشي) وكذا أيضاً في هامش بحار الأنوار مع زيادة قوله وفي لفظ الحديث اضطراب ، (لاحظ البحار ط بيروت ج ٧٢ باب المشورة وقبولها ص (١٠٣) الحديث (٣٤) .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٠٤) الحديث (١٤٧) .

﴿ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ في إِمضاء أمرك على ما هو أصلح لك ، فإنه لا يعلمه ، سواه .

وقرىء : فإذا عازمت على التكلم ، أي فإذا عازمت لك على شيء وعينته لك ، فتوكل علي ولا تشاور فيه أحداً .

﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ (١٥٩) فينصرهم ويهديهم إلى الصلاح .

﴿ إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ﴾ فلا أحد يغلبكم .

﴿ وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ ﴾ كما خذلكم يوم أحد .

﴿ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ من بعد خذلانه ، أو من بعد الله ، بمعنى إذا جاوزتموه فلا ناصر لكم .

وهذا تنبيه على المقتضى للتوكل ، وتحريض على ما يستحق به النصر من الله ، وتحذير عما يستجلب خذلانه .

وفي كتاب التوحيد بإسناده إلى عبد الله بن الفضل الهاشمي عن أبي عبد الله - حديث طويل - يقول فيه : فقلت : قوله عز وجل : ﴿ وما توفيقي إلا بالله ﴾ <sup>(١)</sup> وقوله ﴿ إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ فقال : إذا فعل العبد ما أمره الله عز وجل به من الطاعة ، وكان فعله وفقاً لأمر الله عز وجل ، سمي العبد به موفقاً . وإذا أراد العبد أن يدخل في شيء من معاصي الله ، فحال الله تبارك وتعالى بينه وبين تلك المعصية ، فتركها كان تركها بتوفيق الله تعالى ذكره . ومتى خلى بينه وبين المعصية فلم يحل بينه وبينها حتى يرتكبها فقد خذله ولم ينصره ولم يوفقه <sup>(٢)</sup> .

(١) سورة هود / ٨٨ .

(٢) كتاب التوحيد (٣٥) باب تفسير الهدى والضلالة والتوفيق والخذلان من الله تعالى الحديث (١)

ص (٢٤٢) من (١) .

﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ (١٦٠) فليخصوه بالتوكل عليه ، لما علموا أن لا ناصر سواه ، وآمنوا به .

﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ وما صح لنبي أن يخون في النغائم ، فإن النبوة تنافي الخيانة .

يقال : غل شيئاً من المغنم يغل غلولاً ، وأغل أغللاً ، إذا أخذه في خفية .

والمراد منه براءة الرسول ( صلى الله عليه وآله وسلم ) عما اتهم به .

وقرأ نافع وابن عامر وحمزة والكسائي ويعقوب ﴿ ان يغل ﴾ على البناء للمفعول . والمعنى : وما صح له أن يوجد غالاً ، أو أن ينسب إلى الغلول .

في تفسير علي بن إبراهيم : إن سبب نزولها أنه كان في الغنيمة التي أصابوها يوم بدر ، قطيفة حمراء ، ففقدت ، فقال رجل من أصحاب رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ما لنا لا نرى القطيفة ؟ لا أظن إلا رسول الله أخذها ، فأنزل الله في ذلك ﴿ وما كان لنبي أن يغل ﴾ الآية ، فجاء رجل إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فقال : إن فلاناً غل قطيفة ، فأخبأها هنالك فأمر رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) بحفر ذلك الموضع ، فأخرج القطيفة (١) .

﴿ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ أي يأتي بما غل من النار يوم القيامة ، أي يجعل ما غل في النار ويكلف بأن يخرج منه .

كما رواه علي بن إبراهيم في تفسيره عن أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله ﴿وما كان لنبي أن يغل﴾ قال: وصدق الله لم يكن

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٢٦) في تفسيره لآية (١٦١) من سورة آل عمران ﴿وما كان لنبي أن يغل﴾ .

الله ليجعل نبياً غالاً ﴿ ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ﴾ من غل شيئاً رآه يوم القيامة في النار ، ثم يكلف أن يدخل إليه فيخرجه من النار (١) .

وفي أمالي الصدوق رحمه الله بإسناده إلى الصادق ( عليه السلام ) ، حديث طويل يقول فيه : إن رضا الناس لا يملك وألستهم لا تضبط ، ألم ينسبوه يوم بدر إلى أنه أخذ لنفسه من المغنم قطيفة حمراء ، حتى أظهره الله على القطيفة ، وبرأ نبيه ( صلى الله عليه وآله وسلم ) من الخيانة ، وأنزل في كتابه ﴿ وما كان لنبي أن يغلل ومن يغلل يأتي بما غل يوم القيامة ﴾ (٢) .

﴿ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ ﴾ تعطي جزاء ما كسبت وافياً .

وكان الظاهران يقال : ثم يوفى ما كسب ، لكنه عمم الحكم ليكون كالبرهان على المقصود والمبالغة فيه ، فإنه إذا كان كل كاسب مجزياً بعمله ، فالغال مع عظم جرمه أولى .

﴿ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (١٦١) فلا ينقص ثواب مطيعهم ، ولا يزداد عقاب عاصيهم .

﴿ أَفَمَنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ ﴾ بالطاعة ، إنكار للتسوية .

﴿ كَمَنْ بَاءَ ﴾ رجع .

﴿ يَسْخَطِ مِنَ اللَّهِ ﴾ بسبب المعاصي .

﴿ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَيَسَّرَ الْمَصِيرَ ﴾ (١٦٢) والفرق بينه وبين المرجع ، إن المصير يجب أن يخالف الحالة الأولى ، ولا كذلك المرجع .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ، ج ١ ص (١٢٢) في تفسيره الآية (١٦١) من سورة آل عمران ﴿ ومن يغلل يات بما غل يوم القيامة ﴾ .

(٢) الأمالي للصدوق ، المجلس الثاني والعشرون ص (٩٢) الحديث (٣) والحديث طويل جداً .



﴿ هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ قيل : شبهوا بالدرجات ، لما بينهم من التفاوت في الثواب والعقاب ، أو هم ذو درجات .

وقيل : يحتمل أن يكون تشبيهم بالدرجات في أنهم وسائل الصعود إلى الله ، والهبوط من قربه إلى أسفل السافلين <sup>(١)</sup> .

ولا يخفى ما في هذه التوجيهات من التكلف .

والصواب أن ضمير (هم) راجع إلى من اتبع ، والمراد منهم الأئمة ، وهم درجات عند الله لمن اتبعهم من المؤمنين وأسباب لرفعهم عند الله .

وفي تفسير العياشي ، عن عمّار بن مروان قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله ﴿ أفمن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله وماواه جهنم وبئس المصير ﴾ ؟ فقال : ﴿ الذين اتبعوا رضوان الله ﴾ هم الأئمة ، وهم والله درجات عند الله للمؤمنين ، وبولايتهم ومعرفتهم إيانا يضاعف الله لهم أعمالهم ويرفع الله بهم الدرجات العلى . وأما قوله : يا عمار ﴿ كمن باء بسخط من الله ﴾ فهم والله الذين جحدوا حق علي بن أبي طالب وحق الأئمة منا أهل البيت ، فباؤوا بذلك سخطاً من الله <sup>(٢)</sup> .

وعن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) أنه ذكر قول الله ﴿ هم درجات عند الله ﴾ قال : الدرجة ما بين السماء والأرض <sup>(٣)</sup> .

وفي أصول الكافي : علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن هشام عن عمار الساباطي قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول

(١) انوار التنزيل في تفسيره الآية ١٦٢ من سورة آل عمران .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٠٥) الحديث (١٤٩) بزيادة ونقصان في بعض الجمل .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٠٥) الحديث (١٥٠) .

الله عز وجل عن هذه الآية فقال: ﴿الذين اتبعوا رضوان الله﴾ هم الأئمة<sup>(١)</sup>، وهم والله يا عمار درجات للمؤمنين، وبولايتهم ومعرفتهم إيانا يضاعف الله لهم أعمالهم، ويرفع الله لهم الدرجات العلى<sup>(٢)</sup>.

وفي تفسير علي بن إبراهيم: حدثنا أحمد بن محمد عن المعلى بن محمد عن علي بن محمد عن بكر بن صالح عن جعفر بن يحيى عن علي بن النضر عن أبي عبد الله (عليه السلام)، حديث طويل يذكر فيه لقمان ووعظه لابنه، وفيه: من اتبع أمره استوجب جنته ومرضاته، ومن لم يتبع رضوان الله فقد هان عليه لسخطه، نعوذ بالله من سخط الله<sup>(٣)</sup>.

﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ (١٦٣) عالم بأعمالهم، فيجازيهم على حسبها.

﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ﴾ أنعم الله، واللام موطئة للقسم.

وقرىء بـ (من) الجارة على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي منه، أو بعته.

﴿على المؤمنين﴾ على الذين آمنوا مع الرسول.

وتخصيصهم، مع أن نعمة البعثة عامة؟ لزيادة انتفاعهم بها.

﴿إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ من نسبهم، أو من صنفهم عربياً

(١) قوله (هم الأئمة) الظاهر أن الضمير راجع إلى الذين اتبعوا، ويحتمل أن يكون راجعاً إلى رضوان الله وإطلاقه على الأئمة مجاز من باب إطلاق المسبب على السبب، لأنهم سبب لرضوان الله تعالى، قوله ﴿وهم والله يا عمار درجات للمؤمنين﴾ الحمل للمبالغة، أو التقدير، ذو درجات، باعتبار تفاوت مقامات المؤمنين بهم بالنسبة إليهم في المحبة والطاعة والعلم والعمل. قوله ﴿يضاعف الله لهم أعمالهم﴾ على حسب أحوالهم فيما ذكر، وكذلك قوله (يرفع الله لهم الدرجات العلى) (شرح الأصول للعلامة المازندراني ج ٧ كتاب الحجّة ص (١٠١)).

(٢) الأصول ج ١ كتاب الحجّة، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية، الحديث (٨٤).

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ٢ سورة لقمان سند الحديث خ ص (١٦١) وفيه (الحسين بن محمد) بدل (أحمد بن محمد) وما نقله من الحديث في ص (١٦٥) س (٥).

مثلهم ليفهموا كلامه بسهولة ، ويكونوا واقفين على حاله في الصدق والأمانة ، مفتخرين به .

وقرىء ﴿ من أنفسيهم ﴾ أي من أشرفهم ، لأنه ( عليه السلام ) كان من أشرف قبائل العرب وبطونهم .

﴿ يتلوا عليهم آياته ﴾ أي القرآن ، بعدما كانوا جهالاً لم يسمعوا لوحي .

﴿ ويؤذونهم ﴾ ويظهرهم من دنس الطبايع وسوء العقائد والأعمال .

﴿ ويعلمهم الكتاب والحكمة ﴾ القرآن والسنة .

﴿ وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين ﴾ ﴿ إن ﴾ (١٦٤) هي المخففة ، واللام هي الفارقة . والمعنى ، وإن الشأن كان من قبل بعثة الرسول في ضلال ظاهر .

﴿ أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها ﴾ الهمزة للتقرير والتقرير ، والواو عاطفة للجملة على ما سبق من قصة أحد ، أو على محذوف ، أي فعلتم كذا وقتلتم كذا ، و ﴿ لما ﴾ ظرفه المضاف إلى ﴿ أصابتكم ﴾ أي حين أصابتكم مصيبة ، وهي قتل سبعين منكم يوم أحد ، والحال أنكم نلتم ضعفها يوم بدر من قتل سبعين وأسر سبعين .

﴿ قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا ﴾ أي من أين أصابنا هذا ، وقد وعدنا الله النصر (١) .

وفي تفسير العياشي : محمد بن أبي حمزة عمه ذكره عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : كان المسلمون قد أصابوا ببدر مائة وأربعين رجلاً ، قتلوا

(١) من قوله (وتخصيهم) إلى هنا مقتبس من أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) لاحظ ج ٢ ص (٥٢) في تفسيره الآية (١٦٤) من سورة آل عمران ﴿ لقد من الله على المؤمنين ﴾ .

سبعين رجلاً وأسروا سبعين ، فلما كان يوم أحد أصيب من المسلمين سبعون رجلاً ، قال : فاغتموا لذلك ، فأنزل الله تبارك وتعالى : ﴿ أَوْ لَمَّا ﴾ الآية (١) .

﴿ قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ ﴾ باختياركم الفداء يوم بدر ، كذا عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) رواه في مجمع البيان (٢) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : إن يوم بدر قتل من قريش سبعون وأسر منهم سبعون ، وكان الحكم في الأسرى يوم بدر القتل ، فقامت الأنصار ، فقالوا : يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هبهم لنا ولا تقتلهم حتى نفاديهم ، فنزل جبرئيل ( عليه السلام ) فقال : إن الله قد أباح لكم الفداء أن يأخذوا من هؤلاء القوم ويطلقوهم على أن يستشهد منهم في عام قابل بعدد من يأخذون منه الفداء ، فأخبرهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بهذا الشرط ، فقالوا : قد رضينا به ، نأخذ العام الفداء عن هؤلاء ونتقوى به ، ويقتل منا في عام قابل بعدد من نأخذ منه الفداء ، وندخل الجنة ، فأخذوا منهم الفداء وأطلقوهم ، فلما كان يوم أحد قتل من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سبعون ، فقالوا : يا رسول الله ما هذا الذي أصابنا وقد كنت تعدنا النصر ؟ فأنزل الله ﴿ أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ ﴾ الآية ﴿ قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ ﴾ بما اشترطتم يوم بدر (٣) .

قال البيضاوي : أي مما اقترفته أنفسكم من مخالفة الأمر ، بترك

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٠٥) الحديث (١٥١) .

(٢) مجمع البيان ج ٢ ص (٥٣٣) في تفسيره لآية (١٦٥) من سورة آل عمران ﴿ أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ ﴾ ورواه أيضاً في أنوار التنزيل وأسرار التأويل عن علي ( عليه السلام ) لاحظ تفسيره للآية .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٢٦) عند تفسيره لآية (١٦٥) من سورة آل عمران ﴿ أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ ﴾ الآية .

المركز ، فإن الوعد كان مشروطاً بالثبات والمطاوعة ، أو اختيار الخروج من المدينة (١) .

والأول مخالف للنص ، والثاني لعدم الرد على اختيار الرسول ( صلى الله عليه وآله وسلم ) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١٦٥) فيقدر على النصر ومنعه ، وعلى أن يصيب بكم ويصيب منكم .

﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ ﴾ من القتل .

﴿ يَوْمَ اتَّخَفَى الْجَمْعَانِ ﴾ يوم أحد ، والجمعان جمع المسلمين وجمع المشركين .

﴿ فَيَاذَنِ اللَّهُ ﴾ فهو كائن بتخلية الكفار ، وسماها إذناً مجازاً مرسلأ ، لأنها من لوازمه ، ليفي بما شرطتم يوم بدر حين اختياركم .

﴿ وَلَيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١٦٦) وَلَيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا ﴿ وليتميز المؤمنون والمنافقون ، فيظهر إيمان هؤلاء بالصبر ونفاق هؤلاء بإظهار طلب وعد النصر والإعراض عن الاشتراط .

وفي إيراد أحد المفعولين بما يدل على الحدوث ، دون الآخر ، مدح للمؤمنين بالثبات ، على الإيمان والمنافقين بعدمه .

﴿ وَقِيلَ لَهُمْ ﴾ عطف على ﴿ نَافَقُوا ﴾ داخل في الصلة ، أو كلام مبتدأ .

﴿ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا ﴾ تقسيم للأمر عليهم وتخيير

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، تفسير البيضاوي ج ٢ ص (٥٢) عند تفسيره الآية (١٦٥) من سورة آل عمران ﴿ قل هو من عند أنفسكم ﴾ .

بين أن يقاتلوا للأخرة ، أو للدفع عن الأنفس والأموال . أو معناه : قاتلوا الكفرة ، أو ادفعوهم بتكثير سواد المجاهدين ، فإن كثرة السواد مما يروع العدو ويكسر منه .

﴿ قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبِعْنَاكُمْ ﴾ أي لو نعلم ما يصح أن يسمى قتالاً ، لاتبعناكم فيه ، لكن ما أنتم عليه ليس بقتال ، بل إلقاء بالأنفس إلى التهلكة ، أو لو نحسن قتالاً لاتبعناكم ، قالوا ذلك دغلاً واستهزاء<sup>(١)</sup> .

﴿ هُمْ لِلْكَافِرِ يَوْمَئِذٍ ﴾ أي يوم إذ قالوا ذلك ، أو يوم إذ قام القتال وأحسوا به .

﴿ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ ﴾ قيل : لانخزالهم وكلامهم هذا ، فإنهما أول إمارات ظهرت منهم مؤذنة بكفرهم ، وقيل : هم لأهل الكفر أقرب نصرة منهم لأهل الإيمان ، إذ كان انخزالهم ومقالهم تقوية للمشركين وتخديلاً للمؤمنين ، والأولى الحمل على ما يشمل المعنيين ، أي هم لتقوية الكفر ، أي كفرهم وكفر من شاركهم فيه ، أقرب منهم لتقوية الإيمان ، لأن ما ظهر منهم يدل على كفرهم ، وتقوية للكافرين ، وتخديلاً للمؤمنين .

﴿ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ يظهرون خلاف ما يضمرونه .

وإضافة القول إلى أفواههم تأكيد .

﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴾ (١٦٧) من النفاق وما يخلوا به بعضهم إلى بعض ، فإنه يعلمه مفصلاً بعلم واجب ، وأنتم تعلمونه مجملاً بإمارات .

وفي مصباح الشريعة عن الصادق ( عليه السلام ) في كلام له : ومن

(١) من قوله (عطف على نافقوا) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، فلاحظ .

ضعف يقينه تعلق بالأسباب ، ورخص لنفسه بذلك واتبع العادات وأقاويل الناس بغير حقيقة ، والسعي في أمور الدنيا وجمعها وإمساكها : يقر باللسان أنه لا مانع ولا معطى إلا الله ، وأن العبد لا يصيب إلا ما رزق وقسم له ، والجهد لا يزيد في الرزق ، وينكر ذلك بفعله وقلبه ، قال الله تعالى ﴿ يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم والله أعلم بما يكتمون ﴾ (١) .

﴿ الَّذِينَ قَالُوا ﴾ مرفوع ، بدل من واو يكتمون ، أو منصوب على الذم ، أو الوصف للذين ﴿ نأفقوا ﴾ أو مجرور بدل من الضمير في ﴿ بأفواههم ﴾ أو ﴿ قلوبهم ﴾ .

﴿ لِأَخْوَانِهِمْ ﴾ لأجلهم ، يريد من قتل يوم أحد من أقاربهم ، أو من جنسهم .

﴿ وَقَعَدُوا ﴾ حال مقدر بـ ﴿ قد ﴾ أي قالوا : قاعدين عن القتال .

﴿ لَوْ أَطَاعُونَا ﴾ في القعود .

﴿ مَا قُتِلُوا ﴾ كما لم نقتل .

وقرأ هشام : ما قتلوا بالتشديد .

﴿ قُلْ فَادْرُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (١٦٨) في أنكم تقدرتون على دفع القتل وأسبابه ممن كتب عليه فادفعوا عن أنفسكم الموت وأسبابه ، فإنه أحرى بكم . والمعنى أن القعود غير مغن ، فإن أسباب الموت كثيرة ، كما أن القتال يكون سبباً للهلاك والقعود سبباً للنجاة ، قد يكون الأمر بالعكس ، فإنه قد يدفع بالقتال العدو ، فينجوا ، وبالقعود يصير العدو جرياً فيغلب عليه فيهلك .

(١) مصباح الشريعة ، الباب السابع والثمانون في اليقين ص (٦٠) س (٦) .

﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا ﴾ في مجمع البيان : قيل : نزلت في شهداء بدر كانوا أربعة عشر رجلاً ، ثمانية من الأنصار وستة من المهاجرين ، وقيل : نزلت في شهداء أحد وكانوا سبعين رجلاً ، أربعة من المهاجرين حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وعثمان بن شماس وعبد الله بن جحش ، وسائرهم من الأنصار . وقال الباقر وكثير من المفسرين : إنها تناول قتلى بدر وأحد معاً (١) .

والخطاب لرسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، أو لكل أحد .

وقرأ هشام : بالتاء كالباقين ، وبالياء أيضاً على إسناده إلى ضمير رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، أو من يحسب ، أو إلى الذين قتلوا ، والمفعول الأول محذوف ، لأنه في الأصل مبتدأ جازئ الحذف عند القرينة .

وقرأ ابن عامر : ﴿ قتلوا ﴾ بالتشديد ، لكثرة المقتولين .

﴿ بَلْ أحيَاء ﴾ أي بل هم أحياء . وقرئ بالنصب أي بل أحسبهم أحياء .

﴿ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ ذوو زلفى منه .

وفي تفسير العياشي : عن جابر عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : أتى رجل رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فقال : إني راغب نشيط في الجهاد قال : فجاهد في سبيل الله ، فإنك إن تقتل كنت حياً عند الله ترزق ، وإن مت فقد وقع أجرك على الله ، وإن رجعت خرجت من الذنوب إلى الله (٢) .

هذا تفسير ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً ﴾ الآية .

وفي الكافي عن الصادق ( عليه السلام ) أنه قيل له : يروون أن أرواح

(١) تفسير مجمع البيان ج ٢ ص (٥٣٥) في نقل شأن النزول لآية (١٦٩ - ١٧١) من سورة آل عمران ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا ﴾ إلى قوله ﴿ إن الله لا يضيع أجر المؤمنين ﴾ .

(٢) تفسير العياشي : ج ١ ص (٢٠٦) الحديث (١٥٢) .



المؤمنين في حواصل طير خضر حول العرش فقال : لا ، المؤمن أكرم على الله من أن يجعل روحه في حواصل طير ، ولكن في أبدان كأبدانهم<sup>(١)</sup> .

﴿ يُرْزَقُونَ ﴾ (١٦٩) من الجنة ، وهو تأكيد لكونهم أحياء .

وفي الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن بعض أصحابه عن أبي حمزة عن عقيل الخزاعي ، أن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) إذا حضر الحرب يوصي المسلمين بكلمات يقول : تعاهدوا الصلاة ، إلى أن قال ( عليه السلام ) : ثم أن الجهاد أشرف الأعمال بعد الإسلام ، وهو قوام الدين ، والأجر فيه عظيم ، مع العزة والمنعة ، وهو الكرة فيه الحسنات والبشرى بالجنة بعد الشهادة ، وبالرزق غداً عند الرب والكرامة ، يقول الله تعالى ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله ﴾ الآية<sup>(٢)</sup> .

وفي أصوله : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى ، ومحمد بن أبي عبد الله ، ومحمد بن أبي الحسن عن سهل بن زياد جميعاً عن الحسن بن عباس بن الحرث<sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup> عن أبي جعفر الثاني ( عليه السلام ) : أن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) قال يوماً لأبي بكر : ﴿ لا تحسبن الذين قتلوا في

(١) الفروع ج ٣ ، كتاب الجنائز ، باب آخر في أرواح المؤمنين ص (٢٤٤) الحديث (١) .

(٢) الفروع ج ٥ ، كتاب الجهاد ، باب ما كان يوصي أمير المؤمنين ( عليه السلام ) به عند القتال ، ص (٣٦) قطعة من حديث (١) .

(٣) راوي الحديث كما في الأصول (الحسن بن العباس بن الجريش) فلاحظ .

(٤) قال العلامة المجلسي قدس سره في مرآة العقول ج ٦ ص (٢٢٩) : في شرح الحديث ما لفظه (الحديث الثالث عشر : كالسابق (أي ضعيف على المشهور) وهذا أيضاً مروى عن أبي جعفر ( عليه السلام ) وكلها مأخوذ من كتاب ابن الجريش في إنا أنزلناه في ليلة القدر ، وضعفه النجاشي وابن الغضائري ، لاشتغال كتابه على الأخبار الغالية الغامضة التي لا تبلغ إليها عقول أكثر الخلق . وفي أكثر كتاب الرجال الحريش بالحاء المهملة ، وفي أكثر كتب الحديث بالجيم (مات شهيداً) أي مقتولاً بالسم ، وظهور النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) إما بجسده الأصلي كما ذهب إليه جماعة من الأصحاب : إن أرواحهم ترد إلى أجسادهم الأصلية ، أو بجسده المثالي ، وقد مر تحقيق ذلك كما أظن ، وهذا المضمون وارد في أخبار كثيرة ، =

سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون ﴿١﴾ وأشهد أن محمداً (صلى الله عليه وسلم) مات شهيداً، والله ليأتينك فأيقن إذا جاءك، فإن الشيطان غير متخيل به، فأخذ علي (عليه السلام) بيد أبي بكر فأراه النبي (صلى الله عليه وآله)، فقال له: يا أبا بكر آمن بعلي وبأحد عشر من ولده، إنهم مثلي إلا النبوة، وتب إلى الله مما في يدك، فإنه لا حق لك فيه، ثم ذهب فلم ير (٢).

= أوردتها في الكتاب الكبير، وفي أكثرها أنه رآه في مسجد قبا، وقوله (إنهم) بفتح الهمزة، بدل (عليّ واحد عشر) ويمكن أن يقرأ بكسر الهمزة، ليكون استينافاً بيانياً (ثم ذهب) أي الرسول (صلى الله - به وآله) (فلم يسر) عمل المجهول، أي لم يسره غير المعصومين، وقيل: ضمير (ذهب) لأبي بكر، وكذا ضمير (لم ير) على بناء المعلوم، أي لم يختر الإيمان والتوبة، ولا يخفى بعده.

(١) وقال العلامة المازندراني في الشرح (ج ٧ ص ٣٧٧) ما لفظه .

قوله (ولا تحسبن الذين قتلوا - إلى قوله - مات شهيداً) ذكر الآية الكريمة مقدمة وتمهيد لما بعدها، من أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يمكن مجيئه ورؤيته، والحاصل أنه شهيد وكل شهيد حي، فهو حي، فيمكن أن يجيء ويرى، وقد أشار إلى أنه يجيء على وجه المبالغة بقوله (والله ليأتينك) إكمالاً للحجة عليك كما أكملها قبل الموت، فأيقن إذا جاءك أنه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ولا تظن أنه الشيطان، فإن الشيطان غير متخيل ولا ممثل بصورته، يدل عليه أيضاً ما رواه في كشف الغمة عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: لقد حدثني أبي عن جدي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: من رآني في منامه فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي ولا في صورة أحد من أوصيائي ولا في صورة أحد من شيعتهم، وإن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزء من النبوة. ومن طرق العامة عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: من رآني في المنام فقد رآني، لأن الشيطان لا يتمثل بي. ومن ثم قالوا: من رأى صورته في النوم، واليقظة وقال له: أنا رسول الله، أو قال شخص آخر: هو رسول الله، أو ألهم في قلبه أنه رسول الله فقد رآه، وليس المرئي من تخيلات الشيطان إلخ.

ولقد أجاد وأطال وأفاد في صحة الرؤية وعدم تمثيل الشيطان بصورتهم (صلوات الله عليهم)، من أراد فليراجع.

(٢) الأصول ج ١ كتاب الحجّة باب ما جاء في الاثني عشر، والنص عليهم (عليهم السلام) ص (٥٣٣) الحديث (١٣).

﴿ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ وهو شرف الشهادة والفوز بالحياة الأبدية ، والقرب من الله تعالى والتمتع بنعيم الجنة .

﴿ وَيَسْتَبْشِرُونَ ﴾ يسرون بالبشارة .

﴿ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ ﴾ أي بإخوانهم المؤمنين الذين لم يقتلوا فيلحقوا بهم .

﴿ مِنْ خَلْفِهِمْ ﴾ أي الذين من خلفهم زماناً أو رتبة .

﴿ أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (١٧٠) بدل من ﴿الذين﴾ والمعنى أنهم يستبشرون بما تبين لهم من أمر الآخرة وحال من تركوا خلفهم من المؤمنين . وهو أنهم إذا ماتوا أو قتلوا كانوا أحياء حياة أبدية ، لا يكدرها خوف وقوع محذور ، وحزن فوات محبوب .

في روضة الكافي : ابن محبوب عن الحرث بن النعمان عن بريد العجلي قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله عز ذكره : ﴿ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ إِلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ؟ قال : هم والله شيعتنا حين صارت أرواحهم في الجنة ، واستقبلوا الكرامة من الله عز وجل ، علموا واستيقنوا أنهم كانوا على الحق على دين الله عز ذكره فاستبشروا بمن لم يلحق بهم من إخوانهم من خلفهم من المؤمنين ، الا خوف عليهم ولا هم يحزنون (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : قال : حدثني أبي عن الحسن بن محبوب عن أبي عبيدة الخذاء عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : هم والله شيعتنا ، إذا دخلوا الجنة واستقبلوا الكرامة من الله ، استبشروا بمن لم

(١) روضة الكافي ص (١٥٦) الحديث (١٤٦) .

يلحق بهم من إخوانهم المؤمنين في الدنيا ، الا خوف عليهم ولا هم يحزنون (١) .

﴿ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ كرره للتوكيد ، وليتعلق به ما هو بيان لقوله ﴿ الا خوف ﴾ . ويجوز أن يكون الأول بحال إخوانهم وهذا بحال أنفسهم .

﴿ بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ ﴾ ثواباً لأعمالهم .

﴿ وَفَضْلٍ ﴾ زيادة عليه ، لقوله تعالى ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾ (٢) وتنكيرهما للتعظيم .

﴿ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١٧١) من جملة المستبشر به ، عطف على ﴿ فضل ﴾ .

وقرأ الكسائي بالكسر على أنه استئناف معترض دال على أن ذلك أجر لهم على إيمانهم ، مشعر بأن من لا إيمان له أعماله محبطة وأجوره مضيعة .

﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرُّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ ﴾ صفة للمؤمنين ، أو نصب على المدح ، أو مبتدأ خبره .

﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (١٧٢) بجملة ، و ﴿ من ﴾ للبيان ، والمقصود من ذكر الوصفين ، المدح والتعليل ، لا التقييد ، لأن المستجيبين كلهم محسنون متقون .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : أن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لما دخل المدينة من وقعة أحد نزل عليه جبرئيل فقال : يا محمد إن الله يأمرك أن تخرج في أثر القوم ، ولا يخرج معك إلا من به جراحة ، فأمر

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٢٧) عند تفسيره الآية (١٧٠) من سورة آل عمران ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا ﴾ الآية .

(٢) سورة يونس : ٢٦ .

رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) منادياً ينادي : يا معشر المهاجرين والأنصار من كانت به جراحة فليخرج ، ومن لم يكن به جراحة فليقم ، فأقبلوا يضمّدون جراحاتهم ويداوونها ، فخرجوا على ما بهم من الألم والجراح ، فلما بلغ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) حمراء الأسد <sup>(١)</sup> وقريش قد نزلت الروحاء <sup>(٢)</sup> ، قال عكرمة بن أبي جهل والحارث بن هشام وعمرو بن العاص وخالد بن الوليد : نرجع ونغير على المدينة ، فقد قتلنا سراتهم وكبشهم ، يعنون حمزة ، فوافقهم رجل خرج من المدينة ، فسأله الخبر فقال : تركت محمداً وأصحابه بحمراء الأسد يطلبونكم جد الطلب ، فقال أبو سفيان : هذا لنكد والبغي ، فقد ظفرنا بالقوم وبغينا ، والله ما أفلح قوم قط بغوا ، فوافقهم نعيم بن مسعود الأشجعي ، قال أبو سفيان : أين تريد ؟ قال : المدينة لأمتار لأهلي طعاماً ، قال : هل لك أن تمر بحمراء الأسد وتلقى أصحاب محمد ، وتعلمهم أن حلفائنا وموالينا قد وافونا من الأحابيش ، حتى يرجعوا عنا ، ولك عندي عشرة قلائص <sup>(٣)</sup> إملاءها تمرأ وزبيياً ؟ قال : نعم ، فوافي من عند ذلك اليوم حمراء الأسد ، فقال لأصحاب رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : أين تريدون ؟ قالوا : قريشاً ، قال : ارجعوا ، إن قريشاً

(١) حمراء الأسد : الأسد أحد الأسد ، بالمد والإضافة ، وهو موضع على ثمانية أميال من المدينة ، إليه انتهى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يوم أحد في طلب المشركين (معجم البلدان ج ٢ ص ٣٠١) .

(٢) والروحاء كحمراء بلد من عمل الفرع ، على نحو من أربعين ميلاً من المدينة (معجم البحرين لغة روح) :

الروحاء : الروح والراحة من الاستراحة . لما رجع تبع من قتال أهل المدينة يريد مكة نزل بالروحاء فأقام بها وأراح فسمّاها الروحاء ، وهي من عمل الفرع على نحو من أربعين يوماً (معجم البلدان ج ٣ ص ٧٦) .

(٣) القلوص : الفتية من الإبل بمنزلة الجارية الفتاة من النساء ، وقيل : هي الثنية ، وقيل : هي ابنة المخاض ، وقيل : هي كل أنثى من الإبل حين تتركب وإن كانت بنت لبون أو حقة إلى أن تصير بكرة أو تنزل ، (لسان العرب ج ٧ ص ٨١) لغة قلوص .

قد اجتمعت عليهم حلفائهم ، ومن كان تخلف عنهم ، وما أظن إلا وأوائل خيلهم يطلعون عليكم الساعة ، فقالوا : حسبنا الله ونعم الوكيل ، ما نبالي ، فنزل جبرئيل على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : ارجع يا محمد ، فإن الله قد أربع قريشاً ، ومروا لا يلون على شيء ، فرجع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى المدينة وأنزل الله الذين استجابوا ، الآيات (١) .

﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ ﴾ يعني الركب الذين استقبلتهم من عبد قيس ، أو نعيم بن مسعود الأشجعي .

وفي مجمع البيان عنهما (عليهما السلام) : إن المراد نعيم بن مسعود الأشجعي .

وأطلق عليه الناس لأنه من جنسه كما قال : فلان يركب الخيل ، وما له إلا فرس واحد ، أو لأنه انضم إليه ناس من المدينة وأذاعوا كلامه (٢) .

﴿ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ ﴾ يعني أبا سفيان وأصحابه .

في مجمع البيان : وفي رواية أبي الجارود عن الباقر (عليه السلام) : أنها نزلت في غزوة بدر الصغرى ، وذلك أن أبا سفيان قال يوم أحد : حين أراد أن ينصرف يا محمد موعدنا بيننا وبينك موسم بدر الصغرى لقابل إن شئت ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ذلك بيننا وبينك ، فلما كان عام المقبل خرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل مجنة (٣) من ناحية مر

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٢٥) عند تفسير الآية (١٧٣) ، من سورة آل عمران ﴿ حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ .

(٢) مجمع البيان ج ٢ ص (٥٤١) في نقل المعنى لآية (١٧٣) من سورة آل عمران ﴿ الذين قال لهم الناس ﴾ .

(٣) مجنة بالفتح وتشديد النون اسم المكان من الجنة وهو الستر والإخفاء . . . اسم سوق للعرب كان في الجاهلية ، وكان ذو المجاز ومجنة وعكاظ أسواقاً في الجاهلية . قال الأصمعي : =

الظهران ، ثم ألقى الله عليه الرعب ، فبداله في الرجوع ، فلقى نعيم بن مسعود الأشجعي وقد قدم معتمراً ، فقال له أبو سفيان : إني واعدت محمداً وأصحابه أن نلتقي موسم بدر الصغرى ، وأن هذه عام جذب ، ولا يصلحنا إلا عام نرعى فيه الشجر ونشرب فيه اللبن ، وقد بدا لي أن لا أخرج إليها ، وأكره أن يخرج محمد ولا أخرج أنا ، فيزيدهم ذلك جرأة فالحق بالمدينة فثبطهم ولك عندي عشرة من الإبل أضعها على يد سهيل بن عمرو ، فأتى نعيم المدينة ، فوجد الناس يتجهزون لميعاد أبي سفيان فقال لهم : بش الرأي رأيتم أتوكم في دياركم وقراركم فلم يفلت منكم إلا شريد ، فتريدون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم ، فوالله لا يفلت منكم أحد ، فكره رسول الله وقال : والذي نفسي بيده لأخرجن ولو وحدي ، فأما الجبان فإنه رجع ، وأما الشجاع فإنه تاهب للقتال ، وقال : حسبنا الله ونعم الوكيل ، فخرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) في أصحابه حتى وافوا بدر الصغرى ، وهو ماء لبني كنانة ، وكانت موضع سوق لهم في الجاهلية يجتمعون إليها في كل عام ثمانية أيام ، فأقام ببدر ينتظر أبا سفيان ، وقد انصرف أبو سفيان من مجنة إلى مكة ، فسامهم أهل مكة جيش السويق ، ويقولون : إنما خرجتم تشربون السويق ، ولم يلق رسول الله وأصحابه أحداً من المشركين ببدر ، ووافق السوق ، وكانت لهم تجارات ، فباعوا وأصابوا للدرهم درهمين ، وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين (١) .

وكانت مجنة بمر الظهران قرب جبل يقال له الأسفل ، وهو بأسفل مكة على قدر بريد منها وكانت تقوم عشرة أيام من آخر ذي القعدة والعشرون منه قبلها سوق عكاظ وبعد مجنة ثلاثة أيام من ذي الحجة ، ثم يعرفون في التاسع إلى عرفة ، وهو يوم التروية (معجم البلدان ج ٧ ص ٣٩٠) باب الميم والجيم وما يليهما .

(١) مجمع البيان ج ٢ ص (٥٤٠) في نقل شأن النزول لآيات (١٧٢ - ١٧٤) من سورة آل عمران ﴿الذين استجابوا﴾ إلخ .

﴿ فَرَّادَهُمْ إِيمَانًا ﴾ الضمير المستكن للمقول ، أو لمصدر قال ، أو لفاعله .

والمعنى أنهم لم يلتفتوا إليه ولم يضعفوا ، بل ثبتت ثقتهم بالله تعالى وازداد إيمانهم ، وأظهروا حمية الإسلام وأخلصوا النية عنده .

وفيه دلالة على أن الإيمان يزيد بكثرة التأمل وتناصر الحجج ، وينتقص بعروض الشبه والمعارضات .

﴿ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ ﴾ محسبنا وكافينا ، من أحسبه إذا كفاه . ويدل على أنه بمعنى المحسب أنه لا يستفيد بالإضافة تعريفاً في قولك : هذا رجل حسبك .

﴿ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ (١٧٣) ونعم الموكل إليه هو .

في كتاب الخصال: عن الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام) قال : عجبت من أربع كيف لا يفزع إلى أربع عجبت لمن خاف كيف لا يفزع إلى قوله تعالى ﴿ حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ فإني سمعت قول الله عقيبها ﴿ فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ﴾ الحديث (١) .

وفي تهذيب الأحكام بإسناده إلى الحسن بن علي بن عبد الملك الزيات

(١) كتاب الخصال ، باب الأربعة ص (٢١٨) العجب لمن يفزع من أربعة كيف لا يفزع إلى أربعة ، الحديث (٤٣) وتمام الحديث (وعجبت لمن اغتم كيف لا يفزع إلى قوله عز وجل ﴿ لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ﴾ فإني سمعت الله عز وجل يقول بعقبها ﴿ فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك نتجى المؤمنين ﴾ وعجبت لمن مكر به كيف لا يفزع إلى قوله ﴿ وأفوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد ﴾ فإني سمعت الله جل وتقدس يقول بعقبها ﴿ فوقاه الله سيئات ما مكروا ﴾ وعجبت لمن أراد الدنيا وزينتها كيف لا يفزع إلى قوله تبارك وتعالى ﴿ ما شاء الله لا قوة إلا بالله ﴾ فإني سمعت الله عز اسمه يقول بعقبها ﴿ إن ترن أنا أقل منك مالا وولداً فعسى ربي أن يؤتين خيراً من جنتك ﴾ وعسى موجبة .



عن رجل عن كرام (١) عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: أربع لأربع واحدة للقتل والهزيمة ﴿حسبنا الله ونعم الوكيل﴾ يقول الله (الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء) الحديث (٢).

﴿فانقلبوا﴾ فرجعوا من بدر .

﴿بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ عافية وثبات على الإيمان وزيادة فيه .

﴿وَفُضِّلَ﴾ وربح في التجارة ، فإنهم لما أتوا بدرأ ، وافوا بها سوقاً ، فأتجروا وربحوا .

﴿لَمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ﴾ من جراحة وكيد عدو .

﴿وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ بجرأتهم وخروجهم .

﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ (١٧٤) قد تفضل عليهم بالثبوت وزيادة الإيمان ، والتوفيق للمبادرة إلى الجهاد ، والتصلب في الدين ، وإظهار الجرأة على العدو ، وبالحفظ عن كل ما يسؤهم ، وإصابة النفع ، مع ضمان الأجر حتى انقلبوا بنعمة منه وفضل . وفيه تحسير وتخطية للمتخلف ، حيث حرم نفسه ما فازوا به .

(١) الكرام بالكاف المفتوحة ، ثم الراء المهملة المشددة ، بايع الكرم ، شجر العنب (تنقيح المقال ج ١ ص ١٢) تحت رقم (٤٩) .

(٢) التهذيب ج ٦ (٧٩) باب النوادر ، ص (١٧٠) الحديث (٧) وتام الحديث (والأخرى للمكر والسوء : وأفوض أمري إلى الله وفوضت أمري إلى الله ، قال الله عز وجل : ﴿فوقاه الله سيئات ما مكروا وحاق بال فرعون سوء العذاب﴾ والثالثة للحرق والغرق : ما شاء الله لا قوة إلا بالله ، وذلك أنه يقول (ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله) والرابعة للغم والمهم ، لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ، قال الله سبحانه ﴿فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين﴾ .

وفي تفسير العياشي عن جابر عن محمد بن علي (عليهما السلام) قال :  
لما وجه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أمير المؤمنين (عليه السلام) وعمار بن  
ياسر إلى أهل مكة ، قالوا : بعث هذا الصبي ؟! ولو بعث غيره إلى أهل  
مكة ، وفي مكة صنديد قريش ورجالها ، والله الكفر بنا أولى مما نحن فيه ،  
فساروا ، وقالوا ، وخوفوهما بأهل مكة ، وغلظوا عليهما الأمر ، فقال  
علي (عليه السلام) : ﴿ حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ ومضيا ، فلما دخلا مكة  
خبر الله نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) بقولهم لعلي (عليه السلام) ويقول  
علي لهم ، فأنزل الله بأسمائهم في كتابه ، وذلك قوله ﴿ ألم تر إلى الذين قال  
لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم  
الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله  
ذو فضل عظيم ﴾ وإنما نزلت : ألم تر إلى فلان وفلان لقوا عليا وعمارا ، فقالا :  
إن أبا سفيان وعبد الله بن عامر وأهل مكة قد جمعوا لكم ، فاخشوهم فزادهم  
إيمانا ، وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل (١) .

وأقول في الجمع بين الخبر الأول وهذان الخبران : إن الآية نزلت أولاً  
على الوجه الأول كما في الخبر الأول ، وجرت من الله في الوجه الثاني  
وفصلت في الثاني بالتصريح ، فأثبت في القرآن على الوجه الأول .

﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ ﴾ يريد به المثبط نعيماً أو أبا سفيان .

و ﴿ الشيطان ﴾ خبر ﴿ ذلکم ﴾ وما بعده بيان لشيطنة ، أو صفة وما بعده  
خبر . ويجوز أن تكون الإشارة إلى قوله على تقدير مضاف ، أي إنما ذلکم  
قول الشيطان ، أي إبليس .

﴿ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ ﴾ القاعدين عن الخروج مع الرسول ، أو يخوفكم  
أولياؤه الذين هم أبو سفيان وأصحابه .

(١) تفسير العياشي ، ج ١ سورة آل عمران ص (٢٠٩) الحديث (١٥٤) .

﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ ﴾ الضمير للناس الثاني ، على الأول ، وإلى الأولياء على الثاني .

﴿ وَخَافُونَ ﴾ في مخالفة أمري ، فجاهدوا مع رسولي .

﴿ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (١٧٥) فإن الإيمان يقتضي إشار خوف الله على خوف الناس .

في أصول الكافي : بإسناده إلى الهيثم بن واقد الجزري (١) قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : من خاف الله أخاف الله منه كل شيء (٢) ومن لم يخف الله أخافه الله من كل شيء (٣) .

وإسناده إلى أبي حمزة قال : قال أبو عبد الله (عليه السلام) : من عرف الله خاف الله ، ومن خاف الله سخط (٤) نفسه عن الدنيا (٥) (٦) .

(١) الهيثم بالهاء المفتوحة وسكون الياء المثناة من تحت والثاء المثناة المفتوحة كحيدر . والواقد بالواو والالف والقاف المكسورة والذال المهملة . والجزري بالجيم المفتوحة والزاي المعجمة المفتوحة والراء المهملة والياء (تنقيح المقال ج ١ ص ٩٥) تحت رقم (٥٢٦) وج ٣ ص (٣٠٧) تحت رقم (١٢٩٥٢) وج ١ ص (١٧٢) تحت رقم (١٢٨٣) .

(٢) قوله (من خاف الله أخاف الله منه كل شيء) ظاهره أن الله تعالى يلقي الخوف منه على الأشياء . مع احتمال أن يكون سر ذلك ، أن الخائف من الله نفسه قوية قدمية مقربة للحضرة الإلهية قادرة على التأثير في الممكنات ، فلذلك يخاف منه كل شيء حتى الوحوش والسيباع والحيات كما نقل ذلك عن كثير من المقرئين . ومن لم يخف الله نفسه ضعيفة متصفة بالنقصان ، بعيدة عن التأثير في عالم الإمكان ، فلذلك يخاف من كل شيء ويتأثر منه . ولما كانت القوة والضعف والتأثير بسبب القرب من الله وعدمه ، نسبت الإخافة إليه (شرح الكافي للعلامة المازندراني ج ٨ كتاب الإيمان والكفر ص ٢٠٨) .

(٣) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الخوف والرجاء ص (٦٨) الحديث (٣) .

(٤) هكذا في النسخة التي بأيدينا ، ولا يخفى أنه غير صحيح ، وفي الأصل (سخت) بالتاء المنقوطة .

(٥) قوله (من عرف الله خاف الله) دل على أن الخوف من الله لازم لمعرفته ، فكلما زادت زاد ، =

وفي كتاب التوحيد : بإسناده إلى علي بن الحسين (عليهما السلام) ،  
حديث طويل ، وفيه قال : خرجت حتى انتهيت إلى هذا الحائط فاتكيت  
عليه ، فإذا رجل عليه ثوبان أبيضان ينظر في وجهي ، ثم قال : يا علي بن  
الحسين مالي أراك كثيراً حزناً ، أعلى الدنيا حزنك ؟ فرزق الله حاضر للبر  
والفاجر ، إلى أن قال : قلت : أنا أتخوف فتنة ابن الزبير ، فضحك ، ثم قال  
لي : يا علي بن الحسين هل رأيت أحداً خاف الله فلم ينجح ؟ قلت : لا ،  
إلى قوله : ثم نظرت فإذا ليس قدامي أحد (١) .

﴿ وَلَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾ يقعون فيه سريعاً ، حرصاً  
عليه ، خوف أن يضروك ويعينوا عليك ، وهم المنافقون من المتخلفين ، أو  
قوم ارتدوا عن الإسلام .

ولذلك قال عز شأنه (إنما يخشى الله من عباده العلماء ، وذلك لأن من عرف عظمته وغلبته  
على جميع الكائنات ، وقدرته على جميع الممكنات بالإعدام والإفناء من غير أن يسأله سائل  
أو يمنعه مانع ، أو يعود إليه ضرر ، تهيب وخاف منه . وأيضاً من عرفه علم احتياجه إليه في  
وجوده وبقائه وكمالاته في جميع حالاته ، ومن البين أن الاحتياج إليه في مثل تلك الأمور  
العظام ، يستلزم الخوف منه في سلب الفيض والإكرام . (ومن خاف الله سحت نفسه عن  
الدنيا) أي تركها ، تقول : سخي عن الشيء يسخي ، من باب تعب ، أي ترك . فمن ادعى  
الخوف ومال إلى الدنيا غير تارك لها وناهض للعبادة ، فهو كاذب ، لأن الخوف يستلزم  
الإعراض عن الدنيا والتوجه إلى العبادة (شرح الكافي للعلامة المازندراني ج ٨ كتاب الإيمان  
والكفر ص ٢٠٨) .

(٦) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الخوف والرجاء ص (٦٨) الحديث (٤) .  
(١) كتاب التوحيد (٦٠) باب القضاء والقدر والفتنة والأرزاق والأسعار والأجال ص (٣٧٣)  
الحديث (١٧) وتام الحديث بعد قوله (للبر والفاجر) فقلت : ما على هذا أحزن ، وإنه لكما  
تقول ، قال : افعل الأخرة حزنك ؟ فهو وعد صادق يحكم فيه ملك قاهر ، قلت : ما على  
هذا أحزن وإنه لكما تقول ، قال : فعلى ما حزنك ؟ فقلت : أنا أتخوف من فتنة ابن الزبير .  
ويعد قوله (قلت : لا) قال : يا علي بن الحسين هل رأيت أحداً سأل الله عز وجل فلم يعطه ؟  
قلت : لا ، ثم نظرت إلخ .

﴿ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً ﴾ أي أوليائه ، و ﴿ شَيْئاً ﴾ يحتمل المفعول والمصدر .

وقرأ نافع ﴿ يحزنك ﴾ بضم الياء وكسر الزاي حيث ما وقع ، ما خلا قوله في الأنبياء ﴿ لا يحزنهم الفزع الأكبر ﴾ فإنه فتح الياء وضم الزاي فيه ، والباقون كذلك في الكل .

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَفْظاً فِي الْآخِرَةِ ﴾ نصيباً من الثواب فيها . وهو يدل على تمادي طغيانهم وموتهم على الكفر ، وأن كفرهم بلغ الغاية حتى أراد أرحم الراحمين أن لا يكون لهم حظ من رحمته .

﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١٧٦) مع الحرمان عن الثواب .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١٧٧) تكرر للتأكيد ، أو تعميم للكفرة بعد تخصيص ما نافع من المتخلفين ، أو ممن ارتد عن الاعراب .

﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لَأَنْفُسِهِمْ ﴾ خطاب للرسول ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أو لكل من يحسب ، و ﴿ الذين كفروا ﴾ مفعول ، و ﴿ ان ﴾ مع اسمه وخبره بدل منه . وإنما اقتصر على مفعول واحد ؟ لأن التعويل على البدل ، وهو مما ينوب عن المفعولين ، أو مفعول ثان على تقدير مضاف ، أي لا تحسبن الذين كفروا أصحاب ، إن الإماء خير لأنفسهم . أو ولا تحسبن حال الذين كفروا إن الإماء خير لأنفسهم . و ﴿ ما ﴾ مصدرية ، ويحتمل الموصولة بحذف العائد .

وكان حقها أن ينفصل في الخط ، لكنها وقعت متصلة في قرآن عثمان ، فاتبع على عمى .

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم والكسائي ويعقوب بالياء ، على أن

﴿ الذين ﴾ فاعل ، و ﴿ ان ما ﴾ في حيزة مفعول ، وفتح سينه في جميع القرآن ابن عامر وعاصم وحمزة . والإملاء ، الإمهال وإطالة العمر ، وقيل : تخليتهم وشأنهم من أملى لفرسه ، إذا أرخى له الطول <sup>(١)</sup> ليرعى كيف شاء .

﴿ إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا ﴾ استئناف بما هو العلة للحكم قبلها ، و ﴿ ما ﴾ كافة ، واللام للعاقبة ، أي يكون عاقبة أمرهم ازدياد الإثم .

وقرأ ﴿ إنما ﴾ بالفتح وبكسر الأولى <sup>(٢)</sup> ، و ﴿ لا يحسبن ﴾ بالياء على معنى : ولا يحسبن الذين كفروا أن إملأنا لهم لازدياد الإثم ، بل للتوبة والدخول في الإيمان . و ﴿ إنما نملي لهم ﴾ اعتراض ، ومعناه أن إملأنا لهم خير إن انتبهوا وتداركوا فيه ما فرط منهم .

﴿ وَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ (١٧٨) على هذا يجوز أن يكون حالاً من الواو ، أي ليزدادوا إثمًا معداً لهم عذاب مهين <sup>(٣)</sup> .

وفي تفسير العياشي عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : قلت : أخبرني عن الكافر الموت خير له أم الحياة؟ فقال : الموت خير للمؤمن والكافر ، قلت : ولم ؟ قال : لأن الله يقول ﴿ وما عند الله خير للأبرار ﴾ <sup>(٤)</sup> ويقول ﴿ ولا يحسبن الذين كفروا إنما نملي لهم خير لأنفسهم

(١) الطول حيل طويل تشد به قائمة الدابة ، وقيل : هو الحبل الذي تشد به ويمسك صاحبه بطرفه ويرسلها ترعى ، وكانت العرب تتكلم به يقال : طول لفرسك يا فلان أي أرخ له حبله في مرعاه - (لسان العرب ج ١١ ص ٤١٣ لغة طول) .

(٢) قوله (وبكسر الأولى) أي بكسر (إن) في ﴿ إنما نملي لهم خير لأنفسهم ﴾ نقلًا عن حاشية الكازروني لتفسير البيضاوي .

(٣) من قوله (خطاب للرسول (ص)) إلى هنا مأخوذ من تفسير البيضاوي مع تصرف يسير في بعض الكلمات .

(٤) سورة آل عمران / ١٩٧ .

إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً ولهم عذاب مهين ﴿ (١) .

وعن يونس رفعه قال : قلت له : زوج رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ابنته فلاناً ؟ قال : نعم ، قلت : فكيف زوجه الأخرى ؟ قال : قد فعل ، فأنزل الله ﴿ ولا تحسبن الذين كفروا إنما نملي لهم خيراً لأنفسهم ، إلى عذاب مهين ﴾ (٢) .

وفي هاتين الروایتين دلالة على صحة القراءة الأولى ، دون الثانية .  
وفي الثانية دلالة على كفر الثالث .

﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ ﴾ قيل : الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين في عصره ، والمعنى : لا يترككم مختلطين لا يعرف مخلصكم من منافقكم ، حتى يميز المنافقين من المخلصين بالوحي إلى نبيه بأحوالكم ، أو بالتكاليف الشاقة التي لا يصبر عليها ولا يدعن لها إلا الخالص المخلصون منكم ، كبذل الأنفس والأموال في سبيل الله ، ليختبر بواطنكم ، وليستدل به على عقائدكم .

وفي تفسير العياشي عن عجلان بن صالح قال : سمعت أبا عبد الله ( عليه السلام ) يقول : لا تمضي الأيام والليالي حتى ينادي مناد من السماء : يا أهل الحق اعتزلوا ، يا أهل الباطل اعتزلوا ، فيعزل هؤلاء عن هؤلاء ، قلت : أصلحك الله يخالط هؤلاء هؤلاء بعد ذلك النداء ؟ قال : كلا ، يقول في الكتاب ﴿ ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب ﴾ (٣) .

(١) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص (٢٠٦) الحديث (١٥٥) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص (٢٠٧) الحديث (١٥٦) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص (٢٠٧) الحديث (١٥٧) .

وفي كتاب مقتل الحسين (عليه السلام) لأبي حنيفة<sup>(١)</sup> قال الضحاك بن عبد الله : مرت بنا خيل ابن سعد لعن الله تحرسنا ، وكان الحسين ( عليه السلام) يقرأ ﴿ لا يحسبن الذين كفروا إنما نملي لهم خيراً لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً ولهم عذاب مهين . ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقرأ حمزة والكسائي ﴿ حتى يميز ﴾ من التفعيل هنا وفي الأنفال .

﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مَنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ما كان الله ليؤتي أحدكم علم الغيب فيطلع على ما في القلوب من كفر وإيمان ، ولكن الله يجتبي لرسالته من يشاء ، فيوحى ويخبره ببعض المغيبات أو ينصب ما يدل عليها .

﴿ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ بصفة الإخلاص ، أو بأن تعلموه وحده مطلقاً على الغيب ، وتعلموهم عباداً مجتبيين لا يعلمون إلا ما علمهم الله ، ولا يقولون إلا ما أوحى إليهم .

نقل : إن الكفرة قالوا : إن كان محمد صادقاً فليخبرنا من يؤمن منا ومن يكفر ، فنزلت .

وعن السدي : أنه (عليه السلام) قال : عرضت عليّ أمي وأعلمت من يؤمن ومن يكفر ، فقال المنافقون : أنه يزعم أنه يعرف من يؤمن به ومن يكفر ، ونحن معه ولا يعرفنا ، فنزلت .

﴿ وَإِنْ تَوَمَّنُوا ﴾ حق الإيمان .

(١) هكذا في النسخة التي عندنا ، ولم نعثر لكتاب المقتل للمكثين بأبي حنيفة ، والظاهر أنه غلط والصحيح (مقتل الحسين) (عليه السلام) لأبي مخنف لوط بن يحيى) وفي النسخة المصححة التي عثرنا عليها جديداً (مقتل الحسين لأبي مخنف) .

(٢) مقتل أبي مخنف ط قم ص (١١٢) الحسين وأصحابه ليلة العاشوراء . . .



﴿ وَتَتَّقُوا ﴾ النفاق .

﴿ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (١٧٩) لا يقادر قدره .

﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴾  
من قرأ بالتاء ، قدر مضافاً ، أي لا تحسبن بخل الذين يبخلون هو خير لهم ،  
وكذا من قرأ بالياء أن جعل الفاعل ضمير الرسول ( صلى الله عليه وآله  
وسلم ) أو من يحسب . وأن جعله الموصول كان المفعول الأول محذوفاً ،  
أي لا يحسبن البخلاء بخلهم هو خير لهم .

﴿ بَلْ هُوَ ﴾ أي البخل .

﴿ شَرَّ لَهُمْ ﴾ لاستجلاب العقاب عليهم .

﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ بيان لذلك ، أي سيلزمون وبال  
ما بخلوا به ، إلزام الطوق (١) ، أو يطوقون بما بخلوا به يوم القيامة .

في الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن  
مسكان عن محمد بن مسلم قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله  
عز وجل ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ فقال : يا محمد ما من أحد  
يمنع من زكاة ماله شيئاً إلا جعل الله عز وجل ذلك يوم القيامة ثعباناً من نار  
مطوقاً في عنقه ينهش من لحمه حتى يفرغ من الحساب ، ثم قال : هو قول  
الله عز وجل ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ يعني ما بخلوا به من  
الزكاة (٢) .

(١) من قوله (ما كان الله ليؤتي أحدكم) إلى هنا مقتبس من أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير  
البيضاوي) لاحظ تفسيره لأية (١٧٩) إلى (١٨٠) من سورة آل عمران .  
(٢) الفروع ج ٣ كتاب الزكاة ، باب منع الزكاة ص (٥٠٢) الحديث (١) .

يونس عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ما من ذي زكاة مال نخل أو زرع أو كرم يمنع زكاة ماله إلا قلده الله تربة أرضه يطوق بها من سبع أرضين إلى يوم القيامة (١) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن عبيد بن زرارة قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : ما من عبد يمنع درهماً في حقه إلا أنفق اثنين في غير حقه ، وما من رجل يمنع حقاً من ماله إلا طوقه الله عز وجل به حية من نار يوم القيامة (٢) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن مهران عن ابن مسكان عن محمد بن مسلم قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله عز وجل ﴿ سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة ﴾ قال : ما من عبد منع من زكاة ماله شيئاً إلا جعل الله له ذلك يوم القيامة ثعباناً من نار يطوق في عنقه ينهش من لحمه حتى يفرغ من الحساب وهو قول الله عز وجل ﴿ سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة ﴾ قال : ما بخلوا به من الزكاة (٣) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن أيوب بن راشد قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : مانع الزكاة يطوق بحية قرعاً (٤) تأكل من دماغه ، وذلك قوله عز وجل ﴿ سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة ﴾ (٥) .

(١) الفروع ج ٣ كتاب الزكاة ، باب منع الزكاة ص (٥٠٣) الحديث (٤) .

(٢) الفروع ج ٣ كتاب الزكاة ، باب منع الزكاة ص (٥٠٤) الحديث (٧) .

(٣) الفروع ج ٣ كتاب الزكاة ، باب منع الزكاة ص (٥٠٤) الحديث (١٠) .

(٤) الأقرع من الحيات ، التي قرع السم في رأسه أي جمعه فذهب شعره (مجمع البحرين لغة قرع) .

(٥) الفروع ج ٣ كتاب الزكاة ، باب منع الزكاة ص (٥٠٥) الحديث (١٦) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن محمد بن خالد عن خلف بن حماد عن حريز قال : قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : ما من ذي مال ذهب أو فضة يمنع زكاة ماله إلا حبسه الله عز وجل يوم القيامة بقاع قرقر<sup>(١)</sup> ، وسلط عليه شجاعاً أقرع يريدُه وهو يَحِيدُ<sup>(٢)</sup> عنه ، فإذا رأى أنه لا مخلص له منه أمكنه من يده فقمضها<sup>(٣)</sup> كما يقضم الفجل ثم يصير طوقاً في عنقه ، وذلك قول الله عز وجل ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ وما من ذي مال إبل أو غنم أو بقر يمنع زكاة ماله إلا حبسه الله يوم القيامة بقاع قرقر يطأه كل ذات ظلف بظلفها ، وينهشه كل ذات ناب بنابها ، وما من ذي مال نخل أو كرم أو زرع يمنع زكاتها إلا طوقه الله ربيعة أرضه إلى سبع أرضين إلى يوم القيامة<sup>(٤)</sup> .

﴿ وَلِلَّهِ مِيرَاتُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ وله ما فيها مما يتوارث ، فما لهؤلاء يبخلون بماله ولا ينفقون في سبيله ، أو إنه يرث منهم ما يمسكونه ولا ينفقون في سبيله ، بهلاكهم ويبقى عليهم الحسرة والعقوبة .

﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ من المنع والإعطاء .

﴿ خَبِيرٌ ﴾ (١٨٠) فيجازيكم .

وقرأ نافع وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي بالتاء على الالتفات ، وهو أبلغ في الوعيد .

﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ﴾ قيل :

(١) القبة بالكسر والقاع بمعنى واحد ، وهو المستوى من الأرض ، وقاع قرقر ، قيل : قرقر أيضاً في معنى القاع وهو المستوى من الأرض وإنما عبر بلفظين مختلفين للمبالغة في استواء ذلك المكان ، وقد روى بقاع قرقر وهو مثله في المعنى (مجمع البحرين لغة قوع) .

(٢) أي تنفر وتهرب يقال حاد عن الشيء يحيد مال عنه وعدل ويحيد عنه بهزم عنه (مجمع البحرين لغة حَيَّدَ) .

(٣) القضم الأكل بأطراف الأسنان (مجمع البحرين لغة قضم) .

(٤) الفروع ج ٣ كتاب الزكاة ، باب منع الزكاة ص (٥٠٥) الحديث (١٩) .

قالت اليهود لما سمعوا ﴿ من ذا الذي يقرض الله قرصاً حسناً ﴾ (١) (٢) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : قال : والله ما رأوا الله فيعلمون أنه فقير ، ولكنهم رأوا أولياء الله فقراء ، وقالوا : لو كان الله غنياً لأغنى أولياءه ، ففخروا على الله في الغناء (٣) .

وفي كتاب المناقب لابن شهر آشوب عن الباقر ( عليه السلام ) في قوله ﴿ لقد سمع الله قول الذين قالوا ﴾ الآية قال : هم الذين يزعمون أن الإمام يحتاج إلى ما يحملونه إليه (٤) .

﴿ سَنَكْتُبُ مَا نَالُوا وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ أي سنكتبه في صحائف الكتبة ، أو سنحفظه في علمنا لا نهمله ، لأنه كلمة عظيمة ، إذ هو كفر بالله ، أو استهزاء بالقرآن والرسول ، ولذلك نظمه مع قتل الأنبياء .

وفيه تنبيه على أنه ليس أول جريمة ارتكبوها ، وإن من اجترأ على قتل الأنبياء لم يستبعد منه أمثال هذا القول .

وفي أصول الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي بصير عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) في قول الله عز وجل ﴿ ويقتلون الأنبياء بغير حق ﴾ فقال : أما والله ما قتلوهم بأسياهم ، ولكن كانوا أذاعوا أمرهم وأفسوا عليهم ، فقتلوا (٥) .

(١) سورة البقرة / ٢٤٥ .

(٢) نقله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي عند تفسيره لآية (١٨١) من سورة آل عمران ﴿ إن الله فقير ونحن أغنياء ﴾) .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ، ج ١ ص (١٢٧) عند تفسيره لآية (١٨١) من سورة آل عمران ﴿ قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء ﴾ .

(٤) لم أظفر عليه في مناقب ابن شهر آشوب ولكن رواه في تفسير الصافي عند تفسيره لآية (١٨١) من سورة آل عمران .

(٥) الأصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر (باب الإذاعة) الحديث (٧) .

وقرأ حمزة ﴿ سيكتب ﴾ بالياء وضمها وفتح التاء ، وقتلهم بالرفع ،  
و ﴿ يقول ﴾ بالياء .

﴿ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ (١٨١) أي ومنتقم منهم ، بأن نقول :  
ذوقوا العذاب المحرق .

وفيه مبالغات في الوعيد .

والذوق إدراك الطعوم ، وعلى الاتساع يستعمل لإدراك سائر  
المحسوسات والحالات .

وذكره ههنا : لأن العذاب مرتب على قولهم الناشئ عن البخل  
والتهالك على المال ، وغالب حاجة الإنسان إليه لتحصيل المطاعم ، ومعظم  
بخله للخوف من فقده ، ولذلك كثر ذكر الأكل مع المال .

﴿ ذَلِكَ ﴾ إشارة إلى العذاب .

﴿ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ ﴾ من قتل الأنبياء ، وقولهم هذا ، وسائر  
معاصيهم .

عبر بالأيدي عن الأنفس ؟ لأن أكثر أعمالها بهن .

﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ (١٨٢) عطف على ﴿ ما قدمت ﴾  
وسببته للعذاب ؟ من حيث ان نفي الظلم يستلزم العدل المقتضي إثابة  
المحسن ومعاقبة المسيء .

وفي نهج البلاغة : قال عليه السلام : وأيم الله ما كان قوم قط في غض<sup>(١)</sup>

(١) وفيه من سره أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليسمعه من أم عبد : الغض الطري الذي لم يتغير  
(النهاية ج ٣ لغة غضض) .

نعمة من عيش فزال عنهم إلا بذنوب اجترحوها (١) ، لأن الله ليس بظلام للعبيد (٢) .

وفيه إشكال مشهور : وهو أن نفي الظلام عن الله تعالى ، لا يستلزم نفي كونه ظالماً ، بل يشعر بكونه كذلك ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

والجواب : أن جواز اتصافه تعالى بكل صفة يستلزم اتصافه بها على الكمال ، خصوصاً صفة الظلم ، فإنه لو اتصف بها اتصف بما هو في الرتبة الأعلى منها ، لكمال قدرته وعدم المانع ، فلإشعار بهذا المعنى أورد الظلام مكان الظالم ، والمراد نفي الظلم مطلقاً ، فتأمل .

﴿ الَّذِينَ قَالُوا ﴾ هم كعب بن الأشرف ومالك وحي وفنحاص ووهب بن يهوذا .

﴿ إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا ﴾ أمرنا في التوراة وأوصانا .

﴿ أَنْ لَا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ ﴾ بأن لا نؤمن لرسول حتى يأتينا بهذه المعجزة الخاصة التي كانت لأنبياء بني إسرائيل ، وهو أن يقرب قربان فيقوم النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فيدعوا ، فتنزّل نار سماوية تأكله ، أي تحيله إلى طبعها بالإحراق .

وهذا من مفترياتهم وأباطيلهم ، لأن أكل النار القربان لا يوجب الإيمان إلا لكونه معجزة ، فهو وسائر المعجزات شرع في ذلك .

﴿ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (١٨٣) ﴿ فَإِنْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ كَذَّبْتُمْ كَذَّبْتُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاؤَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ

(١) الاجتراح الاكتساب (مجمع البحرين لغة جرح) .

(٢) (١٧٨) ومن خطبة له (عليه السلام) في الشهادة والتقوى . وقيل : إنه خطبها بعد مقتل عثمان في أول خلافته ص (٢٥٨) صبحي الصالح .

والكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾ تكذيباً وإلزاماً بأن رسلاً قد جاؤهم قبله كزكريا ويحيى بمعجزاتٍ آخر موجبة للتصديق وبما اقترحوه ، فقتلوهم ، ولو كان الموجب للتصديق هو الإتيان ، وكان توقفهم وامتناعهم عن الإيمان لأجله ، فمالهم لم يؤمنوا بمن جاء به في معجزاتٍ آخر واجترؤا عليه (١) .

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن مروك بن عبيد (٢) عن رجل عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : لعن الله القدريّة (٣) ، لعن الله الخوارج ، لعن الله المرجئة لعن الله المرجئة ، قال : قلت : لعنت

(١) من قوله (هم كعب بن الأشرف) إلى هنا من كلام البيضاوي ، لاحظ تفسيره لأية (١٨٤) من سورة آل عمران .

(٢) مروك بن عبيد بن أبي حفصة مولى بني عجل : الضبط مروك بفتح الميم وسكون الراء المهملة وفتح الواو وبعدها كاف ، واسم مروك صالح ، واسم أبي حفصة زياد (تنقيح المقال ج ٣ ص ٢١٠ تحت رقم ١١٦٦٥) .

(٣) إن القدريّة تطلق على الجبرية وعلى التفويضية ، وكان المراد هنا الثاني . قال علي بن إبراهيم في تفسيره : القدريّة المعتزلة ، والرد عليهم من القرآن كثير ، لأن المعتزلة قالوا : نحن نخلق أفعالنا وليس لله فيه صنع ولا مشيئة ولا إرادة ، فيكون ما شاء إبليس ولا يكون ما شاء الله ، انتهى .

والمراد بالمرجئة : الذين يقولون : الإيمان محض العقائد وليس للأعمال فيها مدخل أصلاً ، ولا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة ، ولا تفاوت في إيمان الناس . قال صاحب الملل والنحل : الإرجاء على معنيين ، أحدهما التأخير (قالوا أرجه وأخاه) أي أمهله وأخره ، والثاني إعطاء الرجاء . إما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول صحيح ، لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والعقد . وأما المعنى الثاني فظاهر ، فإنهم كانوا يقولون : لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة ، وقيل : الإرجاء تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى الآخرة ، فلا يقضي عليه بحكم في الدنيا من كونه من أهل الجنة أو من أهل النار ، فعلى هذا المرجئة والوعيدية فرقتان متقابلتان . وقيل : الإرجاء تأخير علي (عليه السلام) عن الدرجة الأولى إلى الدرجة الرابعة ، فعلى هذا المرجئة والشيعية فرقتان متقابلتان . والمرجئة أربعة أصناف ، مرجئة الخوارج ، ومرجئة القدريّة ، ومرجئة الجبرية ، والمرجئة الخالصة ، انتهى . وقد مر بعض القول فيهم سابقاً ، والمراد هنا ما ذكرنا أولاً ، فإنهم =

هؤلاء مرة مرة ولعنت هؤلاء مرتين؟! قال: إن هؤلاء يقولون: إن قتلنا مؤمنون فدمائنا متلطخة بشياهم إلى يوم القيامة ، إن الله حكى عن قوم في كتابه ﴿ لن نؤمن لرسول حتى يأتينا بقربان تأكله النار قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين ﴾ قال : كان بين القاتلين والقائلين خمسمائة عام فألزمهم الله القتل برضاهم ما فعلوا (١) .

وفي تفسير العياشي مثل ما في أصول الكافي إلا أن بعد ﴿ إن كنتم صادقين ﴾ قال : فكان بين الذين خوطبوا بهذا القول وبين القاتلين خمسمائة عام ، فسماهم القاتلين برضاهم بما صنع أولئك (٢) .

عن محمد بن هاشم عن حدثه عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لما نزلت هذه الآية ﴿ قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين ﴾ وقد علم أن قالوا : والله ما قتلنا ولا شهدنا؟ قال : وإنما قيل لهم : ابرؤوا من قتلهم فأبوا (٣) .

يحكمون بإيمان من آمن بالله ورسوله وإن قتلوا الأئمة وخيار المؤمنين ، فهم راضون بذلك ولا يباليون به ويحكمون بأن الله لا يعذب هؤلاء بفعلهم ، ولذا سماوا مرجئة لإرجاء تعذيبهم على المعاصي .

ويمكن أن يكون المراد هنا جميع المخالفين ، فإنهم على أصولهم الفاسدة يصوبون قتل من خرج على خلفاء الجور ولو كانوا من أئمة الدين وذرية سيد المرسلين ، فهم راضون بذلك . وذكر الآية استشهاد بأن الراضي بالقتل والمصوب له حكمه حكم القاتل في الشقاوة والعقوبة . ثم اعلم أن ذكر الآية نقل بالمعنى ، والآية في آل عمران هكذا ﴿ الذين قاتلوا إن الله عهد إلينا أن لا نؤمن لرسول ﴾

وقال البيضاوي : هم كعب بن الأشرف ، إلى آخر ما نقلناه آنفاً .

(مرآة العقول ، كتاب الإيمان والكفر ، ج ١١ ص (٢١٧)).

(١) الأصول ج ٢ ، باب في صنوف أهل الخلاف وذكر القدرية والخوارج والمرجئة وأهل البلدان ، الحديث (١) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص (٢٠٨) الحديث (١٦٣) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص (٢٠٩) الحديث (١٦٤) .



عن محمد بن الأرقط عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال لي: تنزل الكوفة؟ قلت: نعم، قال: فترون قتلة الحسين (عليه السلام) بين أظهركم؟ قال: قلت: جعلت فداك ما بقي منهم أحد قال: فاذن أنت لا ترى القاتل إلا من قتل أو ولي القتل، ألم تسمع إلى قول الله ﴿قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين﴾ فأبي رسول قبل الذين كان محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) بين أظهرهم، ولم يكن بينه وبين عيسى رسول، إنما رضوا قتل أولئك فسموا قاتلين (١).

وفي الكافي: محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن أبي المغيرة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كانت بنو إسرائيل إذا قربت القربان تخرج نار تأكل قربان من قبل منه، وإن الله جعل الإحرام مكان القربان (٢).

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي عن موسى بن جعفر عن آبائه عن الحسين بن علي عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) حديث طويل، وفيه قال عز وجل لنبه لما أسرى به: وكانت الأمم السالفة تحمل قربانها على أعناقها إلى بيت المقدس، فمن قبلت منه أرسلت إليه ناراً فأكلته، فرجع مسروراً، ومن لم أقبل ذلك منه رجع مبشوراً، وقد جعلت قربان أمتك في بطون فقرائها ومساكينها، فمن قبلت ذلك منه أضعفت ذلك أضعافاً مضاعفة، ومن لم أقبل ذلك منه رفعت عنه عقوبات الدنيا، وقد رفعت ذلك عن أمتك، وهي من الأصار التي كانت على الأمم قبلك (٣).

(١) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ص (٢٠٩) الحديث (١٦٥).

(٢) الفروع ج ٤ باب صلاة الإحرام وعقده والاشتراط فيه، ص (٣٣٥) الحديث (١٦).

(٣) الاحتجاج للطبرسي، ج ١، احتجاجه (عليه السلام) على اليهود من أحبارهم ممن قرأ الصحف والكتب في معجزات النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وكثير من فضائله ص (٢٢١) من (١٩).

﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ وعد ووعيد للمصدق والمكذب .

وقرأ ذائقة الموت بالنصب مع التنوين وعدمه .

وفي تفسير العياشي عن زرارة عن الباقر (عليه السلام) أنه قال : قلت : فإن الله يقول ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ من قتل لم يذوق الموت ؟ قال : لا بد أن يرجع حتى يذوق الموت (١) .

عن محمد بن يونس عن بعض أصحابنا قال : قال لي أبو جعفر ( عليه السلام ) ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ أو منشورة نزل بها على محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : إنه ليس أحد من هذه الأمة إلا وينشرون ، فأما المؤمنون فينشرون إلى قرة عين ، وأما الفجار فينشرون إلى خزي الله إياهم (٢) .

وفي الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن أبي المغرا قال : حدثني يعقوب الأحمر قال : دخلنا على أبي عبد الله لتعزية إسماعيل فترحم عليه ، ثم قال : إن الله عز وجل نعى إلى نبيه نفسه ، فقال ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ (٣) و ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ فقال : إنه يموت أهل الأرض حتى لا يبقى أحد إلا ملك الموت وحملة العرش وجبرئيل وميكائيل ، قال : فيجيء ملك الموت حتى يقوم بين يدي الله عز وجل ، فيقال له : من بقي ؟ وهو أعلم ، فيقول : يا رب لم يبق إلا ملك الموت وحملة العرش وجبرئيل وميكائيل ، فيقال له : قل لجبرئيل وميكائيل : فليموتا ، فيقول الملائكة عند ذلك : يا رب رسولاك وأميناك فيقول : إني قد قضيت على كل نفس فيها الروح الموت ، ثم يجيئ

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٠) سورة آل عمران ، الحديث (١٧٠) بأدنى تفاوت في الكلام .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٠) سورة آل عمران ، الحديث (١٦٩) .

(٣) سورة الزمر / ٣٠ .

ملك الموت حتى يقف بين يدي الله عز وجل فيقال له : من بقي ؟ وهو أعلم ، فيقول : يا رب لم يبق إلا ملك الموت وحملة العرش ، فيقول : قل لحملة العرش : فليموتوا ، قال : ثم يجيء كئيباً حزيناً لا يرفع طرفه ، فيقال : من بقي ؟ وهو أعلم ، فيقول : يا رب لم يبق إلا ملك الموت ، فيقال له : مت يا ملك الموت ، ثم يأخذ الأرض بيمينه (١) والسموات بيمينه ويقول : أين الذين كانوا يدعون معي شريكاً ، أين الذين كانوا يجعلون معي إلهاً آخر (٢) .

﴿ وَإِنَّمَا تُوَفُّونَ أُجُورَكُمْ ﴾ تعطون جزاء أعمالكم خيراً كان أو شراً تماماً وافية .

﴿ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ يوم قيامكم عن القبور .

ولفظ التوفية يشعر بأنه قد يكون قبلها بعض الأجر ، كما يدل عليه ثواب القبر وعذابه .

﴿ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ ﴾ بعد عنها .

(١) قوله (ثم يأخذ الأرض) أقول : هو إشارة إلى قوله سبحانه ﴿ والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ﴾ قال الطبرسي قدس الله روحه : القبض في اللغة ما قبضت عليه بجميع كفك ، أخبر الله سبحانه عن كمال قدرته فذكر أن الأرض كلها مع عظمها في مقدوره كالشيء الذي يقبض عليها القابض بكفه ، فيكون في قبضته ، وهذا تفهيم لنا في عادة التخاطب فيما بيننا . وكذا قوله ﴿ والسموات مطويات بيمينه ﴾ أي يطويها بقدرته كما يطوي أحد منا الشيء المقدور له طيه ، بيمينه ، وذكر اليمين للمبالغة في الاقتدار ، والتحقيق للملك كما قال ﴿ وما ملكت أيمانكم ﴾ وقيل معناه : إنها محفوظات مصونات بقوته . واليمين ، القوة ، فالمراد أنه تعالى يحفظ الأرض والسموات بقدرته الكاملة بعدما كانت محفوظة بالملائكة وسائر الخلق ، وقد جعل لكل شيء حفظاً منها ، والله يعلم حقائق كلامه (مرآة العقول ج ٣ ط حجري إيران ص ١٠٤) .

(٢) الفروع ج ٣ كتاب الجنائز ، باب النوادر ص (٢٥٦) الحديث (٢٥) .

والزحزحة في الأصل تكرير الزح ، وهو الجذب معجلة .

﴿ وَأَدْخِلَ الْجَنَّةَ فَمَنْ قَدْ فَازَ ﴾ بالنجاة ونيل المراد . والفوز ، الظفر

بالبغية .

في أمالي الصدوق : بإسناده إلى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال حاكياً عن الله جل جلاله : فبعزتي حلفت ، وبجلالي أقسمت أنه لا يتولى علياً عبد من عبادي إلا زحزحته عن النار وأدخلته الجنة ، ولا يبغضه عبد من عبادي إلا أبغضته وأدخلته النار وبئس المصير (١) .

وفي الكافي : سهل بن زياد عن حدثه عن جميل بن دراج قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : خياركم سمحائكم ، وشراركم بخلائكم ، ومن خالص الإيمان البر بالإخوان والسعي في حوائجهم ، وأن البار بالإخوان ليحبه الرحمان وفي ذلك مرغمة (٢) الشيطان وتزحزح عن النيران ودخول الجنان والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٣) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن سليمان الديلمي عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إذا كان يوم القيامة يدعى محمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) فيكسى حلة وردية ثم يقام عن يمين العرش ، ثم يدعى بإبراهيم فيكسى حلة بيضاء فيقام عن يسار العرش ، ثم

(١) الأمالي للصدوق ، المجلس التاسع والثلاثون ص (١٨٥) س (٩) قطعة من حديث (١٠) .  
(٢) الرِّغْم والرِّغْم والرُّغْم : الكره والمرغمة مثله ، قال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : بعثت مرغمةً ، المرغمة الرغم ، أي بعثت هواناً وذلاً للمشركين ( لسان العرب ج ١٢ ص (٢٤٥) ) .

(٣) الفروع ج ٤ كتاب الزكاة باب معرفة الجود والسخاء ص (٤١) قطعة من حديث (١٥) وتتمام الحديث ( يا جميل أخبر بهذا غرر أصحابك قلت : جعلت فداك من غرر أصحابي ؟ قال : هم البارون بالإخوان في العسر واليسر ، ثم قال : يا جميل إما أن صاحب الكثير يهون عليه ذلك ، وقد مدح الله عز وجل في ذلك صاحب القلي ، فقال في كتابه ( يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ) .

يدعي بعليّ (عليه السلام) فيكسى حلة وردية فيقام عن يمين النبي ، ثم يدعى بإسماعيل فيكسى حلة بيضاء فيقام عن يسار إبراهيم ، ثم يدعى بالحسن (عليه السلام) فيكسى حلة وردية فيقام عن يمين المؤمنين (عليه السلام) ، ثم يدعى بالحسين (عليه السلام) فيكسى حلة وردية فيقام عن يمين الحسن ، ثم يدعى بالأئمة فيكسون حلاً وردية فيقام كل واحد عن يمين صاحبه ، ثم يدعى بالشيعة فيقومون امامهم ، ثم يدعى بفاطمة صلوات الله عليها ونسائها من ذرياتها وشيعتها فيدخلون الجنة بغير حساب ، ينادي مناد من بطنان العرش ، من قبل رب العزة والأفق الأعلى : نعم الأب أبوك يا محمد ، وهو إبراهيم ، ونعم الأخ أخوك ، وهو علي بن أبي طالب ، ونعم السبطان سبطك ، وهما الحسن والحسين ، ونعم الجنين جنينك ، وهو محسن ، ونعم الأئمة الراشدون ذريتك ، وهم فلان وفلان ، ونعم الشيعة شيعتك ، الا أن محمداً ووصيه وسبطيه والأئمة من ذريته هم الفائزون ، ثم يؤمر بهم إلى الجنة ، وذلك قوله ﴿ فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز ﴾<sup>(١)</sup> .

﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾ أي لذاتها وزخارفها .

﴿ إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ (١٨٥) مصدر أو جمع غار . شبهها بالمتاع الذي

يدل به على المستام ويغر حتى يشتره .

﴿ وَتَلْبَلُونَ ﴾ أي والله لتختبرون .

﴿ فِي أَمْوَالِكُمْ ﴾ بتكليف الإنفاق ، وما يصيبها من الآفات .

﴿ وَأَنْفُسِكُمْ ﴾ بالجهاد والقتل والأسر والجراح وما يرد عليها من

المخاوف والأمراض والمتاعب .

وفي عيون الأخبار في باب ما كتب به الرضا (عليه السلام) إلى

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٢٨) عند تفسيره لآية (١٨٥) من سورة آل عمران .

محمد بن سنان في جواب مسائله في العلل : وعلة الزكاة من أجل قوت الفقراء وتحصين أموال الأغنياء ، لأن الله تعالى كلف أهل الصحة القيام بشأن أهل الزمانة والبلوى كما قال عز وجل ﴿ لتبلون في أموالكم ﴾ بإخراج الزكاة ﴿ وفي أنفسكم ﴾ بتوطين الأنفس على الصبر<sup>(١)</sup> .

﴿ وَلِتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً ﴾ من هجاء الرسول ، والسطعن في الدين ، وإغراء الكفرة على المسلمين .

أخبرهم بذلك قبل وقوعها ، ليوطنوا أنفسهم على الصبر والاحتمال ، ويستعدوا للقاءها ، حتى لا يرهقهم نزولها .

﴿ وَإِنْ تَصَبِرُوا ﴾ على ذلك .

﴿ وَتَتَّقُوا ﴾ مخالفة أمر الله .

﴿ فَإِنْ ذَلِكَ ﴾ يعني الصبر والتقوى .

﴿ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (١٨٦) من معزومات الأمور التي يجب العزم عليها . أو مما عزم الله عليه ، أي أمر به وبالغ فيه والعزم في الأصل ثبات الرأي على الشيء نحو إمضائه .

وفي تفسير العياشي : عن أبي خالد الكابلي قال : قال علي بن الحسين (عليهما السلام) : لوددت أنه أذن لي فكلمت الناس ثلاثاً ، ثم صنع الله بي ما أحب ، قال بيده على صدره ، ثم قال : ولكنها عزيمة من الله أن نصبر ، ثم تلا هذه الآية ﴿ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور ﴾ وأقبل

(١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) : ج ٢ باب (٣٣) في ذكر ما كتب به الرضا (عليه السلام)

إلى محمد بن سنان في جواب مسائله في العلل ، الحديث (١) ص (٨٩) .

يرفع يده ويضعها على صدره (١) .

﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ ﴾ أي اذكر وقت أخذه .

﴿ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ يريد به العلماء .

﴿ لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾ حكاية لمخاطبتهم .

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية ابن عياش ، بالياء ، لأنهم غيب . واللام جواب القسم الذي ناب عنه قوله ﴿ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ ﴾ والضمير للكتاب . والمراد بيان ما فيه من نعت محمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

﴿ فَنبذوه ﴾ أي الميثاق .

﴿ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ﴾ فلم يراعوه ولم يلتفتوا إليه .

والنبذ وراء الظهر ، مثل في ترك الاعتداد ، وعدم الالتفات . ونقيضه جعله نصب عينيه ، وإلقاؤه بين عينيه .

﴿ وَأَشْتَرُوا بِهِ ﴾ وأخذوا بدله .

﴿ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ من حطام الدنيا وأغراضها .

﴿ فَبَشِّرْ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ (١٨٧) ما يختارون لأنفسهم .

في تفسير علي بن إبراهيم : وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ ﴾ أن ذلك في عهد (صلى الله عليه وآله وسلم) (٢) .

(١) تفسير العياشي ج ١ سورة آل عمران ، ص (٢١٠) الحديث (١٧١) .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٢٨) عند تفسيره لأية (١٨٧) من سورة آل عمران ، ولفظ الحديث هكذا (وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ) وذلك أن الله أخذ ميثاق الذين أُوتُوا الكتاب في عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا خرج ولا يكتُمونه (فنبذوه وراء ظهورهم) يقول : نبذوا عهد الله وراء ظهورهم (واشتروا به ثمنًا قليلًا فبشِّرْ ما يشترون) .

وفي مجمع البيان عن علي (عليه السلام) : قال : ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يعلموا (١) .

وفي كتاب الاحتجاج : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه : وقد ذكر أعداء رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الملحدون في آيات الله ، ولقد أحضروا الكتاب كماً مشتملاً على التأويل والتنزيل والمحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ ولم يسقط منه حرف ، لا ألف ولا لام ، فلما وقفوا على ما بينه من أسماء أهل الحق والباطل ، وأن ذلك إن ظهر نقض ما عقده ، قالوا : لا حاجة لنا فيه ، نحن مستغنون عنه بما عندنا ، ولذلك قال ﴿ فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون ﴾ ثم وقعهم الاضطرار بورود المسائل عليهم مما لا يعلمون تأويله ، إلى جمعه وتأويله ونظمه من تلقائهم ما يقيمون به دعائم كفرهم ، فصرخ مناديتهم : من كان عنده شيء من القرآن ، فليأتنا به ، ووكلوا تأليفه ونظمه إلى بعض من وافقهم على معادات أولياء الله ، فألفه على اختيارهم ، وتركوا منه ما قدروا أنه لهم ، وهو عليهم ، وزادوا فيه ما ظهر تناكره وتنافره (٢) ، وانكشف لأهل

(١) مجمع البيان ج ٢ ص (٥٥٢) عند بيان المعنى لأية (١٨٧) من سورة آل عمران ، وقام الحديث (وروى الثعلبي في تفسيره بإسناده إلى الحسن بن عمارة قال : أتيت الزهري بعد أن ترك الحديث فآلفيته على بابي ، فقلت : إن رأيت أن تحدثني ؟ فقال : أو ما علمت أني تركت الحديث ! فقلت : إما أن تحدثني وإما أن أحدثك ؟ فقال : حدثني ، فقلت : حدثني الحكم بن عيينة عن نجم الجزار قال : سمعت علي بن أبي طالب (عليه السلام) يقول : ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يُعَلِّمُوا ، قال : فحدثني أربعين حديثاً .

(٢) قد ملأ أصحاب الكلام وأرباب التفاسير من العامة والخاصة بالوجوه العقلية والنقلية ، الدفاتر والداستير على عدم تحريف القرآن بالزيادة والنقصان ، وعدم صحة أمثال هذه الروايات ، أو تأويلها ، بما لا مزيد عليه . وإن شئت الاختصار فراجع مقدمة تفسير مجمع البيان ص =



الاستبصار إغوائهم واقترائهم (١) .

﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا ﴾ يعجبون بما فعلوا من التدليس  
وكتمان الحق ، أو من الطاعات والحسنات .

والخطاب للرسول ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ومن ضم الباء جعل  
الخطاب له وللمؤمنين . والمفعول الأول ﴿ الذين يفرحون ﴾ .  
وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بالياء وفتح الباء فيه ، وضم الباء في  
الآتي ، على أن ﴿ الذين ﴾ فاعل ومفعولاه محذوف ، يدل عليهما مفعولاً  
مؤكد ، وهو ﴿ يحسبهم ﴾ الثاني ، أو المفعول الأول محذوف والثاني تأكيد  
للفعل وفاعله ومفعوله الأول (٢) .

﴿ وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾ من الوفاء بالميثاق وإظهار الحق  
والإخبار بالصدق ، أو كل خير .

﴿ فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ ﴾ أي فائزين بفوز ونجاة منه .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : عن أبي الجارود عن أبي جعفر ( عليه

= (١٥) الفن الخامس ، وإن رمت أكثر من ذلك فعليك بـ ( البيان في تفسير القرآن ) لآية الله  
العظمى الخوئي دام ظله ص (١٩٧) صيانة القرآن من التحريف . وغيرهما من التفاسير للعامّة  
والخاصة .

(١) كتاب الاحتجاج ، ج ١ ، احتجاجه ( عليه السلام ) على زنديق جاء مستدلاً عليه باي من القرآن  
متشابهة ، محتاج إلى التأويل على أنها تقتضي التناقض والاختلاف فيه ، ص (٢٥٧) س (١٢) .

(٢) لتوضيح ما أورده المؤلف رحمه الله ننقل ما أورده البيضاوي عند تفسيره لهذه الآية قال : وقرأ  
ابن كثير وأبو عمرو بالياء وفتح الباء في الأول وضمها في الثاني ، على أن (الذين) فاعل ،  
ومفعولاً (لا يحسبن) محذوفان ، يدل عليهما مفعولاً مؤكداً ، وكأنه قيل (ولا يحسبن الذين  
يفرحون بما أتوا فلا يحسبن أنفسهم بمفازة) أو المفعول الأول محذوف وقوله (فلا تحسبهم)  
تأكيد للفعل وفاعله ومفعوله الأول .

السلام) أنه يقول : ببيعد من العذاب (١) .

وهو حاصل المعنى .

﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١٨٨) بكفرهم وتدليسهم .

قيل : إنه ( عليه السلام ) سأل اليهود عن شيء مما في التوراة ؟ فأخبروه بخلاف ما كان فيه ، واروه أنهم قد صدقوا وفرحوا بما فعلوا ، فنزلت (٢) .

وقيل : نزلت في قوم تخلفوا عن الغزو ، ثم اعتذروا بأنهم رأوا المصلحة في التخله واستحمدوا به (٣) .

وقيل : نزلت في المنافقين ، فإنهم يفرحون بمنافقتهم ويستحمدون إلى المسلمين بإيمان لم يفعلوه على الحقيقة (٤) .

والصواب أن الآية نزلت فيما رواه أبو الجارود عن الباقر ( عليه السلام ) وجرت في غيرهم .

﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ فهو يملك أمرهم .

﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١٨٩) فيقدر على عقابهم .

وقيل : هو رد لقولهم ﴿ إن الله فقير ﴾ .

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (١٩٠) لدلائل واضحة على وجود الصانع ، ووحدته ، وكمال علمه وقدرته ، لذوي العقول المجلوة الخالصة عن شوائب الحس والوهم .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٢٩) عند تفسيره لآية (١٨٩) من سورة آل عمران .

(٢-٣-٤) نقلها في أنوار التنزيل وأسرار التأويل عند تفسيره لآية (١٨٩) من سورة آل عمران .

وفي مجمع البيان : وقد اشتهرت الرواية عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، أنه لما نزلت هذه الآية قال : ويل لمن لاكها بين فكيه ، ولم يتأمل ما فيها (١) .

قيل : ولعل الاقتصار على الثلاثة في الآية ، لأن مناط الاستدلال التغير ، وهذه متعرضة لجملة أنواعه ، فإنه إما أن يكون في ذات الشيء كتغير الليل والنهار ، أو جزئه كتغير العناصر بتبدل صورها ، أو الخارج عنه كتبدل الأفلاك بتبدل أوضاعها (٢) .

﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقَعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴾ أي يذكرونه على جميع الأحوال ، قائمين وقاعدين ومضطجعين .

في الكافي عن الصادق (عليه السلام) قال : قال : رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : من أكثر ذكر الله عز وجل أحبه الله (٣) (٤) .

وفي كتاب معاني الأخبار : خطبة لعلي (عليه السلام) يذكر فيها نعم الله ، يقول فيها : وأنا الذاكر يقول الله عز وجل ﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا

(١) مجمع البيان ج ٢ ص (٥٥٤) عند نقله لفضل الآيات في قوله (فضلها) .

(٢) نقله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) عند تفسيره لآية (١٩١) من سورة آل عمران .

(٣) الأصول ج ٢ كتاب الدعاء ، باب ذكر الله عز وجل كثيراً ، الحديث (٣) وتمام الحديث (ومن ذكر الله كثيراً ، كتبت له براءتان : براءة من النار وبراءة من النفاق) .

(٤) وكان المراد بقوله (ذكر الله كثيراً) أما ذكره أولاً ، وإنما هو تفتن في العبارة . أو المراد بأحدهما المداومة وبالأخر الإكثار ولو مرة ، وقيل : المراد بالأول التكرار والاستمرار من الثاني ، وبالثاني موافقة القلب مع اللسان (مرآة العقول ج ١٢ ص (١٣٤)) .

وقعوداً وعلى جنوبهم ﴿<sup>(١)</sup>﴾ .

أي يصلون على الهيئات الثلاث حسب طاقتهم .

في الكافي : علي عن أبيه عن ابن محبوب عن أبي حمزة عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله عز وجل ، الآية قال : الصحيح يصلي قائماً وقعوداً ، المريض يصلي جالساً ، وعلى جنوبهم الذي يكون أضعف من المريض الذي يصلي جالساً <sup>(٢)</sup> .

وفي أمالي شيخ الطائفة : بإسناده إلى الباقر (عليه السلام) قال : لا يزال المؤمن في صلاة ما كان في ذكر الله قائماً كان أو جالساً أو مضطجعاً ، إن الله تعالى يقول ﴿الذين﴾ الآية <sup>(٣)</sup> .

﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ استدللاً واعتباراً ، وهو أفضل العبادات .

في الكافي : عن الصادق (عليه السلام) أفضل العبادة إدمان التفكير في الله <sup>(٤)</sup> وفي قدرته <sup>(٥)</sup> <sup>(٦)</sup> .

(١) كتاب معاني الأخبار ، باب معاني أسماء محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين والأئمة (عليهم السلام) ، الحديث (٩) ص (٥٩) س (١١) .

(٢) الفروع ج ٣ كتاب الصلاة ، باب صلاة الشيخ الكبير والمريض ، ص (٤١١) الحديث (١١) .

(٣) الأمالي للشيخ الطوسي ج ١ ، الجزء الثالث ، ص (٧٦) .

(٤) قوله (أفضل العبادة إدمان التفكير في الله وفي قدرته) أفضلية العبادة باعتبار عظمة قدرها ، وكثرة منافعها وآثارها ، وشراقة لوازمها وأسرارها . ولا ريب في أن إدمان التفكير في الله وفي قدرته أعظم العبادات قدراً ، وأشرفها أثراً وأفخمها رتبة وأرفعها منزلة ، ولذلك وقع الأمر به في آيات متكاثرة ، وروايات متضاربة ، وله آثار شريفة ، ولوازم منيفة ، كلها عبادات عظيمة ، كمعرفة الرب وعظمته ، وعلمه وقدرته ، واحتقار الدنيا وزهراتها ، ومعرفة الجنة ودرجاتها ، ومعرفة النار ودرجاتها ، والانقطاع عن غير الحق ، وتفريغ القلب له ، وبالجملية إدمان التفكير عبادة وأصل لجميع العبادات ، فهو أفضلها . وليس المراد التفكير في حقيقة ذاته ، وحقيقة قدرته ، =

وعنه (عليه السلام) قال: كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: نبه بالتفكر قلبك ، وجاف في الليل جنك ، واتق الله ربك (١) (٢) .

وسائر صفاته ، إذ معرفتها خارجة عن قدرة البشر ، ولا يصل إليه العقل والتفكر ، وكان التفكر فيها مؤدياً إلى الضلال المبين ، والإلحاد في الدين ، بل المراد به التفكر في وضع صنع الله وأثار قدرته ، فإن التفكر فيها وفي عظمتها يدل على عظمة الصانع الحق وكمال قدرته . ومما يدل على ذلك ما رواه محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) : (إياكم والتفكر في الله ، ولكن إذا أردتم أن تنظروا إلى عظمته فانظروا إلى عظيم خلقه) . وما رواه حسين بن الميلاح عن أبيه قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : (من نظرفي الله كيف هو هلك) . وبالجملته التفكر على قسمين : تفكر في الحق وتفكر في الخلق ، والعبد ممنوع من الأول ومندوب إلى الثاني ، قال الله تعالى ﴿ ويتفكرون في خلق السماوات والأرض ﴾ شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٨ ص (١٧٠) .

(٥) الحديث الثالث مرسل كالصحيح ، فإنه يقال : مراسيل البزنطي في حكم المسانيد . والإدمان ، الإدامة ، وقوله (عليه السلام) (وفي قدرته) كأنه عطف تفسير لقوله (في الله) فإن التفكر في ذات الله وكنه صفاته ممنوع كما مر في الأخبار في كتاب التوحيد ، لأنه يورث الحيرة والدهش واضطراب العقل . فالمراد بالتفكر في الله ، النظر إلى أفعاله وعجائب صنعه ، وبدائع أمره في خلقه ، فإنها تدل على جلاله وكبريائه وتقديسه وتعالیه ، وتدل على كمال علمه وحكمته ، وعلى نفاذ مشيئته وقدرته ، وإحاطته بالأشياء . وانه سبحانه لكامل علمه وحكمته لم يخلق هذا الخلق عبثاً من غير تكليف ومعرفة وثواب وعقاب ، فإنه لو لم تكن نشأة أخرى باقية غير هذه النشأة الفانية المحفوفة بأنواع المكارة والآلام لكان خلقها عبثاً ، كما قال تعالى ﴿ أفحسبتم إنما خلقناكم عبثاً وإنكم إلينا لا ترجعون ﴾ وهذا تفكر أولي الألباب كما قال تعالى ﴿ إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السماوات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلاً سبحانه فقتنا عذاب النار ﴾ وقال سبحانه ﴿ ومن آياته - ومن آياته ﴾ في مواضع كثيرة ، فتلك الآيات هي مجاري التفكر في الله وفي قدرته لأولي النهي ، لا ذاته تعالى ، فقد روي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إنما قال : تفكروا في آلاء الله ، فإنكم لن تقدروا قدره (مرآة العقول ج ٧ ص ٣٤١) .

(٦) الأصول ، ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب التفكر ، الحديث (٣) .

(١) التنبيه ، الإيقاظ عن النوم وعن الغفلة ، وفي القاموس : النبّه بالضم الفطنة والقيام من النوم ، وأنبهه ونبهه فتنبه وانتبه ، وهذا منبهة على كذا يشعر به ، ولفلان مشعر بقدره ومعمل له ، وما نبهه =

له كفرح ما فطن ، والاسم النبى بالضم ، ونبه باسمه تنبيهاً نوه ، انتهى .  
= والتفكر أعمال الفكر فيما يفيد العلم به قوة الإيمان واليقين ، والزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة .

قال الغزالي : حقيقة التفكير طلب علم غير بديهي من مقدمات موصلة إليه ، كما إذا تفكر أن الآخرة باقية ، والدنيا فانية ، فإنه يحصل له العلم بأن الآخرة خير من الدنيا ، وهو يبعثه على العمل للآخرة ، فالتفكر سبب لهذا العلم . وهذا العلم حالة نفسانية ، وهو التوجه إلى الآخرة ، وهذه الحالة تقتضي العمل لها ، وقس على هذا ، فالتفكر موجب لتنوير القلب وخروجه من الغفلة ، وأصل لجميع الخيرات .

وقال المحقق الطوسي قدس سره : التفكير سير الباطن من المبادئ إلى المقاصد ، وهو قريب من النظر ، ولا يرتقي أحد من النقص إلى الكمال إلا بهذا السير . ومبادئه الأفاق والأنفس ، بأن يتفكر في أجزاء العالم وذراته ، وفي الأجرام العلوية من الأفلاك والكواكب وحركاتها وأوضاعها ومقاديرها واختلافاتها ومقارناتها ومفارقاتها وتأثيراتها وتغييراتها . وفي الأجرام السفلية وترتيبها وتفاعلها وكيفياتها ومركباتها ومعدنياتها وحيواناتها . وفي أجزاء الإنسان وأعضائه من العظام والعضلات والعصبات والعروق وغيرها مما لا يحصى كثرة . ويستدل بها وبما فيها من المصالح والمنافع والحكم والتغيير على كمال الصانع وعظمته وعلمه وقدرته وعدم ثبات ما سواه .

وبالجملة : التفكير فيما ذكر ونحوه ، من حيث الخلق والحكمة والمصالح ، أثره العلم بوجود الصانع وقدرته وحكمته ، ومن تغييره وانقلابه وفنائه بعد وجوده ، أثره الانقطاع منه والتوجه بالكلية إلى الخالق الحق . ومن هذا القبيل التفكير في أحوال الماضين وانقطاع أيديهم عن الدنيا وما فيها ورجوعهم إلى دار الآخرة ، فإنه يوجب قطع المحبة عن غير الله والانقطاع إليه بالتقوى والطاعة ، ولذا أمر بهما بعد الأمر بالتفكر .

ويمكن تعميم التفكير بحيث يشمل التفكير في معاني الآيات القرآنية والأخبار النبوية والآثار المروية عن الأئمة (عليهم السلام) والمسائل الدينية والأحكام الشرعية ، وبالجملة كلما أمر الشارع الصادق بالخوض فيه والعلم به .

قوله ( عليه السلام ) ( وجاف عن الليل جنبك ) الجفا البعد ، وجاف عنه كذا ، أي باعده عنه . في الصحاح جفا السرج عن ظهر الفرس وأجفيته أنا ، إذا رفعته عنه ، وجافاه عنه فتجافى تجأه عن الفراش ، أي نبا ، انتهى .

وقال سبحانه ﴿ تتجافى جنوبهم عن المضاجع ﴾ وإسناد المجافاة إلى الليل ، مجاز في الإسناد ، أي جاف عن الفراش بالليل ، أو فيه تقدير مضاف ، أي جاف عن فراش الليل جنبك . وعلى التقدير كناية عن القيام بالليل للعبادة وقد مر معنى التقوى ، والتوصيف =

وعن الرضا (عليه السلام) : ليس العبادة كثرة الصلاة والصوم (١) ،  
إنما العبادة التفكير في أمر الله عز وجل (٢) .

وعن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : تفكر ساعة خير من قيام  
ليلة (٣) .

وفي رواية : من عبادة سنة (٤) .

وفي أخرى : ستين سنة (٥) .

وإنما اختلف ؟ لاختلاف مراتب التفكير ، ودرجات المتفكرين ، وأنواع  
التفكر فيه .

بالرب ، للتعليل (مرآة العقول ج ٧ ص (٣٣٨) (٣٤٠) .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب التفكير ، الحديث (١) .

(١) ليس العبادة كثرة الصلاة : أي ليست منحصرة فيها ، إنما العبادة أي الكاملة (التفكر في أمر  
الله) بالمعاني المتقدمة . وقد يقال : المراد بالتفكر في أمر الله طلب العلم بكيفية العمل وأدائه  
وشرايطه ، والعبادة بدونه باطلة . فالحاصل أن كثرة الصلاة والصوم بدون العلم بشرايطهما  
وكيفياتهما وأحكامهما ليست عبادة .

وأقول : يحتمل أن يكون المعنى ، أن كثرة الصلاة والصوم بدون التفكير في معرفة الله ومعرفة  
رسوله ومعرفة أئمة الهدى (عليهم السلام) كما يصنعه المخالفون ، غير مقبولة وموجبة للبعد  
عن الحق (مرآة العقول ج ٧ ص ٣٤٢) .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب التفكير ، الحديث (٤) .

(٣) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ج ٢ ص (٤٠٩) قال : وأخرج أبو الشيخ في العظمة عن ابن  
عباس قال : تفكر ساعة خير من قيام ليلة . وفي الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب  
التفكر ، الحديث (٢) ولفظ الحديث : علي بن إبراهيم عن أبيه عن بعض أصحابه عن ابن  
عن الحسن الصيقل قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عما يروي الناس : إن تفكر ساعة  
خير من قيام ليلة ، قلت : كيف يتفكر ؟ قال : يمر بالخربة أو بالدار فيقول : أين ساكنوك أين  
بانوك ، مالك لا تتكلمين .

(٤) تفسير العياشي ج ٢ ص (٢٠٨) سورة الرعد ، الحديث (٢٤) .

(٥) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، ج ٢ ص (٤١٠) قال : وأخرج أبو الشيخ في العظمة عن أبي  
هريرة قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : فكرة ساعة خير من عبادة ستين .

وفي عيون الأخبار في باب ما جاء عن الرضا (عليه السلام) من الأخبار في التوحيد ، حديث طويل يقول فيه : لما نظرت إلى جسدي فلم يمكنني فيه زيادة ولا نقصان في العرض والطول ، ودفع المكاره عنه ، وجرّ المنفعة إليه ، علمت أن لهذا البنيان بانياً ، فأقررت به . مع ما أرى من دوران الفلك بقدرته ، وإنشاء السحاب ، وتصريف الرياح ، ومجرى الشمس والقمر والنجوم ، وغير ذلك من الآيات العجيبات المتقنات ، علمت أن لهذا مقدرًا ومنشأ<sup>(١)</sup> .

﴿ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا ﴾ على إرادة القول ، أي يتفكرون قائلين ذلك .

والمشار إليه بـ ﴿ هذا ﴾ المتفكر فيه ، أو الخلق على أنه أريد به المخلوق من السماوات والأرض ، أو إليهما ، لأنهما في معنى المخلوق . والمعنى ما خلقتَه عبثاً ضايحاً من غير حكمة ، بل خلقتَه لحكم عظيمة .

﴿ سُبْحَانَكَ ﴾ تنزيهاً لك عن العبث وخلق الباطل ، وهو اعتراض .

﴿ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ (١٩١) للإخلال بالنظر فيه ، والقيام بما يقتضيه .

وفائدة الفاء هي الدلالة على أن علمهم بما لأجله خلقت السماوات والأرض ، حملهم على الاستعاذة .

﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ ﴾ غاية الإخزاء ، ونظيره قولهم

---

(١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١ باب (١١) ما جاء عن الرضا علي بن موسى (عليهما السلام) من الأخبار في التوحيد ، في مناظرة الزنديق مع الرضا (عليه السلام) ، قطعة من حديث (٢٨) ص (١٣٢) .



(من أدرك مرعى الضمان فقد أدرك) (١) .

والمراد تهويل المستعاذ منه ، تنبيهاً على شدة خوفهم ، وطلبهم الوقاية منه .

﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ (١٩٢) أراد بهم المدخلين . ووضع المظهر موضع المضمرة ؟ للدلالة على أن ظلمهم سبب لإدخالهم النار (٢) .

وفي تفسير العياشي : عن يونس بن ظبيان قال : سألت أبا جعفر ( عليه السلام ) عن قول الله ﴿ وما للظالمين من أنصار ﴾ قال : ما لهم من أئمة يسمونهم بأسمائهم (٣) .

ومعناه ( ما لهم ) أي للظالمين من أئمة يسمون الأئمة بأسماء الأنصار ، أي يعدونهم أنصارهم ، أي أئمة الجور ، وأئمة الجور لا يمكن لهم الشفاعة .

فالحاصل : أن الظالم ، وهو الذي تدخله النار ، وهو تارك الولاية ، ليس له مخلص من النار ، لأن أئمتهم ، أئمة الجور يستحيل منهم الشفاعة والنصرة . أما الشفاعة ، فلأنهم ليسوا أهلاً لها . وأما النصر ، فلأن المخزي هو الله سبحانه .

فما قاله البيضاوي : من أنه لا يلزم من نفي النصر ، نفي الشفاعة ، لأن النصر دفع بقهر .

جهل منه ، ارتكبه لاحتياط الاستمداد منه بشفاعة أئمته .

(١) قال العلامة الكازروني في حاشية على تفسير البيضاوي (الضمان اسم جبل فيه مرعى عظيم) .

(٢) من قوله (على إرادة القول) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١١) الحديث (١٧٥) .

﴿ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ ﴾ أوقع الفعل على المسموع ، لا المسموع ، لدلالة وصفه عليه . وفيه مبالغة ليس في إيقاعه على نفس المسموع .

وفي تنكير المنادي وإطلاقه ، ثم تقييده بالوصف ، تعظيم لشأنه ، والمراد به الرسول ، وقيل القرآن (١) .

وفي تهذيب الأحكام : في الدعاء بعد صلاة يوم الغدير ، المسند إلى الصادق ( عليه السلام ) : وليكن من دعائك في دبر هاتين الركعتين ، أن تقول : ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمننا إلى قوله : إنك لا تخلف الميعاد ، إلى أن قال : ربنا إننا سمعنا بالنداء وصدقنا المنادي رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) إذ نادى بنداء عنك بالذي أمرته به أن يبلغ ما أنزلت إليه من ولاية ولي أمرك (٢) .

فعلى هذا معنى :

﴿ أَنْ آمَنُوا بِرَبِّكُمْ ﴾ آمنوا به فيما ناداكم له رسوله ، وهو الإيمان بوصي رسوله .

﴿ فَأَمَّا رَبَّنَا ﴾ أي آمننا بالله ورسوله ووصي رسوله .

﴿ فَأَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾ كبائرنا ، فإنها ذات تبعات وأذئاب .

(١) نقله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير الفيضاني) عند تفسيره لآية (١٩٣) من سورة آل عمران .

(٢) التهذيب ج ٣ (٧) باب صلاة الغدير ، الحديث (١) ص (١٤٤) س (٩) .

﴿ وَكَفَرْنَا عَنْ سَيِّئَاتِنَا ﴾ صغائرنا ، فإنها مستقبحة ، ولكنها مكفرة عن مجتنب الكبائر .

﴿ وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴾ (١٩٣) مخصوصين بصحبتهم ، معدودين في زمرتهم .  
والإبرار جمع بر ، أوبار ، كأرباب وأصحاب .

﴿ رَبَّنَا وَإِنَّا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ ﴾ أي على تصديق رسلك ، من الثواب . أو على السنة رسلك ، أو منزلاً على رسلك ، أو محمولاً عليهم .

﴿ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ بأن تعصمنا عما يقتضيه .

﴿ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴾ (١٩٤) بإثابة المؤمن وإجابة الداعي .

وتكرير ﴿ ربنا ﴾ للمبالغة في الابتهاال ، والدلالة على استقلال المطالب وعلو شأنها .

﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ ﴾ أي طلبتهم ، وهو أخص من الإجابة ، لجواز أن يكون الإجابة بالرد ، وتعدى بنفسه وباللام .

﴿ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ ﴾ بأنني لا أضيع .

وقرى بالكسر ، على إرادة القول .

﴿ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ ﴾ بيان عامل .

﴿ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ لأن الذكر من الأنثى ، والأنثى من الذكر ، أو لأنهما من أصل واحد ، أو لفرط الاتصال والاتحاد ، أو للاجتماع ، أو الاتفاق في الدين .

وهي جملة معترضة ، بين بها شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال .

وفي عيون الأخبار ، بإسناده إلى محمد بن يعقوب النهشلي قال : حدثنا علي بن موسى الرضا (عليه السلام) عن أبيه موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عن جبرئيل عن ميكائيل عن إسرافيل (عليهم السلام) عن الله جل جلاله أنه قال : أنا الله لا إله إلا أنا خلقت الخلق بقدرتي ، فاخترت منهم من شئت من أنبيائي ، واخترت من جميعهم محمداً حبيباً وخليلاً وصفيماً ، وبعثته رسولاً إلى خلقي ، واصطفيت له علياً فجعلته له أخاً ووصياً ووزيراً ومؤيداً عنه من بعده إلى خلقي وخليفتي إلى عبادي - إلى قوله جل ثناؤه - وحجتي في السماوات والأرضين على جميع من فيهن من خلقي لا أقبل عمل عامل منهم إلا بالإقرار بولايتي مع نبوة أحمد رسولي (١) .

﴿ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا ﴾ الأوطان والعشائر للدين .

﴿ وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي ﴾ بسبب إيمانهم بالله ومن أجله .

﴿ وَقَاتَلُوا ﴾ الكفار .

﴿ وَقُتِلُوا ﴾ في الجهاد .

وقرأ حمزة والكسائي بالعكس (٢) .

(١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ٢ ص (٤٩) قطعة من حديث (١٩١) .  
 (٢) فالذين هاجروا ، مبتدأ وخبره ( لاكفرن ) وقاتلوا وقتلوا عطف على عطف . وقرئ : وقتلوا وقاتلوا ، هذه القراءة تدل على أن الواو تدل على الجمع دون الترتيب ، فلذلك لم يبال قدم أو آخر وإلا فيستحيل أن تكون المقاتلة بعد القتل ، وقد يجوز أن يراد يقتلوا البعض ويقاتلوا الباقي ، وهو كثير في كلامهم (البيان في غريب إعراب القرآن لابن الأنباري ، ج ١ ص ٢٣٧) .

والمراد : أنه لما قتل منهم قوم ، قاتل الباقيون ، ولم يضعفوا .  
 وشدد ابن كثير وابن عامر ﴿ قتلوا ﴾ للتكثير .

﴿ لَأَكْفِرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ  
 ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ أي آتيهم بذلك ثواباً من عند الله ، أي عظيماً ، فهو  
 مصدر للنوع (١) .

﴿ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴾ (١٩٥) على الطاعات .

وفي أمالي شيخ الطائفة : بإسناده إلى أبي عبيدة عن أبيه ، وابن أبي  
 رافع يحكي ذهاب علي (عليه السلام) من مكة ملتحقاً بالنبي (صلى الله عليه  
 وآله وسلم) حين هاجر من مكة إلى المدينة، وقد قارع (٢) الفرسان من  
 قریش ، ومعه فاطمة بنت أسد وفاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله  
 وسلم) ، وفاطمة بنت الزبير : ثم سار ظاهراً قاهراً حتى نزل ضجنان (٣) فلزم  
 بها يوماً وليلة ولحق به نفر من ضعفاء المؤمنين وفيهم أم أيمن مولاة  
 رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ويصلي ليلته هو والفواطم ويذكرون الله قياماً  
 وعوداً وعلى جنوبهم ، فلم يزالوا كذلك حتى طلع الفجر ، فصلى بهم صلاة

(١) في هامش بعض النسخ المخطوطة ما لفظه (ردّ على البيضاوي حيث جعله مصدراً مؤكداً مع  
 أنه لا يحذف عامل المؤكد، منه) .

(٢) قرع الرجل : ضربه . يقال : قرع رأسه بالعصا ، أي ضربه بها (المنجد لغة قرع) .

(٣) ضجنان بالتحريك ونونين ، ورواه ابن دريد بسكون الجيم ، وقيل : ضجنان جبيل على بريد  
 من مكة ، وهناك الغميم في أسفله مسجد صلى فيه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ،  
 وله ذكر في المغازي ، وقال الواقدي : بين ضجنان ومكة خمسة وعشرون ميلاً ، وهي لاسلم  
 وهذيل وغاضرة ، ولضجنان حديث في حديث الإسراء حيث قالت له قریش : ما آية  
 صدقك ؟ قال : لما أقبلت راجعاً حتى إذا كنت بضجنان ، مررت بغير فلان فوجدت القوم  
 ولهم إناء فيه ماء فشربت ما فيه ، وذكر القصة (معجم البلدان ج ٣ ص ٤٥٣) باب الضاد  
 والجيم وما يليهما) .

الفجر ، ثم سار لوجهه ، فجعل وهم يصنعون ذلك منزلاً بعد منزل ، يعبدون الله عز وجل ويرغبون إليه كذلك حتى قدم المدينة وقد نزل الوحي بما كان من شأنهم قبل قدومهم ﴿ الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً ﴾ الآيات ﴿ من ذكر أو أنثى ﴾ الذكر عليّ والأنثى الفواطم ﴿ بعضكم من بعض ﴾ يعني عليّ من فاطمة ، أو قال : الفواطم وهن من عليّ (١) .

وذكر علي بن عيسى رحمه الله في كشف الغمة : أن هذه الآيات نزلت في أمير المؤمنين صلوات الله عليه في توجهه إلى المدينة ، وذكر الحكاية كما في الأمالي (٢) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : ثم ذكر أمير المؤمنين ( عليه السلام ) وأصحابه المؤمنين فقال ﴿ فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم ﴾ يعني أمير المؤمنين وسلمان وأبا ذر حين أخرج وعمار الذين أودوا ، إلى آخر الآية (٣) .

﴿ لَا يَغْرُنْكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴾ (١٩٦) الخطاب للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والمراد أمته ، أو تثبيته على ما كان عليه أو لكل أحد .

والمعنى : لا تنظر إلى ما الكفرة عليه من السعة والحظ ولا تغتروا بظاهر ما ترى من تبسطهم في مكاسبهم ومتاجرهم ومزارعهم .

نقل ان بعض المؤمنين كانوا يرون المشركين في رخاء ولين عيش ، فيقولون : إن أعداء الله فيما نرى من الخير ، وقد هلكنا من الجوع والجهد ، فنزلت (٤) .

(١) الأمالي لشيخ الطائفة ج ٢ ، الجزء السادس عشر ص (٨٥) من (١٧) باختلاف في الالفاظ .  
 (٢) كشف الغمة في معرفة الأئمة ج ١ حديث الغار ومبيته (عليه السلام) على فراش النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ط إيران طهران ١٣٨١ ص (٥٣٩) .  
 (٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٢٩) عند تفسيره لآية (١٩٥) من سورة آل عمران .  
 (٤) نقله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي عند تفسيره لآية (١٩٦) من سورة آل عمران .

﴿ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ﴾ خبر مبتدأ محذوف ، أي ذلك التقلب متاع قليل ،  
لقصر مدته ، في جنب ما أعد الله للمؤمنين .

وفي الحديث النبوي : ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم  
أصبعه في اليم ، فليُنظر بم يرجع<sup>(١)</sup> .

﴿ ثُمَّ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادِ ﴾ (١٩٧) ما مهدوا لأنفسهم .

﴿ لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ  
فِيهَا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ النزول والنزل ما يعد للنازل من طعام وشراب وصلة .  
وانتصابه على الحال من ﴿ جنات ﴾ والعامل فيها الظرف .

وقيل : إنه مصدر مؤكد ، والتقدير أنزلوها نزلاً .

﴿ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ لكثرتة ودوامه .

﴿ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ ﴾ (١٩٨) مما يتقلب فيه الفجار لقلته وسرعة زواله ،  
وامتزاجه بالآلام .

وفي تفسير العياشي : عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر ( عليه  
السلام ) قال : الموت خير للمؤمن ، لأن الله يقول ﴿ وما عند الله خير  
للأبرار ﴾<sup>(٢)</sup> .

قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) لعلي ( عليه السلام ) : أنت  
الثواب وأصحابك الأبرار<sup>(٣)</sup> .

(١) رواه في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) عند تفسيره الآية (١٩٧) من سورة آل  
عمران .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٢) الحديث (١٧٨) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٢) الحديث (١٧٧) والحديث عن الأصمغ بن نباتة عن علي ( عليه  
السلام ) .

﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ﴾ قيل : نزلت في ابن سلام وأصحابه (١) .

وقيل : في أربعين من نجران ، واثنين وثلاثين من الحبشة وثمانية من الروم ، كانوا نصارى فأسلموا (٢) .

وقيل : في اصحمة النجاشي ، لما نعاه جبرئيل إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، فخرج فصلى عليه ، فقال المنافقون : انظروا إلى هذا يصلي على علي عجل نصراني لم يره قط (٣) .

وإنما دخلت اللام على الاسم ، للفصل بينه وبين ﴿ إِنَّ ﴾ بالخبر .

﴿ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ ﴾ من القرآن .

﴿ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ ﴾ من الكتابين .

﴿ خَاشِعِينَ لِلَّهِ ﴾ حال من فاعل ﴿ يُؤْمِنُ ﴾ وجمعه باعتبار المعنى .

﴿ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ كما يفعله المحرفون من أحبارهم .

﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ ويؤتون أجرهم مرتين كما وعدوه في آية أخرى .

﴿ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ (١٩٩) لعلمه بالأعمال ، وما يستوجبه كل عامل من الجزاء ، واستغناؤه عن التأمل والاحتياط .

والمراد : أن الأجر الموعود سريع الوصول ، فإن سرعة الحساب

---

(١-٢-٣) نقلها في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) عند تفسيره لآية (١٩٩) من سورة آل عمران .



يستدعي سرعة الجزاء (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا ﴾ على المصائب .

﴿ وَصَابِرُوا ﴾ على الفرائض .

﴿ وَرَابِطُوا ﴾ الأئمة .

في تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن ابن مسكان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : اصبروا على المصائب وصابروا على الفرائض ورابطوا على الأئمة (عليهم السلام) (٢) .

وفي الكافي : عن الصادق (عليه السلام) • اصبروا على الفرائض (٣) وصابروا على المصائب (٤) .

وفي تفسير العياشي عنه (عليه السلام) : اصبروا عن المعاصي وصابروا على الفرائض (٥) .

وفي رواية : اصبروا على دينكم وصابروا عدوكم ممن يخالفكم ورابطوا امامكم (٦) .

(١) من قوله (قيل : نزلت في ابن سلام) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٢٩) عند تفسيره الآية (٢٠٠) من سورة آل عمران .

(٣) قوله (اصبروا على الفرائض) لم يرد قصر الصبر عليها ، بل ذكرها ، لأن الصبر عليها أعظم ، والظاهر أن ترك الحرام داخل فيها لأنه أيضاً فرض (ورابطوا على الأئمة ع) بالنفس والمال والخدمة والانقياد لهم والانتظار لفرجهم (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٨ ص ٢٤٦) .

(٤) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب أداء الفرائض ، الحديث (٣) .

(٥) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٢) قطعة من حديث (١٧٩) والراوي مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله (عليه السلام) .

(٦) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٢) قطعة من حديث (١٨١) والراوي يعقوب السراج عن أبي عبد الله (عليه السلام) .

وعن أبي جعفر (عليه السلام) اصبروا على أداء الفرائض وصابروا  
عدوكم ورابطوا إمامكم المنتظر (١) .

وعنه (عليه السلام) : وصابروا على التقية (٢) .

وفي كتاب معاني الأخبار : بإسناده إلى أبي حمزة عن أبي بصير عن  
أبي عبد الله (عليه السلام) قال : اصبروا على المصائب وصابروهم على الفتنة  
ورابطوا على من تقتدون به (٣) .

وفي مجمع البيان : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) : رابطوا  
الصلوات ، قال : أي انتظروها واحدة بعد واحدة ، لأن المرابطة لم تكن  
حينئذ (٤) .

وعن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : من الرباط انتظار الصلاة بعد  
الصلاة (٥) .

(١) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص (٣٣٤) الحديث (٤) قال بعد نقل الحديث (وروي هذا  
الحديث الشيخ المفيد في الغيبة بإسناده عن بريد بن معاوية العجلي عن أبي جعفر (عليه  
السلام بعينه) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٣) قطعة من حديث (١٨٤) والراوي بريد عن أبي جعفر (عليه  
السلام) .

(٣) معاني الأخبار ص (٣٦٩) باب معنى الصبر والمصابرة والمرابطة ، الحديث (١) .

(٤) مجمع البيان ج ٢ ص (٥٦٢) في نقله المعنى لأية (٢٠٠) من سورة آل عمران .

(٥) مجمع البيان ج ٢ ص (٥٦٢) في نقله المعنى لأية (٢٠٠) من سورة آل عمران ، ولفظ  
الحديث (وروي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه سئل عن أفضل الأعمال ؟ فقال :  
إسباغ الوضوء في السبرات ، ونقل الإقدام إلى الجماعات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم  
الرباط) .

(لفت نظر) كان في بعض النسخ المخطوطة التي عندنا اختلاف في هذا المقام في نقل الأحاديث  
بالتقديم والتأخير والزيادة والنقصان مع البعض الآخر ، ولكن اعتمدنا في ذلك على  
النسختين من مكتبة العامة لأية الله العظمى السيد شهاب الدين النجفي المرعشي ومن المكتبة  
الرضوية عليه آلاف الثناء والتحية .

﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٢٠٠) قيل: واتقوه بالتبري عما سواه ، لكي تفلحوا غاية الفلاح (١) .

وفي تفسير العياشي: عن الصادق (عليه السلام) يعني فيما أمركم به وافترض عليكم (٢) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم: عن السجاد (عليه السلام) نزلت الآية في العباس وفينا ، ولم يكن الرباط الذي أمرنا به ، وسيكون ذلك من نسلنا المرابط ، ومن نسله المرابط (٣) .

وفي أصول الكافي: بعض أصحابنا رفعه عن محمد بن سنان عن داود بن كثير الرقي عن أبي عبد الله (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه: إن الله تبارك وتعالى لما خلق نبيه ووصيه وابنته وابنيه وجميع الأئمة (عليهم السلام) وخلق شيعتهم ، أخذ عليهم الميثاق أن يصبروا ويصابروا ويرابطوا (٤) ، وأن

(١) قاله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) عند تفسيره لآية (٢٠٠) من سورة آل عمران .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٢) قطعة من حديث (١٨١) وراوى الحديث يعقوب السراج عن أبي عبد الله (عليه السلام) .

(٣) لم نعثر عليه إلى الآن في تفسير علي بن إبراهيم ورواه في الصافي عنه في تفسيره للآية .  
(٤) قوله (وإن يصبروا ويصابروا ويرابطوا) الصبر أصله الحبس ، يقال : صبرت نفسي على كذا ، أي حبستها . والربط أصله الشد ، يقال : ربط الدابة ، أي شده . والمرابطة الإقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل وإعدادها في الثغور . وقد يطلق على ربط النفس على الأعمال الصالحة والأخلاق الفاضلة . ولعل المقصود أنه تعالى أخذ عليهم أن يصبروا على الدين ومشاق تكاليفه وسائر ما ينزل عليهم من النوائب والمصائب ، وأن يصابروا أعدائهم في الجهاد ، ويغالبوهم في الصبر على شدائد الحروب ، أو يحمل بعضهم بعضاً على الصبر في الشدائد ، وأن يرابطوا أي يقيموا على جهادهم ، أو على الثغور بأنفسهم وخيولهم ، أو على الطاعات مطلقاً (شرح الأصول للعلامة المازندراني ج ٧ ص ١٨٧) .

يتقوا الله (١) .

وقد سبق ثواب قراءة هذه

وفي عيون الأخبار عن الرضا (عليه السلام) قال : إذا أراد أحدكم الحاجة ، فليكر في طلبها في يوم الخميس وليقرأ إذا خرج من منزله آخر سورة آل عمران وآية الكرسي وأنا أنزلناه في ليلة القدر وأم الكتاب فإن فيها قضاء لحوائج الدنيا والآخرة (٢) .

(١) أصول الكافي ج ١ ، كتاب الحجّة ، أبواب التاريخ ، باب مولد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ووفاته ، قطعة من حديث (٣٩) .

(٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ٢ باب (٣١) فيما جاء عن الرضا (عليه السلام) من الأخبار المجموعة ص (٤٠) الحديث (١٢٥) .

قد فرغت من تسويده وتصحيحه وتحشيطه والحمد لله رب العالمين عشية يوم الجمعة ، وهو يوم الله الأكبر ، يوم العيد السعيد الغدير من شهر ١٤٠٧ هـ ق ، ولكن هل بقي للإسلام والمسلمين عيد مع هذه الدواهي العظيمة والمصائب الجليّة ، وكيف ينسى الدهر هذه الجنايات وبالأخص جناية الجمعة المدمية التي حصلت في هذه الأيام لحجاج بيت الله الحرام وقتل مئات من الرجال والنساء المسلمات في حرم الأمن الإلهي بيد عمال آل سعود .

إن الأعمال الخبيثة التي قام بها حكام آل سعود في هذا العام من قتل جماعي بلغ المشات من المسلمين الأبرياء العزل وجرح الآلاف منهم في حرم الله الأمن ، تذكرنا بأعمال أسلافهم الإجرامية في غارتهم مدينة النجف الأشرف ومدينة كربلاء المقدسة وهتكهم حرمة الحرم الحسيني و . . .

وعلى فرض صدق ادعائهم على أن الجريمة البشعة وقعت بين الحجاج أنفسهم ، لدليل آخر على عدم لياقتهم لحمايتهم ضيوف الرحمن وحرمة ، بل مساعدة المجرمين على هتك حرمة هذا البلد المقدس .

فإنا لله وإنا إليه راجعون وإلى الله المشتكى .

## سورة النساء

### بسم الله الرحمن الرحيم

في كتاب ثواب الأعمال : بإسناده عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) قال :  
من قرأ سورة النساء في كل جمعة آمن من ضغطة القبر (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾ خطاب يعم بني آدم .

﴿ اتَّقُوا رَبَّكُمْ ﴾ في كتاب المناقب لابن شهر آشوب : أبو حمزة عن  
جعفر ( عليه السلام ) في هذه الآية قال : قرابة الرسول وسيدهم أمير المؤمنين ،  
أمروا بمودتهم فخالفوا ما أمروا به (٢) .

﴿ الَّذِينَ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ هي آدم عليه السلام .

﴿ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ عطف على ﴿ خَلَقَكُمْ ﴾ أي خلقكم من  
شخص واحد وخلق منها أمكم حواء من فضل طيبتها ، أو على محذوف ،  
تقديره من نفس واحدة خلقها وخلق منها زوجها .

في كتاب علل الشرايع : بإسناده إلى زرارة ، في حديث طويل ، قال : ثم

(١) ثواب الأعمال (ثواب من قرأ سورة النساء في كل جمعة ص (١٠٥) ) .

(٢) رواه في تفسير نور الثقلين ج ١ ص (٤٢٩) سورة النساء ، الحديث (٣) نقلًا عن المناقب .

سأل عن خلق حواء ، وقيل له : إن أناساً عندنا يقولون : إن الله عز وجل خلق حواء من ضلع آدم الأيسر الأقصى ؟ قال : سبحان الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً ، أيقول من يقول هذا : إن الله تبارك وتعالى لم يكن له من القدرة ما يخلق لآدم زوجة من غير ضلعه ، وجعل للمتكلم من أهل التشنيع سبيلاً إلى الكلام ، يقول : إن آدم كان ينكح بعضه بعضاً إذا كانت من ضلعه ، ما لهؤلاء حكم الله بيننا وبينهم . ثم قال : إن الله تبارك وتعالى لما خلق آدم من طين أمر الملائكة فسجدوا له ، وألقى عليه السبات ، ثم ابتدع له حواء فجعلها في موضع النقرة التي بين وركيه ، وذلك لكي تكون المرأة تبعاً للرجل ، فأقبلت تتحرك ، فانتبه لتحركها ، فلما انتبه نوديت أن تنحى عنه ، فلما نظر إليها ، نظر إلى خلق حسن يشبه صورته غير أنها أنثى ، فكلمها فكلمته بلغته ، وقال لها : من أنت ؟ فقالت : خلق خلقتني الله كما ترى ، وقال آدم عند ذلك : يا رب من هذا الخلق الحسن الذي آسنى قربه والنظر إليه ؟ فقال الله : يا آدم هذه أمي حواء فتحب أن تكون معك فتؤنسك وتحادثك وتأتمر لأمرك ؟ فقال : نعم يا رب ، ولك عليّ بذلك الشكر والحمد ما بقيت ، فقال الله تبارك وتعالى فاخطبها إليّ فإنها أمي ، وقد تصلح لك أيضاً زوجة للشهوة ، وألقى الله عليه الشهوة ، وقد علمه قبل ذلك المعرفة بكل شيء ، فقال : يا رب إني أخطبها إليك فما رضاك لذلك ؟ فقال : رضائي أن تعلمها معالم ديني ، فقال : ذلك لك يا رب عليّ إن شئت ذلك لي ، فقال : قد شئت ذلك وقد زوجتكها فضمها إليك ، فقال لها آدم ( عليه السلام ) إليّ فأقبلي ، فقالت : بل أنت فأقبل إليّ ، فأمر الله عز وجل آدم أن يقوم إليها ، فقام ، ولولا ذلك لكن النساء يذهبن حتى يخطبن على أنفسهن ، فهذه قصة حواء صلوات الله عليها (١) .

(١) علل الشرائع ج ١ باب (١٧) علة كيفية بدو النسل ص (١٧) قطعة من حديث (١) .

وفي تفسير العياشي عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: خلقت حواء من قصيرا جنب آدم ، والقصيرا هو الضلع الأصغر ، وأبدل الله مكانه لحماً<sup>(١)</sup> .

وقيل في الجمع بين الخبرين : كونها مخلوقة من ضلعه الأيسر إشارة إلى أن الجهة الجسمانية في النساء أقوى منها في الرجال ، والجهة الروحانية الملكية بالعكس من ذلك ، وذلك لأن اليمين مما يكتن به عن عالم الملكوت الروحاني ، والشمال مما يكتن به عن عالم الملك الجسماني ، فالطين عبارة عن مادة الجسم ، واليمين عبارة عن مادة الروح ، ولا ملك إلا بملكوت ، وهذا هو المعنى بقوله ﴿ وكلتا يديه يمين ﴾ فالضلع الأيسر المنقوص من آدم كناية عن نقص الشهوات التي تنشوء من غلبة الجسمية التي هي من عالم الخلق ، وهو فضل طيبته المستنبطة من باطنه التي صارت مادة لخلق حواء . فتنبه في الحديث على أن جهة الملكوت والأمر في الرجال أقوى من جهة الملك والخلق ، وبالعكس منهما في النساء ، فإن الظاهر عنوان الباطن ، وهذا هو السر في هذا النقص في أبدان الرجال بالإضافة إلى النساء ، وأسرار الله لا ينالها إلا أهل السر ، فالتكذيب في كلام المعصومين صلوات الله عليهم إنما يرجع إلى ما فهمته العامة من حملة على الظاهر ، دون أصل الحديث<sup>(٢)</sup> .

﴿ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ بيان لكيفية تولدهم منهما .

والمعنى : ونشر من تلك النفس والروح المخلوق منهما بنين وبنات كثيرة ، واكتفى بوصف الرجال بالكثرة عن وصف النساء بها ؟ لكونهم أصلاً

(١) تفسير العياشي ج ١ سورة النساء ص (٢١٥) الحديث (٢) .

(٢) ما ذكره المصنف من الجمع مقتبس من تفسير الصافي ، لاحظ تفسيره لقوله تعالى ﴿ وخلق منها زوجها ﴾ .

بالنسبة إليهن ، وتوصيفهم يدل على توصيفهن ، وذكر ﴿ كثيراً ﴾ حملاً على الجمع . وترتيب الأمر بالتقوى على هذه القصة ، لما فيها من الدلالة على القدرة القاهرة التي من حقها أن تخشى ، والنعمة الباهرة التي توجب طاعة مولاها . أو لأن المراد به تمهيد الأمر بالتقوى فيما يتصل بحقوق أهل منزله وبني جنسه على ما دلت عليه الآيات التي بعدها .

وقرىء ﴿ وخالق ﴾ و ﴿ باث ﴾ على حذف مبتدأ تقديره : وهو خالق وياث .

وفي كتاب العلل : عن الصادق ( عليه السلام ) أنه سئل عن بدو النسل من ذرية آدم ( عليه السلام ) وقيل : إن عندنا أناساً يقولون : إن الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم أن يزوج بناته من بنيه ، وإن هذا الخلق أصله كله من الإخوة والأخوات ؟ فقال ( عليه السلام ) : سبحان الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً ، يقول من يقول هذا : إن الله عز وجل جعل أصل صفوة خلقه وأحبابه وأنبيائه ورسله والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات من حرام ، ولم يكن له من القدرة ما يخلقهم من الحلال ، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال والطهر الطاهر الطيب ، والله نبئت أن بعض البهائم تنكرت له أخته ، فلما نرى عليها ونزل كشف له عنها وعلم أنها أخته ، أخرج غُرموله (١) ثم قبض بأسنانه ، ثم قلعه ، ثم خر ميتاً (٢) .

وفيه : بإسناده إلى الحسين بن مقاتل عن سمع زرارة يقول : سئل أبو عبد الله ( عليه السلام ) عن بدو النسل من آدم كيف كان ؟ وعن بدو النسل من ذرية آدم ، وذكر الحديث ، وفيه زيادة وهي قوله : واخر تنكرت له أمه ففعل

(١) في هامش بعض النسخ ما لفظه (الغرمول بضم المعجمة وسكون الراء - منه) الغرمول المذكور الضخم الرخو ، وقد قيل : الذكر مطلقاً (لسان العرب ج ١١ حرف اللام ص ٤٩١) .

(٢) كتاب العلل ج ١ باب (١٧) علة كيفية بدو النسل ص (١٦) الحديث (١) .



هذا بعينه ، فكيف الإنسان ، غير أن جيلاً من هذا الخلق الذي ترون رغبوا عن علم أهل بيوتات أنبيائهم وأخذوا من حيث لم يؤمروا بأخذه ، فصاروا إلى ما ترون من الضلال والجهل بالعلم كيف كانت الأشياء الماضية من بدء أن خلق الله ما خلق وما هو كائن أبداً ، ثم قال : ويح هؤلاء أين هم عما لا يختلف فيه فقهاء أهل الحجاز ولا فقهاء أهل العراق ، فإن الله أمر بالقلم فجرى على اللوح المحفوظ بما هو كائن إلى يوم القيامة قبل آدم بألفي عام ، وإن كتب الله كلها فيما جرى القلم في كلها تحريم الأخوات على الإخوة مع ما حرم ، وهذا نحن قد نرى فيها هذه الكتب الأربعة المشهورة في هذا العالم ، التوراة والإنجيل والزبور والفرقان أنزلها الله عن اللوح المحفوظ على رسله صلوات الله عليهم أجمعين ، منها التوراة على موسى ، والزبور على داود ، والإنجيل على عيسى ، والفرقان على محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وعلى النبيين ليس فيها تحليل شيء من ذلك ، حقاً أقول : ما أراد من يقول هذا وشبهه إلا تقوية حجج المجوس ، فمالهم قاتلهم الله . ثم أنشأ يحدثنا كيف كان بدء النسل من آدم ، وكيف كان بدء النسل من ذريته ، فقال : إن آدم ( عليه السلام ) ولد له سبعون بطناً في كل بطن غلام وجارية ، إلى أن قتل هابيل ، فلما قتل قابيل هابيل جزع آدم على هابيل جزعاً قطعه عن إتيان النساء ، فبقي لا يستطيع أن يغشى حواء خمسمائة عام ، ثم تخلى ما به من الجزع عليه فغشى حواء ، فوهب الله شيئا وحده ليس معه ثان ، واسم شيث هبة الله ، وهو أول من أوصى إليه من الآدميين في الأرض ، ثم ولد له من بعد شيث يافث ليس معه ثان ، فلما أدركا وأراد الله عز وجل أن يبلغ بالنسل ما ترون ، وأن يكون ما جرى به القلم من تحريم ما حرم الله عز وجل من الأخوات على الإخوة أنزل بعد العصر من يوم الخميس حوراء من الجنة اسمها نزلة فأمر الله عز وجل آدم أن يزوجه من شيث ، فزوجها منه ، ثم أنزل بعد العصر من الغد حوراء من الجنة اسمها منزلة ، فأمر الله عز وجل أن يزوجه من يافث ، فزوجها منه ، فولد لشيث غلام ، وولدت ليافث جارية ، فأمر الله عز وجل

آدم حين أدركا أن يزوج بنت يافث من ابن شيث، ففعل، فولد الصفوة من النبيين والمرسلين من نسلهما، ومعاذ الله أن يكون ذلك على ما قالوا من الإخوة والأخوات (١).

وما رواه في الكافي: عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى، عن خالد بن إسماعيل عن رجل من أصحابنا من أهل الجبل عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ذكرت له المجوس وإنهم يقولون: نكاح كنيكاح ولد آدم، وإنهم يحاجوننا بذلك؟ فقال: أما أنتم فلا يحاجونكم به. لما أدرك هبة الله قال آدم: يا رب زوج هبة الله، فأهبط الله عز وجل حوراء، فولدت له أربعة غلثة، ثم رفعها الله عز وجل، فلما أدرك ولد هبة الله قال: يا رب زوج ولد هبة الله، فأوحى الله عز وجل إليه أن يخطب إلى رجل من الجن وكان مسلماً أربع بنات له على ولد هبة الله، فزوجهن، فما كان من جمال وحلم فمن قبل الحوراء والنبوة، وما كان من سفه أو حدة فمن الجن (٢).

من الدلالة على أن آدم يزوج بناته من بنيه في سبعين بطناً، ثم حرم ذلك.

ما رواه في مجمع البيان: عن الباقر (عليه السلام)، إن حواء امرأة آدم كانت تلد في كل بطن غلاماً وجارية فولدت في أول بطن قابيل، وقيل: قابين وتوأمته إقليما بنت آدم، والبطن الثاني هابيل وتوأمته لبوذا، فلما أدركوا جميعاً أمر الله تعالى آدم أن ينكح قابيل أخت هابيل، فرضي هابيل وأبي قابيل، لأن أخته كانت أحسنهما، وقال: ما أمر الله بهذا، ولكن هذا من

(١) كتاب العلل ج ١ باب (١٧) علة كيفية بدو النسل ص (١٨) الحديث (٢).

(٢) الفروع ج ٥، كتاب النكاح، باب نواذر ص (٥٦٩) الحديث (٥٨).

رأيك ، فأمرهما الله أن يقربا قرباناً ، فرضياً بذلك ، وسيأتي باقي الحديث (١) .

وما في قرب الإسناد عن الرضا ( عليه السلام ) : حملت حواء هابيل وأختاً له في بطن ، ثم حمل في البطن الثاني قابيل وأختاً له في بطن ، فتزوج هابيل التي مع قابيل ، وتزوج قابيل التي مع هابيل ثم حدث التحريم بعد ذلك (٢) .

فمحمول على التقية ، لأنه موافق لمذهب العامة .

والحق ما رواه في الفقيه عن الباقر ( عليه السلام ) : إن الله عز وجل أنزل على آدم حوراء من الجنة ، فزوجها أحد ابنيه ، وتزوج الآخر ابنة الجان ، فما كان في الناس من جمال كثير أو حسن خلق فهو من الحوراء ، وما كان فيهم من سوء خلق فهو من ابنة الجان (٣) .

وما في الخبر الأول من هذه الأربعة ، أن الله أنزل الحوراء على هبة الله ، لا ينافي ما في هذا الخبر ، لإمكان الإنزال أولاً على أول أولاده ، ثم أنزلها ثانياً على هبة الله بسؤال آدم .

ولا ينافيه أيضاً ما رواه العياشي عن أبي بكر الحضرمي عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : إن آدم ولد له أربعة ذكور ، فأنزل الله إليهم أربعة من الجور العين ، فزوج كل واحد منهم واحدة ، فتوالدوا ، ثم إن الله رفعهن ، وزوج هؤلاء الأربعة ، أربعة من الجن ، فصار النسل فيهم ، فما كان من حلم

(١) مجمع البيان ج ٣ سورة المائدة ص (١٨٣) في نقل القصة في آية (٢٧) من سورة المائدة ﴿ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ ﴾ .

(٢) قرب الإسناد ص (١٦١) س (١٢) .

(٣) الفقيه ج ٣ (٩٩) باب بدء النكاح وأصله ص (٢٤٠) الحديث (٥) .

فمن آدم ، وما كان من جمال فمن قبل الحور العين ، وما كان من قبح أو سوء خلق فمن الجن (١) .

لاحتمال أن يكون المراد من ولد آدم ، ولد هبة الله ، لأن ولده أولاده ، وقد سبق في الخبر : إن الله أنزل على أولاده أربعة من الحور العين .

ويحتمل أن يكون المراد من أربعة من الحور العين على أربعة من أولاد آدم غير من أنزل له أولاً ، فلا منافات .

\* \* \*

#### (تذكر هام)

في النسخة التي عثرنا عليها أخيراً ، والظاهر أنها أصح النسخ ، أورد أحاديث زائدة على النسختين اللتين كانتا محللاً للاعتماد ، نسخة من مكتبة آية الله المرعشي النجفي دام ظله ونسخة أخرى من المكتبة الرضوية . وها انا أنقل الأحاديث التي زادت عنهما وإن كان بعضها غير مرتبط بالمقام ، ونرمز لاختلافها مع النسختين بـ (ج) فتذكر .

\* \* \*

وبإسناده إلى القاسم بن عروة عن بريد بن معاوية عن أبي جعفر ( عليه السلام) قال : إن الله عز وجل أنزل حوراء من الجنة إلى آدم (عليه السلام) ، فزوجها أحد ابنيه ، وتزوج الآخر الجن ، فولدتا جميعاً ، فما كان من الناس من جمال وحسن خلق فهو من الحوراء ، وما كان فيهم من سوء الخلق فمن بنت الجن ، وأنكر أن يكون زوج بنيه من بناته (٢) .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٥) سورة النساء ، الحديث (٥) .

(٢) البحار ج ١١ ، كتاب النبوة ، باب ٥ تزويج آدم حواء وكيفية بدء النسل منهما ، وقصة قابيل وهابيل وسائر أولادهما ص (٢٣٩) الحديث (١٨) .

وبإسناده إلى ابن سلام ، أنه سأل رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : أخبرني عن آدم خلق من حواء ، أم خلقت حواء من آدم ؟ قال : بل حواء خلقت من آدم ، ولو كان آدم خلق من حواء لكان الطلاق بيد النساء ، ولم يكن بيد الرجال . قال : فمن كله خلقت أو من بعضه ؟ قال : من بعضه ، ولو خلقت من كله لجاز القصاص في النساء كما يجوز في الرجال . قال : فمن ظاهره أو باطنه ؟ قال : بل من باطنه ، ولو خلقت من ظاهره لانكشفت النساء كما ينكشف الرجال ، فلذلك صارت النساء مستترات ، قال : فمن يمينه أو من شماله ؟ قال : بل من شماله ، ولو خلقت من يمينه لكان للأثني مثل حظ الذكر من الميراث ، فلذلك صار للأثني سهم وللذكر سهمين ، وشهادة امرأتين مثل شهادة رجل واحد ، قال : فمن أين خلقت ؟ قال : من الطينة التي فضلت من ضلعه الأيسر ، قال : صدقت يا محمد ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (١) .

وبإسناده إلى الحسن بن عبد الله عن آبائه عن جده الحسن بن علي عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) عن النبي (صلى الله عليه وآله)، حديث طويل يقول فيه : خلق الله عز وجل آدم من طين ، ومن فضله وبقيته خلقت حواء (٢) .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمه الله عن أبي حمزة الثمالي قال : سمعت علي بن الحسين (عليهما السلام) يحدث رجلاً من قريش قال : لما تاب الله على آدم واقع حواء ولم يكن غشياً منذ خلق وخلقت إلا في الأرض ، وذلك بعد ما تاب الله عليه ، قال : وكان آدم يعظم البيت وما حوله من

(١) البحار ج ١١ ، كتاب النبوة ، باب (١) فضل آدم وحواء وعلل تسميتهما وبعض أحوالهما وبده خلقهما وسؤال الملائكة في ذلك ص (١٠١) قطعة من حديث (٦) .

(٢) لم أعر عليه .

حرمة البيت ، وكان إذا أراد أن يغشى حواء خرج من الحرم وأخرجها معه ، فإذا جاز الحرم غشيتها في الحل ، ثم يغتسلان إعظماً منه للحرم ، ثم يرجع إلى فناء البيت ، قال فولد لأدم من حواء عشرون ولداً ذكراً وعشرون أنثى ، فولد له في كل بطن ذكر وأنثى ، فأول بطن ولدت حواء هايبيل ومعه جارية يقال لها إقليما ، قال: وولدت في البطن الثاني قابيل ومعه جارية يقال لها لوزا. وكانت لوزا أجمل بنات آدم ، قال: فلما أدركوا خاف عليهم آدم الفتنة فدعاهم إليه وقال: أريد أن أنكحك يا هايبيل لوزا، وأنكحك يا قابيل إقليما، قال قابيل: ما أرضى بهذا، أنتكحني أخت هايبيل القبيحة وتنكح هايبيل أختي الجميلة؟ قال آدم: فما أنا أقرع بينكما ، فإن خرج سهمك يا قابيل على لوزاء وخرج سهمك يا هايبيل على إقليما زوجت كل واحد منكما التي خرج سهمه عليها ، قال: فرضياً بذلك فاقترعا قال فخرج سهم هايبيل على لوزا أخت قابيل ، وخرج سهم قابيل على إقليما أخت هايبيل ، قال: فزوجهما على ما خرج لهما من عند الله ، قال: ثم حرم نكاح الأخوات بعد ذلك ، قال: فقال له القرشي: فأولداهما؟ قال: نعم قال: فقال القرشي: فهذا فعل المجوس اليوم! قال: فقال علي بن الحسين (عليهما السلام): إن المجوس إنما فعلوا ذلك بعد التحريم من الله ، ثم قال علي بن الحسين (عليه السلام): لا تنكر هذا ، أليس الله قد خلق زوجة آدم منه ثم أحلها له؟ فكان ذلك شريعة من شرائعهم ، ثم أنزل الله التحريم بعد ذلك<sup>(١)</sup>.

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة بإسناده إلى محمد بن المفضل عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليهما السلام) أنه قال: لما أكل آدم من الشجرة هبط إلى الأرض ، فولد له هايبيل وأخته توأم ، وولد له قابيل وأخته توأم ، ثم إن آدم أمر قابيل وهايبيل أن يقربا قرباناً ، وكان هايبيل صاحب غنم ، وكان قابيل صاحب زرع ، فقرب هايبيل كبشاً وقرب قابيل

(١) الاحتجاج للطبرسي ، احتجاجات الإمام السجاد ج ٢ ص (٣١٤) س (١١).

مزرعة ما لم ينق ، وكان كبش هايبيل من فضل غنمه ، وكان زرع قابيل غير منقى ، فتقبل قربان هايبيل ولم يتقبل قربان قابيل ، وهو قول الله ﴿ واتل عليهم ﴾ الآية (١) .

ثم أورد ما تقدم من مجمع البيان ، وقرب الإسناد ، والفقيه ، والعياشي .

﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ﴾ أي يسأل بعضكم بعضاً به ، فيقول : أسألك بالله .

وأصله : تتساءلون فأدغمت التاء الثانية في السين .  
وقرأ عاصم وحمزة والكسائي بطرحها (٢) .

﴿ وَالْأَرْحَامَ ﴾ بالنصب عطفاً على ﴿ الله ﴾ أي اتقوا الله والأرحام ، فصلوها ولا تقطعوها .

في مجمع البيان : ﴿ والأرحام ﴾ معناه : واتقوا الأرحام أن تقطعوها ، وهو المروي عن أبي جعفر ( عليه السلام ) (٣) .

(١) كمال الدين وتمام النعمة ج ١ باب (٢٢) اتصال الوصية من لادن آدم ( عليه السلام ) ، وإن الأرض لا تخلو من حجة لله عز وجل على خلقه إلى يوم القيامة ص (٢١٣) الحديث (٢) ص (١٣) .

(٢) قرىء (تساءلون) بالشديد ، و(تساءلون) بالتخفيف . فمن قرأ (تساءلون) بالشديد أدغم التاء في السين لقربهما في المخرج . وأدغمت التاء في السين ولم تدغم السين في التاء ؟ لأن في السين زيادة صوت ، لأنها من حروف الصفير ، وهي الصاد والسين والنزاي . وإنما يدغم الانقاص صوتاً فيما هو الأزيد صوتاً ، ولا يدغم الأزيد صوتاً فيما هو الانقاص صوتاً ، لأنه يؤدي إلى الإجحاف به ويبتل ماله من الفضل على مقاربه . ومن قرأ (تساءلون به) بالتخفيف فإنه حذف إحدى اليائين (البيان في غريب إعراب القرآن لابن الأنباري ، غريب إعراب سورة النساء ص (٢٤٠) .

(٣) مجمع البيان ج ٣ في نقل المعنى لآية (١) من سورة النساء ص (٣) م (٤) .

وقيل : أو على محل الجار والمجرور ، كقولك : مررت بزيد أو عمرو ، أي تتساءلون بالله وبالأرحام ، كقولهم : أسألك بالله وبالرحم : أن تفعل كذا .

وقرأ حمزة بالجرح عطفاً على الضمير المجرور ، وهو ضعيف ، لأنه كبعض الكلمة . وقرأ بالرفع ، على أنه مبتدأ محذوف الخبر ، أي والأرحام كذلك ، أي مما يتقى ، أو يتساءل به .

وقد نبه سبحانه إذ قرن الأرحام باسمه في الاتقاء ، على أن صلتها بمكان منه .

وفي تفسير العياشي : عن الأصمغ بن نباتة قال : سمعت أمير المؤمنين ( عليه السلام ) يقول : إن أحدكم ليغضب فما يرضى حتى يدخل به النار ، فأیما رجل منكم غضب على ذي رحمه فليدن منه ، فإن الرحم إذا مسها الرحم ، استقرت وانها متعلقة بالعرش ، منتقضة انتقاض الحديد<sup>(١)</sup> فنادى : اللهم صل من وصلني واقطع من قطعني وذلك قول الله في كتابه ﴿ واتقوا الله ﴾ الآية<sup>(٢)</sup> .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) عن قول الله عز وجل ﴿ واتقوا الله ﴾ الآية ؟ فقال : هي أرحام الناس ، إن الله عز وجل أمر بصلتها

(١) الإنقاض صوت كالنقر ، وإنقاض الأصابع تصويتها وفرقتها ، وأنقض أصابعه ، ضرب بها لتصوت (مجمع البحرين لغة نقض) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٧) الحديث (٨) وتما الحديث (وأیما رجل غضب وهو قائم فليلزم الأرض من فوره ، فإنه يذهب رجز الشيطان) .



وعظمتها ، ألا ترى أنه جعلها معه (١) (٢) (٣) .

وفي عيون الأخبار : بإسناده إلى الرضا (عليه السلام) قال : إن الله أمر بثلاثة مقرون بها ثلاثة أخرى ، إلى قوله : وأمر باتقاء الله وصلة الرحم ، فمن لم يصل رحمه لم يتق الله عز وجل (٤) .

(١) الأصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب صلة الرحم ، الحديث (١) .

(٢) قوله (هي أرحام الناس) أي ليس المراد هنا رحم آل محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ، كما في أكثر الآيات (أمر بصلتها) أي في سائر الآيات أو في هذه الآية على قراءة النصب بالعطف على الله ، والأمر باتقاء الأرحام ، أمر بصلتها (وعظمتها) حيث قرنها بنفسه (ألا ترى أنه جعلها منه) أي قرنها بنفسه . وعلى قراءة الجر ، حيث قرره على ذلك ، حيث كانوا يجمعون بينه تعالى وبين الرحم في السؤال ، فيقولون : أنشدك الله والرحم . وربما يقرأ مُنَّة بضم الميم وتشديد النون ، أي جعلها قوة وسبباً لحصول المطالب ، أو بالكسر والتشديد ، أي أنعم بهما على المخلاتق ، ولا يخفى ما فيهما من التعسف (مرآة العقول ج ٨ ص ٣٥٩) .

(٣) بقي هنا شيء ينبغي الإشارة إليه ، وهو تحقيق معنى الرحم ، فنقول : قيل : الرحم والقربة نسبة واتصال بين المنتسبين يجمعها رحم واحد . وهذا يشبه أن يكون دورياً ، وقيل : الرحم عبارة عن قرابة الرجل من جهة طرفيه ، آبائه وإن علوا وأبنائه وإن سفلوا وما يتصل بالطرفين من الأعمام والعمات ، والإخوة والأخوات وأولادهم ، وقيل : الرحم التي تجب صلتها كل رحم بين اثنين لو كان ذكراً لم يتناكحها ، فعلى هذا لا يدخل أولاد الأعمام وأولاد الأخوال ، وقيل : هي عام في كل رحم من ذوي الأرحام المعروفين بالنسب محرمات أو غير محرمات ، وإن بعدوا ، وهذا أقرب إلى الصواب ويدل عليه ما رواه علي بن إبراهيم في تفسير قوله تعالى ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم﴾ إنها نزلت في بني أمية وما صدر منهم بالنسبة إلى أئمة أهل البيت (عليهم السلام) ، ويؤيده روايات أخر .

والظاهر أنه لا خلاف في أن صلة الرحم واجبة في الجملة وأن لها درجات متفاوتة بعضها فوق بعض ، وأدناها الكلام والسلام وترك المهاجرة ، ويختلف ذلك باختلاف القدرة عليها والحاجة إليها ، فمن الصلة ما يجب ومنها ما يستحب ، ومن وصل بعض الصلة ولم يبلغ أقصاها ، ومن قصر عما ينبغي ، أو قصر عما يقدر عليه ، هل هو واصل أو قاطع فيه تأمل ، والأقرب عدم القطع ، لصدق الصلة في الجملة (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٩ ص ٥) .

(٤) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١ باب (٢٦) ما جاء عن الرضا (عليه السلام) من الأخبار النادرة في فنون شتى ، الحديث (١٣) ، وتمام الحديث (أمر بالصلاة والزكاة ، فمن صلى ولم

وبإسناده إلى الرضا (عليه السلام) عن أبيه عن علي (عليه السلام): قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): لما أسري بي إلى السماء رأيت رحماً متعلقة بالعرش تشكو أرحاماً إلى ربها! فقلت: كم بينك وبينها من أب؟ فقالت: نلتقي من أربعين أباً<sup>(١)</sup>.

وفي أصول الكافي: بإسناده إلى أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): صلوا أرحامكم ولو بالتسليم، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿واتقوا الله﴾ الآية<sup>(٢)</sup> (٣).

وبإسناده إلى الرضا عليه السلام قال: إن رحم آل محمد، الأئمة (عليهم السلام) المعلقة بالعرش، تقول: اللهم صل من وصلني واقطع من قطعني، ثم هي جارية بعدها في أرحام المؤمنين، ثم تلا هذه الآية (٤) (٥).

→ يزك، لم يقبل منه صلته، وأمر بالشكر له وللوالدين، فمن لم يشكر والديه لم يشكر الله. وأمر باتقاء الله الخ).

(١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١، باب (٢٦) ما جاء عن الرضا (عليه السلام) من الأخبار النادرة في فنون شتى، الحديث (٥).

(٢) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر، باب صلة الرحم، الحديث (٢٢).

(٣) قوله (صلوا أرحامكم ولو بالتسليم) دل على أنه ينبغي المبادرة بالسلام على ذوي الأرحام، وإن ظن أنهم لا يردون عليه، والقول بأنه لا يسلم عليهم حيثئذ، لأنه يدخلهم في حرام كما ذهب إليه بعض العامة، ليس بشيء، لإمكان توبتهم وردهم، فلا يترك تلك الخصلة العظيمة والفضيلة الشريفة لمجرد الظن (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٩ ص ١٥).

(٤) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر، باب صلة الرحم، الحديث (٢٦).

(٥) «إن الرحم معلقة بالعرش» قيل: تمثيل للمعقول بالمحسوس، وإثبات لحق الرحم على أبلغ وجه، وتعلقها بالعرش، كناية عن مطالبة حقها بمشهد من الله، ومعنى ما تدعوه به: كن له كما كان لي، وافعل به ما فعل بي من الإحسان والإساءة، وقيل: محمول على الظاهر، إذ لا يبعد من قدرة الله تعالى أن يجعلها ناطقة، كما ورد أمثال ذلك في بعض الأعمال، أنه يقول: أنا عمك. وقيل: المشهور من تفاسير الرحم: أنها قرابة الرجل من طرفه، وهي أمر معنوي، والمعاني لا تتكلم ولا تقوم، فكلام الرحم وقيامها وقطعها ووصلها، استعارة لتعظيم حقها وصلة واصلها وإثم قاطعها، ولذا سمي قطعها عقوقاً، وأصل العق، الشق، فكأنه قطع ذلك السبب الذي يصلهم. وقيل: يحتمل أن الذي تعلق بالعرش ملك من

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (١) حافظاً مطلعاً .

في تفسير علي بن إبراهيم : وفي رواية أبي الجارود ، الرقيب ، الحفيظ (١) .

### (زيادة أحاديث في نسخة (ج))

وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي : قال : حدثنا الحسن بن الحكم معنعناً عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾ قال : نزلت في رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وذوي أرحامه ، وذلك أن كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا من كان بسببه ونسبه ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ يعني حفيظاً (٢) .

= الملائكة تكلم بذلك عوضاً منها بأمر الله سبحانه ، فأقام الله ذلك الملك يناضل عنها ، ويكتب ثواب واصلها وإثم قاطعها كما وكل الحفظة بكتب الأعمال .  
قوله (وهي رحم آل محمد) أي التي تعلق بالعرش ، هي رحم آل محمد ، فالمراد أن الرحم المعلقة بالعرش رحم النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وذووا قرباه وأهل بيته ، وهم الأئمة بعده ، فإن الله أمر بصلتهم وجعل مودتهم أجر الرسالة لقربانهم بالرسول ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، لا بالناس ، ولذا يجب على الناس صلتهم . أو المراد به قرابة المؤمنين بالقرابة المعنوية الإيمانية فإن حق والدي النسب على الناس لأنهما صاروا سببين للحياة الظاهرية الدنيوية ، وحق ذوي الأرحام لاشتراكهما في الانتساب بذلك ، والرسول وأمير المؤمنين عليهما السلام أبوا هذه الأمة لصيرورتها سبباً لوجود كل شيء ، وعللة غائية لجميع الموجودات كما ورد في الحديث القدسي : لولاك لما خلقت الأفلاك . وأيضاً صاروا سببين للحياة المعنوية الأبدية بالعلم والإيمان لجميع المؤمنين ، ولا نسبة لهذه الحياة بالحياة الفانية الدنيوية ، وبهذا السبب صار المؤمنون إخوة ، فهذه الجهة صارت قرابة النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وذوي أرحامهم . وأيضاً قال الله تعالى ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم ﴾ وفي قراءة أهل البيت (عليهم السلام) (وهو أب لهم) فصار النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وخديجة أبوي هذه الأمة ، وذريتهما الطيبة ذوي أرحامهم ، فهذه الجهات صاروا بالصلة أولى وأحق من جميع القرابات (مرآة العقول ج ٨ ص ٣٦٦) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٣٠) في تفسيره الآية (١) من سورة النساء ص (٥) .

(٢) تفسير فرات بن إبراهيم (من سورة النساء) ط قم ص (٣٢) س (٩) .

وفيه : قال : حدثنا جعفر بن محمد الفزاري معننا عن جعفر بن محمد قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : إن الله خلقني وأهل بيتي من طينة لم يخلق منها أحداً غيرنا ، فمن صنوا إلينا ، فكنا أول من ابتدأ من خلقه ، فلما خلقنا فتق بنورنا كل ظلمة ، وأحيا بنا كل طينة طيبة ، ثم قال الله تعالى : هؤلاء خيار خلقي ، وحملة عرشي ، وخزان علمي ، وسادة أهل السماء ، وسادة أهل الأرض ، هؤلاء هداة المهتدين ، والمهتدي بهم ، من جاءني بولايتهم أوجبتهم جنتي ، وأباحتهم كرامتي ، ومن جاءني بعداوتهم أوجبتهم نار ، نعتت عليهم عذابي ، ثم قال (عليه السلام) : نحن أصل الإيمان بالله وملائكته وتمامه ، ومنا الرقيب على خلق الله ، وبه سداد أعمال الصالحين ، ونحن قسم الله الذي يسأل به ، ونحن وصية الله في الأولين ، ووصيته في الآخرين ، وذلك قوله جل جلاله ﴿ اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً ﴾ (١) .

﴿ وَأَتُوا أَلْيَتَايَ أَمْوَالَهُمْ ﴾ إذا بلغوا ، أو أنستم منه رشداً ، كما في الآية الأخرى .

﴿ اليتامى ﴾ جمع يتيم ، وهو الذي مات أبوه ، من اليتيم ، وهو الانفراد ، ومنه الدرّة اليتيمة ، إما لأنه لما جرى مجرى الأسماء كفارس وصاحب ، جمع على يتايم ، ثم قلب فقيل يتامى ، أو على أنه جمع على يتمى ، كأسرى ، لأنه من باب الآفات ، ثم جمع يتمي على يتامى ، كأسري وأسارى، وورد في الآية إما للبلوغ على الأصل ، أو على الاتساع لقرب عهدهم بالصغر ، حثاً على أن يدفع إليهم أموالهم أول بلوغهم قبل أن يزول عنهم هذا الاسم إن أونس منهم الرشد ، ولذلك أمر بابتلائهم صغاراً ، أو لغير البلوغ ، والحكم مقيد ، وكأنه قال : واتوهم إذا بلغوا ، ويؤيد الأول ما نقل أن رجلاً من

(١) تفسير فرات بن إبراهيم (من سورة النساء) ص (٣٥) م (١) .

غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم ، فلما بلغ طلب المال منه ، فمنعه ، فنزلت ، فلما سمعها العم قال : أطعنا الله ورسوله ، نعوذ بالله من الحوب الكبير (١) .

﴿ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ ﴾ قيل : لا تستبدلوا الحرام من أموالهم بالحلال من أموالكم . أو الأمر الخبيث ، وهو اختزال أموالهم بالأمر الطيب الذي هو حفظها ، وقيل : ولا تأخذوا الرفيع من أموالهم وتعطوا الخسيس مكانها .

والبيضاوي ضعفه بأن هذا تبديل وليس بتبدل (٢) .

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ﴾ ولا تأكلوها مضمومة إلى أموالكم ، مسوين بينهما ، وهذا حلال والآخر حرام ، يعني فيما زاد على أجره ، لقوله تعالى ﴿ فليأكل بالمعروف ﴾ (٣) .

﴿ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾ (٢) ذنباً عظيماً .

وقرىء حوبا ، وهو مصدر حاب يحوب حوبا .

وقرىء حابا ، كقال ، بناء على أنه حوب بفتح الواو (٤) .

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ قيل : يعني إن خفتم ألا تعدلوا في يتامى النساء إذا تزوجتم بهن ، فتزوجوا ما طاب لكم من غيرهن، إذ كان الرجل يجد يتيمة ذات مال وجمال ،

(١) من قوله (اليتامى) إلى هنا مقتبس من أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (٢) من سورة النساء .

(٢) من قوله : قيل لا تستبدلوا إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي فلاحظ .

(٣) سورة النساء / ٦ .

(٤) وقرأ الحسن (حوباً) بفتح الحاء ، وهو مصدر حاب حوباً ، وقرىء : حابا . ونظير الحوب والحاب : القول والقال والطرود والطرود (الكشاف ج ١ تفسير سورة النساء ص ٤٦٦) .

فيتزوجها ضمناً بها ، فربما يجتمع عنده منهن عدد ولا يقدر على القيام بحقوقهن ، أو إن خفتم أن لا تعدلوا في حقوق اليتامى فتخرجتم منها ، فخافوا أيضاً أن لا تعدلوا بين النساء ، فانكحوا مقداراً يمكنكم الوفاء بحقه ، لأن المتخرج من الذنب ينبغي أن يتخرج من الذنوب كلها ، على ما نقل أنه لما عظم أمر اليتامى تخرجوا من ولايتهم ، وما كانوا يتخرجون من تكثير النساء وإضاعتهن ، فنزلت .

وقيل : كانوا يتخرجون من ولاية اليتامى ولا يتخرجون من الزنا ، فقيل لهم : إن خفتم أن لا تعدلوا في أمر اليتامى فخافوا الزنا فانكحوا ما حل لكم<sup>(١)</sup> .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمه الله عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، حديث طويل ، وفيه يقول لبعض الزنادقة : وأما ظهورك على تناكر قوله تعالى ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ﴾ وليس يشبه القسط في اليتامى نكاح النساء ، ولا كل النساء يتامى . فهو مما قدمت ذكره من إسقاط المنافقين من القران . وبين القول في اليتامى وبين نكاح النساء من الخطاب والقصص أكثر من ثلث القرآن . وهذا وما أشبهه مما ظهرت حوادث المنافقين فيه لأهل النظر والتأمل . ووجد المبطلون وأهل الملل المخالفة للإسلام مساعياً إلى القدح في القرآن ، ولو شرحت لك كل ما أسقط وحرف وبدل مما يجري هذا المجرى ، لطلال ، وظهر ما تحظر التقية إظهاره من مناقب الأولياء ومثالب الأعداء (٢) (٣) .

(١) من قوله : قيل : يعني إن خفتم : إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ونقل الوجوه المذكورة سائر أرباب التفسير أيضاً ونقلها شيخ الطائفة الحقة في تفسيره التبيان مسنداً بعض الوجوه إلى أصحابنا الإمامية ، فلاحظ .

(٢) الاحتجاج : ج ١ احتجاجه ( عليه السلام ) على زنديق جاء مستندلاً عليه بأي من القرآن متشابهة تحتاج إلى التأويل على أنها تقتضي التناقض والاختلاف فيه وعلى أمثاله في أشياء أخرى ، ص (٢٥٤) من (١) .

وإنما عبر عنهم بـ (ما) ذهاباً إلى الصفة، أو إجراءً لهن مجرى غير العقلاء، لنقصان عقولهن .

وقرىء ﴿ تقسطوا ﴾ بفتح التاء، على أن (لا) مزيدة، أي إن خفتم أن تجوروا .

﴿ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾ أي اثنين اثنين، وثلاث ثلاث وأربع أربع، منصوبة على الحال من فاعل طاب، أو مما طاب بالفتحة، لأنها غير منصرفة، للعدل والصفة، فإنها بنيت على الصفات، وإن لم تبين أصولها لها. وقيل: لتكرير العدل، فإنها معدولة باعتبار الصيغة وباعتبار التكرير،

(٣) لا يخفى أن شأن المحدث والمفسر إيراد الأحاديث ونقلها مع قطع النظر عن صحتها وسقمها وضعفها وقوتها فنرى أنهم ينقلون الأحاديث الضعاف والأخبار المتعارضة، بل ربما يوردون الأخبار التي تحتاج إلى التأويل ولا يقبلها بظاهرها العقول السليمة والأفكار الدقيقة . بل نقد الأحاديث وتضعيفها وقبولها أو ردها من شؤون علماء الرجال وخراريت فنون الأحاديث وحذاق بحار الأخبار، فهم يتفحصون في يَمِّ المرويات عن المعصومين ويتوغلون في أسرار آل محمد (صلوات الله عليهم) ويفرقون بين اللثاليء والأخزاف والجواهر العزيزة والأحجار الكريمة .

فاسمع إلى ما نتلوه عليك من كلام خريت فن الحديث شيخ الطائفة الإمامية قدس الله نفسه الزكية في مقدمته على تفسيره التبيان في هذا المقام .

قال في ج ١ ص (٤) ما لفظه: وأما الكلام في زيادته ونقصانه فمما لا يليق به أيضاً، لأن الزيادة فيه مجمع على بطلانها والنقصان منه فالظاهر أيضاً من مذهب المسلمين خلافه، وهو الأليق بالصحيح من مذهبنا، وهو الذي نصره المرتضى وهو الظاهر في الروايات، غير أنه رويت روايات كثيرة من جهة الخاصة والعامة بنقصان كثير من آي القرآن ونقل شيء منه من موضع إلى موضع، طريقها الأحاد التي لا توجب علماً ولا عملاً، والأولى الإعراض عنها وترك التشاغل بها لأنه يمكن تأويلها، ولو صحت لما كان ذلك طعناً على ما هو موجود بين الدفتين، فإن ذلك معلوم صحته، لا يعترضه أحد من الأمة ولا يدفعه إلى آخره .

وراجع أيضاً ما أثبتناه في ذيل آية (١٧٨) من سورة آل عمران .

ولو رمتنا ما كتبه علمائنا الأعلام في عدم تحريف القرآن وصونه عن الزيادة والنقصان، لطلال هنا البحث وفيه خروج عن الغرض .

لأنها أخرجت عن الأوزان الأصلية ، وعن التكرير إلى الوحدة ، ومعناه التخيير في العدد لكل أحد إلى أربع .

وإنما أتى بهذه الصيغ ، وبالواو ، دون كلمة أو ، إذ لو أفردت وقيل : اثنتين وثلاثاً وأربعاً كان المعنى تجويز الجمع بين هذه الأعداد ، دون التوزيع . ولو ذكرت بـ (أو) لذهب تجويز الاختلاف في العدد . وإنما لم يذكر الأحاد ؟ لأن المراد نفي الحرج في الزائد .

وفي تفسير العياشي : عن يونس بن عبد الرحمن عن ابن أبي عمير عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : في كل شيء إسراف إلا في النساء قال الله تعالى : ﴿ انكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ﴾ (١) .

وفي الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : ليس الغيرة إلا للرجال ، فأما النساء فإنما ذلك منهن حسد ، والغيرة للرجال ، ولذلك حرم على النساء إلا زوجها وأحل للرجال أربعاً ، فإن الله أكرم من أن يتليهن بالغيرة ويحل للرجل معها ثلاثاً (٢) .

والعياشي عنه ( عليه السلام ) : لا يحل لماء الرجل أن يجري في أكثر من أربعة أرحام من الحرائر (٣) .

وفي كتاب عيون الأخبار في باب ما كتب به الرضا ( عليه السلام ) إلى محمد بن سنان في جواب مسأله في العلل (وعلة التزويج للرجل أربعة نسوة وتحريم أن تتزوج المرأة أكثر من واحد ، لأن الرجل إذا تزوج أربع نسوة كان الولد منسوباً إليه ، والمرأة لو كان لها زوجان أو أكثر من ذلك لم يعرف الولد

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٨) الحديث (١٣) .

(٢) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ، باب غيرة النساء ص (٥٠٤) الحديث (١) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٨) الحديث (١٤) .



لمن هو ، إذ هم مشتركون في نكاحها ، وفي ذلك فساد الأنساب والموارث والمعارف) (١) .

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا ﴾ بين هذه الأعداد أيضاً .

وفي الكافي عن الصادق ( عليه السلام ) : فإن خفتم أن لا تعدلوا ، يعني في النفقة (٢) .

﴿ فَوَاحِدَةً ﴾ أي فاختاروا ، أو فانكحوا واحدة وذروا الجمع .

وقرىء بالرفع على أنه فاعل فعل محذوف ، أو خبر مبتدأ محذوف ، أي فتكفيكم واحدة ، أو فالكافي واحدة .

﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ وإن تعددن ، لخفة مؤنهن ، وعدم وجوب القسم بينهن ، وفي حكمهن المتعة .

ففي الكافي عن الصادق ( عليه السلام ) في غير واحدة من الروايات : إنها ليست من الأربع ، ولا من السبعين ، وإنهن بمنزلة الإماء ، لأنها مستأجرات ، لا تطلق ولا ترث ولا تورث ، وإن العبد ليس له أن يتزوج إلا حرتين ، أو أربع إماء ، وله أن يتسرى بإذن مولاه ما شاء (٣) .

﴿ ذَلِكَ ﴾ أي التقليل منهن ، أو اختيار الواحدة ، أو التسري .

﴿ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ (٣) أقرب من أن لا تميلوا ، يقال : عال الميزان ، إذا

(١) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ٢ باب (٣٣) في ذكر ما كتب الرضا ( عليه السلام ) إلى محمد بن سنان في جواب مسأله في العلل ، الحديث (١) ص (٩٥) .

(٢) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ، باب فيما أحله الله عز وجل من النساء ، قطعة من حديث (١) .

(٣) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ص (٤٥١) باب أنهن بمنزلة الإماء وليست من الأربع ، فلاحظ ، وص (٤٧٦) باب ما يحل للمملوك من النساء فراجع .

مال . وعال الحاكم ، إذا جار . وعول الفريضة ، الميل عن حد السهام المسماة .

وقيل : بأن لا يكثر عيالكم ، من عال الرجل عياله ، إذا مانهم ، فعبر عن كثرة العيال بكثرة المؤمن على الكناية ، ويؤيده قراءة : أن لا تعيلوا ، من أعمال الرجل ، إذا كثر عياله .

ولعل المراد بالعيال ، الأزواج . وإن أريد الأولاد ، فلأن التسري مظنة قلة الولد بالإضافة إلى التزوج ، لجواز العزل فيه ، كتزوج الواحدة بالإضافة إلى تزوج الأربعة .

﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ ﴾ مهورهن .

وقرىء بفتح الصاد وسكون الدال على التخفيف . وبضم الصاد وسكون الدال جمع صدقة كغرفة ، وبضمهما على التوحيد ، وهو تثقيب صدقة ، كظلمة في ظلمة .

﴿ نِحْلَةٌ ﴾ قيل : عطية ، من نحله كذا نحلة ، إذا أعطاه إياها عن طيب نفس بلا توقع عوض . ونصبها على المصدر ، لأنها في معنى الإيتاء ، أو الحال من الواو ، أو الصدقات . أي أتوهن صدقاتهن ناحلين أو منحولة . وبعضهم فسرها بالفريضة ، وهو يظهر إلى مفهوم الآية ، لا إلى موضع اللفظ .

وقيل : تفضلا من الله عليهن ، فيكون حالا من الصدقات .

وقيل : ديانة ، من قولهم : انتحل فلان كذا ، إذا دان به ، على أنه مفعول له ، أو حال من الصدقات ، أي ديناً من الله شرعه .

قيل : الخطاب للأزواج (١) .

(١) من قوله : وقيل (بأن لا يكثر عيالكم) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، فلاحظ .

وفي مجمع البيان : اختلف فيمن خوطب بقوله ﴿ واتوا النساء ﴾ قيل : هم الأولياء ، لأن الرجل منهم إذا زوج أئمة أخذ صداقها ، دونها ، فنهاهم الله عن ذلك ، وهو المروي عن الباقر ( عليه السلام ) رواه أبو الجارود (١) .

﴿ فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ﴾ الضمير للصداق ، حملاً للمعنى ، أو للإيتاء ، و ﴿ نَفْسًا ﴾ تميز لبيان الجنس ، ولذلك وحد والمعنى ، فإن وهبن لكم شيئاً من الصداق عن طيب نفس ، لكن جعل العمدة طيب النفس ، للمبالغة ، وعداه بـ ﴿ عن ﴾ لتضمنين معنى التجافي والتجاوز ، وقال ﴿ منه ﴾ بعثاً لهن على تقليل الموهوب .

﴿ فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾ (٤) فخذوه وانفقوه حلالاً بلا تبعة .

والهنيء والمريء صفتان ، من هنوء الطعام ومرثه ، إذا ساغ من غير غصص ، أقيمتا مقام مصدريهما ، أو وصف بهما المصدر ، أو جعلتا حالا من الضمير .

وقد يفرق بينهما ، بأن الهنيء ما يلذه الإنسان ، والمريء ما يحمد عاقبته (٢) .

وعلى ما روى سابقاً من مجمع البيان ، الخطاب للأولياء . وقيل : إن أناساً يتأثمون أن يقبل أحدهم من زوجته شيئاً مما ساق إليها ، فنزلت (٣) .

وفي الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن

(١) تفسير مجمع البيان ، ج ٢ ص ٧ س ٢ في تفسيره الآية (٤) من سورة النساء .

(٢) مقتبس أيضاً من تفسير البيضاوي .

(٣) رواه في الدر المنثور في التفسير بالمانثور ج ٢ ص (٤٣٢) في تفسيره لقوله تعالى ﴿ واتوا النساء صدقاتهن نحلة ﴾ .

سعيد عن عثمان بن عيسى عن سعيد بن يسار ، قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : جعلت فداك ، امرأة دفعت إلى زوجها مالا من مالها ليعمل به ، وقالت له حين دفعته إليه : أنفق منه ، فإن حدث بك حدث فيما أنفقت منه ، فهو لك حلال طيب ، وإن حدث بي حدث فيما أنفقت منه ، فهو حلال طيب ، فقال : أعد علي يا سعيد المسألة ، فلما ذهبت أعيد عليه المسألة ، اعترض فيها صاحبها ، وكان معي حاضراً ، فأعاد عليه مثل ذلك ، فلما فرغ أشار بأصبعه إلى صاحب المسألة ، فقال يا هذا : إن كنت تعلم أنها قد أفضت بذلك إليك فيما بينك وبينها وبين الله ، فحلال طيب ، ثلاث مرات ، ثم قال : يقول الله عز وجل في كتابه ﴿ فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً ﴾ (١) .

عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد ، وأحمد بن محمد عن الحسين بن محبوب عن علي بن رثاب عن زرارة عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : لا يرجع الرجل فيما يهب لامرأته ، ولا المرأة فيما تهب لزوجها ، حيزاً أو لم يحز (٢) . أليس الله تبارك وتعالى يقول : ﴿ ولا تأخذوا مما أتيتموهن شيئاً ﴾ (٣) وقال ﴿ فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً ﴾ وهذا يدخل في الصداق والهبة (٤) .

وفي تفسير العياشي عن سماعة بن مهران عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) أو أبي الحسن ( عليه السلام ) قال : سألت عن قول الله ﴿ فإن طبن

(١) الفروع ج ٥ كتاب المعيشة ، باب الرجل يأخذ من مال امرأته والمرأة تأخذ من مال زوجها ص (١٣٦) الحديث (١) .

(٢) حازه يحوزه إذا قبضه وملكه واستبد به ، أي تفرد به (النهاية) .

(٣) سورة البقرة / ٢٢٩ والآية الشريفة هكذا ﴿ ولا يحل لكم أن تأخذوا ﴾ .

(٤) الفروع ج ٧ كتاب الوصايا ، باب ما يجوز من الوقف والصدقة والنحل والهبة والسكنى والعمري . . ص (٣٠) قطعة من حديث (٣) .

لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً ﴿ قال : يعني بذلك أموالهن التي في أيديهن مما ملكن (١) .

وفي مجمع البيان وفي كتاب العياشي مرفوعاً إلى أمير المؤمنين ( عليه السلام) : أنه جاء رجل فقال : يا أمير المؤمنين إني يوجع بطني فقال : ألك زوجة؟ قال : نعم ، قال : استوهب منها شيئاً طيبة به نفسها من مالها ، ثم اشتر به عسلاً ، ثم اسكب عليه من ماء السماء ، ثم اشربه ، فإني سمعت الله سبحانه يقول في كتابه ﴿ ونزلنا من السماء ماءً مباركاً ﴾ (٢) وقال ﴿ يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس ﴾ (٣) وقال ﴿ فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً ﴾ إذا اجتمعت البركة والشفاء والهنيء والمريء شفيت إن شاء الله ، ففعل ذلك فشفي (٤) .

﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ ﴾ قيل : نهى للأولياء عن أن يؤتوا الذين لا رشد لهم أموالهم ، فيضيعوها .

وإنما أضاف المال إلى الأولياء ، لأنها في تصرفهم وتحت ولايتهم ، وهو الملايم للآيات المتقدمة والمتأخرة .

وقيل : نهى لكل أحد أن يعمد إلى ما خوله الله من المال فيعطي امرأته وأولاده ثم ينظر إلى أيديهم .

وإنما سماهم سفهاء ؟ استخفافاً بعقلهم ، واستهجاناً لجعلهم قواماً على

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢١٩) الحديث (١٦) .

(٢) سورة ق/٩ .

(٣) سورة النحل /٦٩ .

(٤) مجمع البيان ج ٢ ص ٧ في تفسيره الآية (٤) من سورة النساء . وفي تفسير العياشي ج ١

ص (٢١٩) الحديث (١٨) والفاظهما مختلفة باختلاف يسير فلاحظ .

أنفسهم ، وهو أوفق لما بعده من قوله ﴿ التي جعل الله لكم قياماً ﴾ (١)

وفي مجمع البيان : اختلف في المعنى بالسفهاء على أقوال : أحدها أنهم النساء والصبيان ، ورواه أبو الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) ، وثالثها أنه عام في كل سفيه ، من صبي أو مجنون أو محجور عليه للتبذير ، وقريب منه ما روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال : إن السفيه شارب الخمر ومن جرى مجراه . وقيل : عنى بقوله ﴿ أموالكم ﴾ (أموالهم) وقد روى أنه سئل الصادق (عليه السلام) عن هذا ؟ فقيل : كيف يكون أموالهم أموالنا ؟ فقال : إذا كنت أنت الوارث له انتهى (٢) .

فعلى هذا يمكن الحمل على عموم النهي عن إيتاء المال إلى السفهاء ، وإرادة العموم من إضافة الأموال ، بإرادة ما يشمل أموالهم الولاية فيه .

وفي الأخبار ما يدل عليه (٣) .

وفي تفسير العياشي : عن يونس بن يعقوب قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) في قول الله ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم ﴾ قال : من لا تثق به (٤) .

وفي قرب الإسناد للحميري : هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة بن زياد قال : قلت سمعت أبا الحسن (عليه السلام) يقول لأبيه : يا أبا عبد الله إن فلاناً يريد اليمن ، أفلا ازوده بضاعة يشتري بها عصب اليمن ؟ (٥) فقال له :

(١) من قوله : قيل : نهى للأولياء ، إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لآية (٥) من سورة النساء .

(٢) مجمع البيان ج (٢) ص (٧) تلخيص مما ذكره قدس سره في معنى الآية .

(٣) قد أشار إلى الأخبار في التبيان ج ٢ ص (١١٢) في تفسيره لآية (٥) من سورة النساء .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٢٠) الحديث (٢٠) .

(٥) العصب : برود بمنية يعصب غزلها : أي يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فيأتي موشياً لبقاء ما =

يا بني ، لا تفعل ، قال : فلم ؟ قال : فإنها إن ذهبت لم توجر عليها ولم يخلف عليك ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً ﴾ فأي سفية بعد النساء أسفه من شارب الخمر (١) .

وفي من لا يحضره الفقيه : سئل أبو جعفر ( عليه السلام ) عن قول الله عز وجل ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم ﴾ ؟ قال : لا تؤتوها شراب الخمر ولا النساء ، وأي سفية أسفه من شارب الخمر (٢) .

وفي أصول الكافي : علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن حماد عن عبد الله بن سنان عن أبي الجارود قال : قال أبو جعفر ( عليه السلام ) : إذا حدثتكم بشيء فاسألوني من كتاب الله ، ثم قال في بعض حديثه : إن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) نهى عن القيل والقال وفساد المال وكثرة السؤال ، فقليل له : يابن رسول الله أين هذا من كتاب الله ؟ قال : إن الله عز وجل يقول ﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ﴾ (٣) وقال ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً ﴾ وقال ﴿ لا تسألوا عن أشياء أن تبدلكم تسؤكم ﴾ (٤) (٥) (٦) .

= عُصْب منه أبيض لم يأخذه صبغ ، يقال : بُرِّدَ عُصْبٌ وبرود عصب بالتشوين والإضافة ، وقيل : هي برود مخططة ، والعصب : القتل ، والعصاب الغزال (النهاية ج ٣ ص ٢٤٥) .

(١) قرب الإسناد ص (١٣١) ص (٥) .

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ٤ (١٢٠) باب كراهية الوصية إلى المرأة ص (١٦٨) الحديث (٢) .

(٣) سورة النساء / ١١٤ .

(٤) سورة المائدة / ١٠١ .

(٥) (إذا حدثتكم بشيء فاسألوني من كتاب الله) أي فاسألوني عن موضعه وماأخذه من كتاب الله . وفيه تنبيه على أن كل شيء كان أو يكون أو كائن فهو في القرآن ، لأنه برهان كل علم ، ودليل كل شيء ، ونور كل حق ، وصراط كل غائب ، وشاهد كل حكم ، وضياء كل صدق ، فكل فعل لا يطابقه فهو باطل ، وكل قول لا يوافقفه فهو كاذب ، وكل من تمسك برأيه فهو خاسر =

.....  
 (ثم قال في بعض حديثه أن رسول الله (ص) نهى عن القيل والقال) وهما إما فعلان ماضيان خاليان عن الضمير ، جاريان مجرى الأسماء مستحقان للإعراب وإدخال حرف التعريف عليهما ، أو مصدران ، يقال : قلت قولاً وقيلاً وقالاً وقالة .

والمقصود أنه نهى ( صلى الله عليه وآله وسلم ) عن فضول ما يتحدث به المتحدثون وزوايد ما يتكلم به المتجالسون ، مثل الخوض في أخبار الناس وحكاية أقوالهم وأفعالهم ، ونقل أحداث الزمان ووقائعها ، مما لا يجدي نفعاً ، ولا يورث حكمة ، فإن ذلك يوجب فساد القلب وريئة وميله إلى أمثال تلك المزخرفات واشتغاله عن تعلم ما لا بد منه من العلوم الدينية والمعارف اليقينية

وقيل : القال ، الابتداء ، والقيل الجواب .

وقيل : نهى عن كثرة الكلام مبتدأً ومجيباً .

وقيل : نهى عن الأقوال التي توقع الخصومة بين الناس بما يحكى لبعض عن بعض .

وقيل : نهى عن المناظرة في العلم والمجادلة في البحث ، فإن المناظرة لقصد الغلبة في العلم والمفاخرة بالفضل تورث النفاق والعداوة والأخلاق المهلكة والذنوب المردية والآفات الكثيرة .  
 والأحسن التعميم وإرادة جميع هذه الأمور ، فإن كلها مذموم عقلاً ونقلًا .

(فساد المال) أي نهى عن فعل ما يوجب فساده ، مثل صرفه في غير الجهات المشروعة ، وترك ضبطه وحفظه ، وإعطاء الدين دون إظهار أو وثيقة بغير الموثوق به ، وإيداعه عند الخائن وأمثال ذلك .

وأما تحسين الطعام والثياب وتكثيرها وتوسيع الدار فليس من إفساد المال للموسع عليه .

وإفساد المال مذموم قطعاً ، لأن المال الحلال مكسبه ضيق جداً وفساده يوجب هلاك النفس وتضييع العيال ، أو التعرض لما في أيدي الناس ، ولأن الله تعالى إنما أعطاه ليصرف في وجوه البر وأبواب الخير ، فمن أفسده كان كمن ضاد الحق وعاداه ، وبالجمل في حفظه مصلحة للدين والدنيا .

(وكثرة السؤال) عن أمور لا يحتاجون إليها ، سواء كانت من الأمور الدنيوية أو الدينية كما مر أن مثل العالم مثل النخلة تنتظرها حتى يسقط عليك منها شيء . وفيه حث على ترك الإلحاح في السؤال ، وأن رجلاً سأل علي بن الحسين (عليه السلام) عن مسائل فأجاب ، ثم عاد ليسأل عن مثلها ، فقال (عليه السلام) : مكتوب في الإنجيل ، لا تطلبوا علم ما لا تعلمون ، ولما تعملوا بما علمتم ، وقد نقل أن بعض أهل العلم سئل عن شيء فأجاب ، فقيل له فإن كان كذا فأجابه ، ثم قيل له فإن كان كذا ، فقال : هذه سلسلة متصلة بأخرى . إنما قال ذلك ؟ لكرامة الاستكثار في الاستفهام ، وذلك مذموم خصوصاً من الجاهل الذي لا يقدر على إدراك حقائق الأشياء كما هي ، ومعرفة أصول العقائد كما ينبغي ، وفهم غوامض المسائل من أحوال =



﴿ أَلْتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً ﴾ تقومون بها وتتعيشون ، أي جنسه كذلك . سمي ما به القيام قياماً للمبالغة .

وقرأ نافع وابن عامر ﴿ قِيَاماً ﴾ بمعناه ، كعود بمعنى عياد . وقرأ ﴿ قواماً ﴾ وهو ما يقام به .

﴿ وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ ﴾ واجعلوا الأموال مكافأة لرزقهم وكسوتهم ، بأن تتجروا فيها وتحصلوا من نفعها ما يحتاجون .

﴿ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ عدة حسنة تطيب بها نفوسهم .

المبدأ والمعاد والجبر والقدر والتفويض وأمثال ذلك فإن وغوله في ذلك يوجب حيرته وضلالته وكفره .

(فقيل له : يا ابن رسول الله أين هذا من كتاب الله) سئل سائل عن مدارك هذه الأمور الثلاثة ومواضعها من كتاب الله تعلماً وتفهماً ، (قال : إن الله تعالى يقول : لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس) هذا مأخذ للآول ، والنحو السر بين الاثنين ، والمعروف كل ما يستحسنه الشرع ولا ينكره العقل ، وقد فسر هنا بالقرض وإغاثة الملهوف وصدقة التطوع وغير ذلك (وقال : ولا تؤتوا السفهاء أموالكم) نهى الأولياء عن أن يؤتوا السفهاء الذين لا رشد لهم أموالهم ، فينفقونها فيما لا ينبغي (وقال : لا تسألوا عن أشياء أن تبدلكم تسؤكم) والمعنى : لا تسألوا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن تكاليف شاقة عليكم إن حكم بها عليكم وكلفكم بها تغمكم وتشق عليكم وتندموا على السؤال عنها (ثم نقل قصة سراقه بن مالك في الحج ، وقصة بني إسرائيل في البقرة ، وقصة موسى والخضر ، وما قاله ابن عباس حين الخطبة) إلى أن قال : وقال بعض أصحابنا : يندرج في هذا النهي تكلم أكثر المتكلمين الذين يخوضون في البحث عن صفات الله وأفعاله وآياته وكلماته بمجرد اعتقاده ورأيه ، أو باتباعه من اشتهر في هذه الصنعة ، فإن من أراد أن يعرف خواص أسرار المبدأ والمعاد بهذه الصنعة المسماة بعلم الكلام فهو في خطر عظيم ، إذ طريق معرفة الله والسبيل إلى عجائب ملكوته وأسرار كتبه ورسله شيء آخر ، ومن تمسك بغيره فهو في حجاب كثيف وخطر شديد (تلخيص من شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٢ ص (٣٤٢) إلى (٣٤٨) .

(٦) الأصول ج ١ كتاب فضل العلم ، باب الرد إلى الكتاب والسنة ، وأنه ليس شيء من الحلال والحرام وجميع ما يحتاج الناس إليه إلا وقد جاء فيه كتاب أو سنة ، الحديث (٥) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في هذه الآية قال : فالسفهاء النساء والولد ، إذا علم الرجل أن امرأته سفیهة مفسدة وولده سفیهة مفسد ، لا ينبغي له أن يسلط واحداً منهما على ماله الذي جعله الله له قياماً ، يقول : معاشاً ، قال : ﴿ وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولاً معروفاً ﴾ (٥) والمعروف العدة (١) .

﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى ﴾ اختبروهم قبل البلوغ ، بتتبع أحوالهم في صلاح الدين ، والتهدي إلى ضبط المال وحسن التصرف .

﴿ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ ﴾ حداً يأتي منهم النكاح ، وهو كناية عن البلوغ ، لأنه يصلح للنكاح عنده ، وهو أن يحتلم أو يستكمل خمسة عشر سنة في الرجال ، والحيض واستكمال تسع سنين في النساء .

﴿ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا ﴾ فإن أبصرتهم منهم رشداً .

وقرىء (احستم) بمعنى أحسستم .

وفي من لا يحضره الفقيه : عن الصادق (عليه السلام) : أيناس الرشداً حفظ المال (٢) .

وفي مجمع البيان عن الباقر (عليه السلام) : الرشداً العقل وإصلاح المال (٣) .

﴿ فَأَذْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ من غير تأخير في البلوغ .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٣١) في تفسيره لقوله تعالى ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم ﴾ من سورة النساء .

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ٤ (١١٣) باب انقطاع يتم اليتيم ص (١٦٤) الحديث (٧) .

(٣) مجمع البيان ج ٣ ص (٩) في نقل المعنى لآية (٦) من سورة النساء ﴿ فإن آنستم منهم رشداً ﴾ قال بعد نقل الاختلاف في معنى الرشداً : والأقوى أن يحمل على أن المراد به العقل وإصلاح المال على ما قاله ابن عباس والحسن ، وهو المروي عن الباقر (عليه السلام) .

ونظم الآية : أن الشرطية جواب إذا المتضمنة معنى الشرط ، والجمله غاية الابتلاء ، فكأنه قيل : وابتلوا اليتامى إلى وقت بلوغهم واستحقاقهم دفع أموالهم إليهم بشرط إيناس الرشد منهم .

وفيه دلالة على أنه لا يدفع إليهم أموالهم ما لم يؤنس منهم الرشد .

وفي تفسير العياشي <sup>(١)</sup> عن الباقر ( عليه السلام ) في هذه الآية : قال : من كان في يده مال بعض اليتامى ، فلا يجوز أن يعطيه حتى يبلغ النكاح ويحتلم ، فإذا احتلم وجب عليه الحدود وإقامة الفرائض ، ولا يكون مضيعاً ولا شارب خمر ولا زانياً ، فإذا أنس منه الرشد دفع إليه المال وأشهد عليه ، وإن كانوا لا يعلمون أنه قد بلغ فإنه يمتحن بريح إبطه أو نبت عانته ، فإذا كان ذلك فقد بلغ ، فيدفع إليه ماله إذا كان رشيداً ، إذ لا يجوز له أن يحبس عنه ماله ويعتل عليه إن لم يكبر بعد <sup>(٢)</sup> .

وفي من لا يحضره الفقيه : وفي رواية أحمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الله بن المغيرة عن ذكره عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) أنه قال في تفسيره هذه الآية : إذا رأيتموهم يحبون آل محمد فارفعوهم درجة <sup>(٣)</sup> .

﴿ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا ﴾ قيل : أي مسرفين ومبادرين كبرهم ، أو لإسرافكم ومبادرتكم كبرهم <sup>(٤)</sup> .

(١) في نسخة (ج) وفي تفسير علي بن إبراهيم بدل (وفي تفسير العياشي) وهو الصحيح .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ، ج ١ ص (١٣١) س (١٢) في تفسيره لقوله تعالى ﴿ وابتلوا اليتامى ﴾ .

(٣) من لا يحضره الفقيه ، ج ٤ (١١٣) باب انقطاع يتم اليتيم ص (١٦٥) الحديث (٨) .

(٤) نقله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) عند تفسيره لآية ( ٦ ) من سورة النساء ﴿ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا ﴾ .

والأولى مسرفين في المال ومبادرين في الإسراف خوف أن يكبروا  
ويأخذوا المال .

﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ﴾ من أكلها .

﴿ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ بقدر حاجته وأجرة سعيه .

وفي تفسير العياشي : عن رفاعة عن أبي عبد الله ( عليه السلام )  
في قوله فليأكل بالمعروف قال : كان أبي يقول إنها منسوخة (١) .

واعلم أن من يلي شيئاً لليتامى وهو محتاج ليس ما يقيمه وهو يصلح  
أموالهم بما تحتاج إليه ، فله أجره عمله مساوية لأجره مثله ، سواء كان قدر  
كفايته أم لا ، وإن لم يكن قدر كفايته فحينئذٍ جاز له أن يأخذ قدر الكفاية من  
مال اليتيم على جهة القرض ثم يرد عليه ما أخذ إذا وجد .

بدل عليه ما رواه في الكافي : عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن  
محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) في قول  
الله عز وجل ﴿ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ قال : من كان يلي شيئاً  
لليتامى وهو محتاج ليس له ما يقيمه ، وهو يتقاضى أموالهم (٢) ويقوم في  
ضيعتهم فليأكل بقدر ولا يسرف ، وإن كانت ضيعتهم لا تشغلهم عما يعالج  
لنفسه فلا يرزأَن (٣) من أموالهم شيئاً (٤) .

(١) تفسير العياشي ، ج ١ ص (٢٢٢) الحديث (٣٣) .

(٢) التقاضي بالدين مطالبته ، والمراد : أن القيم يطالب بديونهم التي في ذمة الناس من أموالهم  
(كذا في الهامش) .

(٣) في الحديث : إني لا أرزأ من فينكم درهماً ، أي لا أنقص شيئاً ولا درهماً (مجمع البحرين  
لغة رزأ) .

(٤) الفروع ج ٥ كتاب المعيشة ، باب ما يحل لقيم مال اليتيم منه ، ص (١٢٩) الحديث (١) .

قوله : ﴿ بقدر ﴾ أي بقدر عمله ﴿ ولا يسرف ﴾ أي لا يزيد على أجره عمله .

وما رواه عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن إسماعيل عن حنان بن سدير قال : قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : سألت عيسى بن موسى عن القيم للأيتام في الإبل وما يحل له منها ؟ فقلت : إذا لاط حوضها <sup>(١)</sup> وطلب ضالتها ، وهنأ جرباها <sup>(٢)</sup> فله أن يصيب من لبنها ، من غير نهك لضرع <sup>(٣)</sup> ولا فساد لنسل <sup>(٤)</sup> .

وما رواه في مجمع البيان : عن الباقر ( عليه السلام ) من كان فقيراً فليأخذ من مال اليتيم قدر الحاجة والكفاية على جهة القرض ، ثم يرد عليه ما أخذ إذا وجد <sup>(٥)</sup> .

وما رواه العياشي في تفسيره عن زرارة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : سألت عن قول الله ﴿ ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ﴾ قال : ذلك إذا حبس نفسه في أموالهم فلا يحترف لنفسه ، فليأكل بالمعروف من مال اليتيم <sup>(٦)</sup> .

(١) لاط حوضها : طينها ، وهنأ جربانها ، أي طلاها بالهناء ، وهو القطران ، والجرب داء معروف ، والنهك النقص منه (كذا في هامش نسخة ج) .

(٢-٣) قال في النهاية : في حديث ابن عباس (إن كنت تلوط حوضها) أي تطينه وتصلحه ، وأصله من اللصوق وقال : هنأت البعير أهناه ، إذا طليته بالهناء ، وهو القطران ، ومنه حديث ابن عباس في مال اليتيم : إن كنت تهناً جربانها ، أي تعالج جرب أبله بالقطران ، وقال فيه : غير مضر بنسل ولا ناهك في الحلب ، أي غير مبالغ فيه ، يقال : نهكت الناقة نهكاً حلبها ، إذا لم يبق في ضرعها لبناً (مرآة العقول في شرح الحديث) .

(٤) الفروع ج ٥ كتاب المعيشة ، باب ما يحل لقيم مال اليتيم منه ص (١٣٠) الحديث (٤) .

(٥) مجمع البيان ج ٢ ص (٩) في نقل المعنى لأية (٦) من سورة النساء ، وتسامه (عن سعيد بن جبير ومجاهد وأبي العالية والزهري وعبيدة السلماني وهو مروى عن الباقر ( عليه السلام )) .

(٦) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٢٢) الحديث (٣٢) وفي النسخة المطبوعة (فلا يحترف) بدل (فلا يحترف) .

وما رواه عن إسحاق بن عمار عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) في هذه الآية : هذا رجل يحبس نفسه لليتيم على حرث أو ماشية ويشغل فيها نفسه ، فليأكل بالمعروف ، وليس له ذلك في الدنانير والدرهم التي عنده موضوعة (١) .

وأما ما رواه في الكافي عن أحمد بن محمد بن محمد عن محمد بن الفضل عن أبي الصباح الكناني عن أبي عبد الله (عليه السلام) في هذه الآية : ذلك رجل يحبس نفسه عن المعيشة ، فلا بأس أن يأكل بالمعروف إذا كان يصلح لهم أموالهم ، فإن كان ذلك المال قليلاً فلا يأكل منه شيئاً (٢) .

فالمراد المعروف ، أجرة مثل عمله ، وذلك إذا كان في عمله إصلاح لأموالهم . والمراد بكون أموالهم قليلاً ، كونها مقداراً لا يزيد بالإصلاح ولا أثر لعمله فيها .

﴿ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ ﴾ بأنهم قبضوها ، فإنه أنفى للتهمة وأبعد من الخصومة ، ووجوب الضمان .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيباً ﴾ (٦) محاسباً ، فلا تخالفوا ما أمرتم به ، ولا تجاوزوا ما حد لكم .

﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ، وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ يريد به المتوارثين بالقربة .

﴿ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ﴾ بدل ﴿ مما ترك ﴾ بإعادة العامل .

﴿ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾ (٧) أي واجباً. نصب على أنه مصدر مفيد للنوع

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٢٢) الحديث (٣١) .

(٢) الفروع ج ٥ كتاب المعيشة ، باب ما يحل لقيم مال اليتيم منه ، ص (١٣٠) قطعة من حديث (٥) .

لمحذوف<sup>(١)</sup> ، أي نصب نصيباً مفروضاً ، أو حال من الضمير في الظرف .  
أو على الاختصاص بمعنى أعني نصيباً مقطوعاً واجباً .

وفيه دلالة على أن بإعراض الوارث لا يسقط من حقه شيء .  
نقل أن أوس بن الصامت الأنصاري خلف زوجته أم كحة وثلاث  
بنات ، فزوى ابنا عمه سويد وعرفطة ، أو قتادة وعرفجة ميراثه عنهن على سنة  
الجاهلية ، فإنهم ما كانوا يورثون النساء والأطفال ، ويقولون : إنما يرث من  
يحارب ويذب عن الحوزة ، فجاءت أم كحة إلى رسول الله ( صلى الله عليه  
 وآله وسلم ) في مسجد الفضيخ ، فشكت إليه ، فقال لها : ارجعي حتى أنظر  
 ما يحدث الله ، فنزلت ، فبعث إليهما : لا تفرقا من مال أوس شيئاً ، فإن الله  
 قد جعل لهن نصيباً<sup>(٢)</sup> .

﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ ﴾ ممن لا يرث .

﴿ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾ فاعطوهم شيئاً من المقسوم ،  
تطبيياً لقلوبهم وتصدقاً عليهم .

والضمير في ﴿ منه ﴾ لما ترك ، أو ما دل عليه القسمة .

﴿ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (٨) وهو أن تدعوا لهم ، وتستقلوا ما  
تعطونهم ، ولا تمنوا عليهم .

في مجمع البيان : انها محكمة غير منسوخة<sup>(٣)</sup> .

(١) رد على البيضاوي حيث جعله مصدراً مؤكداً - منه (كذا في هامش نسخة ج) .  
(٢) نقله في أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) عند تفسيره الآية (٧) من سورة النساء .  
وتمامه (ولم يبين حتى تبين ، فنزل ﴿ يوصيكم الله ﴾ فأعطى أم كحة الثمن والبنات الثلثين  
والباقي ابني العم) .  
(٣) مجمع البيان ج ٣ ص (١١) عند تفسيره الآية (٨) من سورة النساء قال : وهو المروري عن  
الباقر ( عليه السلام ) .

وفي تفسير العياشي : عن أبي بصير عن أبي عبد الله ( عليه السلام )  
أنه قال : نسختها آية الفرائض (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : هي منسوخة بقوله ﴿ يوصيكم الله ﴾ (٢) .

والجمع بين الأخبار : بأنها منسوخة بحسب دلالة على الوجوب ، وغير  
منسوخة بحسب دلالة على الاستحباب فإن الوجوب : الأمر بالفعل مع المنع  
من النقيض ، فنسخ باعتبار جزئه الأخير .

﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ ﴾  
﴿ لو ﴾ بما في حيزه صلة الموصول ، وفي تعليق الأمر إشارة إلى المقصود  
منه والعلة فيه ، ويحث على الترحم ، وان يحب لأولاد غيره ما يحب لأولاده  
وتهديد للمخالف بحال أولاده .

قيل : أمر للأوصياء بأن يخشوا الله ويتقوه في أمر اليتامى ، فيفعلوا بهم  
ما يحبون أن يفعل بذرايرهم الضعاف بعد وفاتهم ، أو للحاضرين المريض  
عند الإيصاء ، بأن يخشور بهم ، أو يخشوا على أولاد المريض ويشفقوا  
عليهم شفقتهم على أولادهم ، فلا يتركوه أن يضربهم بصرف المال عنهم . أو  
للورثة بالشفقة على من حضر القسمة من ضعفاء الأقارب واليتامى  
والمساكين ، متصورين أنهم لو كانوا أولادهم بقوا خلفهم ضعافاً مثلهم ، هل  
يجوزون حرمانهم !!؟ أو للمؤمنين بأن ينظروا للورثة ، فلا يسرفوا في  
الوصية (٣) .

﴿ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ ﴾ في أمر اليتامى .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٢٣) الحديث (٣٦) .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٣٢) عند تفسيره لآية (٨) من سورة النساء .

(٣) من قوله (لو بما في حيزه) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لآية (٩) من  
سورة النساء .



﴿ وَلْيَقُولُوا ﴾ لهم ، أو للمريض ، أو لحاضري القسمة ، أو في الوصية .

﴿ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ (٩) مثل ما يقولون لأولادهم بالشفقة وحسن الأدب، أو ما يصدده عن الإسراف في الوصية وتضييع الورثة ، ويذكروه التوبة وكلمة الشهادة ، أو عذراً جميلاً ووعداً حسناً ، أو في الوصية ما لا يؤدي إلى تضييع الورثة .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا ﴾ ظالمين أو على وجه الظلم ، أو بالظلم .

﴿ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ﴾ ملاً بطونهم .

﴿ نَارًا ﴾ ما يجير إلى النار ويؤول إليها .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : لما أسرى بي إلى السماء رأيت قوماً تقذف في أجوافهم النار وتخرج من أذبارهم فقلت : من هؤلاء يا جبرئيل ؟ فقال : هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً (١) .

وفي أصول الكافي : علي بن محمد عن بعض أصحابه عن آدم بن إسحاق عن عبد الرزاق بن مهران عن الحسين بن ميمون عن محمد بن سالم عن أبي جعفر (عليه السلام) ، حديث طويل يقول فيه : إن أكل مال اليتيم يجيء يوم القيامة والنار تلهب في بطنه حتى تخرج لهيب النار من فيه ، يعرفه أهل الجمع أنه أكل مال اليتيم (٢) (٣) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٣٢) في تفسيره لآية (١٠) من سورة النساء .

(٢) اليتيم معروف ، وقد يطلق على آل محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ، بل على شيعتهم أيضاً =

وفي مجمع البيان : وروى عن الباقر ( عليه السلام ) أنه قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : سيبعث ناس من قبورهم يوم القيامة تاجج أفواههم ناراً ، فقيل له : يا رسول الله من هؤلاء ؟ فقرأ هذه الآية (١) .

وفي تفسير العياشي عن محمد بن مسلم عن أحدهما ( عليهما السلام ) قال : قلت : في كم يجب لأكل مال اليتيم النار ؟ قال : في درهمين (٢) .  
والمراد من ذكر درهمين ، المبالغة في القلة ، لا التحديد بهما .

يدل عليه ما رواه في مجمع البيان عن الرضا ( عليه السلام ) أنه سأل عن أدنى ما يدخل به أكل مال اليتيم تحت الوعيد في هذه الآية ؟ فقال : قليله وكثيره واحد إذا كان من نيته أن لا يرده إليهم (٣) .

﴿ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ (١٠) سيدخلون ناراً ، أي نار .  
وقرأ ابن عياش عن عاصم بضم الياء مخففاً ، وقرأ به مشدداً ، تقول : صلى النار قاسى حرها وصليته ، شويته ، وصليته ألقيته فيها ، والسعير فعيل بمعنى مفعول ، من سعرت النار إذ ألهبته .

في كتاب ثواب الأعمال : أبي رحمه الله قال : حدثني سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن أخيه الحسن عن زرعة بن محمد الحضري عن سماعة بن مهران قال : سمعته يقول : إن الله

= كما دلت عليه بعض الروايات ، ولا يبعد التعميم هنا (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٨ ص ٩٢) .

(٣) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب آخر منه وفيه أن الإسلام قبل الإيمان ، باب بدون عنوان ، قطعة من حديث (١) .

(١) مجمع البيان ج ٣ ص ١٣ عند تفسيره لآية (١٠) من سورة النساء .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٢٣) الحديث (٤٠) .

(٣) مجمع البيان ج ٣ ص (١٣) عند تفسيره لآية (١٠) من سورة النساء .

عز وجل وعد في مال اليتيم عقوبتين ، أما أحدهما فعقوبة الآخرة النار ، وأما عقوبة الدنيا فهو قوله عز وجل ﴿ وَلِيَخْشَ ﴾ إلى قوله ﴿ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ يعني بذلك : ليخش أن أخلفه في ذريته كما صنع هو بهؤلاء اليتامى (١) .

وفي تفسير العياشي عن أبي بصير قال : قلت لأبي جعفر ( عليه السلام ) : أصلحك الله ما أيسر ما يدخل به العبد النار ؟ قال : من أكل مال اليتيم درهماً ، ونحن اليتيم (٢) .

وفي كتاب الاحتجاج : بإسناده إلى الإمام محمد بن علي الباقر ( عليه السلام ) عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، حديث طويل ، وفيه خطبة الغدير ، وفيها قال ( صلى الله عليه وآله وسلم ) بعد أن ذكر علياً وأولاده ( عليهم السلام ) : إلا أن أعداءهم الذين يصلون سعيراً (٣) .

﴿ يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ ﴾ يأمركم ويفرض عليكم .

﴿ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾ في شأن ميراثهم .

﴿ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾ أي يعد كل ذكر بأثنتين إذا اجتمع الصنفان ، فيضعف نصيبه .

والمعنى : الذكر منهم ، فحذف للعلم به ، وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظّه ، لأن القصد إلى بيان فضله ، والتنبيه على أن التضعيف كان للتفضيل ، فلا يحرم بالكلية ، وقد اشتركا في الجهة والعلة ، والتفضيل أنهن يرجعن عيالاً عليهن ، ولما جعل لها من الصداق ، ولأنه ليس عليهن

(١) ثواب الأعمال ، عقاب أكل مال اليتيم ص ٢٣٤ ، الحديث (٢) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٢٥) الحديث (٤٨) .

(٣) كتاب الاحتجاج ج ١ ، احتجاج النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يوم الغدير على الخلق كلهم وفي غيره من الأيام بولاية علي بن أبي طالب ومن بعده من ولده من الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين ، ص (٦٣) من (٨) .

جهاد ولا نفقة ولا معقلة وغيرها .

في الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن إسماعيل بن مرار عن يونس بن عبد الرحمن عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال : قلت : جعلت فداك كيف صار الرجل إذا مات وولده من القرابة سواء تراث النساء نصف ميراث الرجال وهن أضعف من الرجال وأقل حيلة ؟ فقال : لأن الله تبارك وتعالى فضل الرجال على النساء بدرجة ، ولأن النساء يرجعن عيالاً على الرجال (١) (٢) .

وفي من لا يحضره الفقيه : وفي رواية حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عن ابن بكير عن عبد الله بن سنان قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : لأي علة صار الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين ؟ قال : لما جعل الله لها من الصداق (٣) .

وروى ابن أبي عمير عن هشام : أن ابن أبي العوجاء قال لمحمد بن النعمان الأحول : ما بال المرأة الضعيفة لها سهم واحد ، وللرجل القوي الموسر سهمان ؟ قال : فذكرت ذلك لأبي عبد الله (عليه السلام) فقال : إن المرأة ليس لها عاقلة ، وليس عليها نفقة ولا جهاد ، وعد أشياء غير هذا ، وهذا على الرجل فجعل له سهمان ولها سهم (٤) .

وروى محمد بن أبي عبد الله الكوفي عن موسى بن عمران النخعي عن

(١) العلة الأولى محض كون الرجل أشرف من المرأة ، والثانية كون النفقة على الرجل دون المرأة ، وقد تضمنها قوله تعالى ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾ مرآة العقول كتاب الموارث ج ٤ ص (١٤٣) .

(٢) الفروع ج ٧ كتاب الموارث ، باب علة كيف صار للذكر سهمان وللأنثى سهم ص (٨٤) الحديث (١) .

(٣) من لا يحضره الفقيه ج ٤ (١٧٥) باب نوادر الموارث ص (٢٥٣) الحديث (١١) .

(٤) من لا يحضره الفقيه ج ٤ (١٧٥) باب نوادر الموارث ص (٢٥٣) الحديث (١٢) .

عمه الحسين بن يزيد عن علي بن سالم عن أبيه قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) فقلت له : كيف صار الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين؟ قال : لأن الحبات التي أكلها آدم وحواء في الجنة كانت ثمانية عشر ، أكل آدم منها اثنتي عشرة حبة ، وأكلت حواء ستاً ، فلذلك صار الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين (١) .

وزاد في نسخة (ج) هنا حديثين آخرين ، وهما :

وفي كتاب الاحتجاج : روى عبد الله بن الحسن بإسناده عن آبائه (عليهم السلام) أنه لما أجمع أبو بكر وعمر على منع فاطمة فدك وبلغها ذلك جاءت إليه وقالت له : يا بن أبي قحافة أفي كتاب الله أن تراث أباك ولا أراث أبي ، لقد جئت شيئاً فرياً ، أفعلى عمد تركتم كتاب الله ونبذتموه وراء ظهوركم ، إذ يقول ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٢) .

وفي تفسير العياشي : عن أبي جميلة المفضل بن صالح عن بعض أصحابه عن أحدهما (عليهما السلام) قال : إن فاطمة (صلوات الله عليها) ، انطلقت فطلبت ميراثها من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فقال : إن نبي الله لا يورث ، فقال : أكفرت بالله وكذبت بكتابه قال ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ (٣) .

وأما ما رواه في عيون الأخبار في باب ما جاء عن الرضا (عليه السلام) من خبر الشامي وما سأل عنه أمير المؤمنين (عليه السلام) في جامع الكوفة ، في

(١) من لا يحضره الفقيه ج ٤ (١٧٥) باب نوادر الموارث ص (٢٥٣) الحديث (١٣) .

(٢) كتاب الاحتجاج : ج ١ ، احتجاج فاطمة الزهراء (ع) على القوم لما منعوها فدك ص (١٠٢) س (٦) .

(٣) تفسير العياشي : ج ١ ص (٢٢٥) الحديث (٤٩) .

حديث طويل ، وفيه وسأله لم صار الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين ؟ فقال :  
من قبل السنبلة كان عليها ثلاث حبات ، فبادرت إليها حواء فأكلت منها حبة ،  
وأطعمت آدم حبتين (١) .

فلا ينافي ما قدمناه ، لأن المراد بالحبة جنس الحبة ، والتاء فيه للوحدة  
الجنسية ، والقرنية عليه : أن السنبلة ينذر كونها ذات ثلاث حبات ، والغرض  
من توصيفها بالوحدة ، اتحاد جنسها ، فيحمل كل حبة على ست حبات ،  
فيوافق ما روي أولاً ، ولا تناقض بين الأخبار .

﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً ﴾ أي كان الأولاد نساء خالصاً ليس معهن ذكر ، فأنت  
الضمير باعتبار الخبر ، أو على تأويل المولودات .

﴿ فَوْقَ اثْنَتَيْنِ ﴾ خبر ثان ، أو صفة النساء ، أي نساء زائدات على  
اثنتين .

﴿ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ﴾ المتوفى ، ويدل عليه المعنى .

﴿ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ﴾ أي وإن كانت المولودة واحدة .

وقرأ نافع بالرفع على كان التامة .

واختلف في البنتين ، فقال ابن عباس : حكمهما حكم الواحدة ، لأنه  
تعالى جعل الثلثين لما فوقهما ، وقال الباقر : حكمهما حكم ما فوقهما ،  
لأنه تعالى لما بين أن حظ الذكر مثل حظ الأنثيين إذا كان معه أنثى وهو  
الثلثان ، اقتضى ذلك أن حظهما الثلثان ، ثم لما أوهم ذلك أن يزداد النصيب  
بزيادة العدد ، رد ذلك بقوله (فإن كن نساء فوق اثنتين) .

(١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١ باب (٢٤) ما جاء عن الرضا (عليه السلام) من خبر  
الشامي وما سأل عنه أمير المؤمنين (عليه السلام) في جامع الكوفة ، الحديث (١)  
ص (٢٤٢) من (٩) .

ويؤيد ذلك أن البنت الواحدة لما استحقت الثلث مع أخيها ، فبالحري أن تستحقه مع أخت مثلها ، وأن البنتين أمس رحماً من الأختين وقد فرض لهما الثلثين بقوله ﴿ ولهما الثلثان مما ترك ﴾ .

قال محمد بن يعقوب في الكافي : وقد تكلم الناس في أمر البنتين من أين جعل لهما الثلثان ، والله عز ذكره إنما جعل الثلثين لما فوق اثنتين ، فقال قوم : بإجماع ، وقال قوم : قياساً كما ان كان للواحدة النصف ، وكان ذلك دليلاً على أن المال لما فوق الواحدة الثلثان ، وقال قوم : بالتقليد والرواية ، ولم يصب واحد منهم الوجه في ذلك ، فقلنا : إن الله جل ذكره جعل حظ الأنثيين الثلثين بقوله ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ وذلك أنه إذا ترك الرجل بنتين وابناً فللذكر مثل حظ الأنثيين وهو الثلثان ، فحظ الأنثيين الثلثان ، واكتفى بهذا البيان أن يكون ذكر الأنثيين بالثلثين ، وهذا بيان قد جهله كلهم ، والحمد لله كثيراً (١) (٢) .

﴿ وَالْأَبْوَيْهَ ﴾ أي لأبوي الميت .

﴿ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ﴾ بدل منه بتكرير العامل ، وفائدته التنصيص على

(١) قوله (هذا بيان) أقول : هذا الوجه ذكره الزمخشري والبيضاوي وغيرهما ، قال البيضاوي : واختلف في البنتين ، فقال ابن عباس : حكمهما حكم الواحدة ، لأنه تعالى جعل الثلثين لما فوقها ، وقال الباقر : حكمهما حكم ما فوقهما ، لأنه تعالى لما بين : إن حظ الذكر مثل حظ الأنثيين إذا كانت معه أنثى وهو الثلثان ، اقتضى ذلك أن فرضهما الثلثان ، ثم لما أوهم ذلك أن يزداد النصيب بزيادة العدد ، رد ذلك بقوله ﴿ فإن كن نساء فوق اثنتين ﴾ انتهى أقول : وفيه نظر ، لأن الظاهر أنه تعالى بين أولاً حكم الأولاد مع اجتماع الذكور والإناث معاً بأن نصيب كل ذكر مثل نصيب الأنثيين ، وما ذكره أخيراً بقوله ﴿ فإن كن نساء فوق اثنتين ﴾ مورده انحصار الأولاد في الإناث اتفاقاً ، فاستنباط حكم البنتين المنفردتين من الأول لا يتمشى إلا على وجه القياس ، فتدبر .

(مرآة العقول ج ٤ ص (١٤١) كتاب الموارث باب وجوه الفرائض) .

(٢) الفروع ج ٧ كتاب الموارث ، باب بيان الفرائض في الكتاب ص (٧٢) ص (٢١) .

استحقاق كل واحد منهما السدس ، والتفصيل بعد الإجمال تأكيد .

﴿ السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ ﴾ أي للميت .

﴿ وَلَدٌ ﴾ ذكراً كان أو أنثى ، واحداً أو متعدداً . فالولد مطلقاً يحجب الأم عن الثلث إلى السدس .

﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ مِمَّا تَرَكَ ﴾ وإنما لم يذكر حصة الأب ، لأنه ذكر سابقاً ما فرض لكل منهما ، ولما لم يكن للأب فرض آخر ، وكان للأم صرح بالفرض الآخر للأم ، ليعلم أن الفرض للأب واحد ، وما أخذ زائداً فليس بالفرض بل بالقرابة .

وفي الآية تصريح بأن ثلث الأم مما ترك ، وهو أصل التركة كما ذهب إليه ابن عباس وجمهور فقهاءنا ، لا ثلث ما بقي كما ذهب إليه جمهور العامة .

فعلى هذا ما قاله البيضاوي : من أنه على هذا ينبغي أن يكون لها حيث كان معهما أحد الزوجين ثلث ما بقي من فرضه كما قاله الجمهور ، لا ثلث المال كما قال ابن عباس ، فإنه يفضي إلى تفضيل الأنثى على الذكر المساوي لها في الجهة والقرب ، وهو خلاف وضع الشرع (١) .

دفع للنص بالقياس كما فعله أمامه إبليس .

وفي من لا يحضره الفقيه : وروى محمد بن أبي عمير عن ابن أذينة عن محمد بن مسلم قال : أقراني أبو جعفر ( عليه السلام ) صحيفة الفرائض التي هي إملاء رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وخط علي بن أبي طالب ( عليه السلام ) بيده ، فقرأت فيها : امرأة ماتت وتركت زوجها وأبويها ، فللزوجة

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) نقله في تفسيره لآية (١١) من سورة النساء .



النصف ثلاثة أسهم ، وللأم الثلث سهمان ، وللأب السدس سهم (١) (٢) .

﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ﴾ وقرأ حمزة والكسائي ﴿ فَلِأُمِّهِ ﴾ بكسر الهمزة ، اتباعاً للكسرة التي قبلها .

والأخوة يقع على الاثنين فصاعداً . والأختان بمنزلة أخ واحد ، ولهذا ورد في أخبارنا : إنه لا يحجب الأم عن الثلث إلا أخوان ، أو أخ وأختان ، أو أربع أخوات .

والمراد بالأخوة ، الأخوة من أب وأم ، أو من أب ، فإن الإخوة من الأم لا يحجب الأم عن الثلث ، لأن السوجه فيه : أن الأب ينفق عليهم فوفر نصيبه ، والأب لا ينفق على الأخوة من الأم .

وفي الكافي : أبو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن أبي أيوب الخزار عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : لا يحجب الأم عن الثلث إذا لم يكن ولد إلا أخوان أو أربع أخوات (٣) .

وفي تفسير العياشي : عن أبي العباس قال : سمعت أبا عبد الله ( عليه السلام ) يقول : لا يحجب عن الثلث الأخ والأخت حتى يكونا أخوين ، أو أخ وأختين ، فإن الله تعالى يقول : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ﴾ (٤) .

(١) من لا يحضره الفقيه ج ٤ (١٣٩) باب ميراث الأبوين مع الزوج والزوجة ، ص (١٩٥) الحديث (١) .

(٢) قوله : وللأب السدس . هذا مع عدم الحاجب ، وإلا فينكس ، ويكون للأم السدس وللأب الثلث (روضة المتقين ج ١١ ص (٢٤٥) ط قم) .

(٣) الفروع ج ٧ كتاب الموارث باب ميراث الأبوين مع الإخوة والأخوات لأب والإخوة والأخوات لام ص (٩٢) الحديث (٤) .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٢٦) الحديث (٥٢) .

وعن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله تعالى ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ﴾ يعني إخوة لأب وأم أو إخوة لأب (١) .

وفي الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن عبد الله بن بحر عن حريز عن زرارة قال : قال لي أبو عبد الله (عليه السلام) : يا زرارة ما تقول في رجل ترك أبويه وإخوته من أمه ؟ قال : قلت : السدس لأمه وما بقي فلأب ؛ فقال : من أين هذا ؟ قلت : سمعت الله عز وجل يقول في كتابه ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ﴾ فقال لي : ويحك يا زرارة أولئك الإخوة من الأب ، وإن كان الإخوة من الأم لم يحجبوا الأم عن الثلث (٢) .

علي بن إبراهيم عن ابن أبي عمير ومحمد بن عيسى عن يونس جميعاً عن عمر بن أذينة قال : قلت لزرارة : إن أناساً حدثوني عنه ، يعني أبا عبد الله (عليه السلام) ، وعن أبيه (عليه السلام) بأشياء في الفرائض ، فأعرضها عليك ، فما كان منها باطلاً ، فقل : هذا باطل ، وما كان منها حقاً فقل : هذا حق ولا ترره واسكت (٣) . وقلت : حدثني رجل عن أحدهما

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٢٦) الحديث (٥٤) .

(٢) الفروع ج ٧ كتاب الموارث ، باب ميراث الأبوين مع الإخوة والأخوات لأب والإخوة والأخوات لأم ص (٩٣) الحديث (٧) .

(٣) قوله (ولا ترره) لعل مراده أنه لما كانت الرواية مما قد تقع فيه التقيّة ، لا ترره ، بل ما علمت أن لا تقيّة فيه قل هو حق . ويمكن أن يكون هذا اتقاء على المعصوم ، أو يكون هذا لما سيأتي في خبر زرارة أن الصادق (عليه السلام) أخذ عليه العهد أن لا يروي ما رأى في كتاب الفرائض إلا أن يأذن له ، قوله (يحجبون) لا خلاف بين الأصحاب في حجب الأخوين والأخ مع الأختين ، أو أربع أخوات ، ولا في اشتراط كونهم من أب وأم أو لأب ، ولا في اشتراط عدم كفرهم ، ولا أرقاء ، ونقل الإجماع على اشتراط عدم كونهم قاتلين أيضاً ، لكن خالف فيه الصدوقان وابن عقيل ، قوله (وليس الأب حياً) قال في المسالك : اشتراط حياة الأب في حجب الأخوة هو المشهور بين الأصحاب وذهب بعض الأصحاب إلى عدم اشتراط =

(عليهما السلام) في أبوين وإخوة لأم أنهم يحجبون ولا يرثون ، فقال : هذا والله هو الباطل ، ولكنني أخبرك ولا أروي لك شيئاً ، والذي أقول لك هو والله الحق : إن الرجل إذا ترك أبويه فلأمه الثلث وللأب الثلثان في كتاب الله عز وجل ، فإن كان له إخوة ، يعني للमित ، يعني أخوة لأب وأم ، أو أخوة لأب فلأمه السدس وللأب خمسة أسداس ، وإنما وفر للأب من أجل عياله ، وأما الأخوة لأم ليسوا للأب ، فإنهم لا يحجبون الأم عن الثلث ولا يرثون<sup>(١)</sup> .

﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ متعلق بما تقدمه من قسمة الموارث كلها، أي هذه الانصباء للورثة من بعد وصية أو دين إن كانا .

قيل : وإنما قال بـ (أو) للدلالة على أنهما متساويان في الوجوب ، مقدمان على القسمة مجموعين ومتفردين ، وقدم الوصية على الدين ، وهي متأخرة في الحكم ، لأنها مشبهة بالميراث ، شاققة على الورثة، مندوب إليها الجميع والدين إنما يكون على الندور .

وقرأ ابن عامر وأبو بكر بفتح الصاد .

وفي مجمع البيان : عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) أنكم تقرؤن في هذه الآية الوصية قبل الدين ، وأن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قضى بالدين قبل الوصية<sup>(٢)</sup> .

وفي تفسير العياشي : عن محمد بن قيس قال : سمعت أبا جعفر

ذلك ، وهو الظاهر من كلام الصدوق (مرآة العقول ج ٤ ص ١٤٥) .

(١) الفروع ج ٧ كتاب الموارث ، باب ميراث الأبوين مع الأخوة والأخوات لأب والإخوة والأخوات لأم ص (٩١) الحديث (١) .

(٢) مجمع البيان ج ٢ ص (١٥) نقله عند تفسيره لآية (١١) من سورة النساء .

(عليه السلام) يقول في الدين والوصية: فقال: إن الدين قبل الوصية، ثم الوصية على أثر الدين، ثم الميراث، ولا وصية لو ارث (١).

قوله ( ولا وصية لو ارث ) نفي للاستحباب، لا للجواز.

﴿ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ﴾ أي لا تعلمون من أنفع لكم ممن يرثكم، من أصولكم وفروعكم، في عاجلكم وأجلكم، فتحروا فيه ما وصاكم الله به، ولا تعمدوا إلى تفضيل بعض وحرمانه. أو من مورثيكم منهم، أمن أوصى منهم فعرضكم للثواب بامضائه وصيته، أم من لم يوص فوفر عليكم ماله. أو من أوصيتم له فوفرتم عليه أم من لم توصوا له فحرمتموه. وهو اعتراض مؤكد لأمر القسمة وتنفيذ الوصية.

﴿ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ ﴾ مصدر حذف عامله، أي يوصيكم الله، لأنه في معنى يأمركم ويفرض عليكم.

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا ﴾ بالمصالح والرتب.

﴿ حَكِيمًا ﴾ (١١) فيما قضى وقدر.

في الكافي: عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن محمد بن إسماعيل بن بزيع عن إبراهيم بن مهزم عن إبراهيم الكرخي عن ثقة حدثه من أصحابنا قال: تزوجت بالمدينة فقال أبو عبد الله (عليه السلام): كيف رأيت؟ فقلت: ما أرى رجل من خير في امرأة إلا وقد رأيت فيها، ولكن خانتني، فقال: ما هو؟ قلت: ولدت جارية فقال: لعلك كرهتها، إن الله جل ثنائه يقول: ﴿ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٢٦) الحديث (٥٥).

نفعاً ﴿ (١) (٢) .

﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ ﴾ أي من ولد وارث من بطنها ، أو من صلب بنيتها ، أو بطن بناتها ، وإن سفل ذكراً كان أو أنثى ، منكم أو من غيركم .

﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ ذَيْنَ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ ذَيْنَ ﴾ فرض للرجل بحق الزواج ضعف ما للمرأة كما في النسب . والعلة هنا هي العلة هناك . وتستوي الواحدة والعدد منهن في الربع والثلث .

﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ ﴾ صفة رجل بالبناء للمفعول ، أي يورث منه ، أي الميت .

﴿ كَلَالَةً ﴾ خبر كان ، أو ﴿ يورث ﴾ خبره وكلاله حال من الضمير فيه . والكلاله حينئذٍ من لم يخلف ولداً ولا والداً ، أو مفعول له .

والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد والولد .

ويجوز أن يكون الوارث ويورث من أورث ، وكلاله من ليس بوالد ولا

ولد :

وقرأ ﴿ يورث ﴾ على البناء للفاعل . فالرجل الميت وكلاله يحتمل المعاني الثلاثة .

(١) أي كما أن الآباء والأبناء لا يدري مقدار نفعهم وأن أيهم أنفع ، كذلك الابن والبنت ، ولعل بتأ تكون أنفع لوالديها من الابن ، ولعل ابناً يكون أحسن لهما من البنت ، فينبغي أن يرضيا بما يختار الله لهما ، ويحتمل أن يكون ذكر الآباء والأبناء في الآية على المثال ، فيشمل جميع الأولاد والأقارب (مرآة العقول ج ٣ ، كتاب العقيدة ص ٥٢٩) .

(٢) الفروع ج ٦ كتاب العقيدة ، باب فضل البنات ص (٤) الحديث (١) .

وعلى الأول خبر أو حال ، وعلى الثاني مفعول له ، وعلى الثالث مفعول به .

وهي في الأصل مصدر ، بمعنى الكلال ، فاستعير لقرابة ليست بالبعضية ، لأنها كالةٌ بالإضافة إليها ، ثم وصف بها المورث والوارث بمعنى ذي كلالة .

وفي كتاب معاني الأخبار : حدثنا أبي رحمه الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن أبي عمير عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله قال : الكلالة ما لم يكن والد ولا ولد (١) .

وفي الكافي : بسند آخر عنه ( عليه السلام ) مثله (٢) .

﴿ أَوْ امْرَأَةً ﴾ عطف على رجل .

﴿ وَلَهُ ﴾ أي وللرجل ، واكتفى بحكمه عن حكم المرأة ، لدلالة العطف على تشاركها فيه ، أو لكل واحد منهما .

﴿ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ ﴾ أي من الأم .

﴿ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ﴾ سوى بين الذكر والأنثى ههنا ، لأن الانتساب بمحض الأنوثة .

في الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير ومحمد بن عيسى عن يونس جميعاً عن عمر بن أذينة عن بكير بن أعين قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : امرأة تركت زوجها وإخوتها وأخواتها لأبيها . فقال : للزوج النصف ، لثلاثة أسهم ، وللأخوة والأخوات من الأم

(١) كتاب معاني الأخبار ، باب معنى الكلالة ص (٢٧٢) الحديث (١) .

(٢) الفروع ج ٧ كتاب الموارث ، باب الكلالة ، ص (٩٩) الحديث (٣ و٢) .

الثالث ، الذكر والأنثى فيه سواء ، وبقي سهم فهو للأخوة والأخوات من الأب ، للذكر مثل حظ الأنثيين ، لأن السهام لا تعول ، ولا ينقص الزوج من النصف ، ولا الأخوة من الأم من ثلثهم ، لأن الله عز وجل يقول : ﴿ فإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهَمْ شُرَكَاءَ فِي الثَّلَاثِ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا السُّدُسُ ﴾ والذي عنى الله في قوله ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهَمْ شُرَكَاءَ فِي الثَّلَاثِ ﴾ إنما عنى بذلك الإخوة والأخوات من الأم خاصة (١) .

وبطريق آخر : عن الباقر (عليه السلام) مثله بأدنى تغيير غير مغير للمعنى (٢) .

﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ ﴾ لورثته بالزيادة على الثالث ، أو قصد المضارة بالوصية دون القرية ، والإقرار بدين لا يلزمه .

وهو حال من فاعل ﴿ يوصى ﴾ المذكور في هذه القراءة والمدلول عليه بقوله يوصى على البناء للمفعول في قراءة ابن عامر وابن كثير وابن عياش عن عاصم .

(١) الفروع ج ٧ كتاب الموارث ، باب ميراث الإخوة والأخوات مع الولد ص (١٠١) الحديث (٣) وتام الحديث (وقال في آخر سورة النساء ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله إن امراً هلك ليس له ولد وله أخت (يعني أختاً لأم وأب أو أختاً لأب) فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد وإن كانوا إخوة رجالاً ونساءً فللذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ فهم الذين يزدون وينقصون وكذلك أولادهم الذين يزدون وينقصون . ولو أن امرأة تركت زوجها وإخوتها لأمها وأختها لأبيها كان للزوج النصف ثلاثة أسهم وللإخوة من الأم سهمان وبقي سهم فهو للأختين للأب ، وإن كانت واحدة فهو لها ، لأن الأختين لأب لو كانتا أخوين لأب لم يزدادا على ما بقي ، ولو كانت واحدة أو كان مكان الواحدة أخ لم يزد على ما بقي ، ولا يزد أنثى من الأخوات ولا من الولد على ما لو كان ذكراً لم يزد عليه) .

(٢) الفروع ج ٧ كتاب الموارث باب ميراث الإخوة والأخوات مع الولد ص (١٠٣) الحديث (٥) .

﴿ وَصِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ ﴾ مصدر مؤكد ، أو منصوب بـ ﴿ غير مضار ﴾ على المفعول به ، أي لا يضار وصية من الله وهو الثلث فما دونه بالزيادة ، أو وصية من الله بالأولاد بالإسراف في الوصية والإقرار الكاذب .

وقرأ بإضافة ﴿ مضار ﴾ إلى الوصية .

﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ ﴾ بالمضار وغيره .

﴿ حَلِيمٌ ﴾ (١٢) لا يعاجل بعقوبته .

﴿ تِلْكَ ﴾ إشارة إلى الأحكام التي تقدمت في أمر اليتامى والوصايا والمواريث .

﴿ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ شرايعه التي كالحُدود المحدودة التي لا يجوز مجاوزتها .

﴿ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ \* (١٣) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (١٤) توحيد الضمير في ﴿ يدخله ﴾ للفظ ، وجمع ﴿ خالدين ﴾ للمعنى .

وقرأ نافع وابن عامر ﴿ ندخله ﴾ بالنون ، و ﴿ خالدين ﴾ حال مقدره كقولك : مررت برجل معه صقر صائداً به غداً ، وكذلك ﴿ خالداً ﴾ ، وليستا صفة لـ ﴿ جنات ﴾ و ﴿ ناراً ﴾ وإلا لوجب إبراز الضمير ، لأنهما جرتا على غير من هماله .

﴿ وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ ﴾ أي يفعلنها ، يقال : أتى الفاحشة وجاءها وغشيها ورهقها ، إذا فعلها ، وهي الزنا ، لزيادة قبحها وشناعتها .

﴿ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ ﴾ فاطلبوا ممن قذفهن أربعة من



الرجال المؤمنين يشهدون عليهن .

﴿ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ﴾ فاحبسوهن فيها .

﴿ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ ﴾ أي حتى يستوفي أرواحهن الموت ، أو يتوفاهن ملائكة الموت ، كان ذلك عقوبتهن في أوائل الإسلام ، فنسخ بالحد .

في مجمع البيان : عن الباقر والصادق (عليهما السلام) إن هذه الآية منسوخة (١) .

﴿ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾ (١٥) كتعيين الحد المخلص عن الحبس .

وفي تفسير العياشي : عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألته عن هذه الآية ﴿ وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ ﴾ إلى ﴿ سَبِيلًا ﴾ ؟ قال : هذه منسوخة ، قال : قلت : كيف كان ؟ قال : كانت المرأة إذا فجرت فقام عليها أربعة شهود أدخلت بيتاً ولم تحدث ولم تتكلم ولم تجالس ، وأوتيت فيه بطعامها وشرابها حتى تموت ، قلت : فقوله ﴿ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾ ؟ قال : جعل السبيل ، الجلد والرجم (٢) .

﴿ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ ﴾ يعني الزانية والزاني .

وقرأ ابن كثير بتشديد النون وتمكين مدّ الألف ، والباقون بالتخفيف من

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (٢١) نقله عند تفسيره لأية (١٥) من سورة النساء ، قال : وحكم هذه الآية منسوخ عند جمهور المفسرين ، وهو المروري عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) .

(٢) تفسير العياشي : ج ١ ص (٢٢٧) الحديث (٦١) وتتمام الحديث والإمساك في البيوت ، قال : قوله (واللذان يأتیانها منكم) قال : يعني البكر إذا أتت الفاحشة التي أنتها هذه الثيب (فأذوهما) قال : تحبس ، ﴿ فَإِنْ تَابَا أَوْ أَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا ﴾ إن الله كان تواباً رحيماً . وإنما أتممت الحديث لما يستشهد بذيله المصنف عن قريب ، فاحفظ .

غير تمكين (١) .

﴿ فَأَذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا ﴾ فاقطعوا عنهما الأذى واعرضوا عنهما بالإغماض والستر .

قيل : هذه الآية سابقة على الأولى نزولاً وكان عقوبة الزناة الأذى ثم الحبس ، ثم الجلد (٢) .

وقيل : الأولى في السحاقيات ، وهذه في اللواتين ، والزانية والزاني في الزناة (٣) .

وكلا القولين مخالف لما نقل عن الأئمة (عليه السلام) \* لما ثبت عنهم (عليهم السلام) : إن الآية الأولى منسوخة (٤) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : كان في الجاهلية إذا زنى الرجل يؤذى ، والمرأة تحبس في البيت إلى أن تموت ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى ﴿ والزانية والزاني فاجلدوا ﴾ الآية (٥) انتهى (٦) .

(١) قرئ بتخفيف النون وتشديدها ، فمن قرأ بالتخفيف فعلى الأصل كقولك : الزيدان والعمران ، ومن قرأ بالتشديد فلأن الأسماء المبهمة يسقط منها حرف في التثنية ، ألا ترى أنك تقول في التثنية : اللذان . والأصل أن يقال في التثنية اللذيان فلما حذف الياء زادوا نوناً وأدغمت في النون عوضاً عن المحذوف ، وفرقاً بين الاسم المبهم وغيره ، ونظيره قراءة من قرأ (فذاذك برهانان من ربك) بالتشديد لما بينا (البيان لابن الأنباري ص (٢٤٦)) .

(٢-٣) نقلهما البيضاوي عند تفسيره لآية (١٦) من سورة النساء .

(٤) لأنه قال (عليه السلام) (أي في ذيل خبر أبي بصير) : قوله ﴿ واللذان يأتيان منكم ﴾ قال : يعني البكر إذا أتت الفاحشة التي أتتها هذه الثيب ، فاذوهمما ، قال : تحبس ، فإن قوله هذا يدل على أنها منسوخة ، فإن الحكم في البكر الآن غير هذا - منه دام عزه - (هكذا في هامش نسخة ج) .

(٥) سورة النور / ٢ .

(٦) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٣٣) عند تفسيره لآية (١٥) من سورة النساء .

وفي تفسير العياشي عن أبي عبد الله (عليه السلام) ما يؤيده (١) .  
﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ (١٦) علة للأمر بالإعراض وترك المذمة .  
﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾ أي قبول التوبة الذي أوجبه الله على نفسه ،  
بمقتضى وعده من تاب عليه إذا قبل توبته .  
﴿ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ﴾ متلبسين بها سفهاً ، فإن ارتكاب  
الذنب سفه وتجاهل .

وفي مجمع البيان : روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال : كل  
ذنب عمله العبد ، وإن كان عالماً فهو جاهل حين خاطر بنفسه في معصية  
ربه ، فقد حكى الله سبحانه قول يوسف لإخوته ﴿ هل علمتم ما فعلتم  
بيوسف وأخيه إذ أنتم جاهلون ﴾ (٢) فنسبهم إلى الجهل لمخاطرتهم بأنفسهم  
في معصية الله (٣) .

وروي عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قيل له : فإن عاد وتاب  
مراراً؟ قال : يغفر الله له ، قيل : إلى متى؟ قال : حتى يكون الشيطان هو  
المحسور (٤) .

﴿ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ ﴾ أي من زمان قريب ، أي قبل حضور الموت  
لقوله تعالى ﴿ حتى إذا حضر أحدهم الموت ﴾ سماه قريباً ، لأن أمد الحياة  
قريب ، لقوله ﴿ قل متاع الدنيا قليل ﴾ (٥) ، أو قبل أن يشرب في قلوبهم حبه  
فيطبع عليها ، فيتعذر عليهم الرجوع .

(١) وهو خير أبي بصير المتقدم آنفاً .

(٢) سورة يوسف / ٨٩ .

(٣- ٤) مجمع البيان ج ٣ ص (٢٣) عند تفسيره لآية (١٧) من سورة النساء ص (١٠) و(١٩) .

(٥) سورة النساء / ٧٧ .

و ﴿ من ﴾ للتبعيض ، أي يتوبون في أي جزء من الزمان القريب الذي هو ما قبل أن ينزل بهم سلطان الموت ، أو يزين السوء (١) .  
وفي من لا يحضره الفقيه : وقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) (٢) في آخر خطبة خطبها : من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ، ثم قال : وإن السنة لكثيرة ، ومن تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه ، ثم قال : وإن الشهر لكثير ، ومن تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ، ثم قال : وإن اليوم لكثير ، من تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه ، ثم قال : وإن الساعة لكثيرة ، ومن تاب وقد بلغت نفسه هذه وأهوى بيده إلى حلقه تاب الله عليه (٣) .

وروى الثعلبي بإسناده إلى عبادة بن الصامت عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) هذا الخبر بعينه إلا أنه قال في آخره : وإن الساعة لكثيرة من تاب قبل أن يغرغر (٤) بها تاب الله عليه (٥) .

(١) من قوله (أي من زمان قريب) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، فلاحظ .  
(٢) وقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) الخ الظاهر أن اختلاف المراتب بحسب اختلاف الكمال ، فإن التوبة الكاملة ما يكون مع إصلاح النفس والأعمال بعدها كما قال الله تعالى ﴿ إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك أتوب عليهم ﴾ فإذا كانت قبل الموت بسنة وأصلح أعماله بتدارك ما فات منه حتى يظهر على نفسه وعلى العالمين أنه من التائبين حتى يقتدي به غيره فهو أكمل ، وهذا أحد معاني التوبة النصوحة ، ولو لم يحصل له توفيق السنة فلا أقل من شهر ، ويعد الأسبوع كما في خبر آخر ، ويعد اليوم ، وآخر مراتبها عند حضور الموت قبل معاينة أمور الآخرة ، فإنها لا تقبل بعدها ، كما في فرعون وقوله تعالى ﴿ الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين ﴾ . وقيل : التغييرات من قبيل النسخ ، تفضلاً من الله على عباده (روضة المتقين ج ١ ص ٣٤٣) .

(٣) من لا يحضره الفقيه ج ١ (٢٣) باب غسل الميت ص (٧٩) الحديث (٩) .  
(٤) فيه : أن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر ، أي ما لم تبلغ روحه حلقومه ، فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به المريض ، والغرغرة : أن يجعل المشروب في الفم ويردد إلى أصل الحلق ولا يبلغ (النهاية ج ٣ ص ٣٦٠ لغة غرغر) .  
(٥) رواه في مجمع البيان عن الثعلبي ج ٣ ص ٢٢ عند تفسيره لأية (١٧) من سورة النساء .

وروى بإسناده عن الحسن قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : لما هبط إبليس قال : وعزتك وعظمتك لا أفارق ابن آدم حتى تفارق روحه جسده ، فقال الله سبحانه : وعزتي وعظمتي لا أحجب التوبة عن عبدي حتى يفرغ بها (١) .

وفي الكافي عن الصادق ( عليه السلام ) : إذا بلغت النفس ههنا وأشار بيده إلى حلقه لم يكن للعالم توبة ثم قرأ هذه الآية (٢) (٣) .

وفيه وفي تفسير العياشي عن الباقر ( عليه السلام ) مثله ، وزاد : وكان للجاهل توبة (٤) (٥) .

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (٢٢) س (٢٥) رواه عند تفسيره لآية (١٧) من سورة النساء .  
 (٢) (إذا بلغت النفس ههنا) النفس بالتحريك واحد الأنفاس ، وبالتسكين الروح ، وكلاهما مناسب (وأشار بيده إلى حلقه) يعني قبل معاينة عالم الغيب قريباً من انقطاع زمان التكليف متصلاً به (لم يكن للعالم توبة) لتشديد الأمر عليه ، وعدم المساهلة معه ، لتفريطه في مقتضى علمه ، فلا عذر له ، بخلاف الجاهل فإنه يقبل توبته حيثئذ لوقوع المساهلة معه في كثير من الأمور ، وقبول توبته في هذا الوقت من جملتها . وقيل : الفرق بينهما ، إن ذنوب العالم أمور باطنية وصفات قلبية وملكات ردية نفسانية ، لا يمكن محوها عن النفس دفعة في مثل هذا الزمان القليل ، بل لا بد من مرور زمان يتبدل سيئاته إلى الحسنات ، بخلاف ذنوب الجاهل الناقص ، فإنها من الأعمال البدنية ، والأحوال النفسانية الخارجة عن صميم القلب وباطن الروح فيمكن محوها في لحظة ، (ثم قرأ : إنما التوبة ، الآية) والاستشهاد بقوله (بجهالة) فإنه يفهم منه أن قبول التوبة في هذا الوقت القريب من الموت للجاهل دون العالم ، وإلا لما كان لذكر الجهالة فائدة (تلخيص من شرح العلامة المازندراني على أصول الكافي ج ٢ ص (١٩٦) .

(٣) الأصول ج ١ كتاب فضل العلم ، باب لزوم الحجة على العالم وتشديد الأمر عليه ، الحديث (٣) .

(٤) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب فيما أعطى الله عز وجل آدم ( عليه السلام ) وقت التوبة ، الحديث (٣) .

(٥) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٢٨) الحديث (٦٤) .

ولا يخفى المنافات بينه وبين الأخبار الأولى .

وقيل في الجمع : (١) لعل السبب في عدم قبول التوبة من العالم في ذلك الوقت ، حصول يأسه من الحياة بإمارات الموت ، بخلاف الجاهل فإنه لا ييأس إلا بمعينة الغيب .

وأقول في الجمع : يمكن أن يكون المراد بذنب العالم الذي ليس له فيه توبة ، ذنب صدر عنه باضلال الناس عالماً باضلالهم للأغراض الدنيوية ، فلا يقبل توبته حينئذ ، لأن محض الندم في ذلك لا ينفع ، لأن جمعاً كثيراً قد عملوا بعلمه وضلوا ، فلا يجدي ندمه في ذلك الآن ، فلا يقبل توبته .

والمؤيد لهذا الجمع أنه رتب الحكم في الآية على العمل ، وقال ﴿ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ﴾ وفي الخبر على صفة العلم ، فيعلم أن منشأ العصيان إذا كان العمل فهو قابل للتوبة وقبولها ، وإذا كان منشأ العلم ليس بهذه المثابة .

قيل : ومن لطف الله بالعباد أن أمر قابض الأرواح بالابتداء في نزعها من أصابع الرجلين ، ثم يصعد شيئاً فشيئاً إلى أن يصل إلى الصدر ، ثم ينتهي إلى الحلق ، ليتمكن في هذه المهلة من الإقبال بالقلب على الله تعالى ، والوصية والتوبة ما لم يعاين ، والاستحلال ، وذكر الله سبحانه ، فيخرج روحه وذكر الله على لسانه فيرجى بذلك حسن خاتمته ، رزقنا الله ذلك بمنه وكرمه (٢) .

﴿ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ وعد بالوفاء بما وعد به ، وكتب على نفسه من قبول التوبة .

(١) القائل بالجمع : الفاضل الكاشي في تفسيره - منه دام عزه (كذا في هامش نسخة (ج)) .

(٢) نقله في الصافي عند تفسيره لآية (١٧) من سورة النساء .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ يعلم إخلاصهم بالتوبة .

﴿ حَكِيمًا ﴾ (١٧) لا يعاقب التائب .

﴿ وَلَيْسَتِ التُّوبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ ﴾ .

في من لا يحضره الفقيه : عن الصادق ( عليه السلام ) أنه سئل عن هذه الآية ؟ فقال : إذا عاين أمر الآخرة (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : نزلت في القرآن أن رعلون (٢) تاب حيث لم تنفعه التوبة ولم تقبل منه (٣) .

﴿ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا ﴾ سوى بين من سوف التوبة إلى حضور الموت من الفسقة والكفار وبين من مات على الكفر في نفي التوبة ، للمبالغة في عدم الاعتداد بها في تلك الحالة ، وكأنه قال : توبة هؤلاء وعدم توبة هؤلاء سواء .

وقيل : المراد بالذين يعملون السوء عصاة المؤمنين ، وبالذين يعملون السيئات المنافقون ، لتضاعف كفرهم وسوء أعمالهم ، وبالذين يموتون الكفار (٤) .

﴿ أُولَٰئِكَ آعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ (١٨) تأكيد لعدم قبول توبتهم وبيان

(١) من لا يحضره الفقيه ، ج ١ (٢٣) باب غسل الميت ، ص (٧٩) الحديث (١٠) .

(٢) الظاهر أنه كناية عن أحد الثلاثة ، ووجه التعبير غير بين ، والظاهر أن يكون رغلان بالراء المهملة والغين المعجمة والألف بدل الواو ، لأنه اسم على وزن عثمان كما قد يعبر عنه بفعلان ، والله يعلم - منه دام عزه (كذا في هامش نسخة ج) .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٣٣) عند تفسيره لآية (١٨) من سورة النساء .

(٤) من قوله (سوى بين من سوف التوبة) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي .

لتهية عذابهم ، وأنه يعذبهم متى شاء .

والاعتاد من العتاد ، وهو العدة . وقيل : أصله أعددنا ، فأبدلت الدال الأولى تاءً .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ﴾ في تفسير علي بن إبراهيم : في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في هذه الآية : أنه كان في الجاهلية في أول ما أسلموا في قبائل العرب إذا مات حميم الرجل وله امرأة ألقى الرجل ثوبه عليها وورث نكاحها بصدق حميمه الذي كان أصدقها ، يرث نكاحها كما يرث ماله ، فلما مات أبو قيس بن الأسلت ألقى محصن بن أبي قيس ثوبه على امرأة أبيه ، وهي كبشة ابنة معن بن عاصم<sup>(١)</sup>، فورث نكاحها ، ثم تركها لا يدخل بها ولا ينفق عليها ، فأتت رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فقالت : يا رسول الله ( صلى الله

(١) أبو قيس بن الأسلت ، واسم الأسلت عامر بن جشم ، كان يحض قومه على الإسلام ويقول : استبقوا إلى هذا الرجل ، وذلك بعد أن اجتمع مع النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وسمع كلامه وكان قبل ذلك في الجاهلية يناله ويدعي الحنيف . وذكر ابن سعد عن الواقدي بأسانيد عديدة قالوا : لم يكن أحد من الأوس والخزرج أوصف لدين الحنيفة ولا أكثر مسألة عنها من أبي قيس بن الأسلت ، وكان يسأل من اليهود عن دينهم فكان يقاربهم ، ثم خرج إلى الشام فنزل على آل جفنة فأكرموه ووصلوه وسأل الرهبان والأجبار فدعوه إلى دينهم فامتنع ، فقال له راهب منهم : يا أبا قيس إن كنت تريد دين الحنيفة فهو من حيث خرجت ، وهو دين إبراهيم ، ثم خرج إلى مكة معتمراً فبلغ زيد بن عمرو بن نفيل فكلمه ، فكان يقول : ليس أحد على دين إبراهيم إلا أنا وزيد بن عمرو ، وكان يذكر صفة النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وأنه يهاجر إلى يثرب ، فلما قدم النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) المدينة جاء إليه فقال : إلى مَ تدعو؟ فذكر له شرائع الإسلام ، فقال : ما أحسن هذا وأجمله ، ونقل عن ابن جريح عن عكرمة قال : نزلت فيه وفي امرأته كبشة بنت معن بن عاصم ﴿ لا يحل لكم أن تروثوا النساء كرهًا ﴾ والمتقول عن ابن جريح عند الطبري وغيره إنما هو قوله تعالى ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء ﴾ الآية قال : نزلت في كبشة بنت معن بن عاصم توفي عنها زوجها أبو قيس بن الأسلت فجنح إليها ابنه إلخ (تلخيص من الإصابة في تمييز الصحابة ج ٤ ص (١٦١) تحت رقم (٩٤٤) .



عليه وآله وسلّم) مات أبو قيس بن الأسلت فورث ابنه محصن نكاحي ، فلا يدخل عليّ ، ولا ينفق عليّ ولا يخلي سبيلي فألحق بأهلي ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلّم) : ارجعي إلى بيتك فإن يحدث الله في شأنك شيئاً فأعلمتكمه ، فنزل ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء إلا ما قد سلف أنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً ﴾ (١) فلحقت بأهلها . وكانت نسوة في المدينة قد ورث نكاحهن كما ورث نكاح كبشة ، غير أنه ورثهن غير الأبناء فأنزل ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ﴾ (٢) .

وفي تفسير العياشي عن إبراهيم بن ميمون عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألته عن هذه الآية ؟ قال : الرجل يكون في حجره اليتيمة ، فيمنعها من التزويج يضرّ بها تكون قريبة له (٣) .

وفي مجمع البيان : عن الباقر (عليه السلام) أنهازلت في الرجل يحبس المرأة عنده لا حاجة له إليها وينتظر موتها حتى يرثها (٤) .

و ﴿ كرهاً ﴾ في موضع الحال ، أي لا تأخذوهن على سبيل الإرث فتزوجوهن كارهات لذلك أو مكراهات عليه .

وقرأ حمزة والكسائي ﴿ كرهاً ﴾ بالضم في مواضعه ، وهما لغتان ، وقيل : بالضم المشقة وبالفتح ما يكره عليه .

﴿ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ ولا تحبسوهن ضراراً لهن .

﴿ لَتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا أُتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ في تفسير العياشي عن الصادق (عليه السلام) قال : الرجل يكون له المرأة فيضربها حتى تفتدي منه ، فنهى الله

(١) سورة النساء / ٢٢ .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٣٤) نقله عند تفسيره لآية (١٩) من سورة النساء .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٢٨) قطعة من حديث (٦٥) .

(٤) مجمع البيان ج ٣ ص (٢٤) عند نقله لسبب نزول آية (١٩) من سورة النساء .

عن ذلك (١) .

وفي مجمع البيان : عنه ( عليه السلام ) أن المراد بها الزوج أمره الله سبحانه بتخليه سبيلها إذا لم يكن له فيها حاجة ، وأن لا يمسكها ضراراً بها حتى تفتدي ببعض مالها (٢) .

وأصل العضل ، التضييق ، يقال : عضلت الدجاجة بيضها .

وقيل في توجيه عطفه : إنه عطف على ﴿ أن ترثوا ﴾ و ﴿ لا ﴾ لتأكيد النفي ، أو المراد بـ ﴿ لا يحل لكم ﴾ النهي عن أن ترثوا ، فلا يلزم عطف الإنشاء على الإخبار .

﴿ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ ﴾ كالنشوز وسوء العشرة وعدم التعفف .

والاستثناء من أعم عام الظرف أو المفعول له ، تقديره : ولا تعضلوهم للافتهاء إلا وقت أن يأتين بفاحشة ، أو لا تعضلوهم لعله إلا أن يأتين بفاحشة .

وقرأ ابن كثير وأبو بكر بفاحشة مبينة هنا ، وفي الأحزاب والطلاق بفتح الياء ، والباقون بكسرها فيهن (٣) .

في مجمع البيان : عن الباقر ( عليه السلام ) كل معصية (٤) .

وفي الكافي : عن الصادق ( عليه السلام ) إذا قالت له : لا أغتسل لك من جنابة ، ولا أبر لك قسماً ، ولأوطين فراشك من تكرهه ، حل له أن

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٢٨) ذيل حديث (٦٥) .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (٢٤) عند نقله المعنى لأية (١٩) من سورة النساء .

(٣) من قوله (كالنشوز) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لأية (١٩) من سورة النساء .

(٤) مجمع البيان : ج ٣ ص (٢٤) عند تفسيره لأية (١٩) من سورة النساء ، قال : والأولى حمل الآية على كل معصية وهو المروي عن أبي جعفر ( عليه السلام ) .

يخلعها ، ويحل له ما أخذ منها (١) .

﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ بالإِنصاف في الفعل ، والإجمال في القول .

﴿ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ (١٩)  
أي فلا تفارقوهن لكرهه النفس ، فإنها قد تكره ما هو أصلح ديناً وأكثر خيراً ،  
وقد تحب ما هو بخلافه ، وليكن نظركم إلى ما هو أصلح للدين وأدنى إلى  
الخير .

و ﴿ عَسَى ﴾ في الأصل علة الجزاء ، فأقيم مقامه .  
والمعنى : فإن كرهتموهن فاصبروا عليهن ، فعسى أن تكرهوا شيئاً وهو  
خير لكم .

﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ ﴾ تطليق امرأة وتزوج أخرى .

﴿ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ ﴾ جمع الضمير ، لأنه أراد بالزوج ، الجنس .

﴿ قِنْطَارًا ﴾ مالا كثيراً .

في مجمع البيان : عن الباقر والصادق (عليهما السلام) ، القنطار مالا  
مسك ثور ذهباً (٢) .

﴿ فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ ﴾ أي من القنطار .

(١) الفروع ج ٦ كتاب الطلاق ، باب الخلع ص (١٣٩) الحديث (١) ولفظ الحديث (عن أبي  
عبد الله (عليه السلام) قال : لا يحل خلعها حتى تقول : إلخ ) .

(٢) مجمع البيان : ج ٣ ص (٢٥) عند تفسيره الآية (٢٠) من سورة النساء . وأما ما نسبته إلى  
الصادقين (عليهما السلام) في معنى الكلمة ففي ج ١ عند تفسيره الآية (١٤) من سورة آل  
عمران ﴿ زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة ﴾ ص (٤١٧)  
س (٢٣) حيث قال : وقيل : هو مالا مسك ثور ذهباً عن أبي نضرة ، وبه قال الفراء ، وهو  
المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) .

﴿ شَيْئاً ﴾ أي شيئاً قليلاً .

﴿ أَتَاخُذُونَهُ بُهْتَاناً وَإِنَّمَا مُبِيناً ﴾ (٢٠) استفهام إنكار وتوبيخ ، أي أتأخذونه باهتين وآثمين ، ويحتمل النصب على العلة كما في قولك : قعدت عن الحرب جنباً ، لأن الأخذ بسبب بهتانهم وافترائهم المآثم .

قيل : كان الرجل منهم إذا أراد جديدة بهت التي تحته بفاحشة حتى يلجئها إلى الافتداء منه بما أعطاها ليصرفه إلى تزوج الجديدة ، فنهوا عن ذلك (١) .

والبهتان الكذب الذي يبهت المكذوب عليه ، وقد يستعمل في الفعل الباطل ، ولذا فسر هنا بالظلم .

﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ ﴾ إنكار لاسترداد المهر ، والحال أنه وصل إليها بالملامسة ودخل بها وتقرر المهر .  
﴿ وَأَخْذَنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ (٢١) عهداً وثيقاً .

في مجمع البيان عن الباقر (عليه السلام) : هو العهد المأخوذ على الزوج حالة العقد : من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان (٢) .

في الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن أبي أيوب عن بريد قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله عز وجل ﴿ وَأَخْذَنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ ؟ قال : الميثاق هي الكلمة التي عقد بها النكاح ، وأما غليظاً فهو ماء الرجل يفضيه إليها (٣) .

(١) أورده البيضاوي في تفسيره لآية (٢٠) من سورة النساء .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (٢٦) عند نقل المعنى لآية (٢٠) من سورة النساء ، قال : عن الحسن وابن سيرين والضحاك وقتادة والسدي ، وهو المروي عن أبي جعفر (عليه السلام) .

(٣) الفروع ، ج ٥ كتاب النكاح ، باب نوادر ص (٥٦٠) الحديث (١٩) .

وعن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فِرْجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ (١) .

﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ ﴾ أي التي نكحها آباؤكم .

وإنما ذكر ﴿ مَا ﴾ دون ﴿ مِنْ ﴾ ، لأنه أريد به الصفة ، أو إشارة إلى نقصان عقولهن .

وقيل : ما مصدرية على إرادة المفعول من المصدر .

﴿ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ بيان ما نكح على الوجهين .

﴿ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ استثناء من المعنى اللازم للنهي ، كأنه قيل : تستحقون العقاب بنكاح منكوحة آبائكم إلا ما قد سلف . أو من اللفظ للمبالغة في التحريم والتعميم .

كقوله :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب (٢)

والمعنى : ولا تنكحوا حلائل آبائكم إلا ما قد سلف إن أمكنكم أن تنكحوه . وقيل : الاستثناء منقطع ، ومعناه لكن ما قد سلف ، فإنه لا مؤاخذه

(١) رواه في الدر المنثور ج ٢ ص (٤٦٨) في تفسيره للآية عن ابن أبي شيبة عن عكرمة ومجاهد . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ج ٥ ص (٧٣) من (١٠) عن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) مسنداً . ورواه في مجمع البيان ج ٣ ص (٢٦) عند تفسيره لآية (٢١) من سورة النساء عنه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) مرسلًا .

(٢) هو من قصيدة للنايعة الذبياني يمدح بها النعمان بن الحرث ، والضمير في (فيهم) ، وفي (سيوفهم) يرجع إلى جيش النعمان ، وفي (بهن) إلى قوله : سيوفهم ، والفلول بالفاء كفلوس جمع فل وهو الكسر في حد السيف ، والقراع بالقاف والراء والعين المهملتين ككتاب بمعنى الضرب ، و(الكتائب) جمع كتيبة ، وهي بالمشثاء والياء والموحدة كسفينة الجيش (جامع الشواهد باب الواو بعده اللام) .

عليه (١) .

وفي تفسير العياشي : عن الباقر ( عليه السلام ) يقول الله تعالى ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء ﴾ فلا يصلح للرجل أن ينكح امرأة جده (٢) .

وفيه عن الحسين بن زيد قال : سمعت أبا عبد الله ( عليه السلام ) يقول : إن الله حرم علينا نساء النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يقول الله ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء ﴾ (٣) .

وفي عيون الأخبار في باب ما جاء عن الرضا ( عليه السلام ) في قول النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أنا ابن الذبيحين ، حديث طويل يقول فيه : وكانت لعبد المطلب خمس من السنن أجراها الله تعالى في الإسلام : حرم نساء الآباء على الأبناء (٤) .

﴿ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا ﴾ علة للنهي ، أي إن نكاحهن كان فاحشة عند الله ، ما رخصن فيه لامة من الأمم ، ممقوتاً عند ذي المروات ، ولذلك سمي ولد الرجل من زوجة أبيه المقتى (٥) .

(١) من قوله ( وعن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لآية (٢١ - ٢٢) من سورة النساء .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٠) الحديث (٦٩) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٠) الحديث (٧٠) .

(٤) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ، ج ١ باب (١٨) ما جاء عن الرضا ( عليه السلام ) في قول النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أنا ابن الذبيحين ص (٢١٢) وتام الحديث (سنّ الدية في القتل مائة إبل ، وكان يطوف بالبيت سبعة أشواط ، ووجد كنزاً فأخرج منه الخمس ، وسمى زمزم حين حفرها سقاية الحاج) .

(٥) الزجاج في قوله تعالى ﴿ انه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً ﴾ قال : المقت أشد البغض . المعنى : أنهم اعلّموا أن ذلك في الجاهلية كان يقال له مقت ، وكان المولود عليه يقال له : المقتى (لسان العرب ج ٢ في لغة (مقت)) .

﴿ وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (٢٢) سبيل من يراه ويفعله . وقد مر سبب نزولها .

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ ﴾ المراد تحريم نكاحهن لأنه معظم ما يقصد منهن ، ولأنه المتبادر إلى الفهم .

والأمهات تعم من ولدتك أو ولدتك من ولدك ، وإن علت . والبنات تتناول من ولدتها ، أو ولدتك من ولدها وإن سفلت . والأخوات تشمل الأخوات من الأوجه الثلاثة ، وكذا الباقيات . والعممة كل أنثى ولدها من ولد ذكر أولدك . والخالة كل أنثى ولدها من ولد أنثى ولدتك قريباً أو بعيداً . وبنات الأخ وبنات الأخت تتناول القربى والبعدي .

﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ ﴾ سماهما أمّاً وأختاً ؟ لأنه قال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب (١) وقال ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : الرضاع لحمة كلحمة النسب (٢) فعم التحريم .

﴿ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ ﴾ وإن علون .

﴿ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾ أي دخلتم بهن في السر، وهي كناية عن الجماع .

والربائب جمع ربيبة ، والربيب ولد المرأة من آخر ، سمي به لأنه يربّه كما يربي ولده ، في غالب الأمر فعيل بمعنى مفعول، وإنما لحقته التاء ، لأنه صار اسماً ، و ﴿ اللاتي في حجوركم ﴾ صفة لها ، وفائدتها تقوية العلة وتكميلها .

(١) عوالي اللآليء ج ١ ص (٤٤) الحديث (٥٥) وفي ج ٢ ص (٢٦٨) الحديث (٢٢) ولفظه (إن

الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب) وفي مجمع البيان ج ٣ ص (٢٨) نحوه .

(٢) نقله في الصافي ولم أعثر عليه في كتب الأخبار .

والمعنى أن الربائب إذا كانت في احتضانكم ، قوى الشبهة بينها وبين أولادكم ، فصارت أحقاء بأن تجروها مجراهم ، لا تقييد الحرمة ، و ﴿ اللاتي دخلتم بهن ﴾ صفة للنساء ، والثاني مقيدة للفظ والحكم ، ولا يجوز أن يكون صفة للنساءين ، لأن عاملهما مختلف .

فالحاصل من مضمون الآية : أن أمهات النساء حرام مطلق ، دخل بالنساء أم لم يدخل إذا عقد عليها ، ولا يحرم بنات النساء إلا إذا دخل بالأمهات .

ففي من لا يحضره الفقيه ، والتهذيب عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) : إذا تزوج الرجل المرأة حرمت عليه ابنتها إذا دخل بالأم ، فإذا لم يدخل بالأم فلا بأس أن يتزوج بالإبنة . وإذا تزوج الابنة فدخلك بها أو لم يدخل بها فقد حرمت عليه الأم (١) .

وقال ( عليه السلام ) : الربائب حرام كن في الحجر ، أو لم يكن (٢) .

وفي رواية أخرى قال : الربائب عليكم حرام مع الأمهات اللاتي قد دخلتم بهن هن في الحجور وغير الحجور سواء والأمهات مبهمات دخل بالبنات أو لم يدخل بهن فحرموا وأبهموا ما أبهم الله (٣) .

فما ورد عنهم ( عليهم السلام ) بخلاف ذلك محمول على التقية لموافقته العامة ومخالفته القرآن .

(١) التهذيب ج ٧ (٢٥) باب من أحل الله نكاحه من النساء وحرم منهن في شرع الإسلام ، ص (٢٧٣) الحديث (٢) .

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ٣ (١٢٤) باب ما أحل الله عز وجل من النكاح وما حرم منه ص (٢٦٢) الحديث (٣٣) .

(٣) التهذيب ج ٧ (٢٥) باب من أحل الله نكاحه من النساء وحرم منهن في شرع الإسلام ، ص (٢٧٣) الحديث (١) .



وفي الكافي عن أبي الحسن ( عليه السلام ) أنه سئل عن الرجل يتزوج المرأة متعة ، أيحل له أن يتزوج ابنتها ؟ قال : لا (١) .

وعن الصادق ( عليه السلام ) أنه سئل عن رجل طلق امرأته فبانث منه ولها ابنة مملوكة فاشتراها ، أيحل له أن يطأها ؟ قال : لا .

وعن الرجل تكون عنده المملوكة وابنتها ، فيطأ إحداهما فتموت وتبقى الأخرى ، أيصلح له أن يطأها ؟ قال : لا (٢) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : إن الخوارج زعمت أن الرجل إذا كانت لأهله بنت ولم يربها ولم يكن في حجره ، حلت له ، لقول الله ﴿ اللاتي في حجوركم ﴾ ثم قال الصادق ( عليه السلام ) : لا تحل له (٣) .

﴿ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ تصريح بعد اشعار ، دفعاً للقياس .

وزاد في نسخة (ج) هنا ما يلي

أبو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم قال : كنت عند أبي عبد الله ( عليه السلام ) فأتاه رجل فسأله عن رجل تزوج امرأة فماتت قبل أن يدخل بها ، أيتزوج بأمها ؟ فقال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : قد فعله رجل منا فلم نر به بأساً ، فقلت : جعلت فداك ما تفتخر الشيعة إلا بقضاء

(١) الفروع ج ٥ كتاب النكاح باب الرجل يتزوج المرأة فيطلقها أو تموت قبل أن يدخل بها أو بعده فيتزوج أمها أو ابنتها ص (٤٢٢) الحديث (٢) .

(٢) الفروع ج ٥ ، كتاب النكاح باب الجمع بين الأختين من الحرائر والإماء ص (٤٣٣) الحديث (١٣) .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ، ج ١ ص (١٣٥) عند تفسيره لآية (٢٣) من سورة النساء .

علي ( عليه السلام ) في هذه الشمخية التي أفتاها ابن مسعود أنه لا بأس بذلك ، ثم أتى علياً ( عليه السلام ) فسأله ، فقال له علي ( عليه السلام ) من أين أخذتها ؟ فقال : من قول الله عز وجل ﴿ وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم ﴾ فقال علي ( عليه السلام ) : إن هذه مستثناة وهذه مرسله وأمها نساءكم فقال أبو عبد الله ( عليه السلام ) للرجل : أما تسمع ما يروى هذا عن علي ( عليه السلام ) ، فلما قمت ندمت وقلت : أي شيء صنعت يقول هو : قد فعله رجل منا فلم نر به بأساً ، وأقول أنا : قضى علي ( عليه السلام ) فيها ، فلقيته بعد ذلك فقلت : جعلت فداك مسألة الرجل إنما كان الذي قلت ، يقول كان زلة مني فما تقول فيها ؟ فقال : يا شيخ تخبرني أن علياً ( عليه السلام ) قضى بها وتسالني ما تقول فيها (١) (٢) .

- (١) قوله (في الشمخية) يحتمل أن تسميتها بها ، لأنها صارت سبباً لافتخار الشيعة على العامة ، وقال الوالد العلامة : إنما وسمت المسألة بالشمخية بالنسبة إلى ابن مسعود ، فإنه عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمع ، أو لتكبر ابن مسعود فيها عن متابعة أمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، يقال : شمع بأنفه ، أي تكبر وارتفع . والثقية ظاهر من الخبر انتهى . وأقول : أكثر علماء الإسلام على أن تحريم أمهات النساء ليس مشروطاً بالدخول بالنساء لقوله تعالى ﴿ وأمها نساءكم ﴾ الشامل للمدخول بها وغيرها ، والأخبار الواردة في ذلك كثيرة . وقال ابن عقيل منا : وبعض العامة : لا تحرم الأمهات إلا بالدخول بيناتهن كالبنات ، وجعلوا الدخول المعتبرة في الآية متعلقاً بالمعطوف والمعطوف عليه جميعاً ولصححة جميل بن دراج وحماد وغيره ، وأجاب الشيخ عن الأخبار بأنها مخالفة للكتاب ، إذ لا يصح العود إليهما معاً ، وعلى تقدير العود إلى الأخيرة تكون (من) في ابتدائية وعلى تقدير العود إلى الأولى بيانية ، فيكون من قبيل عموم المجاز وهو لا يصح ، وقيل يتعلق الجار بهما ومعناه مجرد الاتصال على حد قوله تعالى ﴿ المنافقون بعضهم من بعض ﴾ ولا ريب أن أمهات النساء متصلات بالنساء ، ولا يخفى أنه أيضاً خلاف الظاهر ، ولا يكون الاستدلال إلا به (مرآة العقول ج ٣ ص ٤٧٣) .
- (٢) الفروع ج ٥ كتاب النكاح باب الرجل يتزوج المرأة فيطلقها أو تموت قبل أن يدخل بها أو بعده فيتزوج أمها أو بنتها ص (٤٢٢) الحديث (٤) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج  
وحماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الأم والابنة سواء إذا لم  
يدخل بها ، إذا تزوج المرأة ثم طلقها قبل أن يدخل بها ، فإنه إن شاء تزوج  
أمها وإن شاء تزوج ابنتها (١) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن  
أبي نصر قال : سألت أبا الحسن ( عليه السلام ) يتزوج المرأة متعة ، أيحل له  
أن يتزوج ابنتها ؟ قال : لا (٢) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن الحكم عن العلاء بن  
رزين عن محمد بن مسلم عن أحدهما ( عليه السلام ) قال : سألته عن رجل  
تزوج امرأة ، فنظر بعض جسدها ، أيتزوج ابنتها ؟ قال : لا ، إذا رأى منها ما  
يحرم على غيره فليس له أن يتزوج ابنتها (٣) .

أقول : قد ذكرنا أن ما ورد عنهم بخلاف ما يدل عليه ظاهر القرآن  
والأخبار الصحيحة ، محمول على التقية ، لموافقة العامة ، ومخالفة القرآن ،  
وقد رد شيخ الطائفة في التهذيب الأحاديث المتضمنة لعدم تحريم الأم بدون  
الدخول بالبنت ، للشذوذ ومخالفة ظاهر الكتاب ، قال : وكل حديث ورد هذا  
المورد فإنه لا يجوز العمل عليه ، لأنه روي عن النبي ( صلى الله عليه وآله  
وسلم ) وعن الأئمة ( عليهم السلام ) أنهم قالوا : إذا جاءكم حديث عنا  
فاعرضوه على كتاب الله فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالفه فاطرحوه أو ردوه  
علينا (٤) .

(١) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ، باب الرجل ..... ص (٤٢١) الحديث (١) .  
(٢) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ، باب الرجل ..... ص (٤٢٢) الحديث (٢) .  
(٣) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ، باب الرجل ..... ص (٤٢٢) الحديث (٣) .  
(٤) التهذيب ج ٧ (٢٥) باب من أحل الله نكاحه من النساء وحرم منهن في شرع الإسلام ص  
(٢٧٥) ذيل حديث (٦٥) .

إلى هنا ما في نسخة (ج) زائداً على سائر النسخ .

﴿ وَحَلَائِلَ أَبْنَائِكُمُ ﴾ زوجاتهم . سميت الزوجة حليلة لحلها ، أو لحلولها مع الزوج .

﴿ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ احترازاً عن المتبنى ، لا عن أبناء الولد ، فإنهم الأولاد للصلب فيشملونهم وإن سفلوا .

في الكافي والتهذيب عن الصادق ( عليه السلام ) : في الرجل يكون عنده الجارية يجردها وينظر إلى جسدها نظر شهوة هل تحل لأبيه ؟ وإن فعل أبوه هل تحل لابنه ؟ قال : إذا نظر إليها نظر شهوة ، ونظر منها إلى ما يحرم على غيره لم تحل لابنه ، وإن فعل ذلك الابن لم تحل للاب (١) (٢) .

وفي الكافي عن الباقر ( عليه السلام ) هل كان لرسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) حليلتي الحسن والحسين (عليهما السلام) ؟ فإن قالوا : نعم كذبوا وفجروا ، وإن قالوا : لا فهما أبناء لصلبه (٣) .

وفي هذا الخبر دلالة على أن ولد البنت ولد الصلب ، وحليته تحرم على الجد . وفي الخبر الأول دلالة على تحريم حليلة الابن وإن لم يدخل بها الابن .

﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ ﴾ في موضع الرفع عطفاً على المحرمات ، والحرمة غير مقصورة على النكاح بل يشمل النكاح وملك اليمين .

(١) الفروع ج ٥ باب ما يحرم على الرجل مما نكح ابنة وأبوه وما يحل له ص (٤١٨) الحديث (٢) ولفظ الحديث مع ما في التهذيب مختلف والمقصود واحد وما نقله في المتن موافق للتهذيب ، فلاحظ .

(٢) التهذيب ج ٨ (٩) باب السراري وملك الإيمان ص (٢١٢) الحديث (٦٤) .

(٣) لم أعر عليه في الكافي ، ورواه في الوسائل عن الاحتجاج ، لاحظ الوسائل ج ٧ كتاب النكاح الباب (٢) من أبواب المصاهرة ، الحديث (١٢) .

في الكافي عن الصادق ( عليه السلام ) في رجل طلق امرأته أو اختلعت، أو بارءت أله أن يتزوج بأختها؟ قال: إذا برأت عصمتها ولم يكن له عليها رجعة، فله أن يخطب أختها. وفي رجل كانت عنده أختان مملوكتان فوطىء إحداهما ثم وطىء الأخرى، قال: إذا وطىء الأخرى فقد حرمت عليه الأولى حتى تموت الأخرى، قلت: أرأيت إن باعها أتحل له الأولى؟ قال: إن كان يبيعهما لحاجة ولا يخطر على قلبه من الأخرى شيء، فلا أرى بذلك بأساً، وإن كان يبيعهما ليرجع إلى الأولى، فلا ولا كرامة (١).

وفي التهذيب: عنه عن أبيه ( عليه السلام ) في أختين مملوكتين تكونان عند الرجل جميعاً؟ قال: قال علي ( عليه السلام ): أحلتها آية وحرمتها آية أخرى، وأنا أنهى عنها نفسي وولدي انتهى (٢).

والآية المحللة قوله سبحانه ﴿والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾ (٣).

والآية المحرمة هي قوله عز وجل ﴿وأن تجمعوا بين الأختين﴾.

وجعل في التهذيب مورد الحل الملك ومورد الحرمة الوطىء (٤).

ومما يدل على أن موردهما واحد ما رواه فيه عن الباقر ( عليه السلام ) أنه سئل عما يروي الناس عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) عن أشياء من الفروج لم يكن يأمر بها ولا ينهى عنها إلا نفسه وولده، فقيل: كيف يكون

(١) الفروع ج ٥ كتاب النكاح باب الجمع بين الأختين من الحرائر والإماء، ص (٤٣٢) الحديث (٧).

(٢) التهذيب ج ٧ (٢٥) باب من أحل الله نكاحه من النساء وحرّم منهن في شرع الإسلام ص (٢٨٩) الحديث (٥١).

(٣) سورة المؤمنون / ٦.

(٤) التهذيب ج ٧ (٢٥) باب من أحل الله نكاحه من النساء وحرّم منهن في شرع الإسلام ص (٢٨٩) ذيل حديث (٥١).

ذلك؟ قال: أحلتها آية وحرمتها آية أخرى، فقيل: هل الآيتان أن تكون إحداهما نسخت الأخرى، أم هما محكمتان ينبغي أن يعمل بهما؟ فقال: قد بين لهم إذ نهى نفسه وولده، قيل ما منعه أن يبين ذلك للناس، قال: خشي أن لا يطاع، ولو أن أمير المؤمنين ثبتت قدماء أقام الكتاب كله والحق كله، انتهى<sup>(١)</sup>.

ووجهه أنه (عليه السلام) لم يصرح بالحق: أن عثمان عليه ما عليه رجح التحليل في وطى الأختين المملوكتين كما نقلوا عنه<sup>(٢)</sup>.

﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ استثناء من لازم المعنى، أو منقطع، معناه: لكن ما سلف مغفور له.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٢٣) أي يغفر لما سلف منهم قبل الإسلام من الجمع بين الأختين، فإن الإسلام يجب ما قبله.

وزاد في نسخة (ج) هنا حديثاً آخر، وقال:

وفي كتاب الخصال: عن موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد (عليهم السلام) أنه قال: سأل أبي (عليه السلام) عما حرم الله عز وجل من الفروج في القرآن وعمّا حرمه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في السنة؟ فقال: الذي حرم الله عز وجل: أربعة وثلاثون وجهاً، سبعة عشر في القرآن، وسبعة عشر في السنة، فأما التي في القرآن فالزنا قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا﴾ (٣) ونكاح امرأة الأب، قال الله عز وجل:

(١) التهذيب ج ٧ (٤١) باب من الزيادات في فقه النكاح ص (٤٦٣) الحديث (٦٤).

(٢) قال البيضاوي عند تفسيره لقوله تعالى ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ إِيْمَانُكُمْ﴾: ما لفظه (وقوله): أو ما ملكت إيمانكم، فرجح عليّ كرم الله وجهه التحريم وعثمان رضي الله عنه التحليل، وقول عليّ أظهر، لأن آية التحليل مخصوصة في غير ذلك، ولقوله عليه الصلاة والسلام: ما اجتمع الحلال والحرام إلا غلب الحرام.

(٣) سورة الإسراء/٣٢.

﴿ ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء ﴾ و ﴿ أمهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم واخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ، فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف ﴾ والحائض حتى تطهر قال الله عز وجل ﴿ ولا تقربوهن حتى يطهرن ﴾ (١) والنكاح في الاعتكاف ، قال الله عز وجل ﴿ ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد ﴾ (٢) .

وأما التي في السنة ، فالمواقعة في شهر رمضان نهائياً ، وتزويج الملاعنة بعد اللعان . والتزويج في العدة والمواقعة في الإحرام . والمحرم يتزوج أو يزوج ، والمظاهر قبل أن يكفر ، وتزويج المشركة ، وتزويج الرجل امرأة قد طلقها للعدة تسع تطليقات ، وتزويج الأمة على الحرة ، وتزويج الذمية على المسلمة ، وتزويج المرأة على عمتها وخالتها ، وتزويج الأمة من غير إذن مولها ، وتزويج الأمة على من يقدر على تزويج الحرة ، والجارية من السبي قبل القسمة ، والجارية المشتركة . والجارية المشتراة قبل أن يستبرأها ، والمكاتبه التي قد أدت بعض المكاتبه (٣) .

﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ ذوات الأزواج ، أحصنهن التزويج ، أو الأزواج .

وقرأ الكسائي في جميع القرآن غير هذا الحرف بكسر الصاد ، لأنهن

(١) سورة البقرة / ٢٢٢ .

(٢) سورة البقرة / ١٨٧ .

(٣) كتاب الخصال : أبواب الثلاثين وما فوقه (الفروج المحرمة في الكتاب والسنة على أربعة

وثلاثين وجهاً ص (٥٣٢) الحديث (١) .

أحصن فزوجهن .

وفي من لا يحضره الفقيه وتفسير العياشي عن الصادق ( عليه السلام )  
من ذوات الأزواج (١) (٢) .

﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ من اللاتي سبين ولهن أزواج كفار ، فإنهن  
حلال للسابين ، والنكاح مرتفع بالسبي كما في مجمع البيان عن أمير  
المؤمنين ( عليه السلام ) (٣) واللاتي اشترين ولهن أزواج ، فإن بيعهن  
طلاقهن ، كما في الكافي عن الصادق ( عليه السلام ) في عدة روايات (٤)  
واللاتي تحت العبيد فيأمرهم مواليتهم بالإعزال ، ويستبرؤهن ثم يمسهن بغير  
نكاح .

عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد عن ابن محبوب عن أبي أيوب  
عن محمد بن مسلم قال : سألت أبا جعفر ( عليه السلام ) عن قول الله عز  
وجل ﴿ وَالْمَحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ قال : هو أن يأمر  
الرجل عبده وتحت أمته ، فيقول له : اعتزل امرأتك ولا تقربها حتى تحيض ثم  
يمسها فإذا حاضت بعد مسه إياها ردّها عليه بغير نكاح (٥) .

﴿ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ مصدر لفعل محذوف ، أي كتب الله عليكم  
تحريم هؤلاء كتاباً .

وقرىء ﴿ كتب الله ﴾ بالجمع والرفع ، أي هذه فرائض الله عليكم ،

(١) من لا يحضره الفقيه ج ٣ (١٢٩) باب الإحصان ص (٢٧٦) قطعة من حديث (٢) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٢) الحديث (٨١) .

(٣) مجمع البيان ج ٣ ص (٣١) عند تفسيره لآية (٢٤) من سورة النساء قال : (من سبي من كان له  
زوج عن علي ( عليه السلام )) .

(٤) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ص (٤٨٣) باب الرجل يشتري الجارية ولها زوج حر أو عبد ،  
فلاحظ .

(٥) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ص (٤٨١) باب الرجل يزوج عبده أمته ثم يشتهيها ، الحديث (٢) .



وكتب الله بلفظ الفعل .

﴿ وَأَجِلْ لَكُمْ ﴾ عطف على الفعل المضمر الذي نصب كتاب الله .

وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم على البناء للمفعول عطفاً على ﴿ حُرِّمَتْ ﴾ .

﴿ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ سوى المحرمات الثمان المذكورة ، وخرج عنه بالسنة ما في معنى المذكورات ، كسائر محرمات الرضاع ، والجمع بين المرأة وعمتها وخالتها بغير إذنها .

في الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن فضال عن ابن بكير عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : لا تزوج ابنة الأخ ولا ابنة الأخت على العممة ولا على الخالة إلا بإذنها . وتزوج العممة والخالة على ابنة الأخ وابنة الأخت بغير إذنها<sup>(١)</sup> .

عدة من أصحابنا : عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رثاب عن أبي عبيدة الحذاء قال : سمعت أبا جعفر ( عليه السلام ) قال : لا تنكح المرأة على عمتها ولا خالتها إلا بإذن العممة والخالة<sup>(٢)</sup> .

وفي تهذيب الأحكام : محمد بن أحمد بن يحيى عن بنان بن محمد عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ( عليهما السلام ) قال : سألته عن امرأة تزوجت على عمتها وخالتها ؟ قال : لا بأس ، وقال : تزوج العممة والخالة على ابنة الأخ وابنة الأخت ، ولا تزوج بنت الأخ والأخت على العممة والخالة إلا برضا منهما ، فمن فعل فنكاحه باطل<sup>(٣)</sup> .

(١) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ص (٤٢٤) باب المرأة تزوج على عمتها أو خالتها ، الحديث (١) .

(٢) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ص (٤٢٤) باب المرأة تزوج على عمتها أو خالتها ، الحديث (٢) .

(٣) التهذيب ج ٧ (٢٩) باب نكاح المرأة وعمتها وخالتها وما يحرم من ذلك وما لا يحرم

ص (٣٣٣) الحديث (٥) .

وأما ما رواه في غوالي اللثالي عن علي بن جعفر قال : سألت أخي موسى ( عليه السلام ) عن الرجل يتزوج المرأة على عمتها وخالتها ؟ قال : لا بأس ، لأن الله عز وجل يقول ﴿ وأحل لكم ما وراء ذلكم ﴾ .

فمحمول على أنه إذا كان التزوج بإذنهما .

﴿ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ مفعول له . والمعنى : أحل لكم ما وراء ذلكم إرادة أن تبتغوا النساء بأموالكم بالصرف في مهورهن ، أو أثمانهن في حال كونكم محصنين غير مسافحين . ويجوز أن لا يقدر مفعول تبتغوا ، وكأنه قيل : إرادة أن تصرفوا أموالكم محصنين غير مسافحين . أو بدل ﴿ من وراء ذلكم ﴾ بدل الاشتمال .

والإحصان ، العفة ، لأنها تحصن النفس عن اللوم والعقاب .  
والسفاح ، الزنا ، من السفح ، وهو صب المني فإنه الغرض منه .

﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ﴾ فمن تمتعتم به من المنكوحات . أو فما استمتعتم به منهن من جماع أو عقد عليهن .

﴿ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ مهورهن ، سمي أجراً لأنه في مقابلة الاستمتاع .

﴿ فَرِيضَةً ﴾ حال من الأجور ، بمعنى مفروضة ، أو صفة مصدر محذوف ، أي إيتاء مفروضاً . أو مصدر حذف عامله (١) ، أي فرض ذلك الإيتاء فريضة ، ناب عن فعله .

وفي الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن علي بن الحسن بن رباط عن حريز عن عبد الرحمان بن أبي عبد الله قال : سمعت أبا

(١) من قوله (مفعول له) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لأية (٢٤) من سورة النساء .

حنيفة يسأل أبا عبد الله (عليه السلام) عن المتعة؟ فقال: أي المتعتين تسأل؟ فقال: سألتك عن متعة الحج، فأنبثني عن متعة النساء هي حق؟ فقال: سبحان الله أما تقرأ كتاب الله؟ ﴿فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن فريضة﴾ فقال أبو حنيفة: والله لكانها آية لم أقرأها قط (١).

عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد وعلي بن إبراهيم عن أبيه جميعاً عن ابن أبي نجران عن عاصم بن حميد عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن المتعة؟ فقال: نزلت في القرآن ﴿فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن فريضة﴾ (٢) (٣).

(١) الفروع ج ٥ ، أبواب المتعة ص (٤٤٩) الحديث (٦) .

(٢) الفروع ج ٥ ، أبواب المتعة ص (٤٤٨) الحديث (١) .

(٣) قال في المسالك : أتفق المسلمون على أن هذا النكاح كان سائغاً في صدر الإسلام ، وفعله الصحابة في زمن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وزمن أبي بكر وبرهة من ولاية عمر ، ثم نهى عنه وادعى أنه منسوخ ، وخالفه جماعة من الصحابة ، ووافقهم قوم وسكت آخرون ، وأطبق أهل البيت (عليهم السلام) على بقاء مشروعيته ، وأخبارهم فيه بالغة حد التواتر لا تختلف فيه مع كثرة اختلافها في غيره ، سيما فيما خالف فيه الجمهور ، والقرآن ناطق بشرعيته .

وقد اضطربت رواياتهم في نسخه فروى البخاري ومسلم في صحيحهما عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كنا نغزوا مع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ليس معنا نساء ، فقلنا : ألا نستخصن ، فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا بعد أن تنكح المرأة بالشوب إلى أجل ، ثم قرأ عبد الله ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طبيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾ ولاحظ صحيح مسلم ج ٢ كتاب النكاح (٣) باب نكاح المتعة ص (١٠٢٢) الحديث (١١) وفيه ﴿ألا نستخصي﴾ وروى الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنه قال : إنما كانت المتعة في أول الإسلام كان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما ترى أنه يقيم فيحفظ له متاعه وتصلح له شيبته حتى نزلت هذه الآية ﴿إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾ ولاحظ صحيح الترمذي ج ٣ كتاب النكاح (٢٩) باب ما جاء في تحريم نكاح المتعة ، ص (٤٣٠) الحديث (١١٢٢) ، ورووا في الصحيحين عن علي (عليه السلام) : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر =

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ذكره عن أبي عبد الله  
قال : إنما نزلت فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فأتوهن أجورهن  
فريضة (١) .  
وفي تفسير العياشي : عن أبي بصير عن أبي جعفر ( عليه السلام )  
قال : كان يقرأ : فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فأتوهن أجورهن  
فريضة (٢) .

= الأهلوية زمن خبير ولاحظ صحيح مسلم ج ٢ كتاب النكاح (٣) باب نكاح المتعة ص ١٠٢٧ ،  
الحديث (٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢) ، ورووا عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : رخص لنا  
رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في متعة النساء عام أوطاس ثلاثة أيام ، ثم نهى عنها  
(لاحظ صحيح مسلم ج ٢ كتاب النكاح (٣) باب نكاح المتعة ، ص ١٠٢٣ - الحديث ١٨)  
ورواها عن سبرة الجهني أنه غزا مع النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فتح مكة قال : فأقمنا  
بها خمسة عشر ، فأذن لنا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في متعة النساء ثم لم يخرج  
حتى نهانا عنها (لاحظ صحيح مسلم ج ٢ كتاب النكاح (٣) باب نكاح المتعة ص ١٠٢٤)  
أحاديث ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ وغيرها . رواه مسلم ورواه أبو داود وأحمد عنه : إن  
رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في حجة الوداع نهى عنها (لاحظ سنن أبي داود  
ج ٢ ، كتاب النكاح ، باب في نكاح المتعة ، ص ٢٢٦ ، الحديث (٢٠٧٢) ) .  
فتأمل هذا الاختلاف العظيم في رواية نسخها . وأين النهي عنها في خبير ، والأذن فيها في  
الأوطاس ، ثم النهي عنها بعد ثلاثة أيام ، مع الحكم بأنها كانت سائغة في أول الإسلام إلى  
آخر ذلك الحديث المقتضى لطول مدة شرعيتها ، ثم الأذن فيها في فتح مكة وهي متأخرة عن  
الجميع ، فيلزم على هذا أن تكون شرعت مراراً ونسخت كذلك .  
ثم لو كان نسخها حقاً لما اشتبه ذلك على الصحابة في زمن خلافة أبي بكر وصدر من خلافة  
عمر ، ثم شاع النهي عنها . وما أحسن ما وجدته في بعض كتب الجمهور : أن رجلاً كان  
يفعلها ، فقيل له : عمن أخذت حلها ؟ فقال : عن عمر ، فقالوا له : وكيف ذلك وعمر هو  
الذي نهى عنها وعاقب على فعلها ؟ فقال : لقله : متعتان كانتا على عهد رسول الله حلالاً  
وأنا أحرمهما وأعاقب عليهما متعة الحج ومتعة النساء ، فأنا أقبل روايته في شرعيتها على  
عهد رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ولا أقبل نهيه من قبل نفسه . (مرآة العقول ج ٣  
ط حجري ص (٤٨١)) .

(١) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ، أبواب المتعة ، ص (٤٤٩) الحديث (٣) .

(٢) تفسير العياشي : ج ١ ، ص (٢٣٤) قطعة من حديث (٨٧) .

وفيه عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قال جابر بن عبد الله عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنهم غزوا معه ، فأحل لهم المتعة ولم يحرمها، وكان علي (عليه السلام) يقول : لولا ما سبقني به ابن الخطاب ، يعني عمر ، ما زنى إلا شفي (١) .

﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ ﴾ من زيادة في المهر ، أو الأجل ، أو نقصان فيهما أو غير ذلك مما لا يخالف الشرع .

وفي تفسير العياشي : عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) في المتعة قال : نزلت هذه ﴿ فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة ﴾ قال : لا بأس بأن تزيدنها وتزيدك إذا انقطع الأجل فيما بينكما ، تقول : استحلتك بأجل آخر برضا منها ، ولا تحل لغيرك حتى تنقضي عدتها ، وعدتها حيضتان (٢) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا ﴾ بالمصالح .

﴿ حَكِيمًا ﴾ (٢٤) فيما شرع من الأحكام .

في الكافي عن الصادق (عليه السلام) : المتعة نزل بها القرآن ، وجرت بها السنة من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) (٣) .

وفي من لا يحضره الفقيه عنه (عليه السلام) : ليس منا من لم يؤمن بكرتنا ويستحل متعتنا (٤) .

واعلم أن عمر عليه ما عليه حرم المتعة ، متعة النساء ومتعة الحج

(١) تفسير العياشي : ج ١ ص (٢٣٣) قطعة من حديث (٨٥) وفي كنز العمال للمتقي الهندي ج ١٦ (المتعة) ص (٥٢٢) الحديث (٤٥٧٢٨) وفيه ما زنى إلا شقي ، بالقاف .

(٢) تفسير العياشي : ج ١ ص (٢٣٣) الحديث (٨٦) .

(٣) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ، أبواب المتعة ص (٤٤٩) الحديث (٥) .

(٤) من لا يحضره الفقيه ج ٣ (١٤٣) باب المتعة ص (٢٩١) الحديث (١) .

بقوله : متعتان كانتا على عهد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أنا محرهما ، ومعاقب عليهما ، متعة الحج ومتعة النساء (١) .

وبقوله : ثلاث كن على عهد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أنا محرهن ومعاقب عليهن ، متعة الحج ومتعة النساء ، وحي على خير العمل في الأذان (٢) .

وفي الكافي : جاء عمير الليثي (٣) إلى أبي جعفر ( عليه السلام ) فقال له : ما تقول : في متعة النساء ؟ فقال : أحلها الله في كتابه وعلى لسان نبيه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، فهي حلال إلى يوم القيامة ، فقال : يا أبا جعفر مثلك يقول هذا وقد حرمها عمر ونهى عنها ؟ فقال : وإن كان فعل ، قال : فإني أعيذك بالله من ذلك أن تحل شيئاً حرمه عمر ، فقال له : فأنت على قول صاحبك ، وأنا على قول رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، فهلهم الا عنك ، أن القول ما قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وأن الباطل ما قال صاحبك ، فاقبل عبد الله بن عمير فقال : يسرك أن نساءك وبناتك وأخواتك وبنات عمك يفعلن ذلك ؟ ! فقال : أعرض عنه أبو جعفر

(١) كنز العمال ج ١٦ (المتعة) ص (٥١٩) الحديث (٤٥٧١٥) وص (٥٢١) الحديث (٤٥٧٢٢) .

(٢) رواه المحدث العلامة في الوافي (أبواب وجوه النكاح ، باب (٥٤) إثبات المتعة وثوابها) في ضمن بيان حديث (ما زنى الاشقى) ص (٥٣) .

(٣) هكذا في النسخ ، والصحيح (عبد الله بن عمير الليثي) لاحظ كتب الأحاديث والرجال ، قال في تنقيح المقال : ج ٢ ص (٢٠١) تحت رقم (٦٩٩٩) ما لفظه (عبد الله بن عمير الليثي ، كذا في نسخة مصححة ، وفي نسخة أخرى . عبد الله بن عمر مكبراً مضموم العين ، وليس له ذكر في كتب رجالنا ؛ نعم عده أبو موسى من الصحابة . ويدل على ضعفه جداً ، وكونه من العامة المعاندين للحق ما رواه الشيخ في باب المتعة من التهذيب ، بسند صحيح على المختار ، حسن بإبراهيم على المشهور عن محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن زرارة قال : جاء عبد الله بن عمير الليثي إلى أبي جعفر ( عليه السلام ) فقال له : ما تقول : في المتعة ، إلى آخر الحديث كما في المتن) .

( عليه السلام ) حين ذكر نسائه وبنات عمه (١) .

وفيه : سأل أبو حنيفة أبا جعفر محمد بن النعمان صاحب الطاق (٢) فقال له : يا أبا جعفر ما تقول في المتعة ، أتزعم أنها حلال ؟ قال : نعم ، قال : فما يمنعك أن تأمر نساءك يستمتعن ويكسبن عليك (٣) ؟ فقال له أبو جعفر : ليس كل الصناعات يرغب فيها وإن كان حلالاً ، وللناس أقدار ومراتب يرفعون أقدارهم . ولكن ما تقول يا أبا حنيفة في النبيذ ، أتزعم أنه حلال ؟ قال : نعم قال : فما يمنعك أن تقعد نساءك في الحوانيت نباذات فيكسبن عليك ؟ فقال أبو حنيفة : واحدة بواحدة وسهمك أنفذ ، ثم قال : يا أبا جعفر إن الآية التي في (سئل سائل) تنطق بتحريم المتعة (٤) ، والرواية عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) جاءت بنسخها ، فقال له أبو جعفر : يا أبا حنيفة ، إن سورة ﴿ سئل سائل ﴾ مكية وآية المتعة مدنية ، وروايتك شاذة

(١) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ، أبواب المتعة ص (٤٤٩) الحديث (٤) .

(٢) محمد بن علي بن النعمان الأحول ، أبو جعفر ، الملقب بـ (مؤمن الطاق) قال في الفهرست : محمد بن النعمان الأحول رحمه الله يلقب عندنا بـ (مؤمن الطاق) ويلقبه المخالفون بـ (شيطان الطاق) من أصحاب أبي عبد الله جعفر بن محمد ، وكان ثقة متكلماً حاذقاً حاضر الجواب له كتب . وفي فهرست ابن النديم روى عن علي بن الحسين وأبي جعفر وأبي عبد الله (عليهم السلام) ، وكانت له مع أبي حنيفة حكايات كثيرة ، وعن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال : أربعة أحب الناس إلي أحياء وأمواتاً ، بريد بن معاوية العجلي ، وزرارة بن أعين ، ومحمد بن مسلم ، وأبو جعفر الأحول . (تلخيص من تنقيح المقال ج ٣ ص (١٦٠) تحت رقم (١١١٤٧) .

(٣-٤) وتعديلية الكسب بـ (على) لعله لتضمين معنى الإنفاق ونحوه ، والآية التي في ﴿سئل سائل﴾ هي قوله سبحانه ﴿والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾ . وكأنه لم يعرف أن المتمتع بها من جملة الأزواج ، ولما تحدث منه الطائفي أنه لا يقبل منه هذا ، عدل إلى جواب آخر ، وهو تأخر نزول آية الإباحة عن آية التحريم . والعائد في ( بنسخها ) راجع إلى المتعة لا الآية (الوافي ، أبواب وجوه النكاح ، باب إثبات المتعة ص (٥٤) .

ردية . فقال أبو حنيفة : وآية الميراث أيضاً تنطق بنسخ المتعة ؟ فقال له أبو جعفر : قد ثبت النكاح بغير ميراث ، فقال أبو حنيفة : من أين قلت ذلك ؟ فقال أبو جعفر : لو أن رجلاً من المسلمين تزوج بامرأة من أهل الكتاب ثم توفي عنها ما تقول فيها ؟ قال : لا ترث منه ، فقال : قد ثبت النكاح بغير ميراث ، ثم افترقا (١) .

﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً ﴾ غني ، كذا في مجمع البيان عن الباقر ( عليه السلام ) (٢) .

وأصله الفضل والزيادة .

﴿ أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ في موضع النصب بفعل مقدر ، صفة لـ ﴿ طَوْلاً ﴾ أي من لم يستطع غنا يبلغ به نكاح المحصنات ، أو تطولاً . وجعله بمعنى اعتلاء ، أي من لم يستطع منكم أن يعتلى نكاح المحصنات أي الحرائر ، أحصتهن الحرية عن الوطي بغير عقد ، أو عن الزنا .

﴿ فَمِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ يعني الإماء المؤمنات .

في الكافي : ابان عن زرارة بن أعين عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : سألته عن الرجل يتزوج الأمة ؟ قال : لا إلا أن يضطر إلى ذلك (٣) .

(١) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ، أبواب المتعة ص (٤٥٠) الحديث (٨) .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (٣٣) في تفسيره لأية (٢٥) من سورة النساء قال : أي لم يجد منكم غنى ، عن ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة والسدي ، وهو المروي عن أبي جعفر ( عليه السلام ) .

(٣) الفروع ج ٥ ، كتاب النكاح ، باب الحر يتزوج الأمة ص (٣٦٠) الحديث (٦) .



محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : لا ينبغي أن يتزوج الرجل الحر ، المملوكة اليوم ، إنما كان ذلك حيث قال الله عز وجل ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً ﴾ والطول المهر ، ومهر الحرة اليوم مهر الأمة أو أقل (١) .

﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ ﴾ فافتقروا بظاهر الإيمان ، فإنه العالم بالسرائر ، أو بتفاضل ما بينكم من الإيمان فرب أمة تفضل الحرة فيه ، ومن حقق أن تعتبروا فضل الإيمان لا فضل النسب ، والمقصود تأنيسهم بنكاح الإماء ومنعهم عن الاستنكاف منه .

﴿ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ أنتم ومماليكم متناسبون ، نسبكم من آدم ودينكم الإسلام .

﴿ فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ ﴾ أي أربابهن .

وفي من لا يحضره الفقيه : روى داود بن الحصين عن أبي العباس البقباقي قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : يتزوج الرجل بامة بغير علم أهلها ؟ قال : هو زنا ، إن الله يقول ﴿ فأنكحوهن بإذن أهلهن ﴾ (٢) .

وأما ما رواه في تهذيب الأحكام : عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن داود بن فرقد عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألته عن الرجل يتزوج بالأمة بغير إذن مواليتها ؟ فقال : إن كان لامرأة فنعم ، وإن كانت لرجل فلا (٣) .

(١) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ، باب الحر يتزوج الأمة ص (٣٦٠) الحديث (٧) .

(٢) من لا يحضره الفقيه ، ج ٣ (١٤١) باب أحكام المماليك والإماء ص (٢٨٦) الحديث (٥) .

(٣) التهذيب ج ٧ (٢٤) باب تفصيل أحكام النكاح ص (٢٥٨) الحديث (٤٠) .

فمحمول على ما إذا كان التزوج بالمتعة .

يدل عليه ما رواه فيه . عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : لا بأس أن يتمتع الرجل بأمة المرأة ، فأما أمة الرجل فلا يتمتع بها إلا بأمره (١) .

وما رواه في الاستبصار : عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن أبي نصر قال : سألت الرضا (عليه السلام) أيتمتع بالأمة بإذن أهلها ؟ قال : نعم ، إن الله تعالى يقول ﴿ فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ ﴾ (٢) .  
محمول على ما إذا كان أهلها رجلاً .

﴿ وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ ﴾ بإذن أهلهن ، فحذف لتقدم ذكره . أو إلى مواليهن ، فحذف للعلم بأن المهر للسيد ، لأنه عوض حقه ، فيجب أن يؤدي إليه . ويحتمل أن يكون الإذن في التزوج كافياً في إتياء المهور إليهن ، فلا يلزم ارتكاب حذف .

﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ من غير مظل وضرار ونقصان .

﴿ مُحْصَنَاتٍ ﴾ عفايف .

﴿ غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ ﴾ غير مجاهرات بالسفاح .

﴿ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ ﴾ إخلاء في السر .

﴿ فَإِذَا أَحْصَيْنَ ﴾ بالتزويج .

وقرأ أبو بكر وحمزة والكسائي بفتح الهمزة والصاد ، والباقون بضم

(١) التهذيب ج ٧ (٢٤) باب تفصيل أحكام النكاح ص (٢٥٨) الحديث (٤١) .

(٢) الاستبصار ج ٣ ، (٩٥) باب جواز التمتع بالإماء ص (١٤٦) الحديث (١) .

الهمزة وكسر الصاد .

﴿ فَإِنْ أُتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ ﴾ زنا .

﴿ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ ﴾ يعني الحرائر . وقد سبق بهذا المعنى أيضاً .

﴿ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ يعني الحد ، كما قال تعالى ﴿ وليشهد عذابهما طائفة ﴾ (١) .

وفي الآية دلالة : على أن الأمة لا ترجم ، لأن الرجم لا ينتصف .  
في تفسير علي بن إبراهيم : يعني به الإماء والعبيد إذا زنيا ضربا نصف الحد ، فإن عادوا فمثل ذلك حتى يفعلوا ذلك ثماني مرات ، ففي الثامنة يقتلون .

قال الصادق ( عليه السلام ) : وإنما صار يقتل في الثامنة ، لأن الله رحمه أن يجمع عليه ربق الرق وحد الحر (٢) .

وفي الكافي ما معناه عن الصادق ( عليه السلام ) (٣) .

وعن الباقر ( عليه السلام ) : في الأمة تزني ؟ قال : تجلد نصف حد الحرة كان لها زوج أو لم يكن لها زوج (٤) .

وفي رواية : لا ترجم ولا تنفى (٥) .

(١) سورة النور / ٢ .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٣٦) عند تفسيره لآية (٢٥) من سورة النساء .

(٣) الفروع ج ٧ كتاب الحدود ، باب ما يجب على المماليك والمكاتبين من الحد ص (٢٣٥) الحديث (٧) .

(٤) الفروع ج ٧ كتاب الحدود ، باب ما يجب على المماليك والمكاتبين من الحد ص (٢٣٤) الحديث (٤) .

(٥) الفروع ج ٧ كتاب الحدود ، باب ما يجب على المماليك والمكاتبين من الحد ص (٢٣٨) قطعة من حديث (٢٣) .

وزاد في نسخة (ج) الأحاديث التالية .

وفي تفسير العياشي : عن القاسم بن سليمان قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله ﴿ فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ﴾ قال : يعني نكاحهن إذا أتين بفاحشة (١) .

عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله في الإماء ﴿ إذا أحصن ﴾ قال : إحصانهن أن يدخلن بهن ، قلت : فإن لم يدخل بهن فأحدثن حدثاً هل عليهن حد ؟ قال : نعم ، نصف الحر ، فإن زنت وهي محصنة فالرجم (٢) .

عن محمد بن مسلم عن أحدهما (عليهما السلام) قال : سألته عن قول الله عز وجل في الإماء ﴿ إذا أحصن ﴾ ما إحصانهن ؟ قال : يدخلن بهن ، قلت : فإن لم يدخل بهن ما عليهن حد ، قال : بلى (٣) .

عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألته عن المحصنات من الإماء ؟ قال هن المسلمات (٤) .

عن حريز قال : سألته عن المحصن ؟ فقال : الذي عنده ما يغنيه (٥) .

إلى هنا ما في نسخة (ج) .

﴿ ذَلِكَ ﴾ أي نكاح الإماء .

﴿ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ ﴾ لمن خاف الوقوع في الزنا .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٥) الحديث (٩٦) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٥) الحديث (٩٤) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٥) الحديث (٩٣) .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٥) الحديث (٩٢) .

(٥) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٥) الحديث (٩٥) .

وهو في الأصل انكسار العظم بعد الجبر ، مستعاراً لكل مشقة وضرر ، ولا ضرر أعظم من مواجهة الإثم بأفحش القبائح . وقيل : المراد به الحد ، وهذا شرط آخر لنكاح الإماء .

﴿ وَإِنْ تَصَبَّرُوا ﴾ أي وصبركم عن نكاح الإماء متعففين .

﴿ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ من نكاح الإماء ، لما فيه من المهانة ونقصان حق الزوج .

﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ ﴾ لمن يصبر .

﴿ رَحِيمٌ ﴾ (٢٥) بأن رخص لهم .

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ ﴾ ما تعبدكم به من الحلال والحرام ، أو ما خفي عنكم من مصالحكم ومحاسن أعمالكم ، وأن يبين مفعول ﴿ يريد ﴾ ، واللام فريضة لتأكيد معنى الاستقبال اللازم للإرادة . وقيل : المفعول محذوف ، و ﴿ ليبين ﴾ مفعول له ، أي يريد الحق لأجله .

﴿ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ مناهج من تقدمكم من أهل الرشد ، لتسلكوا طريقتهم .

وفي أصول الكافي : محمد عن أحمد عن علي بن النعمان رفعه عن أبي جعفر قال : قال أبو جعفر ( عليه السلام ) : يمصون الثماد<sup>(١)</sup> ويدعون

(١) قوله ( يمصون الثماد ) الثمد ، ويحرك ، وككتاب ، الماء القليل الذي لا مادة له ، أو ما يبقى في الجلد ، وهو الأرض الصلبة ، أو ما يظهر في الشتاء ويذهب في الصيف . وفيه تمثيل حيث شبه الخلق في تركهم العلم الكثير الصافي والأخذ بالعلم القليل الذي لا مادة له ، وهو ينجر بالآخرة إلى الخلط بالشبهات والمفتريات بالعطاش الذين تركوا الماء الكثير الصافي والنهر العظيم الذي له مادة ومصوا الماء القليل الذي لا مادة له ، ولا محالة ينتهي مصهم إلى شرب الماء المختلط بالطين البالغ إلى حد لا يسمى ماء .

وقوله ( إن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) صير ذلك كله عند أمير المؤمنين ( عليه

النهر العظيم ، قيل له : وما النهر العظيم ؟ قال : رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) والعلم الذي أعطاه الله عز وجل جمع لمحمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) سُئِنَ النَّبِيِّنَ مِنْ آدَمَ وَهَلَمَّ جَرَا إِلَى مُحَمَّدٍ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قيل له : وما تلك السنن ؟ قال : علم النبيين بأسره ، وإن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) صير ذلك كله عند أمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، فقال له رجل : يابن رسول الله فأمر المؤمنين أعلم أم بعض النبيين ؟ فقال أبو جعفر ( عليه السلام ) : اسمعوا ، إن الله يفتح مسامع من يشاء ، إني حدثت أن الله جمع لمحمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) علم النبيين وأنه جمع ذلك كله عند أمير المؤمنين ( عليه السلام ) وهو يسألني أهو أعلم أم بعض النبيين (١) .

﴿ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ ويغفر لكم ذنوبكم ، أو يرشدكم إلى ما يمنعكم عن المعاصي ويحثكم على التوبة ، أو إلى ما يكون كفارة لسيئاتكم .

﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ ﴾ بها .

﴿ حَكِيمٌ ﴾ (٢٦) في وضعها .

﴿ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ كرهه للتأكيد والمبالغة .

﴿ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ ﴾ يعني الفجرة ، فإن اتباع الشهوات

السلام)) بعضه في حال حياته وبعضه عند موته لما ثبت أنه علمه عند تغيبه علوماً كثيرة ، أو كله في حياته ، وما علمه بعد موته كان من العلوم المختصة به ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ولم يكن لسائر الأنبياء .

وقوله (إن الله يفتح مسامع من يشاء) في الفائق : المسامع جمع مسمع ، وهو آلة السمع ، أو جمع السمع على غير قياس كمشابه وملاح في جمع شبه ولمحة (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٥ ص (٣٤٧) ) .

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجة ، باب أن الأئمة (عليهم السلام) ورثة العلم ، يرث بعضهم بعضاً العلم ، الحديث (٦) .

الائتمار لها . وأما المتعاطي لما سوغه الشرع منها دون غيره فهو متبع له في الحقيقة ، لا لها .  
وقيل : المجوس ، وقيل : اليهود فإنهم يحلون الأخوات من الأب ، وبنات الأخ والأخت .

﴿ أَنْ تَمِيلُوا ﴾ عن الحق .

﴿ مَيْلًا ﴾ بموافقتهم على اتباع الشهوات واستحلال المحرمات .

﴿ عَظِيمًا ﴾ (٢٧) بالإضافة إلى من اقترف خطيئة على ندور غير مستحل لها .

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ ﴾ فلذلك شرع لكم الشريعة الحنيفة السمحة السهلة ، ورخص لكم في المضايق كإحلال نكاح الأمة عند الاضطرار .

﴿ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا ﴾ (٢٨) لا يصبر عن الشهوات ولا يتحمل مشاق الطاعات .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ﴾ بما لم يبيحه الشرع (١) .

في تفسير العياشي : عن الصادق ( عليه السلام ) عنى بها القمار ، وكانت تقامر الرجل بأهله وماله ، فنهاهم الله عن ذلك (٢) .

ومجمع البيان : عن الباقر ( عليه السلام ) الربا والقمار والبخس والظلم (٣) .

﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ استثناء منقطع ، أي ولكن كون تجارة عن تراض غير منهي عنه ، أو اقصدوا كون تجارة .

(١) من قوله ( ويغفر لكم ذنوبكم أو يرشدكم ) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي لاحظ تفسيره لآية (٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩) من سورة النساء .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٦) الحديث (١٠٣) .

(٣) مجمع البيان ج ٣ ص (٣٧) عند تفسيره لآية (٢٩) من سورة النساء .

وتخصيص التجارة من الوجوه التي بها يحل تناول مال الغير ، لأنها أغلب وأوفق لذوي المروات .

ويجوز أن يراد بها الانتقال مطلقاً .

وفي تفسير علي بن ابراهيم : يعني بها الشراء ، والبيع الحلال (١) .  
وقيل : المقصود بالنهي ، المنع عن صرف المال فيما لا يرضاه الله ، وبالتجارة صرفه فيما يرضاه .

وفي الكافي : عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد وأحمد بن محمد عن ابن محبوب عن أبي أيوب عن سماعة قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : الرجل منا يكون عنده الشيء يتبلى به وعليه دين ، أيطعمه عياله (٢) حتى يأتي الله عز وجل بميسرة فيقضي دينه ، أو يستقرض على ظهره في خبث الزمان وشدة المكاسب ، أو يقبل الصدقة ؟ قال : يقضي بما عنده دينه ولا يأكل من أموال الناس إلا وعنده ما يؤدي إليهم حقوقهم ، إن الله عز وجل يقول ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ﴾ ولا يستقرض على ظهره إلا وعنده وفاء ، ولو طاف على أبواب الناس ، فردوه باللقمة واللقتين والتمرة والتمرتين ، إلا أن يكون له ولي يقضي دينه من بعده ، ليس منا من ميت إلا جعل الله له ولياً يقوم في عدته ودينه ، فيقضي عدته ودينه (٣) .

وقرأ الكوفيون ﴿ تجارة ﴾ بالنصب على كان الناقصة وإضمام الاسم ، أي إلا أن تكون التجارة ، أو الجهة تجارة (٤) .

(١) تفسير علي بن ابراهيم ج ١ ص (١٣٦) عند تفسيره الآية (٢٩) من سورة النساء .

(٢) قوله (أيطعمه عياله) أي لا يؤدي الدين ويطعم ما في يده عياله ، أو يؤديه مما في يده ، فإذا أدى فلما أن يستقرض على ظهره ، أي بلا عين مال يكون الدين عليه ، أو يأخذ الصدقة ؟ فأمره ( عليه السلام ) برد الدين وقبول الصدقة (مرأة العقول ط حجري ج ٣ ص ٣٨٨) .

(٣) الفروع ج ٥ كتاب المعيشة ، باب قضاء الدين ص (٩٥) الحديث (٢) .

(٤) قرئ ، تجارة بالرفع والنصب ، فالرفع على أنها فاعل (تكون) وهي التامة ولا تفتقر إلى خبر ، =



﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ قيل : بالنخع (١) كما يفعله أهل الهند . أو بإلقاء النفس إلى التهلكة . أو بارتكاب ما يؤدي إلى قتلها ، أو باقتراف ما يذلها ويرديها ، فإنه القتل الحقيقي للنفس .

وقيل : المراد بالأنفس من كان على دينهم ، فإن المؤمنين كنفس واحدة (٢) .

في تفسير علي بن إبراهيم : كان الرجل إذا خرج مع رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في الغزو ، يحمل على العدو وحده من غير أن يأمره رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، فنهى الله أن يقتل نفسه من غير أمره (٣) .

في مجمع البيان عن الصادق ( عليه السلام ) : إن معناه لا تخاطروا بنفوسكم في القتال ، فتقاتلوا من تطيقونه (٤) .

وفي تفسير العياشي : عنه ( عليه السلام ) كان المسلمون يدخلون على عدوهم في المغارات ، فيتمكن منهم عدوهم فيقتلهم كيف شاء ، فنهاهم الله تعالى أن يدخلوا عليهم في المغارات (٥) .

قيل : جمع في التوصية بين حفظ النفس والمال الذي هو شقيقها من حيث أنه سبب قوامها استبقاءً لهم ريثما يستكمل النفوس ويستوفي فضائلها

= والنصب على أنها خبر (تكون) وهي الناقصة ، وهي تفتقر إلى اسم وخبر ، واسمها مضمرة فيها ، والتقدير فيه ، إلا أن تكون التجارة ، تجارة . وأن في قوله (إلا أن) في موضع نصب على الاستثناء المنقطع (البيان لابن الأنباري ج ١ ص ٢٥١) .

(١) النخع أشد القتل ، حتى يبلغ الذبح النخاع وهو الخيط الأبيض الذي في فغار الظهر ، ويقال له خيط الرقبة (النهاية لغة نخع) .

(٢) قاله البيضاوي في تفسيره للآية (٢٩) من سورة النساء .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٣٦) في تفسيره لآية (٢٩) من سورة النساء .

(٤) مجمع البيان ج ٣ ص (٣٧) عند تفسيره لآية (٢٩) من سورة النساء ، قال : (ورابعها) ما روي

عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) ، أن معناه الخ .

(٥) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٧) قطعة من حديث (١٠٣) .

رأفة بهم ورحمة ، كما أشار إليه بقوله :

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (٢٩) أي أمر ما أمر ونهى عما نهى  
لفرط رحمته لكم (١) .

معناه : أنه كان بكم يا أمة محمد رحيماً ، لما أمر بني إسرائيل بقتل  
الأنفس ونهاكم عنه .

وفي تفسير العياشي : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال : سألت رسول  
الله (صلى الله عليه وآله) عن الجبائر تكون على الكسير، كيف يتوضأ صاحبها؟ وكيف  
يغتسل إذا أجنب؟ : : يجزيه المسح بالماء عليها في الجنابة والوضوء  
قلت : وإن كان في برد يخاف على نفسه إذا أفرغ الماء على جسده؟ فقرأ  
رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ  
رَحِيمًا ﴾ (٢) .

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ﴾ إشارة إلى ما سبق من المنهيات .

﴿ عُدْوَانًا وَظُلْمًا ﴾ إفراطاً في التجاوز عن الحد وإتياناً بما لا يستحقه .  
وقيل : أراد بالعدوان التعدي ، وبالظلم ظلم النفس بتعريضها  
للعقاب .

﴿ فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا ﴾ ندخله إياها .

وقرىء بالتشديد ، من صَلَّى ، وبفتح النون من صلاه يصليه ، ومنه شاة  
مصلية . ويصليه بالياء ، والضمير لله ، أو لـ ﴿ ذلك ﴾ من حيث أنه سبب  
الصلي .

﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ (٣٠) لا عسر فيه ولا صارف .

﴿ إِنَّ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾ أي كبائر الذنوب التي نهاكم الله عنها .

(١) مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لآية (٢٩) من سورة النساء .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٦) الحديث (١٠٢) .

وقرأ كثير على إرادة الجنس .

﴿ نَكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ نغفر لكم صغائركم ونمحوها عنكم .  
﴿ وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ (٣١) الجنة وما وعدتم من الثواب . أو ادخالاً

مع كرامة .

وقرأ نافع هنا وفي الحج بفتح الميم ، وهو أيضاً يحتمل المكان والمصدر .

وفي تفسير العياشي : عن ميسر عن أبي جعفر ( عليه السلام ) ، قال : كنت أنا وعلقمة الحضرمي وأبو حسان العجلي وعبد الله بن عجلان ننتظر أبا جعفر ( عليه السلام ) فخرج علينا ، فقال : مرحباً وأهلاً ، والله إنني لأحب ربحكم وأرواحكم وإنكم لعلى دين الله . فقال علقمة . فمن كان على دين الله تشهد أنه من أهل الجنة ؟ قال : فمكث هنيئة ، قال : نوروا أنفسكم ، فإن لم تكونوا اقترفتم الكبائر ، فأنا أشهد ، قلنا : وما الكبائر ؟ قال : هي في كتاب الله على سبع ، قلنا : فعدده علينا جعلنا فداك ؟ قال : الشرك بالله العظيم ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا بعد البينة ، وعقوق الوالدين والفرار من الزحف ، وقتل المؤمن ، وقذف المحصنة ، قال : ما منا أحد أصاب من هذا شيئاً ، قال : فأنتم إذا في الجنة (١) .

وفي كتاب ثواب الأعمال : أبي رحمه الله قال : حدثني سعد بن عبد الله عن موسى بن جعفر بن وهب البغدادي عن الحسن بن علي الوشا عن أحمد بن عمر الحلبي قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) عن قول الله عز وجل ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾ ؟ قال : من اجتنب ما أوعد الله عليه النار إذا كان مؤمناً كفر الله عنه سيئاته ويدخله مدخلاً كريماً . والكبائر السبع الموجبات : قتل النفس الحرام ، وعقوق الوالدين ، وأكل الربا ، والتعرب بعد الهجرة ، وقذف المحصنة ، وأكل مال اليتيم ،

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٧) الحديث (١٠٤) .

والفرار من الزحف (١) .

وبإسناده إلى محمد بن الفضيل عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) في هذه الآية قال : من اجتنب ما أوعده الله عليه النار ، إذا كان مؤمناً كفر عنه سيئاته (٢) .

وفي كتاب التوحيد : حدثنا أحمد بن زياد بن حفص الهمداني رضي الله عنه قال : حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن محمد بن أبي عمير قال : سمعت موسى بن جعفر (عليهما السلام) يقول : لا يخلد الله في النار إلا أهل الكفر والجحود وأهل الضلال والشرك . ومن اجتنب الكبائر من المؤمنين لم يسأل عن صغائر (٣) .

وفي الكافي : عن الصادق (عليه السلام) أنه سأله زرارة عن الكبائر ؟ فقال : هن في كتاب علي (عليه السلام) سبع : الكفر بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين ، وأكل الربا بعد البيعة ، وأكل مال اليتيم ظلماً ، والفرار من الزحف ، والتعرب بعد الهجرة ، قال : قلت : فهذا أكبر المعاصي ؟ قال : نعم ، قلت : فأكل درهم من مال اليتيم ظلماً أكبر ، أم ترك الصلاة ؟ قال : ترك الصلاة ، قال : قلت : فما عدت ترك الصلاة في الكبائر ؟ فقال : أي شيء أول ما قلت لك ؟ قلت : الكفر ، قال : فإن تارك الصلاة كافر ، يعني من غير علة (٤) (٥) .

(١) ثواب الأعمال (ثواب من اجتنب الكبائر) ص (١٢٩) .

(٢) ثواب الأعمال (ثواب من اجتنب الكبائر) ص (١٣٠) .

(٣) كتاب التوحيد (٦٣) باب الأمر والنهي والوعد والوعيد ص (٤٠٧) قطعة من حديث (٦) .

(٤) قوله (فإن تارك الصلاة كافر ، يعني من غير علة) تاركها من غير علة مستخفاً بها كافر جاحد ، وغير مستخف بها كافر مخالف لأعظم الأوامر . وإطلاق الكفر على مخالفة الأوامر والنواهي شائع كما سيجيء . والظاهر أن (يعني) كلام المصنف (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٩ ص ٢٤٩) .

(٥) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الكبائر ، الحديث (٨) .

وفي معاني الأخبار : عن الصادق ( عليه السلام ) التعرب بعد الهجرة ، التارك لهذا الأمر بعد معرفته (١) .

وفي بعض الأخبار عدت أشياء أخر غير ما ذكر من الكبائر : كالإشراك بالله ، واليأس من روح الله ، والأمن من مكر الله ، والسحر ، والزنا ، واليمين الغموس الفاجرة ، والغلول ، وشهادة الزور ، وكتمان الشهادة وشرب الخمر ، وترك الصلاة والزكاة المفروضتين ، ونقض العهد ، وقطيعة الرحم ، واللواط ، والسرقه ، إلى غير ذلك (٢) .

وعن ابن عباس : إن الكبائر إلى السبعمئة أقرب منها إلى السبع (٣) .

وفي مجمع البيان : نسب إلى أصحابنا أن المعاصي كلها كبيرة ، لكن بعضها أكبر من بعض ، وليس في الذنوب صغيرة ، وإنما يكون صغيراً بالإضافة إلى ما هو أكبر واستحقاق العقاب عليه أكثر (٤) .

قيل : وتوفيقه مع الآية أن يقال : من عَنَّ له أمران ودعت نفسه إليهما بحيث لا يتمالك ، فكفها عن أكبرهما ، كَفَّرَ عنه ما ارتكبه ، لما استحق من الثواب على اجتناب الأكبر . كما إذا تيسر له النظر بشهوة والتقبيل فاكتفى بالنظر عن التقبيل .

(١) معاني الأخبار ، باب معنى التعرب بعد الهجرة ، ص (٢٦٥) الحديث (١) .

(٢) لاحظ الوسائل ج ١١ كتاب الجهاد ، الباب (٤٦) من أبواب جهاد النفس وما يناسبه . وأصول الكافي ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب الكبائر ، والدر المشور في التفسير بالمأثور ج ٢ في تفسيره لآية (٣١) من سورة النساء .

(٣) الدر المشور في التفسير بالمأثور ج ٢ ص (٤٩٩) و(٥٠٠) في تفسيره لآية (٣١) من سورة النساء ، وتماهه (غير أنه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار) وفيه (إلى سبعمئة أقرب منها إلى سبع) بدون الألف واللام .

(٤) مجمع البيان ج ٣ ص (٣٨) في نقله المعنى لآية (٣١) من سورة النساء ولفظه (وقيل : كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة عن ابن عباس وإلى هذا ذهب أصحابنا : فإنهم قالوا : المعاصي كلها كبيرة من حيث كانت قبائح لكن بعضها إلخ) .

ولعل هذا مما يتفاوت أيضاً باعتبار الأشخاص والأحوال ﴿ فإن حسنات الأبرار سيئات المقربين ﴾ ويؤاخذ المختار بما يعفى عن المضطربين .  
ويرد على هذا التوفيق : إن من قدر على قتل أحد ، فقطع أطرافه ، كان قطع أطرافه مكفراً .

وما نسبه في مجمع البيان إلى أصحابنا لا مستند له .  
وظاهر الآية والأخبار الواردة في تفسيرها وتفسير الكبائر يعطي تمايز كل من الصغائر والكبائر عن صاحبها .  
وزاد في نسخة (ج) هنا الأخبار التالية .

في أصول الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن محمد عن ابن فضال عن أبي جميلة عن الحلبي عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) في قول الله عز وجل ﴿ ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريماً ﴾ قال : الكبائر التي أوجب الله عز وجل عليها النار (١) .

وفي نهج البلاغة : قال ( عليه السلام ) : ومباين بين محارمه من كبير أوعد عليه نيرانه ، أو صغير أرصد له غفرانه (٢) .

وفي روضة الكافي : علي بن محمد عن علي بن عباس عن الحسن بن عبد الرحمان عن منصور عن حريز عن عبد الله عن الفضيل عن أبي جعفر ( عليه السلام ) أنه قال : أما والله يا فضيل ما لله عز وجل حاج غيركم ولا يغفر الذنوب إلا لكم ، ولا يقبل إلا منكم ، وإنكم لأهل هذه الآية ﴿ ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريماً ﴾ والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٣) .

(١) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الكبائر ، الحديث (١) .

(٢) نهج البلاغة (صبحي الصالح) القرآن والأحكام الشرعية ، ص (٤٥) س (٣) .

(٣) روضة الكافي ، فضل الشيعة ، ص (٢٨٨) الحديث (٤٣٤) س (١٦) .

وفيمن لا يحضره الفقيه : وقال الصادق ( عليه السلام ) : من اجتنب الكبائر كفر الله عنه جميع ذنوبه ، وفي ذلك قول الله عز وجل ﴿ أن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ (١) .

وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي قال : حدثني جعفر بن محمد الفزاري معنعناً عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : أكبر الكبائر سبع ، الشرك بالله العظيم ، وقتل النفس التي حرم الله ، وأكل أموال اليتامى ، وعقوق الوالدين ، وقذف المحصنات ، والفرار من الزحف ، وإنكار ما أنزل الله : فأما الشرك بالله عز وجل العظيم ، فقد بلغكم ما أنزل الله فينا ، وما قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، فردوا على الله وعلى رسوله . وأما قتل النفس الحرام فقتل الحسين بن علي ( عليهما السلام ) وأصحابه رحمهم الله . وأما أكل أموال اليتامى ، فقد ظلموا فينا وذهبوا به . وأما عقوق الوالدين ، فقد قال الله في كتابه ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم ﴾ وهو أب لهم فعقوا في ذريته وفي قرابته . وأما قذف المحصنة فقد قذفوا فاطمة الزهراء بنت النبي وزوجة الولي ( عليهم السلام ) على منابرهم . وأما الفرار من الزحف فقد أعطوا أمير المؤمنين البيعة طائعين غير كارهين ، ثم فروا عنه وخذلوه . وأما إنكار ما أنزل إليه فقد أنكروا حقنا وجحدوا به . هذا ما لا يتعاجم فيه أحد إن الله تعالى يقول في كتابه ﴿ ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ (٢) .

إلى هنا ما في نسخة (ج) .

(١) من لا يحضره الفقيه ج ٣ (١٧٩) باب معرفة الكبائر ص ٣٧٦ الحديث (٣٧) .

(٢) تفسير فرات بن إبراهيم ص (٣٣) مع تقديم وتأخير وزيادة ونقصان في بعض الكلمات مع المطر .

﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ من الأمور الدنيوية كالجاه والمال ، لأنه حسد يورث التعادي والتباغض .

في مجمع البيان عن الصادق ( عليه السلام ) : أي لا يقل أحد : ليت ما أعطى فلان من المال والنعمة والمرأة الحسنة ، كان لي ، فإن ذلك حسد ، ولكن يجوز أن يقول : اللهم أعطني مثله (١) .

وفي كتاب الخصال عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) مثله ، قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : من تمنى شيئاً وهو لله تعالى رضى لم يخرج من الدنيا حتى يعطاه (٢) .

وفيما علم أمير المؤمنين ( عليه السلام ) أصحابه في كل أمر واحد من الثلاث ، الكبر ، والطيرة ، والتمني . فإذا تطير أحدكم فليمض على طيرته وليذكر الله عز وجل . وإذا خشى الكبر فليأكل مع عبده وخادمه وليحلب الشاة . وإذا تمنى فليسأل الله عز وجل وليتهل إليه ، ولا تنازعه نفسه إلى الإثم (٣) .

﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَ ﴾ بيان لذلك ، أي لكل من الرجال والنساء فضل ونصيب بسبب ما اكتسب ومن أجله ، فاطلبوا الفضل بالعمل ، لا بالحسد والتمني .

وقيل : المراد نصيب الميراث وتفضيل الورثة بعضهم على بعض فيه وجعل ما قسم لكل منهم على حسب ما عرف من حاله الموجب للزيادة

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (٤٠) عند تفسيره الآية (٣٢) من سورة النساء .

(٢) كتاب الخصال ، باب الواحد (خصلة بخصلة) ص (٤) الحديث (٧) .

(٣) كتاب الخصال (علم أمير المؤمنين ( عليه السلام ) أصحابه في مجلس واحد أربعمئة باب مما يصلح للمسلم في دينه ودنياه ص (٦٢٤) ص (٦) .



والنقص كالمكتسب (١) .

﴿ وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ أي لا تتمنوا ما للناس واسألوا الله مثله من خزائنه التي لا تنفذ (٢) .

قيل : أو لا تتمنوا واسألوا الله من فضله بما يقربه ويسوقه إليكم (٣) .  
وفي الحديث السالف ما يرد هذا الأخير .

وفي أصول الكافي : حميد بن زياد عن الخشاب عن ابن بَقَّاح عن معاذ عن عمرو بن جُمَيْع عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : من لم يسأل الله عز وجل من فضله افتقر (٤) .

أبو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ميسر (٥) بن عبد العزيز عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : قال لي : يا ميسر ادع ، ولا تقل الأمر قد فرغ منه ، إن عند الله عز وجل منزلة لا تنال إلا بمسألة ، ولو أن عبداً سدَّ فاه ولم يسأل لم يعط شيئاً ، فسل تعط ، يا ميسر ليس من باب يقرع ألا يوشك أن يفتح لصاحبه (٦) (٧) .

وفي فروعه : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن إبراهيم بن أبي البلاد عن أبيه عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : ليس من نفس إلا وقد فرض الله عز وجل لها رزقاً حلالاً يأتيها

(١- ٢- ٣) من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لأية (٣٢) من سورة النساء .

(٤) الأصول ، ج ٢ كتاب الدعاء ، باب فضل الدعاء ، الحديث (٤) .

(٥) ميسر هذا بضم الميم وفتح الياء المثناة التحتانية وكسر العين المهملة ، وربما يضبط بفتح الميم .

(٦) لما أبقى الله سبحانه أن يجري الأشياء إلا بالأسباب ، ومن جملة الأسباب لبعض الأمور الدعاء ، فما لم يدع لم يعط ذلك الشيء ، وهذا معنى قوله ( عليه السلام ) : إن عند الله

منزلة إلى قوله : لم يعط شيئاً (الوافي باب فضل الدعاء والحث عليه ص (٢٢٠) ) .

(٧) الأصول ج ٢ كتاب الدعاء ، باب فضل الدعاء ، الحديث (٣) .

في عافية ، وعرض لها بالحرام من وجه آخر ، فإن هي تناولت شيئاً من الحرام قاصها به من الحلال الذي فرض لها ، وعند الله سواها فضل كثير ، وهو قوله عز وجل ﴿ واسألوا الله من فضله ﴾ (١) .

وفي من لا يحضره الفقيه : وقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : إن الله تبارك وتعالى أحب شيئاً لنفسه وأبغضه لخلقه ، أبغض عز وجل المسألة ، وأحب لنفسه أن يسأل ، وليس شيء أحب إليه من أن يسئل ، فلا يستحي أحدكم أن يسأل الله عز وجل من فضله ، ولو شجع نعل (٢) .

وفي تفسير العياشي : عن إسماعيل بن كثير رفع الحديث إلى النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ واسألوا الله من فضله ﴾ قال أصحاب النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ما هذا الفضل ؟ أيكم يسأل رسول الله عن ذلك ؟ قال : فقال علي بن أبي طالب : أنا أسأله عنه ، فسأله عن ذلك الفضل ما هو ؟ فقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : إن الله خلق خلقه وقسم لهم أرزاقهم من حلها ، وعرض لهم بالحرام ، فمن انتهك حراماً نقص له من الحلال بقدر ما انتهك من الحرام وحوسب به (٣) .

عن أبي الهذيل عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : إن الله قسم الأرزاق بين عباده ، وأفضل فضلاً كثيراً لم يقسمه بين أحد ، قال الله ﴿ واسألوا الله من فضله ﴾ (٤) .

عن الحسين بن مسلم عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : قلت له :

(١) الفروع ج ٥ كتاب المعيشة ، باب الإجمال في الطلب ، ص (٨٠) الحديث (٢) .

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ٢ (١٩) باب فضل الصدقة ص (٤٠) الحديث (٢٨) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٩) الحديث (١١٦) .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٣٩) الحديث (١١٧) .

جعلت فداك أنهم يقولون : إن النوم بعد الفجر مكروه ، لأن الأرزاق تقسم في ذلك الوقت ، فقال : الأرزاق مضمونة مقسومة ، والله فضل يقسمه من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، وذلك قوله ﴿ واسألوا الله من فضله ﴾ ثم قال : وذكر الله بعد طلوع الفجر أبلغ في طلب الرزق من الضرب في الأرض (١) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (٣٢) فهو يعلم ما يستحقه كل إنسان ، فيفضل . أو هو يعلم ما يسأله أحد من فضله ، فيسأل .

ونقل في سبب نزول هذه الآية : إن أم سلمة قالت : يا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يغزوا الرجال ولا نغزوا ، وإنما لنا نصف الميراث ، ليتنا كنا رجالاً ، فنزلت (٢) .

﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ أي لكل تركة جعلنا وارثاً يلونها ويحزونها .

و ﴿ مما ترك ﴾ بيان ﴿ لكل ﴾ مع الفصل بالعامل . أو لكل ميت جعلنا وارثاً مما ترك ، على أن ﴿ من ﴾ صلة ﴿ موالي ﴾ لأنه في معنى الوارث ، وفي ﴿ ترك ﴾ ضمير ﴿ كل ﴾ و ﴿ الوالدان ﴾ ، ﴿ والأقربون ﴾ مفسر للـ ﴿ موالي ﴾ وفيه خروج الأولاد ، فإن الأقربون لا يتناولهم ، كما لا يتناول الوالدين . أو لكل قوم جعلناهم موالي حظ مما ترك الوالدان والأقربون ، على أن جعلنا موالي ﴿ صفة ﴾ كل ﴿ والراجع إليه محذوف ، وعلى هذا فالجملة من

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٠) الحديث (١١٩) .

(٢) رواه في مجمع البيان ج ٣ ص (٤٠) في سبب نزول الآية . ورواه في التبيان ج ٣ ط بيروت ص (١٨٤) في سبب نزول الآية . ورواه في الدر المشورج ٢ ط بيروت ص (٥٠٧) في تفسيره للآية .

مبتدأ وخبر<sup>(١)</sup> .

وفي الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب قال : أخبرني ابن بكير عن زرارة قال : سمعت أبا عبد الله ( عليه السلام ) يقول : (ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون) قال : إنما عنى بذلك أولي الأرحام في الموارث ، ولم يعن أولياء النعمة ، فأولاهم بالميت أقربهم إليه من الرحم التي تجره إليها<sup>(٢)</sup> .

﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ موالى المولات .

قيل : كان الرجل يعاقد الرجل ، فيقول : دمي دمك وهدمي هدمك وحربي حربك وسلمي سلمك وترثني وارثك وتعقل وأعقل عنك ، فيكون للحليف السدس من ميراث الحليف ، فنسخ بقوله ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾<sup>(٣)</sup> .

وفي تفسير علي بن إبراهيم أيضاً أنها منسوخة بقوله ﴿ وأولوا الأرحام ﴾<sup>(٤)</sup> .

(١) من قوله (ومما ترك بيان) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لآية (٣٣) من سورة النساء .

(٢) الفروع ج ٧ ، كتاب الموارث ، ص (٧٦) باب بلا عنوان ، الحديث (٢) .

(٣) لاحظ جامع البيان في تفسير القرآن لأبي جرير الطبري ج ٥ ص (٣٣) في تفسيره لآية (٣٣) من سورة النساء . وتفسير در المنثور في التفسير بالمأثور ج ٢ ص (٥١٠) في تفسيره للآية الشريفة . ومجمع البيان ج ٣ ص (٤٢) في تفسيره للآية الشريفة .

(٤) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٣٧) ولفظه (وكان الموارث في الجاهلية على الإخوة لا على الرحم ، وكانوا يورثون الحليف والموالي الذين اعتقوهم ، ثم نزل بعد ذلك (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله) نسخت هذه) .

وفي مجمع البيان : عن مجاهد : أن معناه فاعطوهم نصيبهم من النصر والعقل والوفد ، ولا ميراث (١) .

فعلى هذا تكون الآية غير منسوخة .

ويؤيده قوله تعالى ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ (٢) .

وقول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) في خطبته يوم فتح مكة : ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به ، فإنه لم يزد الإسلام إلا شدة ، ولا تحدثوا حلفاً (٣) .

وروى عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال : شهدت حلف المطيبين وأنا غلام مع عمومتي فما أحب أن لي حمر النعم وإنني أنكته (٤) .

وفي الكافي : عن الصادق ( عليه السلام ) إذا والى الرجل الرجل فله ميراثه وعليه معقلته (٥) ، يعني دية جنائته خطأ .

وقيل : المراد الأزواج على أن العقد عقد النكاح (٦) .

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب قال : سألت أبا الحسن ( عليه السلام ) عن قول الله عز وجل ﴿ ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم ﴾ (٧) قال : إنما عنى بذلك الأئمة ( عليهم السلام ) ، بهم عقد الله عز

(١-٢-٣-٤) مجمع البيان ج ٣ ص (٤٢) .

(٥) الفروع ج ٧ ، كتاب الموارث ، باب ولاء السائبة ص (١٧١) الحديث (٣) .

(٦) قاله البيضاوي في تفسيره لآية (٣٣) من سورة النساء ، قال في بيان معنى الآية (أو الأزواج على أن العقد عقد النكاح) .

(٧) قوله (ولكل جعلنا موالى) يعني ولكل ميت جعلنا موالى ، أي ورثاً يرثونه مما تركه ، فقوله (من) صلة للموالى باعتبار أنهم الوارثون وفاعل (ترك) ضمير يعود إلى (كل) ، وقوله (الوالدان والأقربون) وما عطف عليهما وهو قوله (والذين عقدت إيمانكم) استئناف مفسر للموالى =

وجل أيمانكم (١) .

وتوجيه هذا التأويل أن قوله عز وجل ﴿ ولكل جعلنا موالى ﴾ ولكل أمة من الأمم جعلنا موالى أولياء أنبياء وأوصياء ، لقول النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ( ألسن أولى بكم من أنفسكم )؟ قالوا : بلى ، فقال : ( من كنت مولاة فعلي مولاة ) وقوله ( مما ترك الوالدان ) من العلوم والشريعة . والوالدان ، هم النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) والوصي صلى الله عليهما لقوله : ( يا علي أنا وأنت أبوا هذه الأمة ) ، وقوله ( والأقربون ) أي إليهما في النسب والعلوم والعصمة ، وقوله ﴿ والذين عقدت أيمانكم ﴾ وهم الأئمة ، أي والذين عقدت ولايتهم أيمانكم ، وهو إيمان الدين ، لا إيمان جمع يمين ، ليصح التأويل ، وقوله ﴿ واتوهم نصيبهم ﴾ المفروض لهم من الولاية والطاعة .

وعلى كل تقدير ، هو مبتدأ ضمن معنى الشرط خبره .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ (٣٣) تهديد على منع نصيبهم .

﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ يقومون عليهم قيام الولاية على

الرعية .

وعلى ذلك بأمرين ، موهبي وكسبي ، فقال :

= والأقربون ، يتناول الأولاد ، كما أن الوالدين يتناول الأجداد والجندات أيضاً ، وقوله (إنما عنى بذلك) أي بقوله (والذين عقدت أيمانكم) الأئمة (عليهم السلام) ، بهم عقد الله تعالى أيمانكم ، يعني بيعتكم وعهدكم في الميثاق ، وصريح في أن الإمام وارث لمن مات من هذه الأمة ، إلا أنه وارث من لا وارث له . هذا الذي ذكره (عليه السلام) أولى مما قيل ، من أن المراد بذلك ضامن الجريمة ، أو الأزواج على أن المراد بالعقد عقد النكاح ، لأنه أعلم بالكتاب وها هو المراد منه ، والحديث صحيح (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٥ ص ٣٣٥) .

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب أن القرآن يهدى للإمام ، الحديث (١) .

﴿ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ بسبب تفضيله الرجال على النساء بكمال العقل وحسن التدبير ومزيد القوة في الأعمال والطاعات . ولذلك خصوا بالنبوة والإمامة وإقامة الشعائر والشهادة في مجامع القضايا ، ووجوب الجهاد والجمعة وزيادة سهمهم في الميراث .

﴿ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ في نكاحهن كالمهر والنفقة .

وفي كتاب علل الشرائع : حدثنا محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبي الحسن البرقي عن عبد الله بن جبلة عن معاوية بن عمار عن الحسن بن عبد الله عن آبائه عن جده الحسن بن علي بن أبي طالب ( عليه السلام ) قال : جاء نفر من اليهود إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فسأله أعلمهم عن مسائل ، فكان فيما سأله أن قال : ما فضل الرجال على النساء ؟ فقال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) كفضل السماء على الأرض وكفضل الماء على الأرض ، فالماء يحيي الأرض وبالرجال يحيي النساء ، ولولا الرجال ما خلقوا النساء ، يقول الله عز وجل ﴿ الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم ﴾ قال اليهودي : لأي شيء كان هكذا ؟ فقال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قال اليهودي : خلق الله عز وجل آدم من طين ومن فضله وبقيته خلقت حواء وأول من أطلع النساء آدم فأنزله الله عز وجل من الجنة ، وقد بين فضل الرجال على النساء في الدنيا ، ألا ترى إلى النساء كيف يحضن ولا يمكنهن العبادة من القذارة ، والرجال لا يصيبهم شيء من الطمث ، قال اليهودي : صدقت يا محمد (١) .

قال البيضاوي : روى أن سعد بن الربيع أحد نقباء الأنصار نشزت عليه

(١) علل الشرائع ج ٢ ، باب (٢٨٦) العلة التي من أجلها فضل الرجال على النساء ، ص (١٩٨) الحديث (١) .

امرأته حبيبة بنت زيد بن أبي زهير ، فلطمها ، فانطلق بها أبوها إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، فشكى ، فقال ( عليه السلام ) : لتقص منه ، فنزلت ، فقال : أردنا أمراً وأراد الله أمراً ، والذي أراد الله خبير<sup>(١)</sup>

ويدل على كذب ما نقله : ما تواتر من أخبارنا على أن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) لم يكن يقدم على أمر لم يوح إليه ، وفي هذا الخبر ، أنه حكم برأيه ثم نزلت الآية على خلاف رأيه ، وهو خلاف ما يجب أن يكون .

﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ ﴾ مطيعات لله ، قائمات بحقوق الأزواج .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في قوله ﴿ قَانِتَاتٌ ﴾ مطيعات<sup>(٢)</sup> .

﴿ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ ﴾ أي لمواجب الغيب ، أي يحفظن في غيبة

الأزواج ما يجب حفظه في النفس والمال .  
وقيل : لأسرارهم<sup>(٣)</sup> .

وفي تهذيب الأحكام : محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري عن عبد الله بن الميمون القداح عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) عن آبائه ( عليهم السلام ) قال : قال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ما استفاد امرء مسلم فائدة بعد الإسلام أفضل من زوجة مسلمة تسره إذا نظر إليها ، وتطيعه إذا أمرها ، وتحفظه إذا غاب عنها في نفسها وماله<sup>(٤)</sup> .

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (٣٤) من سورة النساء ، ونقله في مجمع البيان أيضاً لاحظ ج ٣ ص (٤٣) .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٣٧) في تفسيره لآية (٣٤) من سورة النساء .

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (٣٤) من سورة النساء .

(٤) التهذيب ، ج ٧ كتاب النكاح (٢٢) باب السنة في النكاح ص (٢٤٠) الحديث (٤) .



﴿ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴾ بحفظ الله إياهن ، بالأمر على حفظ الغيب والحث عليه بالوعد والوعيد ، والتوفيق له ، أو بالذي حفظ الله لهن عليهم من المهر والنفقة ، والقيام بحفظهن ، والذب عنهن .

وقرىء بالنصب على أن ﴿ ما ﴾ موصولة ، فإنها لو كانت مصدرية لم يكن لـ ﴿ حفظ ﴾ فاعل (١) .

والمعنى : بالأمر الذي حفظ حق الله ، أو طاعته ، وهو التعفف والشفقة على الرجال .

﴿ وَاللَّائِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ﴾ أي عصيانهن وترفعهن عن مطاوعتكم ، من النشز ، وهو الارتفاع في مكان .

﴿ فَعِظُوهُنَّ ﴾ بالقول .

﴿ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ ﴾ إن لم ينجع القول .

قيل : فلا تدخلوهن تحت اللحف ولا تباشروهن ، فيكون كناية عن الجماع (٢) .

وقيل : المضاجع المبيت ، أي لا تبايتوهن (٣) .

(١) (ما) فيها وجهان . أحدهما : أن تكون مصدرية ، وتقديره ، بحفظ الله لهن . والثاني : أن تكون بمعنى الذي . أي ، الشيء الذي حفظه الله . وقرىء : بما حفظ الله بالنصب ، و(ما) على هذه القراءة بمعنى الذي ، وتقديره ، بالشيء الذي حفظ طاعة الله تعالى وفي (حفظ) ضمير مرفوع هو فاعل يعود إلى (الذي) ولا يجوز أن تكون مصدرية على تقدير بحفظهن الله ، وإن كان صحيحاً في المعنى إلا أنه فاسد من جهة الصناعة اللفظية ، لأن (ما) المصدرية حرف وإذا كانت حرفاً لم يكن في حفظ ضمير عائد إليها ، لأنه لاحظ للحرف في عود الضمير ، فيبقى (حفظ) بلا فاعل ، والفعل لا بد له من فاعل ، وذلك محال ، فوجب أن تكون بمعنى الذي على ما بينا .

(البيان في غريب إعراب القرآن لابن الأنباري ص ٢٥٢) .

(٢-٣) نقلهما البيضاوي في تفسيره لأية (٣٤) من سورة النساء .

وفي مجمع البيان : عن الباقر ( عليه السلام ) ، يحول ظهره إليها (١) .  
 ﴿ وَأَضْرِبُوهُنَّ ﴾ إن لم تنفع الهجرة ، ضرباً غير شديد ، لا يقطع لحماً  
 ولا يكسر عظماً .

وفي مجمع البيان : إنه الضرب بالسواك (٢) .

﴿ فَإِنْ اطْعَنْكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً ﴾ بالتوبيخ والإيذاء .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً ﴾ (٣٤) فاحذروه ، فإنه أقدر عليكم منكم على من  
 تحت أيديكم . أو إنه على علو شأنه يتجاوز عن سيئاتكم ويتوب عليكم ،  
 فأنتم أحق بالعضو عن أزواجكم ، أو إنه يتعالى ويكبر أن يظلم أحداً ، أو  
 ينقص حقه .

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا ﴾ خلافاً ونزاعاً بين المرء وزوجه لا يرجي  
 معه الاجتماع على رأي ، كان كل واحد في شق ، أي جانب . وأضمـرهما  
 وإن لم يسبق ذكرهما ؟ لسبق ما يدل عليهما . وأضاف الشقاق إلى الظرف ،  
 أما لإجرائه مجرى المفعول به ، كقوله :

يا سارق الليلة (٣) .

أو الفاعل . كقولهم : نهارك صائم ، مجازاً عقلياً في الإضافة .

﴿ فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا ﴾ قيل : الخطاب للحكام ،  
 وقيل : للأزواج والزوجات .

(١ - ٦) مجمع البيان ج ٣ ص (٤٤) في تفسيره لآية (٣٤) من سورة النساء .

(٣) وتمامه (أهل الدار - يا أخذاً مالي ومال جاري) لم يسم قائله . السارق فاعل من سرق منه  
 الشيء أي جاء مستتراً إلى حرز فأخذ ما لغيره ، وأهل الدار منصوب على التحذير ، أي  
 احذر أهل الدار ، والأخذ فاعل من الأخذ بمعنى تناول ، والجار بالجميم والراء المهملة  
 الذي يجاور بيتك (جامع الشواهد باب الباء بعده الألف) .

وفي مجمع البيان : واختلف في المخاطب بإنفاذ الحكمين من هو؟ فقيل : هو السلطان الذي يترافع الزوجان إليه ، وهو الظاهر في الأخبار عن الصادق ( عليه السلام )<sup>(١)</sup> .

والبعث ، قيل : لتبيين الأمر ، والأظهر أنه لإصلاح ذات البين . وكونه من أهلها على سبيل الوجوب ، فإن الأقارب أعرف ببواطن الأحوال وأطلب للإصلاح .

﴿ إن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ﴾ أما الضمير الأول للحكمين ، والثاني للزوجين ، أي إن قصدا الإصلاح أوقع الله بحسن سعيهما الموافقة بين الزوجين ، أو كلاهما للحكمين ، أي إن قصدا الإصلاح يوفق الله بينهما ، ليتفق كلمتهما ويحصل مقصودهما . أو للزوجين ، أي إن أرادوا الإصلاح وزوال الشقاق أوقع الله بينهما الإلفة والوفاق .

وفي الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : سألته عن قول الله عز وجل : ﴿ فابعدوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها ﴾ قال : ليس للحكمين أن يفرقا حتى يستأمر الرجل والمرأة ويشترطا عليهما ، إن شئنا جمعنا وإن شئنا فرقنا ، فإن جمعنا فجائز ، وإن فرقا فجائز<sup>(٢)</sup> .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن أبي أيوب عن سماعة قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) عن هذه الآية ؟ أرايت ان استأذنا الحكمان ، فقالا للرجل والمرأة ، أليس قد جعلتما أمركما إلينا في الإصلاح والتفريق ، فقال الرجل والمرأة نعم ، فاشهدا بذلك شهوداً عليهما ،

(١) مجمع البيان : ج ٣ ص (٤٤) في تفسيره لآية (٣٥) من سورة النساء .

(٢) الفروع ج ٦ كتاب الطلاق ، باب الحكمين والشقاق ، ص (١٤٦) الحديث (٢) .

أيجوز تفريقهما عليهما؟ قال: نعم، ولكن لا يكون إلا على طهر من المرأة من غير جماع من الرجل، قيل له: رأيت ان قال أحد الحكمين: قد فرقت بينهما، وقال الآخر: لم أفرق بينهما؟ فقال: لا يكون تفريق حتى يجتمعا جميعاً على التفريق، فإذا اجتمعا على التفريق جاز تفريقهما (١).

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾ (٣٥) بالظواهر والبواطن، فيعلم كيف

يرفع الشقاق ويوقع الوفاق.

وفي كتاب الاحتجاج: وروي أن نافع بن الأزرق جاء إلى محمد بن علي بن الحسين (عليهم السلام) فجلس بين يديه يسأله عن مسائل في الحلال والحرام، فقال له أبو جعفر (عليه السلام): في عرض كلامه، قل لهذه المارقة: بما استحللتهم فراق أمير المؤمنين (عليه السلام) وقد سفكتم دماؤكم بين يديه في طاعته والقربة إلى الله بنصرته؟ فيقولون لك: إنه حكم في دين الله، فقل لهم: قدا حكم الله في شريعة نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) بين رجلين من خلقه فقال جل اسمه ﴿ فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها أن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٢) (٣) .

(١) الفروع ج ٦ كتاب الطلاق، باب الحكمين والشقاق، ص (١٤٦) الحديث (٤).

(٢) الاحتجاج ج ٢، احتجاج أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليهما السلام) في شيء مما يتعلق بالأصول والفروع، ص (٣٢٤) س (٥) وتام الحديث (وحكم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سعد بن معاذ في بني قريظة، فحكم بما أوصاه الله، أو ما علمتم أن أمير المؤمنين (عليه السلام) إنما أمر الحكمين أن يحكما بالقرآن ولا يتعدياه، واشترط رد ما خالف القرآن من أحكام الرجال، وقال حين قالوا له: حكمت على نفسك من حكم عليك، فقال: ما حكمت مخلوقاً، إنما حكمت كتاب الله، فأين تجد المارقة تضليل من أمر بالحكم بالقرآن واشترط رد ما خالفه، ولولا ارتكابهم في بدعتهم البهتان. فقال نافع بن الأزرق: هذا والله ما طرق بسمعي قط ولا خطر مني ببال، هو الحق إن شاء الله تعالى).

(٣) ويعجبني أن أثبت هنا بمناسبة المقام ما أثبتته الصدوق قدس سره في الفقيه (ج ٣ ص (٣٣٧) =

﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾ صنماً وغيره ، أو شيئاً من الإشراف جلياً أو خفياً .

﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً ﴾ وأحسنوا بهما إحساناً .

وفي تفسير العياشي : عن أبي بصير عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : إن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أحد الأبوين وعليّ الآخر ، فقلت : أين موضع ذلك من كتاب الله ؟ قال : اقرأ ﴿ اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً ﴾ (١) .

عن أبي بصير عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في قوله ﴿ وبالوالدين إحساناً ﴾ قال : إن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أحد الأبوين وعليّ الآخر . وذكر أنها الآية التي في سورة النساء (٢) .

وزاد في نسخة (ج) الحديث التالي .

وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي قال : حدثني سعيد بن الحسن بن مالك ، معنعناً عن أبي مريم الأنصاري قال : كنا عند جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، فسأله ابان بن تغلب عن قول الله تعالى ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا

= باب الشقاق) بعد نقله الحديث الذي قدمناه عن الحلبي ، قال ما لفظه :

(قال مصنف هذا الكتاب - رحمه الله - لما بلغت هذا الموضوع ذكرت فضلاً لهشام بن الحكم مع بعض المخالفين في الحكمين بصفين عمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري ، فأحببت إيراده ، وإن لم يكن من جنس ما وضعت له الباب . قال المخالف : إن الحكمين لقبولهما الحكم كانا مردين للإصلاح بين الطائفتين ، فقال هشام : بل كانا غير مردين للإصلاح بين الطائفتين فقال المخالف : من أين قلت هذا ؟ قال هشام : من قول الله عز وجل في الحكمين ، حيث يقول ﴿ ان يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما ، فلما اختلفا ولم يكن بينهما اتفاق على أمر واحد ولم يوفق الله بينهما ، علمنا أنهما لم يريدوا الإصلاح ﴾ .

(١) تفسير العياشي : ج ١ ص (٢٤١) الحديث (١٢٨) .

(٢) تفسير العياشي : ج ١ ص (٢٤١) الحديث (١٢٩) .

به شيئاً وبالوالدين إحساناً ﴿ قال : هذه الآية التي في النساء من الوالدين ؟ قال جعفر : رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وعلي بن أبي طالب ( عليه السلام ) هما الوالدان (١) .

﴿ وَبِذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ وبصاحب القرابة .

﴿ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ الذي قرب جواره .

وقيل : الذي له مع الجوار قرب واتصال بنسب أو دين (٢) .  
وقرىء بالنصب على الاختصاص .

﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ أي البعيد ، أو الذي لا قرابة له .

في أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن عمرو بن مكرمة عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : كل أربعين داراً جيران ، من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله (٣) .

وفيه عن أبي جعفر ( عليه السلام ) مثله (٤) (٥) .

(١) تفسير فوات بن إبراهيم الكوفي ص (٢٧) من سورة النساء ص (٢٥) .

(٢) قاله البيضاوي في تفسيره لآية (٣٦) من سورة النساء .

(٣) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب حد الجوار ، الحديث (١) .

(٤) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب حد الجوار ، الحديث (٢) .

(٥) واعلم أن ما دل عليه هذا الحديث من أن الجوار أربعون داراً من كل جانب مذهب طائفة من أصحابنا ، وذهب جماعة منهم الشهيد الأول في اللمعة إلى أنه أربعون ذراعاً ، وقال الشهيد الثاني : الأقوى في الجيران الرجوع إلى العرف ، لأن مستند الأول رواية عامية روتها عائشة عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أنه قال : الجار إلى أربعين داراً ، والثاني وإن كان مشهوراً مستنده ضعيف . وكأنه غفل عن هاتين الروايتين وجعل مستند الأول رواية عائشة (شرح الأصول للمازندراني ج ١١ ص ١٣٢) .

وفي معاني الأخبار : أبي رحمه الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن محمد بن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قلت له : جعلت فداك ما حد الجار ؟ قال : أربعون ذراعاً من كل جانب (١) .

والتوفيق بين هذا الخبر والخبرين الأولين : إن المراد بالجار في هذا الخبر ، الجار ذي القربى ، وفي الأولين الجار الجنب .

وفي من لا يخضره الفقيه . في الحقوق المروية عن علي بن الحسين (عليهما السلام) : وأما حق جارك فحفظه غائباً وإكرامه شاهداً ، ونصرته إذا كان مظلوماً ، ولا تتبع له عورة ، وإن علمت عليه سوء سترته عليه ، وإن علمت أنه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه ، ولا تلمه عند شديدة ، وتقبل عثرته ، وتغفر ذنوبه ، وتعاشره معاشرة كريمة (٢) .

وعن الصادق (عليه السلام) : حسن الجوار يزيد في الرزق (٣) .  
وقال : حسن الجوار يعمر الديار ويزيد في الأعمار (٤) .

وعن الكاظم (عليه السلام) : ليس حسن الجوار كف الأذى ، ولكن حسن الجوار صبرك على الأذى (٥) .

وعن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : الجيران ثلاثة ، فجار له ثلاثة حقوق ، حق الجوار وحق القرابة وحق الإسلام . وجار له حقان ، حق الجوار وحق الإسلام . وجار له حق واحد ، حق الجوار ، وهو المشرك من

(١) معاني الأخبار باب معنى الجار وحد المجاورة ص (١٦٥) الحديث (١) .

(٢) من لا يخضره الفقيه ج ٢ (٢٢٦) باب الحقوق ، الحديث (١) ص (٣٧٩) ص (١٧) .

(٣) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب حق الجوار ، الحديث (٣) .

(٤) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب حق الجوار ، الحديث (٨) .

(٥) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب حق الجوار ، الحديث (٩) .

أهل الكتاب . ذكر هذا الخبر البيضاوي والفاضل شافى في تفسيره (١) .

﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ الرفيق في أمر حسن ، كتعلم وتصرف وصناعة وسفر وتزوج ، فإنه صحبك وحصل بجنبك .

وقيل : المرأة (٢) .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله عن آبائه (عليهم السلام) : أن أمير المؤمنين (عليه السلام) صاحب رجلاً ذمياً ، فقال له الذمي : أين تريد يا عبد الله ؟ قال : أريد الكوفة ، فلما عدل الطريق بالذمي ، عدل معه أمير المؤمنين (عليه السلام) ، فقال له الذمي : ألسنت زعمت أنك تريد الكوفة ؟ قال له : بلى ، فقال له الذمي فقد تركت الطريق ، فقال له : قد علمت ، قال : فلم عدلت معي ؟ وقد علمت ذلك ، فقال له أمير المؤمنين (عليه السلام) : هذا من تمام حسن الصحبة أن يشيع الرجل صاحبه هنيئة إذا فارقه ، وكذلك أمر نبينا (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فقال له الذمي : هكذا ؟ قال : نعم ، قال الذمي : إنما تبعه من تبعه لأفعاله الكريمة ، فأنا أشهد أني على دينك ورجع الذمي مع أمير المؤمنين (عليه السلام) ، فلما عرفه أسلم (٣) .

﴿ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾ المسافر ، أو الضعيف .

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي ، في تفسيره الآية (٣٦) من سورة النساء (والجار الجنب) ورواه أيضاً في الصافي في تفسيره للآية .

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره الآية (٣٦) من سورة النساء ، قال (وقيل هي المرأة تكون معك إلى جنبك) .

(٣) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب حسن الصحابة وحق صاحب في السفر ، الحديث (٥) .



﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ العبيد والإماء .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا ﴾ متكبراً يأنف عن أقاربه وجيرانه وأصحابه ، ولا يلتفت إليهم .

﴿ فَخُورًا ﴾ (٣٦) يتفاخر عليهم .

﴿ الَّذِينَ يَتَخَلَّوْنَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ﴾ بدل من قوله ﴿ من كان ﴾ أو نصب على الذم ، أو رفع عليه ، أي هم الذين ، أو مبتدأ خبره محذوف ، أي الذين يتخلون بما منحوا به ويأمرون الناس بالبخل به ، أحقاء بكل ملامة .

في كتاب الخصال : عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) : قال ما كان في شيعتنا فلا يكون فيهم ثلاثة أشياء . لا يكون فيهم من يسأل بكفه ، ولا يكون فيهم بخيل ، الحديث (١) .

عن عبد الله بن غالب عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : خصلتان لا يجتمعان في مسلم ، البخل وسوء الخلق (٢) .

عن أحمد بن سليمان قال : سألت رجلاً أبا الحسن ( عليه السلام ) ، وهو في الطواف ، فقال له : أخبرني عن الجواد ؟ فقال : إن لكلامك وجهين ، فإن كنت تسأل عن المخلوقين ، فإن الجواد الذي يؤدي ما افترض الله تعالى عليه ، والبخيل من يبخل بما افترض الله عليه . وإن كنت تعني الخالق ، فهو الجوادان أعطى وهو الجوادان منع ، لأنه إن أعطى عبداً أعطى

(١) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ص (١٣١) ثلاث خصال لا تكون في الشيعة ، الحديث (١٣٧) وتام الحديث (ولا يكون فيهم من يؤتى في دبره) .

(٢) كتاب الخصال ، باب الاثنين ص (٧٥) خصلتان لا يجتمعان في مسلم ، الحديث (١١٧) .

ما ليس له ، وإن منع ، منع ما ليس له (١) .

وفي من لا يحضره الفقيه : وقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ليس البخيل من أدى الزكاة المفروضة من ماله وأعطى النائبة في قومه (٢) ، إنما البخيل حق البخيل من لم يؤد المفروضة من ماله ولم يعط النائبة في قومه ، وهو يبذر فيما سوى ذلك (٣) .

وروى عن المفضل بن أبي قررة السمندي أنه قال : قال لي أبو عبد الله ( عليه السلام ) : أتدري من الشحيح ؟ فقلت : هو البخيل ، فقال : الشح أشد من البخل ، إن البخيل يبخل بما في يده ، والشحيح يشح بما في أيدي الناس وعلى ما في يديه حتى لا يرى في أيدي الناس شيئاً إلا تمنى أن يكون له بالحل والحرام ولا يقنع بما رزقه الله عز وجل (٤) .

وقال أمير المؤمنين عليه السلام : إذا لم يكن لله عز وجل في العبد حاجة ابتلاه بالبخل (٥) .

وقرأ حمزة والكسائي ههنا وفي الحديد بالبخل بفتح الحرفين ، وهي لغة .

﴿ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ من الغنى والعلم حيث ينبغي الإظهار .

(١) كتاب الخصال ، باب الاثنين ص (٤٣) الجواد على وجهين ، الحديث (٣٦) .

(٢) وعن بعض النسخ البائنة : القطيعة ، سميت بها ، لأنها أبيت من المال (الوافي كتاب الزكاة باب الجود والبخل ص (٦٩) .

(٣) من لا يحضره الفقيه ، ج ٢ (١٦) باب فضل السخاء والجود ص (٣٤) الحديث (٨) وفيه النائبة) بالنون والألف والهمزة والباء الموحدة ، في المقامين .

(٤) من لا يحضره الفقيه ج ٢ (١٦) باب فضل السخاء والجود ص (٣٤) الحديث (٩) .

(٥) من لا يحضره الفقيه ج ٢ (١٦) باب فضل السخاء والجود ص (٣٥) الحديث (١١) .

﴿ وَاعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ (٣٧) وضع الظاهر فيه موضع المضمّر ، إشعاراً بأن من هذا شأنه ، فهو كافر لنعمة الله ، ومن كان كافراً لنعمة الله فله عذاب يهينه كما أهان النعمة بالبخل والإخفاء .

قيل : الآية نزلت في طائفة من اليهود ، يقولون للأنصار تنصيحاً ، لا تنفقوا أموالكم ، فإننا نخشى عليكم الفقر .

وقيل : في الذين كتموا صفة محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) (١) .

﴿ وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ ﴾ عطف على ﴿ الَّذِينَ يِيخْلُونَ ﴾ أو الكافرين ، وإنما شاركهم مع البخل في الذم والوعيد ، لأن البخل والسرف الذي هو الإنفاق لا على ما ينبغي ، من حيث أنهما طرفا إفراط وتفريط سواء في القبح واستجلاب الذم . أو مبتدأ وخبره محذوف يدل عليه ما بعده ، أي قرينهم الشيطان .

﴿ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ لتحروا بالإنفاق مرضيه وثوابه .

قيل : هم مشركوا مكة . وقيل : المنافقون .

﴿ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴾ (٣٨) تنبيه على أن الشيطان قرينهم ، فحملهم على ذلك وزينه لهم ، كقوله ﴿ إِنْ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ﴾ (٢) والمراد إبليس وأعوانه . ويجوز أن يكون وعيداً لهم بأن يقرن بهم الشيطان في النار .

﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ﴾

(١) من قوله (وقرأ حمزة والكسائي) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لآية (٣٧)

من سورة النساء .

(٢) سورة الإسراء / ٢٧ .

أي أيّ تبعة تحقيق بهم بالإيمان والإنفاق في سبيل الله ، وهو توبيخ لهم على الجهل بمكان المنفعة ، والاعتقاد في الشيء على خلاف ما هو عليه ، وتحريض على الفكر لطلب الجواب ، لعله يؤدي بهم إلى العلم بما فيه من الفوائد الجليلة والعوائد الجميلة ، وتنبه على أن المدعو إلى أمر لا ضرر فيه ينبغي أن يجيب إليه احتياطاً ، فكيف إذا تضمن المنافع .

وإنما قدم الإيمان ههنا واخره في الآية السابقة ؟ لأن القصد بذكره إلى التخصيص هنا والتعليل ثمة (١) . أو لأن المقصود في السابق ذمهم وفي تأخير عدم الإيمان سلوك مسلك الترقى ، والمقصود هنا إزالة الأوصاف الذميمة ، وإزالة الكفر يستحق التقديم ، لأن إزالة الإنفاق رياءً موقوفة على إزالته ، ولأن إزالة الأقباح أهم .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴾ (٣٩) وعيد لهم .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ لا ينقص من الأجر ولا يزيد في العقاب أصغر شيء كالذرة ، وهي النملة الصغيرة . ويقال لكل جزء من أجزاء الهباء (٢) .

والمثقال : مفعال من الثقل . وفي ذكره إيماء إلى أنه وإن صغر قدره ، عظم جزاؤه ، حيث أثبت للذرة ثقلاً ، وإيماء إلى أن وضع الشيء في غير محله وإن كان حقيراً ، فهو عظيم ثقيل في القبح .

﴿ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً ﴾ وإن تك مثقال الذرة حسنة . وأنت الضمير ، لتأنيث الخبر ، أو لإضافة المثقال إلى المؤنث ، وحذف النون على غير

(١) من قوله (عطف على الذين) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي، لاحظ تفسيره لآية (٣٩) من سورة النساء .

(٢) الهباء ما يخرج من الكوة مع ضوء الشمس شبيه الغبار (مجمع البحرين لغة هب) .

قياس ، تشبيهاً بحروف العلة .

وقرأ ابن كثير ونافع ﴿ حسنة ﴾ بالرفع على كان التامة .

﴿ يُضَاعَفُهَا ﴾ أي ثوابها ، أو الحسننة نفسها ، بناءً على تجسم الأعمال .

وقرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب ﴿ يضعفها ﴾ وكلاهما بمعنى .

﴿ وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهِ ﴾ ويؤت صاحبها من عنده على سبيل التفضل زيادة على ما وعد في مقابلة العمل .

﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (٤٠) عطاء جزيلاً ، وإنما سماه أجراً ، لأنه تابع للأجر مزيد عليه .

﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ﴾ فكيف هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم إذا جئنا من كل أمة بشهيد ، يعني نبيهم يشهد على فساد عقائدهم وقبح أعمالهم .

والفاء في ﴿ فكيف ﴾ للفضيحة ، أي إذا عرفت حال هؤلاء .  
والظرف ، أعني ﴿ إذا ﴾ متعلق بـ ﴿ كيف ﴾ أي كيف حال هؤلاء في هذا الوقت (١) .

﴿ وَجِئْنَا بِكَ ﴾ يا محمد .

﴿ عَلَيْنَا هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ (٤١) تشهد على صدق هؤلاء الشهداء ، لعلمك بعقائدهم ، واستجماع شرعك مجامع قواعدهم .

(١) في هامش نسخة (ج) ما هذا لفظه (رد على البيضاوي حيث جعله متعلقاً بمضمون المبتدأ والخبر من هول الأمر وتعظيم الشأن - منه دام عزه) ولفظ البيضاوي هكذا (والعامل في الظرف مضمون المبتدأ والخبر من هول الأمر وتعظيم الشأن) لاحظ تفسيره لآية (٤١) من سورة النساء .

وقيل : ﴿ هؤلاء ﴾ إشارة إلى الكفرة المستفهم عن حالهم ، وقيل : إلى المؤمنين ، لقوله تعالى ﴿ لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾ (١) .

في كتاب التوحيد عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، حديث طويل وفيه يقول ( عليه السلام ) : وقد ذكر أهل المحشر : ثم يجتمعون في مواطن آخر ، فيستنطقون ، فيفر بعضهم من بعض ، وذلك قوله عز وجل ﴿ يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه ﴾ (٢) فيستنطقون ، فلا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً ، فيقوم الرسل (عليهم السلام) فيشهدون في هذه المواطن ، فذلك قوله ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ (٣) .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمه الله في حديث يذكر فيه أحوال أهل الموقف : فيقام الرسل فيسألون عن تأدية الرسائل التي حملوها إلى أممهم ، فيخبروا أنهم قد أدوا ذلك إلى أممهم ، وتسال الأمم فيجحدونه ، كما قال الله ﴿ ولنسألن الذين أرسل إليهم ولنسألن المرسلين ﴾ (٤) فيقولون ﴿ ما جاءنا من بشير ولا نذير ﴾ (٥) فيستشهد الرسل رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فيشهد بصدق الرسل ويكذب من جحدها من الأمم ، فيقول لكل أمة منهم بلى ﴿ قد جاءكم بشير ونذير والله على كل شيء قدير ﴾ (٦) أي يقتدر على شهادة جوارحكم عليكم بتبليغ الرسل إليكم رسالاتهم ، ولذلك قال الله تعالى لنبيه ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء

(١) سورة البقرة / ١٤٣ .

(٢) سورة عبس / ٣٦ .

(٣) كتاب التوحيد (٣٦) باب الرد على الثنوية والزندقة ص (٢٦١) س (٦) .

(٤) سورة الأعراف / ٦ .

(٥-٦) سورة المائدة / ١٩ .

شهيدياً ﴿ فلا يستطيعون ردّ شهادته خوفاً من أن يختم الله على أفواههم وأن يشهد عليهم جوارحهم بما كانوا يعملون ، ويشهد على منافقي قومه وأمته وكفارهم بالحادهم وعنادهم ونقضهم عهده وتغييرهم سنته واعتدائهم على أهل بيته وانقلابهم على أعقابهم وارتدادهم على أدبارهم ، واحتدائهم في ذلك سنة من تقدمهم من الأمم الظالمة الخائنة لأنبيائها ، فيقولون بأجمعهم ﴿ ربنا غلبت علينا شقوتنا وكنا قوماً ظالمين ﴿ (١) (٢) .

وفي أصول الكافي : علي بن محمد عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندي عن سماعة قال : قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : في هذه الآية ، قال : نزلت في أمة محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) خاصة في كل قرن (٣) منهم إمام منا شاهد عليهم ومحمد رسول الله ( صلى الله عليه

(١) سورة المؤمنون / ١٠٦ .

(٢) كتاب الاحتجاج ج ١ ، احتجاجه ( عليه السلام ) على زنديق جاء مستدلاً عليه بأي من القرآن متشابهة ... ص (٢٤٢) س (٢١) .

(٣) قوله (في كل قرن) في النهاية : القرن أهل كل زمان : وهو مقدار التوسط في أعمار أهل كل زمان ، مأخوذ من الاقتران ، فكأنه المقدار الذي يقترن فيه أهل ذلك الزمان في أعمارهم وأحوالهم ، وقيل : القرن أربعون سنة ، وقيل : ثمانون ، وقيل : هو مطلق الزمان . قوله (شاهد عليهم) يوم القيامة بما علم منهم من خير وشر ، كما أن عليهم شاهداً من الملائكة والأعضاء لقوله تعالى يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون . قوله (شاهد علينا) الظاهر أن المراد بضمير المتكلم الأئمة ( عليهم السلام ) ، واحتمال إرادة جميع الأمة بعيد .

وتحقق هذه الشهادة : أن النفس القدسية النبوية مع كونها متعلقة بالبدن كانت مطلعة على الأمور الغائبة ، فكيف إذا فارقه ، فإنها إذن تكون مطلعة على جميع أفعال الأمم من خير أو شر قطعاً . وأما فائدتها فلأن الناس إذا علموا أن لهم شهيداً ورقياً وكتاباً لما يفعلون كان ذلك أدعى لهم إلى الطاعة والقربات وأمنع لهم عن المعصية والشهوات ، لاحترازهم عن الافتضاح في محفل القيامة على رؤوس الأشهاد ( شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٥ ص ١٩٣ ) .

وآله وسلّم) شاهد علينا (١) .

أقول : نزول هذه الآية في هذه الأمة ، لا ينافي عموم حكمها ، فلا تنافي بين الأخبار .

وفي مجمع البيان : روي أن عبد الله بن مسعود قرأ هذه الآية على النبي ( صلى الله عليه وآله وسلّم ) ففاضت عيناه (٢) .

﴿ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ ﴾ بيان لحالهم حينئذ ، أي يود الذين كفروا بمعصية الرسول في ذلك الوقت أن تسوى بهم الأرض كالموتى ، أو لم يعيشوا ، أو لم يخلقوا ، وكانوا هم والأرض سواء .

﴿ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهُ حَدِيثًا ﴾ (٤٢) عطف على ﴿ يود ﴾ أي يومئذ لا يقدر على كتمان حديث من الله ، لأن جوارحهم تشهد عليهم .

وقيل : الواو للحال ، أي يودون أن تسوى بهم الأرض وحالهم أنهم لا يكتُمون من الله حديثاً ولا يكذبونه بقولهم ﴿ والله ربنا ما كنا مشركين ﴾ يشتد عليهم الأرض من شهادة جوارحهم فيتمنون أن تسوى بهم الأرض .

وفي تفسير العياشي : عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن جده عن أمير المؤمنين ( عليهم السلام ) في خطبة يصف فيها هول القيامة : ختم على الأفواه فلا تكلم ، وتكلمت الأيدي وشهدت الأرجل ونطقت الجلود بما عملوا فلا يكتُمون الله حديثاً (٣) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : قال : يتمنى الذين غضبوا أمير

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجة باب في أن الأئمة شهداء الله عز وجل على خلقه ، الحديث (١) .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (٤٩) في تفسيره لآية (٤١) من سورة النساء .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٢) الحديث (١٣٣) .



المؤمنين ( عليه السلام ) أن تكون الأرض ابتلعهم في اليوم الذي اجتمعوا فيه على غضبه ، وأن لا يكتموا ما قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) فيه (١) .

وقرأ نافع وابن عامر ﴿ تسوى ﴾ على أن أصله تستوي فأدغمت التاء في السين. وقرأ وحمزة والكسائي تسوى على حذف التاء الثانية ، يقال : سويته فتسوى (٢) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ أي لا تقوموا إليها وأنتم سكارى من نحو نوم وكسل وغير ذلك ، حتى تعلموا وتفهموا ما تقولون في صلاتكم .

قال البيضاوي : روي أن عبد الرحمن بن عوف صنع مائدة ودعى نقرأ من الصحابة حين كانت الخمر مباحة فأكلوا وشربوا حتى ثملوا (٣) ، وجاء وقت صلاة المغرب ، فتقدم أحدهم ليصلي بهم فقرأ ﴿ أعبد ما تعبدون ﴾ فنزلت .

وقيل : أراد بالصلاة مواضعها ، وهي المساجد .  
وليس المراد منه نهي السكران عن قربان الصلاة ، وإنما المراد منه

(١) تفسير علي بن إبراهيم ، ج ١ ص (١٣٩) ص (٩) في تفسيره لآية (٤٩) من سورة النساء .  
(٢) وقرئ تسوى بتشديد السين والواو وفتح التاء . وتسوى بتخفيف السين وفتح التاء . فمن قرأ بتشديد السين والواو كان التقدير فيه (تسوى) فأبدلت التاء الثانية سينا لقرب مخرجهما وأدغمت السين في السين . ومن قرأ تسوى بتخفيف السين حذف إحدى التائين (البيان لابن الأنباري ص ٢٥٤) .

(٣) ثمل الرجل كفرح فهو ثمل ، إذا أخذ فيه الشراب (مجمع البحرين لغة ثمل) وقد كتب بعض أهل اللغة وبعض أصحاب التفسير من العامة هنا في معنى الكلمة وتفسير الآية بعض الترحات التي يخجل القلم عن كتابته وتنكره العقول السليمة ، ويستنكر نشره (أرياب المرويات ، عصمنا الله وجميع المسلمين عن مثل هذه الزلات وعن اتباع هذه الضلالات - آمين .

النهي عن الإفراط بالشرب .

والسكر من السكر ، وهو السد (١) .

وما قاله : مبني على أن الخمر كان حلالاً في أول الإسلام ، وقد قدمنا ما يدل على خلافه ، بل المراد منه النهي عن قربان الصلاة في حالة سكر النوم والكسل وغيره .

وفي تفسير العياشي : عن الحلبي قال : سألته عن هذه الآية ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ يعني سكر النوم ، يقول : وبكم نعاس يمنعكم أن تعلموا ما نه ولون في ركوعكم وسجودكم وتكبيركم ، وليس كما يصف كثير من الناس يزعمون أن المؤمنين يسكرون من الشراب ، والمؤمن لا يشرب مسكراً ولا يسكر (٢) .

وفي كتاب علل الشرائع : حدثنا محمد بن علي ماجيلويه ، قال : حدثنا علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) وذكر حديثاً طويلاً ، وفيه يقول ( عليه السلام ) : لا تقم إلى الصلاة متكاسلاً ولا متناعساً ولا مثاقلاً ، فإنها من خلال النفاق ، وقد نهى الله عز وجل المؤمنين أن يقوموا إلى الصلاة وهم سكارى ، يعني من النوم (٣) .

وفي الكافي مثله (٤) .

وفيه : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) في تفسيره لآية (٤٣) من سورة النساء .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٦) الحديث (١٣٧) .

(٣) علل الشرائع ج ٢ باب (٧٤) علة الإقبال على الصلاة وعلة النهي عن التكفير وعلة النهي عن القيام إلى الصلاة على غير سكون ووقار ، ص (٤٧) قطعة من حديث (١) .

(٤) الفروع ج ٣ ، كتاب الصلاة ، باب الخشوع في الصلاة وكراهية العبث ص (٢٩٩) قطعة من حديث (١) .

الحسين بن المختار عن أبي أسامة زيد الشحام قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) قول الله عز وجل ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ قال : سكر النوم (١) .

وفي من لا يحضره الفقيه : وروى زكريا النقاض عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في قول الله عز وجل ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ قال : منه سكر النوم (٢) .

وفي كتاب الخصال فيما علم أمير المؤمنين ( عليه السلام ) أصحابه ، السكر أربع سكرات : سكر الشراب ، وسكر المال ، وسكر النوم ، وسكر الملك (٣) .

وأما ما رواه في مجمع البيان عن موسى بن جعفر ( عليه السلام ) أن المراد به سكر الشراب (٤) .

فمحمول على التقية ، لأنه موافق لمذهب العامة كما نقلنا عنهم . وقد روى فيه عن أبي جعفر ( عليه السلام ) : أن المراد به سكر النوم خاصة (٥) .

وقرىء ﴿ سكارى ﴾ بالفتح ، وسكرى على أنه جمع كهلكى ، أو مفرد بمعنى وأنتم قوم سكرى ، وسكرى كحبلى على أنها صفة الجماعة .

﴿ وَلَا جُنُبًا ﴾ قيل : عطف على قوله ﴿ وأنتم سكارى ﴾ إذ الجملة في

(١) الفروع ج ٣ كتاب الصلاة ، باب بناء المساجد وما يؤخذ منها والحدث فيها من النوم وغيره ص (٣٧١) الحديث (١٥) .

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ١ (٦٦) باب وقت صلاة الليل ص (٣٠٣) الحديث (١٢) .

(٣) كتاب الخصال ، حديث الأربعمائة ص (٦٣٦) ص (٩) .

(٤) مجمع البيان ج ٣ ص (٥١) في نقله المعنى لأية (٤٣) من سورة النساء .

(٥) مجمع البيان ج ٣ ص (٥٢) في نقله المعنى لأية (٤٣) من سورة النساء .

موضع النصب على الحال .

والجنب : الذي أصابته الجنابة ، يستوي فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع ، لأنه يجري مجرى المصدر .

﴿ إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ قيل : متعلق بقوله ﴿ وَلَا جُنْبًا ﴾ استثناء من أعم الأحوال ، أي لا تقربوا الصلاة جنباً في حال من الأحوال إلا في حال السفر ، وذلك إذا لم يجد الماء وتيمم . ويدل عليه تعقيبه بذكر التيمم ، أو صفة لقوله ﴿ جُنْبًا ﴾ أي جنباً غير عابري سبيل .

وفيه دلالة على أن التيمم لا يرفع الحدث (١) .

وقيل : المراد بالصلاة ، مواضع الصلاة ، وعباري سبيل ، المجتازون فيها .

وقيل : في الآية الكريمة قد استخدم سبحانه بلفظ الصلاة لمعنيين .

أحدهما : إقامة الصلاة ، بقريته قوله ﴿ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ .

والآخر : موضع الصلاة قوله جل شأنه ﴿ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي

سَبِيلٍ ﴾ (٢) .

وفيه : أن الاستخدام ، إما بذكر لفظ وإرادة معنى ، وبضميره معنى

آخر . أو بإرجاع ضميرين إلى شيء ، والإرادة من كل من ضميريه غير ما

أريد بالآخر ، لا ثالث له ، وفي الآية ليس كذلك .

والأوجه أن يقال : بحذف ﴿ تقربوها ﴾ بعد كلمة ﴿ لَا ﴾ معطوفاً على

الجملة السابقة ، والحمل على الاستخدام حتى لا تلزم مخالفة قاعدة

(١) من قوله (وقرىء سكارى بالفتح) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لآية (٤٣) من سورة النساء .

(٢) نقله في الصافي ، لاحظ تفسيره لآية (٤٣) من سورة النساء .

الاستخدام ، ويطابق الأخبار الأولة الدالة على أن المراد بالصلاة معناها والأخبار الدالة على أن المراد هنا ، المساجد .

ففي كتاب علل الشرايع : أبي رحمه الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : قلت له : الحائض والجنب يدخلان المسجد أم لا ؟ قال : الحائض والجنب لا يدخلان المسجد إلا مجتازين ، إن الله تعالى يقول ﴿ ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا ﴾ والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : سئل الصادق ( عليه السلام ) عن الحائض والجنب يدخلان المسجد أم لا ؟ فقال : الحائض والجنب لا يدخلان المسجد إلا مجتازين فإن الله تعالى يقول : ﴿ ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا ﴾ ويضعان فيه الشيء ولا يأخذان منه ، فقلت : فما بهما يضعان فيه ولا يأخذان منه ؟ فقال : لأنهما يقدران على وضع الشيء من غير دخول ، ولا يقدران على أخذ ما فيه حتى يدخلوا (٢) .

وقد روي في الكافي : عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : سألته كيف صارت الحائض تأخذ ما في المسجد ولا تضع فيه ؟ فقال : لأن الحائض تستطيع أن تضع ما في يدها في غيره ، ولا تستطيع أن تأخذ ما فيه

(١) علل الشرائع ج ١ باب (٢١٠) العلة التي من أجلها يجوز للحائض والجنب أن يجوزا في المسجد ولا يضعان فيه شيئاً ، ص (٢٧٢) الحديث (١) .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٣٩) في تفسيره الآية (٤٣) من سورة النساء .

إلا منه (١) .

ويمكن دفع المنافات بين الخبرين بأن المراد أن الوضع والأخذ إذا كان كل منهما مستلزماً للدخول واللبث ودعت الضرورة إلى أخذ ما وضعته سابقاً جاز الأخذ دون الوضع ، وإذا لم يكن الوضع مستلزماً للدخول واللبث وكان الأخذ غير مستلزم لهما ، جاز الوضع دونه .

﴿ حَتَّى تَفْتَسِلُوا ﴾ غاية النهي عن القربان حال الجنابة .

﴿ وَإِنْ كُنتُمْ مَرَضَى ﴾ مرضاً يخاف معه من استعمال الماء ، فإن الواجد له فاقده معه ، أو مرضاً يمنعه عن الوصول إليه . وهذا التقييد الآتي مفهوم من قوله ﴿ فلم تجدوا ﴾ لأنه متعلق بالجملة الأربع .

وفي مجمع البيان : ﴿ وإن كنتم مرضى ﴾ قيل : نزلت في رجل من الأنصار كان مريضاً ولم يستطع أن يقوم فيتوضى ، فالمرض الذي يجوز فيه التيمم ، مرض الجراح والكسر والقروح إذا خاف أصحابها من مس الماء ، عن ابن عباس وابن مسعود والسُّدِّي والضحاك ومجاهد وقتادة ، وقيل : هو المرض الذي لا يستطيع معه تناول الماء ، ولا يكون هناك من يناوله ، عن الحسن وابن زيد ، وكان الحسن لا يرخص للجريح ، التيمم . والمروي عن السيدين الباقر والصادق (عليهما السلام) جواز التيمم في جميع ذلك (٢) .

﴿ أَوْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ لا تجدونه فيه .

﴿ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ ﴾ فأحدث بخروج الخارج من أحد السبيلين ، ولم يجد ماءً .

وأصل الغائط ، المطمئن من الأرض .

(١) الفروع ج ٣ كتاب الحيض ، باب الحائض تأخذ من المسجد ولا تضع فيه شيئاً ص (١٠٦) الحديث (١) .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (٥٢) في نقل المعنى لآية (٤٣) من سورة النساء .

﴿ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ قيل : ما مستم بشرتهن ببشرتكم .

وقرأ حمزة والكسائي هنا وفي المائدة ﴿ لمستم ﴾ .  
واستعماله كناية عن الجماع أقل من الملامسة ، والمراد هنا جامعتم .

ففي الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : سألته عن قول الله عز وجل ﴿ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ قال : هو الجماع ، ولكن الله ستيّر يحب الستر فلم يسم كما تسمون (١) .

وفي تفسير العياشي : عن منصور عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال :  
اللمس هو الجماع (٢) .

عن أبي مريم قال قلت : لأبي جعفر : ما تقول في الرجل يتوضأ ثم يدعو بجاريتته فتأخذ بيده حتى ينتهي إلى المسجد فإن من عندنا يزعمون أنها الملامسة ؟ فقال : لا والله ما بذلك بأس ، وربما فعلته ، ما يعني بهذا أي ﴿ لامستم النساء ﴾ إلا الواقعة دون الفرج (٣) .

عن الحلبي عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : سأله قيس بن رمانة قال : أتوضأ ثم أدعو الجارية فتمسك بيدي فأقوم وأصلي ، أعلني وضوء ؟ فقال : لا ، قال : فإنهم يزعمون أنه اللمس ، قال : لا ، والله ما اللمس إلا الوقاع ، يعني الجماع ، ثم قال : قد كان أبو جعفر ( عليه السلام ) بعدما كبر يتوضأ ، ثم يدعو الجارية فتأخذ بيده فيقوم ويصلي (٤) .

﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً ﴾ بأن تفقدوه ، أو لم تتمكنوا من استعماله كما سبق .

(١) الفروع ، ج ٥ ، كتاب النكاح ، باب نواذر ، ص (٥٥٥) الحديث (٥) .

(٢) تفسير العياشي ، ج ١ ص (٢٤٣) الحديث (١٤٠) .

(٣) تفسير العياشي ، ج ١ ص (٢٤٣) الحديث (١٣٩) .

(٤) تفسير العياشي ، ج ١ ، ص (٢٤٣) الحديث (١٤٢) .

والعبارة : فلم يوجد ماء ، والعدول لإرادة هذا المعنى ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَاَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ﴾ فتعمدوا تراباً طاهراً ، فامسحوا بعض الوجوه والأيدي .

وفي تفسير العياشي : عن أبي أيوب عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : التيمم بالصعيد لمن لم يجد الماء ، كمن توضأ من غدیر من ماء ، أليس الله يقول ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً ﴾ قال : قلت : فإن أصاب الماء وهو في آخر صلاته ؟ قال : فقال : قد مضت صلاته ، قال : قلت له : فيصلي بالتيمم صلاة أخرى ؟ قال : إذا رأى الماء وكان يقدر عليه انتقض التيمم (١) .

وفي كتاب معاني الأخبار : وقد روي عن الصادق ( عليه السلام ) أنه قال : الصعيد الموضع المرتفع ، والطيب الموضع الذي ينحدر منه الماء (٢) . وقيل : الصعيد وجه الأرض تراباً كان أو غيره ، فيجوز التيمم على الحجر الصلد .

ويدفعه من القرآن قوله في المائدة ﴿ فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ﴾ (٣) أي من بعضه .

وجعل ﴿ من ﴾ لا ابتداء الغاية تعسف ، إذ لا يفهم في مثله إلا التبعض .

ومن الحديث قوله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ﴿ جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً ﴾ (٤) فلو كان مطلق الأرض طهوراً لكان ذكر التراب

(١) تفسير العياشي ، ج ١ ص (٢٤٤) الحديث (١٤٣) .

(٢) بالرغم من الفحص الشديد لم أعر عليه في معاني الأخبار ولكن رواه في الصافي عند تفسيره

لاية (٤٣) من سورة النساء عن معاني الأخبار .

(٣) سورة المائدة / ٦ .

(٤) عوالي اللآلي ، ج ٢ ص (١٣) الحديث (٢٦) وص (٢٠٨) الحديث (١٣٠) .



مخلاً ، وكانت العبارة أن يقول (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) (١) كما في الرواية الأخرى .

والآية دلت على أن المسح ببعض الرأس واليدين ، لمكان الباء ، لا لإفادة الباء التبعيض حتى يرد أن سيبويه صرح بخلافه ، بل لمكانه وكونه حيث لم يحتج إليه لتعدية الفعل بنفسه إلى المفعول .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ (٤٣) فلذلك يسر الأمر عليكم ورخص لكم .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا ﴾ من رؤية البصر ، أي ألم تنظر إليهم . أو القلب ، وعدي يالئ لتضمين معنى الانتهاء .

﴿ نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ ﴾ قيل : حظاً يسيراً من التوراة ، لأن المراد أحبار اليهود .

﴿ يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى ﴾ يختارونها على الهدى ، أو يستبدلونها بعد تمكنهم منه ، أو حصوله .

قيل : بإنكار نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم (٢) .

وقيل : يأخذون الرشى ويحرفون التوراة (٣) .

﴿ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ أيها المؤمنون .

﴿ السَّبِيلِ ﴾ (٤٤) سبيل الحق .

وفي تفسير علي بن إبراهيم في هذه الآية : ويشترون الضلالة ، يعني

(١) عوالي اللآلي ج ٢ ص (١٤) الحديث (٢٧) .

(٢- ٣) نقلهما البيضاوي في تفسيره (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) عند تفسيره لآية (٤٤) من سورة النساء .

ضَلُّوا فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ( عَلَيْهِ السَّلَام ) ﴿ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ ﴾ يَعْنِي أَخْرَجُوا النَّاسَ عَنْ وِلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ( عَلَيْهِ السَّلَام ) ، وَهُوَ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ (١) .

﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ﴾ مِنْكُمْ .

﴿ بِأَعْدَائِكُمْ ﴾ وَقَدْ أَخْبَرَكُمْ بِعَدَاوَةِ هَؤُلَاءِ وَمَا يُرِيدُونَ بِكُمْ ، فَاحْذَرُوهُمْ .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وِلياً ﴾ يَلِي أَمْرَكُمْ .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيْرًا ﴾ (٤٥) يَعْنِيكُمْ ، فَثَقُّوا عَلَيْهِ ، وَارْتَفِقُوا بِهِ عَنْ غَيْرِهِ .  
وَالْبَاءُ تَزَادُ فِي فَاعِلٍ ﴿ كَفَى ﴾ لِيُؤَكِّدَ الْإِتِّصَالَ الْإِنْسَادِيَّ بِالْإِتِّصَالِ الْإِضَافِيِّ .

﴿ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا ﴾ بَيَانٌ لِلَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيْبًا . أَوْ لِأَعْدَائِكُمْ ، أَوْ صِلَةٌ لـ (نصير) أَي يَنْصُرُكُمْ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا وَيَحْفَظُكُمْ مِنْهُمْ عَلَى الْإِحْتِمَالِ الْأَوَّلِ ، أَوْ خَبْرٌ مَبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ بِنَاءٍ عَلَيْهِ ، أَوْ عَلَى مَا فِي تَفْسِيرِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَصِلَةٌ ذَلِكَ الْمَبْتَدَأُ .

﴿ يُحَرْفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ أَي مِنَ الَّذِينَ هَادُوا قَوْمٌ ﴿ يُحَرْفُونَ الْكَلِمَ ﴾ أَي يَمِيلُونَهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ الَّتِي وَضَعَهُ اللَّهُ فِيهَا ، بِإِزَالَتِهِ عَنْهَا وَإِثْبَاتِ غَيْرِهِ فِيهَا ، كَمَا حَرَفُوا فِي وَصْفِ مُحَمَّدٍ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ( أَسْمَرُ رُبْعَةٌ ) عَنْ مَوْضِعِهِ فِي التَّوْرَةِ وَوَضَعُوا مَكَانَهُ ( أَدَمُ طَوَالٌ ) (٢) أَوْ يَأْوِلُونَهُ عَلَى مَا يَشْتَهُونَ ، فَيَمِيلُونَهُ عَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٣٩) في تفسيره الآية (٤٤) من سورة النساء .

(٢) في هامش نسخة (ج) ما لفظه (الأسمر من يشبه لونه لون الحنطة والأدم من اشتدت سمرة ، والرُبْعَةُ من ليس بطويل ولا قصير منه) .

﴿ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا ﴾ قولك .

﴿ وَعَصَيْنَا ﴾ أمرك .

﴿ وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ ﴾ أي مدعو عليك ، بلا سمعت ، بصمم أو موت . أو أسمع غير مجاب إلى ما تدعو إليه . أو اسمع غير مسمع كلاماً ترضاه . أو اسمع كلاماً غير مسمع إياك ، لأن أذنك تنبوعه فيكون مفعولاً به ، أو اسمع غير مسمع مكروهاً من قولهم : اسمعه فلان إذا سبه . وإنما قالوه نفاقاً .

﴿ وَرَاعِنَا ﴾ انظرنا نكلمك ، أو نفهم كلامك .

﴿ لَيَّا بِالسِّيْتِهِمْ ﴾ فتلاً بها <sup>(١)</sup> وصرفاً للكلام إلى ما يشبه السب ، حيث وضعوا ﴿ راعنا ﴾ المشابه لما يتسابون موضع ﴿ انظرنا ﴾ و ﴿ غير مسمع ﴾ موضع ﴿ لا سمعت مكروهاً ﴾ ، أو فتلاً بها وضماً ما يظهرون من الدعاء ، والتوقير إلى ما يضمرون من السب والتحقير نفاقاً .

﴿ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ ﴾ استهزاءً به وسخرية .

﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا ﴾ ولو ثبت قولهم هذا مكان ما قالوه .

﴿ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ ﴾ أعدل وأسد .

وإنما يجب حذف الفعل بعد ﴿ لو ﴾ في مثل ذلك ، لدلالة ﴿ ان ﴾ عليه ووقوعه موقعه .

(١) فتله عن وجهه فانفتل ، أي صرفه فانصرف ، وانفتل عن الصلاة انصرف عنها (مجمع البحرين لغة فتل) .

﴿ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ ﴾ ولكن أبعدهم الله عن الهدى بسبب كفرهم .

﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (٤٦) أي إيماناً قليلاً لا يعبأ به، وهو الإيمان ببعض الكتاب والرسول ، أو إيماناً ضعيفاً لا إخلاص فيه . ويحتمل أن يراد بالقلة العدم ، كقوله :

قليل التشكي للمهم يصيبه (١) .  
أو إلا قليلاً منهم قد آمنوا أو يؤمنون .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتُوا الْكِتَابَ آمَنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهَ فَرَدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا ﴾ الطمس المحو ، يقال : طمسته طمساً ، محوته ، والشيء ، استأصلت أثره .

قيل : أي من قبل أن نمحو تخطيط صورها ونجعلها على هيئة أدبارها ، يعني الأقفاء (٢) ، أو ننكسها إلى ورائها في الدنيا أو في الآخرة (٣) (٤) .

(١) وبعده : كثير الهوى شتى النوى والمسالك . لتأبط شراً ، أو لابي كبير الهذلي : والمعنى أنه عديم التشكي ، ليظهر المدح ، أي لا يشكي لأجل المهم حال كونه يصيبه ، كثير هوى النفس ، والشئ كالشئ في الأصل مصدر ، ويستعملان بمعنى المتفرق المتشتر ، أي نواه ومسالكه شتى ، أي كثيرة مختلفة . والنوى اسم جمع نواة ، وهي نية المسافر (الكشاف ج ١ ص ٥١٨) .

(٢) أي نمحو تخطيط صورها من عين وحاجب وأنف وفم فنجعلها على هيئة أدبارها ، وهي الأقفاء مطموسة مثلها (الكشاف ج ١ ص ٥١٨) .

(٣) وفي نسخة (ج) ما يلي (وقيل : الطمس يطلق لمطلق التغيير والقلب . والمعنى : من قبل أن نغير وجوهاً فنسلب وجاهتها وإقبالها ونكسوها الصغار والأدبار ، أو نردها إلى حيث جاءت منه ، وهي أذرع الشام ، يعني أجلاء بني النضير ، ويقرب منه قول من قال : إن المراد بالوجوه الرؤساء) .

(٤) من قوله (من رؤية البصر) إلى هنا ، باستثناء ما نقله من تفسير علي بن إبراهيم ، مقتبس من تفسير البيضاوي ، فلاحظ تفسيره لآيات (٤٤) و(٤٥) و(٤٦) و(٤٧) من سورة النساء .

وفي مجمع البيان : في رواية أبي الجارود عن الباقر ( عليه السلام ) :  
أن المعنى نظمها عن الهدى فنزدها على أديارها في ضلالتها بحيث لا يفلح  
أبداً<sup>(١)</sup> .

وفي تفسير العياشي : عن جابر الجعفي قال : قال لي أبو جعفر ( عليه  
السلام ) : في حديث طويل يا جابر ، أول الأرض المغرب تخرب أرض  
الشام ، يختلفون عند ذلك على رايات ثلاث ، راية الأصهب ، وراية الأبقع ،  
وراية السفيناني . فيلقى السفيناني الأبقع ، ويقتلون فيقتله ومن معه وراية  
الأصهب ، ثم لا يكون لهم هم إلا الإقبال نحو العراق ، ومرّ جيش  
بقرقيسا<sup>(٢)</sup> فيقتلون بها مائة ألف من الجبارين ، ويبعث السفيناني جيشاً إلى  
الكوفة ، وعدتهم سبعون ألف ، فيصيبون من أهل الكوفة قتلاً وصلباً وسبياً ،  
فبيناهم كذلك إذ أقبلت رايات من ناحية خراسان تطوي المنازل طياً حيثاً  
ومعهم نفر من أصحاب القائم ( عليه السلام ) يخرج رجل من موالي أهل  
الكوفة في ضعفاء فيقتله أمير جيش السفيناني بين الحيرة والكوفة ، ويبعث  
السفيناني بعثاً إلى المدينة فيفر المهدي ( عليه السلام ) منها إلى مكة ، فيبلغ  
أمير جيش السفيناني أن المهدي قد خرج من المدينة فيبعث جيش على أثره  
فلا يدركه حتى يدخل مكة خائفاً يتربق ، على سنة موسى بن عمران ، قال :  
وينزل جيش أمير السفيناني ، البيداء ، فينادي مناد من السماء يا بيداء أبيدي

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (٥٥) في نقل المعنى لأية (٤٧) من سورة النساء .

(٢) بالفتح ثم السكون وقاف أخرى ويا ساكنة وسين مكسورة ويا أخرى وألف ممدودة ، ويقال :  
ببأ واحدة ، قال حمزة الأصبهاني قرقيسا معرب كركيسيا وهو مأخوذ من كركيس ، وهو اسم  
لإرسال الخيل المسمى بالعربية الحلبة ، وكثيراً ما يجيء في الشعر مقصوراً ، وقال سعد بن  
أبي وقاص وقد أنفذ جيشاً وهو بالمدائن في سنة (١٦) إلى هيت وقرقيسيا ورئيسهم عمرو بن  
مالك الزهري فنزلوا على حكمه ، قيل : سميت به قرقيسيا ، ابن طهمورث الملك إلخ (معجم  
البلدان للحموي ج ٤ ص ٣٢٨) .

بالقوم ، فيخسف بهم البيداء فلا يفلت منهم إلا ثلاثة نفر يحول الله وجوههم في أقفيتهم ، وهم من كلب ، وفيهم أنزلت هذه الآية ﴿ يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما أنزلنا على عبدنا ﴾ يعني القائم ( عليه السلام ) « من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها على أدبارها ﴾ (١) .

وروى عمرو بن شمر عن جابر قال : قال أبو جعفر ( عليه السلام ) :  
نزلت هذه الآية على محمد هكذا ﴿ يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما أنزلت ﴾ « في علي » مصداقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها على أدبارها أو نلعنهم - إلى قوله - مفعولاً ﴿ .

وأما قوله ﴿ مصداقاً لما معكم ﴾ يعني مصداقاً لرسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) (٢) .

وفي أصول الكافي (٣) : علي بن إبراهيم عن أحمد بن محمد البرقي عن أبيه عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن منخل عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : نزل جبرئيل على محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) بهذه الآية هكذا ﴿ يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما أنزلنا في علي ( عليه السلام ) نوراً مبيناً ﴾ (٤) .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٤) الحديث (١٤٧) وما رواه المفسر قدس سره عن العياشي رواه في البحار (الطبعة الحديثة ج ٥٢ ص (٢٣٧) الحديث (١٠٥) عن العياشي وعن غيبة النعماني .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٥) الحديث (١٤٨) .

(٣) الأصول ج ١ كتاب الحجّة باب فيه نكت و تنف من التنزيل في الولاية ، الحديث (٢٧) .

(٤) ليس في المصحف هكذا ، بل صدر الآية في أوائل سورة النساء هكذا ﴿ يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما أنزلنا مصداقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها إلى أدبارها أو

﴿ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ ﴾ أو نخزيهم بالمسخ كما أخزينا به أصحاب السبت . أو لعنهم على لسانك كما لعناهم على لسان داود .

والضمير لأصحاب الوجوه . أو للذين على طريقة الالتفات ، أو للوجوه إن أريد به الوجهاء .

قيل : وعطفه على الطمس بالمعنى الأول ، يدل على أن المراد به ليس مسخ الصورة في الدنيا <sup>(١)</sup> .

وفيه : أنه مسخ خاص ، فيصح أن يكون مقابلاً لمسخ أصحاب السبت .

ومن حمل الوعيد على تغير الصورة في الدنيا ، قال : إنه بعد مترقب .

= نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت وكان أمر الله مفعولاً ﴿ وأخرها في أواخر تلك السورة هكذا ﴿ يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً ﴾ وكأنه سقط من الخبر شيء ، وكان ( عليه السلام ) ذكر اسمه في الموضعين ، فسقط آخر الآية الأولى واتصلت بآخر الآية الثانية ، لتشابه الأيتين ، وكثيراً ما يقع ذلك . ويحتمل أن يكون في مصحفهم ( عليهم السلام ) إحدى الأيتين هكذا ، وعلى الأول ظاهرة التنزيل ويحتمل التأويل أيضاً كما عرفت مراراً .

ولا يتوهم أن قوله في الآية الأولى ﴿ مصدقاً لما معكم ﴾ ينافي ذلك على الاحتمال الأول ، لأن معاداة أهل الكتاب لأمير المؤمنين ( عليه السلام ) كانت أشد منها لغيره ، لأنه ( عليه السلام ) قتل كثيراً منهم بيده ، فيحتمل أن يكون الخطاب إليهم ، وقوله ﴿ مصدقاً لما معكم ﴾ لأنه كان اسمه ( عليه السلام ) كاسم النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) مثبتاً عندهم في كتبهم كما دلت عليه الأخبار الكثيرة . وكذا قوله ﴿ أوتوا الكتاب ﴾ وإن احتمل أن يكون المراد بالكتاب القرآن (مرآة العقول ج ٥ ص ٢٩ ، الحديث ٢٧) .

(١) قاله البيضاوي في تفسيره (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) عند تفسيره لآية (٤٧) من سورة النساء .

أو كان وقوعه مشروطاً بعدم إيمانهم ، وقد آمن منهم طائفة .

﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ بإيقاع شيء ، أو وعيده ، أو ما حكم به وقضاه .

﴿ مَفْعُولًا ﴾ (٤٧) نافذاً، أو كائناً. فيقع لا محالة ما أوعدتم به إن لم تؤمنوا .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ لأنه حكم بخلود عذابه وأوجب على نفسه تعذيبه ، لأنه لا ينمحي عنه أثره ، فلا يستعد للعضو إلا أن يتوب ويرجع إلى التوحيد ، فإن باب التوبة مفتوح أبداً .

في عيون الأخبار عن الرضا ( عليه السلام ) ، وبإسناده قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) : إن الله يحاسب كل خلق إلا من أشرك بالله ، فإنه لا يحاسب ويؤمر به إلى النار (١) .

﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ ﴾ أي ما دون الشرك صغيراً كان أو كبيراً .

وزاد في نسخة (ج) هنا الحديث التالي والعبارة التالية .

وفي أصول الكافي : عن يونس عن ابن بكير عن سليمان بن خالد عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ الكبائر فما سواها ، قال : قلت : دخلت الكبائر في الاستثناء ؟ قال : نعم (٢) .

والمراد بـ ﴿ من يشاء ﴾ الشيعة خاصة ، يغفر لهم ما سوى الشرك ،

(١) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ٢ باب (٣١) فيما جاء عن الرضا ( عليه السلام ) من الأخبار المجموعة ص (٣٤) الحديث (٦٦) .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الكبائر ، الحديث (١٨) .



فمن كان من شيعة وخرج من الدنيا مشركاً لا يغفر له ، كما لا يغفر لسائر المشركين ، وإن لم يكن مشركاً يغفر له وإن كان عليه ذنوب أهل الأرض غير الشرك . والدليل على أن المراد بـ ﴿ من يشاء ﴾ الشيعة ، ما رواه العياشي . . . إلخ إلى هنا ما زاد في نسخة (ج) .

يدل عليه ما رواه العياشي في تفسيره عن جابر عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : أما قوله ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ يعني أنه لا يغفر لمن يكفر بولاية علي . وأما قوله ﴿ ويغفر ما دون ذلك ﴾ يعني لمن والى علياً ( عليه السلام ) (١) .

وما رواه في من لا يحضره الفقيه بإسناده إلى أمير المؤمنين ( عليه السلام ) قال : ولقد سمعت حبيبي رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يقول : لو أن المؤمن خرج من الدنيا وعليه مثل ذنوب أهل الأرض لكان الموت كفارة لتلك الذنوب ، ثم قال ( عليه السلام ) : من قال : لا إله إلا الله بإخلاص فهو بريء من الشرك ، ومن خرج من الدنيا لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ثم تلا هذه الآية ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ من شيعتك ومحبيك يا علي ، قال أمير المؤمنين ( عليه السلام ) : فقلت يا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : هذا لشيعتي ؟ قال : أي وربي إنه لشيعتك ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٢) .

والدليل على أنه يغفر ذنوب الشيعة وإن لم يتب ، ولو كان عليه مثل ذنوب أهل الأرض ، ما سبق .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٥) الحديث (١٤٩) .

(٢) من لا يحضره الفقيه ، ج ٤ (١٧٦) باب النوادر وهو آخر أبواب الكتاب ، ص (٢٩٥) قطعة من

حديث (٧٢) ص (٨) .

وما رواه في كتاب التوحيد بإسناده إلى أبي ذر قال : خرجت ليلة من الليالي فإذا رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يمشي وحده وليس معه إنسان ، فظننت أن يكره أن يمشي معه أحد ، قال : فجعلت أمشي في ظل القمر ، فالتفت فرآني فقال لي : من هذا ؟ فقلت : أبو ذر جعلني الله فداك ، قال : يا أبا ذر تعال ، قال : فمشيت معه ساعة ، فقال : إن المكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من أعطاه الله خيراً ، فنضح منه يمينه وشماله وبين يديه وورائه وعمل خيراً ، قال : فمشيت معه ساعة فقال لي : اجلس ههنا ، وأجلسني في قاع حوله حجارة ، فقال لي : اجلس حتى أرجع إليك ، قال : فانطلق في الحرة حتى لم أره وتوارى عني ، فأطال اللبث ، ثم أتى سمعته وهو مقبل ، وهو يقول : وإن زنى وإن سرق قال : فلما جاء لم أصبر حتى قلت : يا نبي الله جعلني الله فداك ، من تكلمه في جانب الحرة ، فإني ما سمعت أحداً يرد عليك شيئاً ؟ قال : ذاك جبرئيل عرض لي في جانب الحرة فقال : بَشْرُ أمتك أن من مات لا يشرك بالله عز وجل شيئاً دخل الجنة ، قال : فقلت : يا جبرئيل وإن زنى وإن سرق ؟ قال : نعم ، قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : نعم وإن شرب الخمر (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم ، فإنه حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن هشام عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : قلت : دخلت الكبائر في

(١) كتاب التوحيد (١) باب ثواب الموحدين والعارفين ص (٢٥) الحديث (٢٤) ورواه بعين السند والمتن في باب (٦٣) ص (٤٠٩) الحديث (٩) . وقال الصدوق طيب الله رسمه بعد نقل الحديث ما هذا لفظه (قال مصنف هذا الكتاب : يعني بذلك أنه يوفق للتوبة حتى يدخل الجنة) .

أقول : ونقل الحديث أئمة الحديث من العامة مع اختلاف يسير في ألفاظه ، لاحظ صحيح البخاري ج ٨ ص ١١٦ ومسنند أحمد بن حنبل ج ٥ ص (١٥٢) وصحيح مسلم ج ٢ ، كتاب الزكاة (٩) باب الترغيب في الصدقة ، ص (٦٨٨) الحديث (٣٣) .

الاستثناء؟ قال : نعم (١) .

عن أبي العباس قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) عن أدنى ما يكون به الإنسان مشركاً؟ قال : من ابتدع رأياً فأحب عليه أو أبغض (٢) .  
وفي مجمع البيان : وقف الله سبحانه المؤمنين الموحدين بهذه الآية بين الخوف والرجاء وبين العدل والفضل ، وذلك صفة المؤمنين ، ولذلك قال الصادق ( عليه السلام ) : لو وزن رجاء المؤمن وخوفه لاعتدلا (٣) .

وفي كتاب التوحيد : بإسناده إلى ثوير عن أبيه أن علياً ( عليه السلام ) قال : ما في القرآن آية أحب إلي من قوله عز وجل ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (٤) .

﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ (٤٨) ارتكب ما استحقق دونه الآثام . وهو إشارة إلى المعنى الفارق بينه وبين سائر الذنوب .

والافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل ، وكذلك الاختلاف .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ في مجمع البيان عن الباقر ( عليه السلام ) : أنها نزلت في اليهود والنصارى حيث قالوا ﴿ نحن أبناء الله وأحباؤه ﴾ (٥) وقالوا : ﴿ لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ﴾ (٦) (٧) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٤٠) عند تفسيره لآية (٤٨) من سورة النساء .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٦) الحديث (١٥٠) .

(٣) مجمع البيان ج ٣ ص (٥٧) في نقله المعنى لآية (٤٨) من سورة النساء .

(٤) كتاب التوحيد (٦٣) باب الأمر والنهي والوعد والوعيد ص (٤٠٩) الحديث (٨) .

(٥) سورة المائدة / ١٨ .

(٦) سورة البقرة / ١١١ .

(٧) مجمع البيان ج ٣ ص (٥٨) في سبب نزول آية (٤٩) من سورة النساء .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : هم الذين سمو أنفسهم بالصديق والفاروق وذي النورين (١) .

والجمع أنها نزلت في الأولين ، وجرت في الآخرين ، وكذلك تجري فيمن يسمون أنفسهم بأهل السنة والجماعة ، وفيمن يسمون أنفسهم بأهل الرياضة والتوحيد ويجعلون أنفسهم ممتازة عن أهل القشر والتوحيد .

﴿ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ ﴾ لأنه العالم بما ينطوي عليه الإنسان من حسن وقبح فلا غرض في التزكية ، وقد ذمهم وزكى المرتضين من عباده المؤمنين .  
وأصل التزكية نفو ما يستقبح فعلاً وقولاً .

﴿ وَلَا يُظْلَمُونَ ﴾ بالذم والعقاب على تزكيتهم أنفسهم بغير حق .

﴿ فَتِيلاً ﴾ (٤٩) أدنى ظلم وأصغره . وهو الخيط الذي في شق النواة .  
ويضرب به المثل في الحقارة .

﴿ أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَيَّ اللَّهُ الْكَذِبَ ﴾ في زعمهم أنهم أبناء الله وأزكياؤه ، أو خلفاءه أو أوليائه .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : هم هؤلاء الثلاثة (٢) .

﴿ وَكَفَى بِهِ ﴾ بزعمهم هذا ، أو بالافتراء .

﴿ إِنَّمَا مِثْلُنَا ﴾ (٥٠) لا يخفى كونه مائماً من بين آثامهم .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحاً مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ قيل : نزلت في يهود كانوا يقولون : إن عبادة الأصنام أرضى

(١) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٤٠) في تفسيره الآية (٤٩) من سورة النساء .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٤٠) في تفسيره الآية (٥٠) من سورة النساء ، ولفظه (هم

الذين غاصبوا آل محمد حقهم) .

عند الله مما يدعو إليه محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) (١) .

وقيل : في حي بن أخطب وكعب بن الأشرف وجمع من اليهود خرجوا يحالفون قريشاً على محاربة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالوا : أنتم أهل كتاب وأنتم أقرب إلى محمد منكم إلينا ، فلا نأمن مكركم ، فاسجدوا لآلهتنا حتى نظمئن إليكم ، ففعلوا (٢) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : قال : نزلت في اليهود حين سألهم مشركو العرب : أدينا أفضل أم دين محمد ؟ قالوا : بل دينكم أفضل (٣)

وروي أيضاً أنها نزلت في الذين غصبوا آل محمد حقهم وحسدوا منزلتهم (٤) .

وروي العياشي عن الباقر (عليه السلام) : إن الجبت والطاغوت فلان وفلان (٥) .

والجبت في الأصل اسم صنم ، فاستعمل في كل ما عبد من دون الله .

وقيل : أصله الجبس (٦) وهو الذي لا خير فيه ، فقلبت سينه تاء .  
والطاغوت يطلق لكل باطل من معبود وغيره .

﴿ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أي لأجلهم وفيهم .

(١-٢) قاله البيضاوي في تفسيره (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) عند تفسيره الآية (٥١) من سورة النساء .

(٣-٤) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٤٠) في تفسيره الآية (٥١) من سورة النساء .

(٥) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٦) قطعة من حديث (١٥٣) .

(٦) الجبس : الجبان القدم ، وقيل : الضعيف اللثيم ، وقيل : الثقل الذي لا يجب إلى خير .  
والجبس : الردي الذي الجبان ، ويقال : ولد زنية . والجبس هو الجامد من كل شيء ،  
الثقل الروح والفاسق ، ويقال : إنه لجبس من الرجال ، إذا كان عيباً (لسان العرب ج ٦ لغة جبس) .

﴿ هُوَلاء ﴾ إشارة إليهم .

﴿ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴾ (٥١) أقوم ديناً وأرشد طريقاً .

في الكافي عن الباقر ( عليه السلام ) : يقولون لأئمة الضلال والدعاة إلى النار : هؤلاء أهدي من آل محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) (١) .

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴾ (٥٢)

يمنع العذاب بشفاعة أو غيرها .

﴿ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ ﴾ إنكار . يعني ليس لهم ذلك .

﴿ فَإِذَا لَا يَأْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴾ (٥٣) يعني لو كان لهم نصيب، فإذا لا يؤتون

الناس ما يوازي نقيراً . وهو النقطة التي في وسط النواة ، وهذا هو الإغراق في بيان شحهم ، فإنهم بخلوا بالنقير وهم ملوك ، فما ظنك بهم إذا كانوا أذلاء متفاقرين .

ويحتمل أن يكون إنكار أنهم أوتوا نصيباً من الملك على الكناية ،

وانهم لا يؤتون الناس شيئاً .

وإذن (إذا) وقع بعد الواو أو الفاء لا لتشريك مفرد ، جاز فيه الإلغاء

والإعمال (٢) ، ولذلك قرئ ﴿ فَإِذَا لَا يَأْتُوا ﴾ على النصب (٣) .

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجة ، باب أن الأئمة (عليهم السلام) ولاية الأمر ، وهم الناس المحسودون الذين ذكرهم الله عز وجل ، قطعة من حديث (١) .

(٢) ذكروا في كتبهم أن أذن إذا وقعت بعد الواو أو الفاء ، يجوز الإلغاء والإعمال ، ولم يذكروا القيد الذي ذكره المصنف ، وهو أن يكون بغير التشريك في المفرد ، والظاهر أن مراده : أن لا يذكر بعد الواو والفاء مفرد ، مثل قوله (فأما إذن أتيتك) إذ لا يجوز في هذه الصورة الاعمال ، لوجود اعتماد ما بعدها على ما قبلها (من حاشية الخطيب الكازروني على تفسير البيضاوي) .

(٣) من قوله (والجبت في الأصل) إلى هنا سوى ما نقله عن الكافي ، مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لأية (٥١ - ٥٢) من سورة النساء .

وفي الكافي : عن الباقر ( عليه السلام ) ﴿ أم لهم نصيب من الملك ﴾  
يعني الإمامة والخلافة ، قال : ونحن الناس الذين عنى الله (١) .

والنكير : النقطة التي في وسط النواة .

﴿ أم يَحْسُدُونَ النَّاسَ ﴾ قيل : بل أيحسدون النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وأصحابه ، أو العرب أو الناس جميعاً .

﴿ عَلَيَّ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ قيل : النبوة والكتاب والنصرة والإعزاز ، وجعل النبي الموعود منهم .

وفي الكافي ، وتفسير العياشي وغيرهما في عدة روايات عنهم (عليهم السلام) نحن الناس المحسودون على ما أتانا الله من الإمامة (٢) (٣) .

وفي مجمع البيان عن الباقر ( عليه السلام ) : المراد بالناس النبي وآله صلوات الله عليهم (٤) .

وزاد في (ج) هنا الأحاديث التالية .

وفي أصول الكافي : أحمد بن محمد بن محمد عن محمد بن أبي عمير عن سيف بن عميرة عن أبي الصباح الكناني قال : قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : نحن قوم فرض الله عز وجل طاعتنا ، لنا الأنفال ، ولنا صفو المال ، ونحن الراسخون في العلم ، ونحن المحسودون الذين قال الله ﴿ أم

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب أن الأئمة (عليهم السلام) ولاية الأمر وهم الناس المحسودون الذين ذكروهم الله عز وجل ، قطعة من حديث (١) .

(٢) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب أن الأئمة (عليهم السلام) ولاية الأمر وهم الناس المحسودون الذين ذكروهم الله عز وجل ، قطعة من حديث (١) ولاحظ سائر أحاديث الباب أيضاً .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٦) الحديث (١٥٣) .

(٤) مجمع البيان ج ٣ ص (٦١) في تفسيره لآية (٥٣) من سورة النساء .

يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ﴿ (١) .

عدة من أصحابنا : عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن ( عليه السلام ) في قول الله تبارك وتعالى ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ﴾ قال : نحن المحسودون (٢) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير ، ومحمد بن يحيى عن الحسين بن إسحاق عن علي بن مهزيار عن علي بن فضال عن ابن أيوب جميعاً ، عن معاوية بن عمار عن عمرو بن عكرمة ، قال : دخلت على أبي عبد الله ( عليه السلام ) فقلت له : إن لي جاراً يؤذيني فقال : ارحمه ، قال : قلت : لا رحمه الله ، فصرف وجهه عني ، قال : فكرهت أن أدعه ، فقلت جعلت فداك : إنه يفعل بي ويفعل بيؤذيني فقال : أرأيت إن كاشفته انتصفت منه ؟ قال : قلت : بلى أولي عليه فقال ( عليه السلام ) : إن ذا ممن يحسد الله على ما آتاهم الله من فضله ، فإذا رأى نعمة على أحد وكان له أهل جعل بلاءه عليهم ، وإن لم يكن له أهل جعل بلاءه على خادمه ، وإن لم يكن له خادم سهر ليله واغتاض نهاره ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٣) . إلى هنا الأحاديث المزايدة في (ج) .

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب فرض طاعة الأئمة ، الحديث (٦) .

(٢) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب أن الأئمة (عليهم السلام) ولاية الأمر ، وهم الناس المحسودون الذين ذكرهم الله عز وجل ، الحديث (٢) .

(٣) البحار ، الطبعة الحديثة ج (٧١) كتاب العشرة (٩) باب حق الجار ص (١٥٢) الحديث (١٢) وتمام الحديث (أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أتاه رجل من الأنصار فقال يا رسول الله : إنني اشتريت داراً في بني فلان ، وإن أقرب جيرانني مني جواراً ، من لا أرجو خيره ولا أمن شره ، قال : فأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) علياً وسلمان وأبا ذر ، قال : ونسيت واحداً وأظنه المقداد ، فأمرهم أن ينادوا في المسجد بأعلى أصواتهم : إنه لا =



﴿ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ الذين هم أسلاف النبي وبني عمه .  
 ﴿ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴾ (٥٤) فلا يبعد أن يؤتيهم مثل  
 ما آتاهم .

في تفسير علي بن إبراهيم : عن الصادق ( عليه السلام ) ، الكتاب ،  
 النبوة ، والحكمة ، الفهم والقضاء ، والملك العظيم ، الطاعة  
 المفروضة (١) .

وفي الكافي وتفسير العياشي : عن الباقر ( عليه السلام ) يعني جعل  
 منهم الرسل والأنبياء والأئمة ، فكيف يقرون في آل إبراهيم وينكرونه في آل  
 محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) . وقال : الملك العظيم أن جعل فيهم  
 أئمة من أطاعهم أطاع الله ومن عصاهم عصى الله ، فهو الملك  
 العظيم (٢) (٣) .

وزاد في (ج) هنا الأخبار التالية .

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن  
 الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن بعض  
 أصحابنا عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في قول الله ﴿ وَأْتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴾

= إيمان لمن لم يأمن جاره بوائقه ، فنادوا ثلاثاً ، ثم أمر فنودي : إن كل أربعين داراً من بين  
 يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله يكون ساكنها جاراً له .  
 ورواه في الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب حق الجوار ، الحديث (١) .

- (١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٤٠) في تفسيره لآية (٥٤) من سورة النساء .  
 (٢) الأصول ج ١ كتاب الحجّة باب أن الأئمة (عليهم السلام) ولاة الأمر وهم الناس المحسودون  
 الذين ذكرهم الله عز وجل ، قطعة من حديث (٥) .  
 (٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٨) الحديث (١٥٨) وسند الحديث وعبارته المتن مع ما في الكافي  
 مختلفة يسيراً .

قال : الطاعة المفروضة (١) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن  
النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن محمد الأحول عن حمران بن أعين  
قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : قول الله عز وجل ﴿ فقد آتينا آل  
إبراهيم الكتاب ﴾ فقال : النبوة ، قلت : الحكمة ، قال : الفهم والقضاء ،  
قلت : ﴿ وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ ؟ قال : الطاعة (٢) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن محمد بن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن  
بريد العجلي عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في قول الله عز وجل ﴿ فقد آتينا  
آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ جعل منهم الرسل والأنبياء  
والأئمة ، فكيف يقرون في آل إبراهيم وينكرون في آل محمد ( صلى الله عليه  
وآله وسلّم ) . قال : قلت : ﴿ وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ قال : الملك العظيم  
أن جعل فيهم أئمة من أطاعهم فقد أطاع الله ، ومن عصاهم فقد عصى الله ،  
فهو الملك العظيم (٣) .

وفي عيون الأخبار في باب ما جاء عن الرضا ( عليه السلام ) في وصف  
الإمامة والإمام ، قال ( عليه السلام ) : إن الأنبياء والأئمة يوفقههم الله ويؤتيهم  
من مخزون علمه وحكمه ما لا يؤتيهم غيرهم ، فيكون علمهم فوق كل علم  
أهل زمانهم في قوله عز وجل ﴿ أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أم من لا  
يهدى إلا أن يهدي فما لكم كيف تحكمون ﴾ (٤) وقال عز وجل لنبيه ﴿ وكان

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب فرض طاعة الأئمة ، الحديث (٤) .

(٢) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب أن الأئمة (عليهم السلام) ولاية الأمر وهم الناس المحسودون  
الذين ذكرهم الله عز وجل ، الحديث (٣) .

(٣) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب ..... الحديث (٥) .

(٤) سورة يونس / ٣٥ .

فضل الله عليك عظيماً ﴿<sup>(١)</sup>﴾ وقال عز وجل في الأئمة من أهل بيته وعترته وذريته ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴿<sup>(٢)</sup>﴾ .

وفيه في باب ذكر مجلس الرضا ( عليه السلام ) مع المأمون في الفرق بين العترة والأمة ، حديث طويل ، وفيه : فقال له المأمون : هل فضل الله العترة على الناس ؟ فقال أبو الحسن ( عليه السلام ) : إن الله تعالى بان فضل العترة على سائر الناس في محكم كتابه ، فقال له المأمون أين ذلك من كتاب الله ؟ فقال له الرضا ( عليه السلام ) : في قوله تعالى : ﴿ إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض ﴾ <sup>(٣)</sup> وقال عز وجل في موضع آخر ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ يعني الطاعة للمصطفين الطاهرين ، فالملك ههنا الطاعة <sup>(٤)</sup> .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة : بإسناده إلى محمد بن الفضل عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر ( عليه السلام ) حديث طويل يقول فيه ( عليه السلام ) : فإن الله تبارك وتعالى لم يجعل العلم جهلاً ، ولم يكل أمره إلى ملك مقرب ولا نبي مرسل ولكنه أرسل رسلاً من ملائكته إلى نبيه فقال له كذا وكذا ، وأمره بما يحبه ونهاه عما يكره ، فقص عليه ما قبله وما خلفه بعلم ، فعلم ذلك العلم أنبياءه وأوليائه وأصفياه من الآباء والإخوان بالذرية التي

(١) سورة النساء/ ١١٣ .

(٢) عيون أخبار الرضا (ع) ج ١ باب (٢٠) ما جاء عن الرضا ( عليه السلام ) في وصف الإمامة والإمام وذكر فضل الإمام ورتبته ، الحديث (١) ص (٢٢١) س (٥) .

(٣) سورة آل عمران / ٣٣ .

(٤) عيون أخبار الرضا ، ج ١ باب (٢٣) ذكر مجلس الرضا ( عليه السلام ) مع المأمون في الفرق بين العترة والأمة ، الحديث (١) ص (٢٣٠) س (٩) .

بعضها من بعض ، وذلك قوله عز وجل ﴿ ولقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ فآما الكتاب فالنبوة ، وآما الحكمة فهم الحكماء من الأنبياء والأصفياء ، وقال ( عليه السلام ) فيه أيضاً : إنما الحجة في آل إبراهيم لقول الله عز وجل ﴿ ولقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ والحجة الأنبياء وأهل بيوتات الأنبياء حتى يقوم الساعة (١)

وفي روضة الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن محمد بن الفضل عن أبي حمزة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) مثله سواء (٢) .

وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي : قال : حدثني علي بن محمد بن عمر الزهري معنعناً عن إبراهيم قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : جعلت فداك ما تقول في هذه الآية ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ قال : نحن الناس الذي قال الله ، ونحن المحسودون ، ونحن أهل الملك ، ونحن ورثنا النبيين ، وعندنا عصا موسى ، وأنا لخزان الله في الأرض ، لا بخزان ذهب ولا فضة ، وإن منا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) والحسن والحسين ( عليهم السلام ) (٣) .

إلى هنا ما في (ج) منحصراً .

(١) كتاب كمال الدين وتتمام النعمة ج ١ باب (٢٢) اتصال الوصية من لدن آدم ( عليه السلام ) وان الأرض لا تخلو من حجة لله عز وجل على خلقه إلى يوم القيامة ، الحديث (٢) ص (٢١٧) س (١٨) .

(٢) روضة الكافي ، حديث آدم مع الشجرة ، الحديث (٩٢) ص (١١٧) س (١٤) .

(٣) تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي ، من سورة النساء ص (٣٢) س (١٦) .

﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ ﴾ قيل بمحمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) . أو بما ذكر من حديث آل إبراهيم .

وقيل : معناه فمن آل إبراهيم من آمن به ومنهم من كفر ، ولم يكن في ذلك وهن في أمره ، وكذا لا يوهن كفر هؤلاء أمرك (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : فمنهم من آمن به ، يعني أمير المؤمنين ( عليه السلام ) . وهم سلمان وأبوذر والمقداد وعمار (٢) .

﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ ﴾ أي أعرض عنهم ولم يؤمن .

﴿ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴾ (٥٥) ناراً مسعورة يعذبون بها . يعني إن لم يعجلوا بالعقوبة فقد كفاهم ما أعد لهم من سعير جهنم .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا ﴾ في تفسير علي بن إبراهيم : الآيات أمير المؤمنين والأئمة ( عليهم السلام ) (٣) .

﴿ كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ قيل : بأن يعاد ذلك الجلد بعينه على صورة أخرى ، كقولك : بدلت الخاتم قرطاً ، أو بأن يزال عنه أثر الإحراق ، ليعود إحساسه للعذاب .

وقيل : يخلق مكانه جلد آخر ، والعذاب في الحقيقة للنفس العاصية المدركة ، لا لآلة إدراكها فلا محذور (٤) .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي : وعن حفص بن غياث قال : شهدت

(١) قاله البيضاوي عند تفسيره لآية (٥٥) من سورة النساء .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٤٠) ، قاله عند تفسيره لآية (٥٥) من سورة النساء .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٤١) عند تفسيره لآية (٥٦) من سورة النساء .

(٤) من قوله (بأن يعاد ذلك الجلد) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لآية (٥٦) من سورة النساء .

المسجد الحرام وابن أبي العوجاء يسأل أبا عبد الله (عليه السلام) عن هذه الآية فقال: ما ذنب الغير؟ قال: ويحك هي هي وهي غيرها، قال: فمثل لي في ذلك شيئاً من أمر الدنيا؟ قال: نعم، أرأيت لو أن رجلاً أخذ لبنة فكسرها ثم ردها في ملبنها، فهي هي وهي غيرها<sup>(١)</sup>.

وفي تفسير علي بن إبراهيم: قيل لأبي عبد الله (عليه السلام): كيف تبدل جلودهم غيرها؟ قال: أرأيت لو أخذت لبنة فكسرتها وصيرتها تراباً، ثم ضربتها في القالب، أهي كانت إنما هي ذلك وحدث تغييراً آخر والأصل واحد<sup>(٢)</sup>.

وفي نسخة (ج) زاد هنا الأخبار التالية.

وفي أصول الكافي: الحسين بن محمد عن محمد بن علي قال: أخبرني الكلبي النسابة قال: قلت لجعفر بن محمد (عليهما السلام) ما تقول في المسح على الخفين؟ فتبسم، ثم قال: إذا كان يوم القيامة ورد الله كل شيء إلى منبته، ورد الجلد إلى الغنم، فترى أصحاب المسح أين يذهب وضوؤهم؟ والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة<sup>(٣)</sup>.

وفي عيون الأخبار: في باب مجلس الرضا (عليه السلام) مع سليمان المروزي قال الرضا (عليه السلام) في أثناء كلام بينه (عليه السلام) وبين سليمان: يا سليمان هل يعلم الله جميع ما في الجنة والنار؟ قال سليمان: نعم، قال: أف يكون ما علم الله تعالى أنه يكون، من ذلك؟ قال: نعم، قال: فإذا كان حتى لا يبقى منه شيء ألا كان يزيدهم أو يطويه عنهم؟ قال

(١) كتاب الاحتجاج، ج ٢، احتجاج الإمام الصادق عليه السلام على الزنادقة، ص (٣٥٤) م (١١).

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٤١) عند تفسيره لآية (٥٦) من سورة النساء.

(٣) الأصول ج ١ كتاب الحجّة، باب ما يفضل به بين دعوى المحق والمبطل، قطعة من حديث (٦).

سليمان : بل يزيدهم ، قال : فأراه في قولك : قد زادهم ما لم يكن في علمه أنه يكون ، قال : جعلت فداك فالمريد لا غاية له ، قال : فليس يحيط علمه عندكم بما يكون فيهما إذا لم يعرف غاية ذلك ، وإذا لم يحط علمه بما يكون فيهما ، لم يعلم ما يكون فيهما قبل أن يكون ، تعالى الله عز وجل عن ذلك علواً كبيراً ، قال سليمان : إنما قلت لا يعلمه لأنه لا غاية لهذا ، لأن الله عز وجل وصفهما بالخلود وكرهنا أن نجعل لهما انقطاعاً ، قال الرضا ( عليه السلام ) : ليس علمه بذلك بموجب لانقطاعه عنهم ، لأنه قد يعلم ذلك ثم يزيدهم ، ثم لا يقطعه عنهم ، وكذلك قال الله عز وجل في كتابه ﴿ كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب ﴾ وقال لأهل الجنة ﴿ عطاء غير مجدود ﴾ <sup>(١)</sup> وقال عز وجل ﴿ وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة ﴾ <sup>(٢)</sup> فهو عز وجل يعلم ذلك ولا يقطع عنهم الزيادة <sup>(٣)</sup> .

وفي باب آخر عنه ( عليه السلام ) بإسناده قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : إن قاتل الحسين بن علي ( عليه السلام ) في تابوت من النار عليه نصف عذاب أهل الدنيا وقد شد يده ورجلاه بسلاسل من نار منكس في النار حتى يقع في قعر جهنم ، وله ريح يتعوذ أهل النار إلى ربهم من شدة ننته ، وهو فيها خالد ذائق العذاب الأليم مع جميع من شايع على قتله كلما نضجت جلودهم بدل الله عز وجل عليهم الجلود حتى يذوقوا العذاب الأليم ، لا يفتر عنهم ساعة ويسقون من حميم جهنم ، فالويل لهم

(١) سورة هود/ ١٠٨ .

(٢) سورة الواقعة/ ٣٣ .

(٣) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ١ باب (١٣) في ذكر مجلس الرضا ( عليه السلام ) مع

سليمان المروزي متكلم خراسان عند المأمون في التوحيد الحديث (١) ص (١٨٤) س (٨) .

من عذاب الله تعالى في النار (١) .

إلى هنا ما في نسخة (ج) منحصراً .

﴿ لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزاً ﴾ لا يمتنع عليه ما يريد .

﴿ حَكِيماً ﴾ (٥٦) يعاقب على وفق حكمته .

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ﴾ تقديم ذكر الكفار ووعيدهم ، لأن الكلام فيهم ، وذكر المؤمنين بالعرض .

﴿ لَهُمْ فِيهَا أزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ ﴾ من الأقدار التي تكون لأزواج الدنيا .

﴿ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴾ (٥٧) فيناً لاجوب فيه (٢) ودائماً لا تنسخه

الشمس .

وهذا إشارة إلى النعمة التامة الدائمة .

والظليل صفة مشتقة من الظل ، لتأكيده ، كقولهم : شمس شامس ،  
وليل أليل ، ويوم أيوم .

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ قيل : نزلت يوم  
الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار، لما أغلق باب الكعبة وأبى أن يدفع  
المفتاح ليدخل فيها . وقال : لو علمت أنه رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ  
وَسَلَّمَ ) لم أمنعه ، فلوى علي ( عليه السلام ) يده وأخذه منه ودخل

(١) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ٢ ، باب (٣١) فيما جاء عن الرضا ( عليه السلام ) من  
الأخبار المجموعة ، ص (٤٧) الحديث (١٧٨) .

(٢) في هامش نسخة (ج) ما هذا لفظه (فياناً ، أي متصلاً منبسطةً ، الفنن كأنه كثير الاستفنان ،  
والجوب بضم الجيم وفتح الواو جمع جوية ، وهي الفرجة في السحاب - منه دام عزه) .



رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وصلى ركعتين ، فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح ، ويجمع له السقاية والسدانة ، فأمره الله أن يرده إليه ، فأمر علياً (عليه السلام) بأن يرد ويعتذر إليه ، وصار ذلك سبباً لإسلامه ، ونزل الوحي بأن السدانة في أولاده أبداً<sup>(١)</sup> .

وفي مجمع البيان عنهما (عليهما السلام) : أنها في كل من ائتمن أمانة من الأمانات . أمانات الله وأوامره ونواهيها ، وأمانات عباده فيما يأتهم بعضهم بعضاً من المال وغيره<sup>(٢)</sup> .

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى عن أبي طالب رفعه قال : قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : لا تنظروا إلى طول ركوع الرجل وسجوده فإن ذلك شيء اعتاده فلو تركه استوحش ، ولكن انظروا إلى صدق حديثه وأداء أمانته<sup>(٣)</sup> (٤) .

وفي فروعه : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان قال : قال لي أبو عبد الله ( عليه السلام ) في وصية له : أعلم أن ضارب علي ( عليه السلام ) بالسيف وقتله لو ائتمنتني واستنصحتني

(١) نقله البيضاوي عند تفسيره الآية (٥٨) من سورة النساء . ونقله الزمخشري في الكشاف عند تفسيره للآية وزاد فيه (فقال عثمان لعلي : أكرهت وأذيت ثم جئت ترفق ؟ فقال : لقد أنزل الله في شأنك قرآناً ، وقرأ عليه الآية ، فقال عثمان : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله ، فهبط جبرئيل وأخبر رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : إن السدانة في أولاد عثمان أبداً) .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (٦٣) قال : وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله ( عليهما السلام ) .  
(٣) قوله : ( لا تنظروا إلى طول ركوع الرجل وسجوده ) أريد بطولهما الحقيقة ، أو كثرة الصلاة ، وتخصيصها بالذكر من بين الأعمال البدنية على سبيل التمثيل ، أو التنبيه على أنها مع زيادة الفضيلة إذا لم يعتدنا فغيرهما أولى بعدم الاعتداد (شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ٨ ص (٢٩٩) ) .

(٤) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الصدق وأداء الأمانة ، الحديث (١٢) .

واستشارني ، ثم قبلت ذلك منه ، لأدبت إليه الأمانة (١) .

وفي معاني الأخبار : ولقد حدثني أبي عن أبيه أن علي بن الحسين ( عليه السلام ) قال لأصحابه : عليكم بأداء الأمانة فلو أن قاتل أبي الحسين بن علي ائتمني على السيف الذي قتله به لأدبته إليه (٢) .

وفيه حدثنا علي بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن أبي عبد الله البرقي قال : حدثني أبي عن جده أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه محمد بن خالد عن يونس بن عبد الرحمن قال : سألت موسى بن جعفر ( عليه السلام ) عن قول الله عز وجل ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ ؟ فقال : هذه مخاطبة لنا خاصة ، أمر الله تبارك وتعالى كل إمام منا أن يؤدي إلى الإمام الذي بعده ويوصي إليه ، ثم هي جارية في سائر الأمانات (٣) .

وفي تفسير العياشي عن الباقر ( عليه السلام ) ، إيانا عنى أن يؤدي الإمام الأول إلى الذي بعده العلم والكتب والسلاح (٤) .

وفي أصول الكافي عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : أمر الله الإمام الأول أن يدفع إلى الإمام الذي بعده كل شيء عنده (٥) .  
وزاد في نسخة (ج) الأحاديث التالية .

وفي أصول الكافي : الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن

(١) الفروع ، ج ٥ كتاب المعيشة ، باب أداء الأمانة ص (١٣٣) الحديث (٥) .

(٢) معاني الأخبار ، ص (١٠٧) باب معنى الأمانات التي أمر الله عز وجل عباده بأدائها إلى أهلها ، قطعة من حديث (١) .

(٣) معاني الأخبار ، ص (١٠٧) باب معنى الأمانات التي أمر الله عز وجل عباده بأدائها إلى أهلها ، صدر الحديث (١) .

(٤) لم أعثر في المطبوع من تفسير العياشي حديثاً بهذه اللفاظ ، ولكن في تفسير البرهان ج ١ ص (٣٨٠) الحديث (٧ و٨) أورد الحديث مع الزيادة .

(٥) الأصول ج ١ كتاب الحجة ، باب أن الإمام يعرف الإمام الذي يكون بعده ، الحديث (٤) .

الحسن بن علي الوشا عن أحمد بن عمر قال : سألت الرضا ( عليه السلام ) عن قول الله عز وجل ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ ؟ قال : هم الأئمة من آل محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أن يؤدي الإمام الأمانة إلى من بعده ولا يخص بها غيره ولا يزويها عنه (١) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن الرضا ( عليه السلام ) في قول الله عز وجل ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ ؟ قال : هم الأئمة يؤدي الإمام إلى الإمام من بعده ، ولا يخص بها غيره ولا يزويها عنه (٢) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد بن سنان عن إسحاق بن عمار عن ابن أبي يعفور عن المعلى بن خنيس قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) عن قول الله عز وجل ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ ؟ قال : أمر الله الإمام الأول أن يدفع إلى الإمام الذي بعده كل شيء عنده (٣) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن أبي كهمس قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : عبد الله بن أبي يعفور يُقرؤك السلام قال : عليك وعليه السلام ، إذا أتيت عبد الله فاقراه السلام وقل له : إن جعفر بن محمد يقول لك : انظر ما بلغ به عليّ عند رسول الله ( صلى الله عليه وآله ) فالزمه ، فإن علياً ( عليه السلام ) إنما بلغ ما بلغ به عند رسول الله ( صلى الله عليه وآله ) بصدق الحديث وأداء الأمانة (٤) .

- 
- (١) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب أن الإمام يعرف الإمام الذي يكون بعده ، الحديث (٢) .  
 (٢) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب أن الإمام يعرف الإمام الذي يكون بعده ، الحديث (٣) .  
 (٣) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب أن الإمام يعرف الإمام الذي يكون بعده ، الحديث (٤) .  
 (٤) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الصدق وأداء الأمانة ، الحديث (٥) .

محمد بن يحيى عن أبي طالب رفعه قال : قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : لا تنظروا إلى طول ركوع الرجل وسجوده ، فإن ذلك شيء اعتاده فلو تركه استوحش لذلك ، ولكن انظروا إلى صدق حديثه وأداء أمانته (١) .

وفي شرح الآيات الباهرة ، قال محمد بن العباس : عن الحسين بن محمد بإسناده عن رجاله عن أحمد بن عمر قال : سألت الرضا ( عليه السلام ) عن قول الله عز وجل ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ ؟ قال : هم الأئمة من آل محمد صلوات الله عليهم ، أمرهم أن يردوا الأمانات الإمامة إلى ما بعده ، لا يختص بها غيره ولا يزويها عنه (٢) .

إلى هنا ما في (ج) منحصراً .

﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ في الكافي وفي تفسير العياشي عن الباقر ( عليه السلام ) : يعني العدل الذي في أيديكم (٣) (٤) .

وفي رواية أخرى للعياشي : أن تحكموا بالعدل إذا ظهرتم أن تحكموا بالعدل إذا بدت في أيديكم (٥) .

(١) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الصدق وأداء الأمانة ، الحديث (١٢) قد مر الحديث آنفاً تحت رقم (٦) .

(٢) تأويل الآيات الطاهرة ، ج ١ ص (١٣٤) الحديث (١٠) وليس فيه جملة (قال محمد بن العباس) .

(٣) الأصول ج ١ ، كتاب الحجّة ، باب أن الإمام ( عليه السلام ) يعرف الإمام الذي يكون من بعده ، قطعة من حديث (١) .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٦) قطعة من حديث (١٥٣) .

(٥) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٧) الحديث (١٥٤) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ ﴾ أي نعم الشيء الذي يعظكم به .

ف ﴿ ما ﴾ منصوبة موصوفة به ﴿ يعظكم به ﴾ أو مرفوعة موصولة به ، والمخصوص بالمدح محذوف ، وهو المأمور به من أداء الأمانات والعدل في الحكومات .

وفي تفسير العياشي عن الباقر ( عليه السلام ) : فينا نزلت والله المستعان (١) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا ﴾ بأقوالكم وأحكامكم .

﴿ بِصِيرًا ﴾ (٥٨) بما تفعلون بأداء الأمانات .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾

في الكافي والعياشي عن الباقر ( عليه السلام ) إيانا عنى خاصة ، أمر جميع المؤمنين إلى يوم القيامة بطاعتنا (٢) (٣) .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة : بإسناده إلى جابر بن عبد الله الأنصاري قال : لما أنزل الله عز وجل على نبيه محمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ قلت : يا رسول الله عرفنا الله ورسوله ، فمن أولي الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك ؟ فقال ( عليه السلام ) : هم خلفائي يا جابر ، وأئمة المسلمين من بعدي ، أولهم علي بن أبي طالب ، ثم الحسن والحسين ، ثم علي بن الحسين ، ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر ، وستدركه يا جابر

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٩) الحديث (١٦٦) .

(٢) الأصول ج ١ كتاب الحججة ، باب أن الإمام ( عليه السلام ) يعرف الإمام الذي يكون من بعده ، قطعة من حديث (١) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٧) قطعة من حديث (١٥٣) .

فإذا لقيته فاقرئه مني السلام ، ثم الصادق جعفر بن محمد ، ثم موسى بن جعفر ، ثم علي بن موسى ، ثم محمد بن علي ، ثم علي بن محمد ، ثم الحسن بن علي ، ثم سمى وكنى حجة الله في أرضه وبقيته في عباده ابن الحسن بن علي ، ذاك الذي يفتح الله تعالى ذكره على يديه مشارق الأرض ومغاربها ذاك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يثبت فيها على القول بإمامته إلا من امتحن الله قلبه للإيمان . قال جابر : فقلت له : يا رسول الله ، فهل يقع لشيعته الانتفاع به في غيبته ؟ فقال ( عليه السلام ) : أي والذي بعثني بالنبوة انهم يستضيئون بنوره وينتفعون بولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشمس وأن تجللها سحاب ، يا جابر هذا من مكنون سر الله ومخزون علمه ، فاكتبه إلا عن أهله (١) .

وفي تفسير العياشي : عن ابان أنه قال : دخلت على أبي الحسن الرضا ( عليه السلام ) ، فسألته عن قول الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ ؟ فقال : ذلك علي بن أبي طالب ثم سكت ، قال : فلما طال سكوته قلت : ثم من ؟ قال : ثم الحسن ثم سكت ، فلما طال سكوته قلت : ثم من ؟ قال : ثم الحسين ، قلت : ثم من ؟ قال : ثم علي بن الحسين وسكت ، فلم يزل يسكت عند كل واحد حتى أعيد المسألة ، فيقول : حتى سماهم إلى آخرهم ( صلى الله عليهم ) (٢) .

وأضاف في نسخة (ج) هنا الأخبار التالية :

عن عمران الحلبي : قال سمعت أبا عبد الله ( عليه السلام ) يقول :

(١) كمال الدين وتمام النعمة ج ١ ، باب (٢٣) نصّ الله تبارك وتعالى على القائم ( عليه السلام )

وأنه الثاني عشر من الأئمة ( عليهم السلام ) ص (٢٥٣) الحديث (٣) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٥١) الحديث (١٧١) .

إنكم أخذتم هذا الأمر من حذو ، يعني من أصله عن قول الله ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ ومن قول رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ﴿ ما أن تمسكتم به لن تضلوا ﴾ لا من قول فلان ولا من قول فلان (١) .

عن عبد الله بن عجلان عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في قوله ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ قال : هي في علي وفي الأئمة ، جعلهم الله مواضع الأنبياء غير أنهم لا يحلون شيئاً ولا يحرمونه (٢) .

عن حكيم قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : جعلت فداك أخبرني من أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم ؟ فقال لي : أولئك علي بن أبي طالب والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر أنا ، فأحمدوا الله الذي عرفكم أئمتكم وقادتكم حين جحدهم الناس (٣) .

وفيه : عن بريد بن معاوية عن أبي جعفر ( عليه السلام ) ، حديث طويل ، وفيه يقول ( عليه السلام ) : ثم قال للناس : يا أيها الذين آمنوا ، فجمع المؤمنين إلى يوم القيامة ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ إيانا عنى خاصة (٤) .

وفي عيون الأخبار : في باب ذكر مجلس الرضا ( عليه السلام ) مع المأمون في الفرق بين العترة والأمة ، حديث طويل يقول فيه : وقال عز وجل في موضع آخر ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ ثم رد المخاطبة في اثر هذه

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٥١) الحديث (١٧٢) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٥٢) الحديث (١٧٣) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٥٢) الحديث (١٧٤) .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٤٧) قطعة من حديث (١٥٣) ص (٣) .

إلى سائر المؤمنين فقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ يعني الذي قرنهم بالكتاب والحكمة وحسدوا عليهما (١) .

وفي هذا المجلس كلام طويل له ( عليه السلام ) يقول فيه في شأن ذي القربى : فما رضيه لنفسه ولرسوله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) رضيه لهم وكذلك الفيء ما رضيه منه لنفسه ولنبيه ( صلى الله عليه وآله وسلم ) رضيه لذي القربى ، كما أجراهم في الغنيمة ، فبدأ بنفسه جل جلاله ، ثم برسوله ، ثم بهم وقرن سهمهم بسهم الله وسهم رسوله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وكذلك في الطاعة قال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ فبدأ بنفسه ، ثم برسوله ، ثم بأهل بيته (٢) .

وفي باب ما كتبه الرضا ( عليه السلام ) للمأمون من محض الإسلام وشرائع الدين : وبإسناده إلى الرضا ( عليه السلام ) عن جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي ( عليهم السلام ) قال : أوصى النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) إلى علي والحسن والحسين ( عليهما السلام ) ، ثم قال في قول الله عز وجل ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ قال : الأئمة من ولد علي وفاطمة ( عليهما السلام ) إلى أن تقوم الساعة (٣) .

وفي أصول الكافي : أحمد بن محمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن أبي العلاء قال : ذكرت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) قولنا في

(١) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ١ باب (٢٣) ذكر مجلس الرضا ( عليه السلام ) مع المأمون في الفرق بين العترة والأمة ، الحديث (١) ص (٢٣٠) س (١٣) .  
 (٢) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ١ باب (٢٣) ذكر مجلس الرضا ( عليه السلام ) مع المأمون في الفرق بين العترة والأمة ، الحديث (١) ص (٢٣٨) س (٤) .  
 (٣) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ٢ باب (٣٥) ما كتبه الرضا ( عليه السلام ) للمأمون في محض الإسلام وشرائع الدين ، الحديث (١٤) ص (١٣١) .



الأوصياء : إن طاعتهم مفترضة ؟ فقال : نعم ، الذين قال الله عز وجل ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرُّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ وهم الذين قال الله عز وجل ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾<sup>(١)</sup>(٢) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد البرقي عن القاسم بن محمد الجوهري عن الحسين بن أبي العلا قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : الأوصياء طاعتهم مفروضة ؟ قال : نعم ، الذين قال الله ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرُّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ وهم الذين قال الله تعالى ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> .

إلى هنا ما في نسخة (ج) منحصراً .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس وعلي بن محمد عن سهل بن زياد أبي سعيد عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن مسكان عن أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) في هذه الآية؟ قال : نزلت في علي بن أبي طالب والحسن والحسين ( عليهم السلام ) فقلت له : إن الناس يقولون : فماله لم يسم علياً وأهل بيته ( عليهم السلام ) في كتابه عز وجل؟ فقال : قولوا لهم : نزلت عليه الصلاة ولم يسم الله لهم ثلاثاً ولا أربعاً حتى كان رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فسر ذلك

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب فرض طاعة الأئمة ، الحديث (٧) .

(٢) ولقد أجاد وأفاد العلامة المجلسي طيب الله رسمه هنا في مرآة العقول (ج ٢ ص ٣٢٦) في تقرير الاستدلال بالكريمة الشريفة ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ ﴾ الآية ، على خلافة سيدنا ومولانا أمير المؤمنين عليه أفضل صلوات المصلين . وكذلك العالم المتبحر المغفور له الحاج ميرزا أبو الحسن الشعراني قدس سره في تعليقه على الحديث (شرح أصول الكافي ج ٥ ص ١٨٤) في بيان المراد من (أولي الأمر) فلاحظ ، ولولا خوف الإطالة لاثبت ونقل ما أفاده .

(٣) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب فرض طاعة الأئمة ، الحديث (١٦) .

لهم ، ونزلت عليه الزكاة ولم يسم لهم من كل أربعين درهماً درهم حتى كان رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فسر ذلك لهم ، ونزل الحج ، فلم يقل لهم : طوفوا أسبوعاً حتى كان رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) هو الذي فسر ذلك لهم ، ونزلت ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ ونزلت في علي والحسن والحسين ، فقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في علي : من كنت مولاه فعلي مولاه وقال : أوصيكم بكتاب الله وأهل بيتي ، فإني سألت الله أن لا يفرق بينهما حتى يوردهما علي الحوض ، فأعطاني ذلك ، وقال : لا تعلموهم فإنهم أعلم منكم ، وقال : إنهم لم يخرجوكم من باب هدى ولن يدخلوكم في باب ضلالة ، فلو سكت رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ولم يبين من أهله ، لا دعاها آل فلان وآل فلان ، ولكن الله عز وجل أنزل في كتابه تصديقاً لنبيه ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾ فكان علي والحسن والحسين وفاطمة (عليهم السلام) فأدخلهم رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) تحت الكساء في بيت أم سلمة ، ثم قال : اللهم إن لكل نبي أهلاً وثقلاً وهؤلاء أهل بيتي وثقلي ، فقالت أم سلمة : أأنت من أهلك : فقال : إنك إلى خير ، ولكن هؤلاء ، أهل بيتي وثقلي والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة<sup>(١)</sup>(٢) .

(١) الأصول ج ١ كتاب الحج باب ما نص الله عز وجل ورسوله على الأئمة واحداً فواحداً ، قطعة من حديث (١) .

(٢) لقد كفانا مؤونة الاستدلال في إثبات الإمامة والذنب عن حريم الولاية ، ما حكاه العلامة المجلسي رضوان الله تعالى عليه في كتابه مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول (ج ٣ ص ٢١٣) عند شرحه لهذا الحديث ، من أسانيد وطرق جمهور المسلمين ، والتي أنبتها أصحاب الصحاح والسنن في كتبهم كالترمذي ، والبخاري ، والبيهقي ، والزمخشري ، وابن حجر العسقلاني ، وابن أبي الحديد ، والنسائي ، والسيوطي وأمثالهم ، ولولا خوف الإطالة لأشرت إلى ما استدلل به من الصحاح والسنن والتفاسير ومواضعها لأن العلامة المجلسي رحمه الله أشار إلى مصادرها من دون تعيين مواضعها (راجع مرآة العقول ج ٣ ص ٢١٣ - ٢٤٨) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن صفوان بن يحيى عن عيسى بن السري أبي اليسع قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : أخبرني بدعائم الإسلام التي لا يسع أحداً التقصير عن معرفة شيء منها ، الذي من قصر عن معرفة شيء منها فسد عليه دينه ولم يقبل منه عمله ، ومن عرفها وعمل بها صلح له دينه ، وقبل منه عمله ولم يضيق به مما هو فيه لجهل شيء من الأمور جهله ؟ فقال : شهادة أن لا إله إلا الله ، والإيمان بأن محمداً (صلى الله عليه وآله وسلم) رسول الله ، والإقرار بما جاء به من عند الله ، وحق في الأموال الزكاة ، والولاية التي أمر الله عز وجل بها ، ولاية آل محمد قال : فقلت : فهل في الولاية شيء دون شيء فضل يعرف لمن أخذ به ؟ قال : نعم ، قال الله عز وجل ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية) . وكان رسول الله وكان علياً ، وقال الآخرون : وكان معاوية ، ثم كان الحسن ثم كان الحسين ، وقال الآخرون : يزيد بن معاوية وحسين بن علي ولا سواء ، قال : ثم سكت ، ثم قال : أزيدك ؟ فقال له حكم الأعور : نعم جعلت فداك قال : ثم كان علي بن الحسين ، ثم كان محمد بن علي أبا جعفر ، وكانت الشيعة قبل أن يكون أبو جعفر (عليه السلام) وهم لا يعرفون مناسك حجهم وحلالهم وحرامهم حتى كان أبو جعفر وفتح لهم وبين لهم مناسك حجهم وحلالهم وحرامهم ، حتى صار الناس يحتاجون إليهم بعدما كانوا يحتاجون إلى الناس ، فهكذا يكون الأمر ، والأرض لا تكون إلا بإمام ، ومن مات لا يعرف إمامه مات ميتة جاهلية ، وأحوج ما تكون إلى ما أنت عليه ، إذا بلغت نفسك هذه ، وأهوى بيده إلى حلقه وانقطعت عنك الدنيا ، تقول حينئذٍ : لقد كنت على أمر حسن (١) .

(١) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب دعائم الإسلام ، الحديث (٦) .

وفي معاني الأخبار : عن سليم بن قيس الهلالي عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) أنه سأله ما أدنى ما يكون به الرجل ضالاً ؟ فقال : أن لا يعرف من أمر الله بطاعته وفرض ولايته وجعله حجته في أرضه وشاهده على خلقه ، قال : فمن هم يا أمير المؤمنين ؟ قال : الذين قرنهم الله بنفسه ونبيه ، فقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ قال : فقبلت رأسه وقلت : أوضحت عني وفرجت وأذهبت كل شك كان في قلبي (١) .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة : وبإسناده إلى سليم بن قيس الهلالي قال : سمعت علياً ( عليه السلام ) يقول : قال لي رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : قد أخبرني ربي جل جلاله أنه قد استجاب لي فيك وفي شركائك الذين يكونون من بعدك ، فقلت : يا رسول الله ومن شركائي من بعدي ؟ قال : الذين قرنهم الله عز وجل بنفسه وبني فقال : ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ فقلت : يا رسول الله ومن هم ؟ قال : الأوصياء من بعدك ، يردون على الحوض كلهم هاديين مهديين ، لا يضرهم من خذلهم ، هم مع القرآن والقرآن معهم ، لا يفارقهم ولا يفارقونه ، بهم تنصر أمتي ، وبهم يمطرون ، وبهم يدفع عنهم البلاء ، وبهم يستجاب دعائهم ، قلت : يا رسول الله سمهم لي ، قال : ابني هذا ، ووضع يده على رأس الحسن ، ثم ابني هذا ووضع يده على رأس الحسين ، ثم ابن له يقال له علي ، وسيولد في حياتك فأقرئه مني السلام ، ثم تكمل اثني عشر إماماً ، فقلت : بأبي أنت وأمي يا رسول الله سمهم لي رجلاً رجلاً فسماهم رجلاً رجلاً ، فقال فيهم والله يا أخا بني هلال مهدي أمة محمد الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملأت ظلماً وجوراً ، والله إنني لأعرف من يبايعه بين الركن

(١) معاني الأخبار ، باب نواذر المعاني ص (٣٩٤) الحديث (٤٥) .

والمقام وأعرف أسماء آبائهم وقبائلهم (١) .

قال : حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن عبد الله بن محمد الحجال عن حماد بن عثمان عن أبي بصير عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في قول الله عز وجل ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ قال : الأئمة من ولد فاطمة ( عليها السلام ) إلى أن تقوم الساعة (٢) .

وزاد في نسخة (ج) هنا حديثاً آخر ، وهو .

وبإسناده إلى سليم بن قيس الهلالي عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) أنه قال في أثناء كلام له في جمع من المهاجرين والأنصار في المسجد أيام خلافة عثمان : فأنشدكم الله أتعلمون حيث نزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ وحيث نزلت ﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ﴾ (٣) وحيث نزلت ﴿ ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة ﴾ (٤) قال الناس : يا رسول الله أهذه خاصة في بعض المؤمنين أم عامة لجميعهم ؟ فأمر الله عز وجل نبيه ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أن يعلمهم ولاية أمرهم ، وأن يفسر لهم من الولاية ما فسر لهم من صلاتهم وزكاتهم وصومهم وحجهم ، فنصبني للناس بغدير خم ، ثم خطب ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة الأهم في المقام وفي آخره قالوا : اللهم نعم قد سمعنا

(١) كتاب كمال الدين وتمام النعمة ، باب (٢٤) ما روي عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في النص على القائم ( عليه السلام ) وأنه الثاني عشر من الأئمة ( عليه السلام ) ص (٢٨٥) قطعة من حديث (٣٧) ص (٧) .

(٢) كمال الدين وتمام النعمة ، باب (٢٢) اتصال الوصية من لادن آدم ( عليه السلام ) وإن الأرض لا تخلو من حجة لله عز وجل على خلقه إلى يوم القيامة ، ص (٢٢٢) الحديث (٨) .

(٣) سورة المائدة / ٦٠ .

(٤) سورة التوبة / ١٦ .

ذلك كله وشهدنا كما قلت سواء ، وقال بعضهم : قد حفظنا جل ما قلت ولم نحفظ كله ، وهؤلاء الذين حفظوا أختيارنا وأفاضلنا<sup>(١)</sup> .

وفي كتاب التوحيد بإسناده إلى الفضل بن السكن عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : قال أمير المؤمنين ( عليه السلام ) : اعرفوا الله بالله والرسول بالرسالة وأولي الأمر بالأمر بالمعروف والعدل والإحسان<sup>(٢)</sup> .

وفي كتاب علل الشرائع : بإسناده إلى عمر بن شمر عن جابر بن يزيد الجعفي قال : قلت لأبي جعفر محمد بن علي الباقر ( عليه السلام ) : لأي شيء يحتاج إلى النبي والإمام ؟ فقال : لبقاء العالم على صلاحه ، وذلك أن الله عز وجل يرفع العذاب عن أهل الأرض إذا كان فيها نبي أو إمام ، قال الله عز وجل ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ﴾<sup>(٣)</sup> وقال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي أمان لأهل الأرض ، فإذا ذهبت النجوم أتى أهل السماء ما يكرهون ، وإذا ذهب أهل بيتي أتى أهل الأرض ما يكرهون ، يعني بأهل بيته الذين قرن الله عز وجل طاعتهم بطاعته ، فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ وهم المعصومون المطهرون الذين لا يذنبون ولا يعصون ، وهم المؤيدون الموفقون المسددون ، بهم يرزق الله عباده ، وبهم يعمر بلاده ، وبهم ينزل القطر من السماء ، وبهم تخرج بركات الأرض ، وبهم يمهل أهل المعاصي ولا يعجل عليهم بالعقوبة والعذاب ، لا يفارقهم روح القدس ولا يفارقونه ،

(١) كتاب كمال الدين وتمام النعمة باب (٢٤) ما روي عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في

النص على القائم ( عليه السلام ) قطعة من الحديث (٢٥) ص (٢٧٦) .

(٢) كتاب التوحيد (٤١) باب أنه عز وجل لا يعرف إلا به ص (٢٨٥) الحديث (٣) .

(٣) سورة الأنفال / ٣٣ .

ولا يفارقون القرآن ولا يفارقهم صلوات الله عليهم أجمعين (١) .

وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي : قال : حدثنا زيد بن الحسن الأنماطي قال : سمعت محمد بن عبد الله بن الحسن ، وهو يخطبنا بالمدينة ويقول ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ قال : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٢) .

وقال : حدثني عبيد الله بن كثير معنعناً عن عمي الحسين أنه سأل جعفر بن محمد ( عليه السلام ) عن قول الله تعالى ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ قال : فأولي الأمر في هذه الآية هم آل محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) (٣) .

وقال حدثني عبيد الله بن كثير معنعناً عن سلمان الفارسي قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : يا علي من برأ من ولايتك فقد برأ عن ولايتي ، ومن برأ من ولايتي فقد برأ من ولاية الله ، يا علي طاعتك طاعتي وطاعتي طاعة الله ، فمن أطاعك أطاعني ومن أطاعني فقد أطاع الله ، والذي بعثني بالحق نبياً لحبنا أهل البيت أعز من الجوهر ومن الياقوت الأحمر ومن الزمرد ، وقال : أخذ ميثاق محبتنا أهل البيت في أم الكتاب لا يزيد فيهم رجل ولا ينقص رجل إلى يوم القيامة ، وهو قول الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ فهو علي بن أبي طالب (٤) .

(١) علل الشرايع ج ١ ، باب (١٠٣) العلة التي من أجلها يحتاج إلى النبي والإمام ، ص (١١٧) الحديث (١) .

(٢) تفسير فرات بن إبراهيم ، من سورة النساء ص (٢٧) من (٢٢) .

(٣) تفسير فرات بن إبراهيم ، من سورة النساء ص (٢٨) من (١٤) وسند الحديث هكذا (فرات قال : حدثني جعفر بن محمد الفزاري معنعناً عن أبي جعفر ( عليه السلام ) ( إلخ ) .

(٤) تفسير فرات بن إبراهيم ، من سورة النساء ص (٣٢) من (١) وفيه (عبيد بن كثير) بحذف كلمة (الله) .

وقال : حدثني إبراهيم بن سليمان معنعناً عن عيسى بن السري قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : أخبرني عن دعائم الإسلام التي لا يسع أحد من الناس التخصير عن معرفة شيء منها ، التي من قصر عن شيء منها فسد عليه دينه ولم يقبل منه عمله ، ومن قام بها صلح دينه وقبل عمله ، ولم يضيق ما هو فيه بجهل شيء جهله ؟ قال : شهادة أن لا إله إلا الله والإيمان برسوله والإقرار بما جاء من عند الله والصلاة والزكاة والولاية التي أمر الله بها ، ولاية آل محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، قلت : هل في الولاية شيء ؟ قال : قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ فكان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (١) .

وقال : حدثني محمد بن عمرو الزهري معنعناً عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في قول الله تعالى ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ قال : نزلت في علي بن أبي طالب ( عليه السلام ) (٢) .

﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ ﴾ أنتم أيها المؤمنون .

﴿ فِي شَيْءٍ ﴾ من أمور الدين .

﴿ فَرُدُّوهُ ﴾ فراجعوا فيه .

﴿ إِلَى اللَّهِ ﴾ إلى محكم كتابه .

﴿ وَالرُّسُولِ ﴾ بالسؤال عنه في زمانه ، وبالأخذ بستته ، والمراجعة إلى من أمر بالمراجعة إليه بعده ، فإنها رد إليه .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن حماد عن حريز عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : نزل ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَارْجِعُوهُ إِلَى اللَّهِ ﴾

(١) تفسير فرات بن إبراهيم ، من سورة النساء ص (٣٢) س (٢٢) .

(٢) تفسير فرات بن إبراهيم ، من سورة النساء ص (٣٧) س (٧) .



وإلى الرسول وإلى أولي الأمر منكم (١) .

وفي أصول الكافي : الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن أحمد بن عائذ عن ابن أذينة عن بريد العجلي عن أبي جعفر (عليه السلام) ، حديث طويل وفي آخره قال (عليه السلام) : فإن خفتم تنازعا في أمر فردوه إلى الله وإلى الرسول وإلى أولي الأمر ، كذا نزلت ، وكيف يأمرهم الله عز وجل بطاعة ولاة الأمر ويرخص لهم في منازعتهم (٢) ، إنما قيل ذلك للمأمورين الذين قيل لهم : ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ (٣) .

وفي نهج البلاغة في معنى الخوارج لما أنكروا تحكيم الرجال : إننا لم نحكم الرجال وإنما حكمنا القرآن وهذا القرآن إنما هو خط مستور بين الدفتين لا ينطق بلسان ولا يد له من ترجمان ، وإنما ينطق عنه الرجال ، ولما دعانا القوم إلى أن نُحَكِّمَ بيننا القرآن لم نكن الفريق المتولي عن كتاب الله سبحانه ، وقد قال الله سبحانه ﴿فإن تنازعتهم في شيء فردوه إلى الله والرسول﴾ فردوه إلى الله أن نحكم بكتابه ، وردة إلى الرسول أن نأخذ بسنته ، فإذا حكم بالصدق في كتاب الله ، فنحن أحق الناس به ، وإن حكم

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٤١) في تفسيره لأية (٥٩) من سورة النساء .

(٢) قوله : ﴿وكيف يأمرهم الله﴾ رد على المخالفين حيث قالوا : معنى قوله سبحانه ﴿فإن تنازعتهم﴾ فإن اختلفتم أنتم وأولي الأمر منكم في شيء من أمور الدين فارجعوا فيه إلى الكتاب والسنة . ووجه الرد أنه كيف يجوز الأمر بإطاعة قوم مع الرخصة في منازعتهم ، فقال (عليه السلام) : إن المخاطبين بالتنازع ليسوا إلا المأمورين بالإطاعة خاصة ، وإن أولي الأمر داخلون في المردود إليهم لفظاً أو معنى (مرآة العقول ج ٣ ص (١٨١)) .

(٣) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب أن الإمام (عليه السلام) يعرف الإمام الذي يكون من بعده ، قطعة من حديث (١) .

بسنة رسول الله ( صَلَّى الله عليه وآله وسلم ) فنحن أحق الناس وأولاهم بها (١) .

وقال ( عليه السلام ) في عهده للأشتر : وأردد إلى الله ورسوله ما يضلحك من الخطوب (٢) ويشتهب عليك من الأمور ، فقد قال الله تعالى لقوم أحب إرشادهم ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ﴾ فالرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه ، والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفارقة (٣) .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي : عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، حديث طويل ، وقد جعل الله للعلم أهلاً وفرض على العباد طاعتهم بقوله ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ وبقوله ﴿ ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ (٤) .

وفيه وقد ذكر الحجج . قال السائل : من هؤلاء الحجج ؟ قال : هم رسول الله ومن حل محله ، وأصفياء الله ، وهم ولاة الأمر الذين قال الله فيهم ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ وقال فيهم ﴿ ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ قال

(١) نهج البلاغة (١٢٥) ومن كلام له ( عليه السلام ) في التحكيم وذلك بعد سماعه لأمر الحكيمين ص (١٨٢) صبحي الصالح .

(٢) ضلع فلاناً - كمنع - ضربه في ضلعه ، والمراد ما يشكل عليك (شرح نهج البلاغة عبده ج ٣ ص ٩٣) .

(٣) نهج البلاغة (٥٣) ومن كلام له ( عليه السلام ) كتبه للأشتر النخعي لما ولاه على مصر وأعمالها حين اضطرب أمر أميرها محمد بن أبي بكر ص (٤٣٤) صبحي الصالح .

(٤) كتاب الاحتجاج ، ج ١ ، احتجاجه ( عليه السلام ) على زنديق جاء مستدلاً عليه بأي من القرآن متشابهة نحتاج إلى التأويل على أنها تقتضي التناقض والاختلاف فيه ص (٢٤٨) ص (٧) .

السائل : ما ذاك الأمر؟ قال (عليه السلام) : الذي تنزل به الملائكة في الليلة التي يفرق فيها كل أمر حكيم من خلق أو رزق أو أجل وعمر وحياة وموت ، وعلم غيب السماوات والأرض والمعجزات التي لا ينبغي إلا لله وأصفيائه والسفرة بينه وبين خلقه (١) .

عن الحسين بن علي (عليهما السلام) في خطبته : وأطيعونا ، فإن طاعتنا مفروضة ، إذ كانت بطاعة الله ورسوله مقرونة ، قال الله عز وجل ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ﴾ وقال : ﴿ ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً ﴾ (٢) .

وفي شرح الآيات الباهرة : قال محمد بن يعقوب : عن الحسن بن محمد بإسناده إلى رجاله عن بريد بن معاوية العجلي قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله عز وجل ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ﴾ قال : إيانا عنى ، أن يؤدي الإمام الأول إلى الإمام الذي بعده ما عنده من العلم والكتب والسلاح ، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل الذي في أيديكم ، ثم قال للناس : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ إيانا عنى خاصة ، ثم أمر جميع المؤمنين بطاعتنا إلى يوم القيامة ، إذ يقول : فإن خفتم وتنازعتم في أمر فردوه إلى الله والرسول وأولي الأمر منكم كذا نزلت ، وكيف يأمرهم الله عز وجل بطاعة ولادة الأمر ويرخص في منازعتهم ،

(١) كتاب الاحتجاج ج ١ ، احتجاجه (عليه السلام) على زنديق جاء مستدلاً عليه . . . ص (٢٥٢) س (١٠) .

(٢) كتاب الاحتجاج ج ٢ ، احتجاجه صلوات الله عليه بإمامته على معاوية وغيره وذكر طرف من مفاخراته ومشاجراته التي جرت له مع معاوية وأصحابه ص (٢٩٩) س (٩) .

إنما قيل ذلك للمأمورين الذين قيل لهم ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ (١) .

ومما ورد من أن ولاية الأمر بعد النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) هم الأئمة الاثني عشر صلوات الله عليهم .

ما نقله الشيخ أبو علي الطبرسي قدس الله روحه في كتابه أعلام الوري بأعلام الهدى ، قال : حدثنا غير واحد من أصحابنا عن محمد بن همام عن جعفر بن يزيد بن مالك الفزاري عن الحسين بن محمد بن سماعة عن أحمد بن الحارث عر المفضل بن عمر عن يونس بن ظبيان عن جابر بن يزيد الجعفي قال : سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري يقول : لما نزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ قلت : يا رسول الله قد عرفنا الله ورسوله ، فمن أولي الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعته ؟ فقال : هم خلفائي يا جابر وأئمة المسلمين بعدي ، أولهم علي بن أبي طالب ثم الحسن ثم الحسين ثم علي بن الحسين ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر ، وستدركه يا جابر ، فإذا لقيته فاقرأه مني السلام ، ثم الصادق جعفر بن محمد ثم موسى بن جعفر ثم علي بن موسى ثم محمد بن علي ثم علي بن محمد ثم الحسن بن علي ثم سمّي وذو كنيته حجة الله في أرضه وبقية في عباده ابن الحسن بن علي ذلك الذي يفتح الله عز وجل ذكره ، على يديه مشارق الأرض ومغاربها ، وذلك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يثبت فيها على القول بإمامته إلا من امتحن الله قلبه للإيمان ، قال جابر : فقلت : يا رسول الله هل يقع لشيعته الانتفاع به في غيبته ؟ فقال صلى الله عليه وآله : أي والذي بعثني بالنبوة إنهم يستضيئون بنوره وينتفعون بولايته كانتفاع الناس بالشمس وإن تجللتها السحاب ، يا جابر

(١) تأويل الآيات الباهرة في فضائل العترة الطاهرة ج ١ ص (١٣٤) الحديث (١٢) .

هذا مكنون سر الله ومخزون علم الله فاكتمه إلا عن أهله (١) .

﴿ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ فإن الإيمان يوجب ذلك .

﴿ ذَلِكَ ﴾ أي الرد .

﴿ خَيْرٌ ﴾ لكم .

﴿ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (٥٩) أي عاقبته ، من تأويلكم بلا رد .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ في تفسير علي بن إبراهيم :  
نزلت في الزبير بن العوام نازع رجلاً من اليهود في حديقة فقال الزبير : نرضى  
بابن شيبه اليهودي ، وقالت اليهودي : نرضى بمحمد فأنزل الله (٢) .

قال البيضاوي : عن ابن عباس أن منافقاً خاصم يهودياً ، فدعى  
اليهودي إلى النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، ودعاه المنافق إلى كعب بن  
الأشرف ، ثم أنهما احتكما إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ،  
فحك لليهودي ، فلم يرض المنافق فقال : نتحاكم إلى عمر ، فقال لليهودي  
لعمر : قضى لي رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فلم يرض بقضائه  
وخاصم إليك ، فقال عمر للمنافق : أكذلك ؟ فقال : نعم ، فقال : مكانكما  
حتى أخرج إليكما ، فدخل فأخذ سيفه ، ثم خرج فضرب به عنق المنافق

(١) اعلام الوری بأعلام الهدی ، في ذكر بعض الأخبار التي جاءت من طريق الشيعة الإمامية في النص  
على إمامة الاثني عشر من آل محمد عليهم السلام ، الطبعة الثالثة ص (٣٩٧) وليس في المطبوع

جملة (ذلك الذي يفتح الله عز وجل ذكره ، على يديه مشارق الأرض ومغاربها) .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ، ج ١ ص (١٤١) عند تفسيره لآية (٦٠) من سورة النساء .

حتى برد ، وقال : هكذا أقضي لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله ، فنزلت : فقال جبرئيل : إن عمر فرق بين الحق والباطل ، فسمي الفاروق <sup>(١)</sup> انتهى .

ولا يخفى أنه لو صح هذا النقل ، لدلّ على أن من أراد المناقبة التحاكم إليه ، هو الطاغوت ، وهو كعب بن الأشرف وعمر ، فهما طاغوتان بناء على هذا النقل .

وفي روضة الكافي : حميد بن زياد عن محمد بن الحسن بن محمد الكندي عن غير واحد من أصحابه عن إبان بن عثمان عن أبي جعفر الأحول والفضيل بن يسار عن زكريا النقا عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : من رفع راية ضلالة فصاحبها طاغوت ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة <sup>(٢)</sup> .

وفي الكافي : محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى عن صفوان عن داود بن الحصين عن عمر بن حنظلة قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) عن الرجلين من أصحابنا يكون بينهما منازعة في دين أو دنياً أو ميراث ، فتحاكما إلى السلطان أو القضاة ، أيحل ذلك ؟ فقال : من تحاكم إلى الطاغوت ، فحكم ، فإنما يأخذ سحتاً ، وإن كان حقه ثابتاً ، لأنه أخذ بحكم الطاغوت وقد أمر الله أن يكفر به ، قيل : كيف يصنعان ؟ قال : انظروا إلى من كان منكم قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا ، فارضوا به حكماً فياني قد جعلته عليكم حاكماً فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه ، فإنما بحكم الله استخف وعلنيا رد والراد علينا كالراد على الله ، وهو على حد الشرك بالله <sup>(٣)</sup> .

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، (تفسير البيضاوي) عند تفسيره الآية (٦٠) من سورة النساء .

(٢) روضة الكافي ص (٢٩٧) الحديث (٤٥٦) ص (٢) .

(٣) الفروع ج ٧ ، كتاب القضاء والأحكام ، باب كراهية الارتفاع إلى قضاء الجور ص (٤١٢) الحديث (٥) .

﴿ وَقَدْ أَمَرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ﴾ وقرأ ﴿ بها ﴾ على أن الطاغوت جمع ، لقوله ﴿ أوليائهم الطاغوت ﴾ .

﴿ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (٦٠) عن الحق لا يرجى معه الاهتداء إلى الصواب .

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ ﴾ وقرئ بضم اللام ، على أنه حذف لام الفعل تخفيفاً ثم ضم اللام لو او الضمير (١) .

﴿ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ (٦١) يحتمل رؤية البصر ، فيكون ﴿ يصدون ﴾ حالاً ، ورؤية القلب ، فيكون مفعولاً ثانياً .

والصدود مصدر ، أو اسم للمصدر الذي هو الصد ، والفرق بينه وبين ﴿ السد ﴾ أنه غير محسوس .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : هم أعداء آل محمد ، جرت فيهم هذه الآية (٢) .

﴿ فَكَيْفَ ﴾ يكون حالهم .

﴿ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ ﴾ نالتهم من الله عقوبة .

﴿ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيَهُمْ ﴾ من التحاكم إلى غيرك ، وعدم الرضا بحكمك .

﴿ ثُمَّ جَاؤُكَ ﴾ عطف على ﴿ إصابتهم ﴾ أو على ﴿ يصدون ﴾ وما بينهما اعتراض .

(١) قال البيضاوي عند تفسيره للآية ﴿ وقرئ تعالوا ﴾ بضم اللام على أنه حذف لام الفعل اعتباراً ثم ضم اللام لو او الضمير .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ، ج ١ ص ١٤٢ عند تفسيره لآية (٦١) من سورة النساء .

- ﴿ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ ﴾ للاعتذار ، حال من فاعل ﴿ جاء ﴾ .  
 ﴿ إِنَّ أَرْدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا ﴾ وهو التخفيف عنك .  
 ﴿ وَتَوَفِّيْنَا ﴾ (٦٢) بين الخصمين ، ولم نرد مخالفتك .

وقيل : جاء أصحاب القتيل طالبين دمه وقالوا : ما أردنا بالتحاكم إلى عمر إلا أن يحسن إلى صاحبنا ويوفق بينه وبين خصمه (١) .

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ من النفاق ، فلا يغني عنهم الكتمان والحلف الكاذب من العقاب .

﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ ﴾ أي لا تعاقبهم لمصلحة في استبقائهم .

وفي روضة الكافي : علي عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبي جنادة الحصين بن مخارق بن عبد الرحمن بن ورقاء بن حبشي بن جنادة السلولي صاحب رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) عن أبي الحسن الأول ( عليه السلام ) في قوله عز وجل ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ ﴾ الآية ، فقد سبقت عليهم كلمة الشقاء وسبق لهم العذاب (٢) (٣) .

(١) نقله البيضاوي عند تفسيره لآية (٦٢) من سورة النساء .

(٢) روضة الكافي ص (١٨٤) الحديث (٢١١) وتام الحديث (وقل لهم قولاً بليغاً) .

(٣) قوله (فقد سبقت عليهم كلمة الشقاء) ظاهر الخبر أن هاتين الفقرتين كانتا داخلتين في الآية .

ويحتمل أن يكون ( عليه السلام ) أوردهما للتفسير ، أي إنما أمر تعالى بالإعراض عنهم لسبق كلمة الشقاء عليهم ، أي علمه تعالى بشقائهم ، وسبق تقدير العذاب لهم ، لعلمه بأنهم يصيرون أشقياء بسوء اختيارهم . ولعل الأمر بالإعراض لعدم المبالغة والاهتمام في دعوتهم والحزن على عدم قبولهم ، أو جبرهم على الإسلام ، ثم أمر تعالى بموعظتهم لإتمام الحجة عليهم فقال : (وعظهم) أي بلسانك وكفهم عما هم عليه . وتركه في الخبر ، أما من النسخ ، أو لظهوره ، أو لعدمه في مصحفهم ( عليهم السلام ) (مرآة العقول ج ٤ ط حجري ص (٣٣١) .



﴿ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ في شأن أنفسهم ، أو خالياً بهم فإن النصيحة في السر أنجع .

﴿ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ (٦٣) يؤثر فيهم ، كتخويفهم بالقتل والاستيصال إن ظهر منهم النفاق ، والتخويف بعذاب الله للمنافقين ، والوعد بالثواب على الإخلاص والقول البليغ ، هو الذي يطابق مدلوله المقصود .

وقيل : الظرف ، أي في أنفسهم ، متعلق بـ ﴿ بَلِيغًا ﴾ على معنى بليغاً في أنفسهم مؤثراً فيها .

وفيه ضعف ، لأن معمول الصفة لا يتقدم موصوفها .

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ بسبب إذنه في طاعته ، وأمره المبعوث إليهم بأن يطيعوه فمن لم يرض بحكمه وبما نص عليه فهو كافر وإن أظهر الإسلام وتكلف أكثر شعائره ، لأنه عدم رضا بما أمر الله وحكم به .

﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ بالنفاق .

﴿ جَاؤُكَ ﴾ خبر ان ، و ﴿ إِذْ ﴾ متعلق به .

﴿ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ ﴾ بالتوبة والإخلاص .

﴿ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ ﴾ واعتذروا إليه حتى انتصبت لهم شفيعاً .

وإنما عدل عن الخطاب ، تفخيماً لشأنه ، وتنبهياً على أن حق الرسول أن يقبل اعتذار التائب ، وإن عظم جرمه ويشفع ، ومن منصبه أن يشفع في كبار الذنوب .

﴿ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ (٦٤) لعلموه قابلاً لتوبتهم ، متفضلاً عليهم بالرحمة .

وإن كان ﴿ وجد ﴾ بمعنى ﴿ صادف ﴾ كان ﴿ تواباً ﴾ حالاً ،

و ﴿رحيماً﴾ بدلاً منه ، أو حالاً آخر ، أو من الضمير فيه .

وفي كتاب المناقب لابن شهر آشوب : إسماعيل بن يزيد بإسناده عن محمد بن علي ( عليه السلام ) أنه قال : أذنب رجل ذنباً في حياة رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فتغيب حتى وجد الحسن والحسين (عليهما السلام) في طريق ، فأخذهما واحتملهما على عاتقه وأتى بهما النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، فقال: يا رسول الله إني مستجير بالله وبهما، فضحك رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى رد يده إلى فيه، ثم قال للرجل: اذهب فما أنت طلبتي، وقال للحسن والحسين: قد شفعتكما فيه، فأنزل الله تعالى ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك (يا علي) فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً﴾ (١) .

وفي الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير ، ومحمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان ، وابن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : إذا دخلت المدينة فاغتسل قبل أن تدخلها ، أو حين تدخلها ثم تأتي قبر النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، إلى أن قال ( عليه السلام ) : اللهم إنك قلت : ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً﴾ وإني أتيت نبيك مستغفراً تائباً من ذنوبي ، وإني أتوجه بك إلى الله ربي وربك ليغفر ذنوبي (٢) .

تفسير علي بن إبراهيم : وقوله ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك (يا

(١) مناقب ابن شهر آشوب ج ٣ فصل في مكارم أخلاقهما ص (٤٠٠) من (٢) .

(٢) الفروع ج ٤ كتاب الحج باب دخول المدينة وزيارة النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) والدعاء

عند قبره ، ص (٥٥١) قطعة من حديث (١) .

علي) فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً ﴿ هكذا نزلت (١) .

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ ﴾ أي فوربك ، ولا مزيدة لتأكيد القسم ، وقيل : لا لتظاهر ﴿ لا ﴾ في قوله :

﴿ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ وفيه ضعف : لأنها تزداد في الإثبات أيضاً ، كقوله ﴿ لا أقسم بهذا البلد ﴾ (٢) (٣) .

﴿ حَتَّىٰ يَحْكُمُواكُ فِيمَا سَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ فيما اختلف بينهم واختلط ، ومنه الشجر ، لتداخل أغصانه واختلاطها .

﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ ﴾ ضيقاً مما حكمت به ، أو من حكمك ، أو شكاً من أجله ، فإن الشاك في ضيق من أمره .

﴿ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (٦٥) وينقادوا لك بظاهرهم وباطنهم .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن زرارة ، أو بريد عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قال لقد خاطب الله أمير المؤمنين (عليه السلام) في كتابه (٤) ، قال : قلت : في أي

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٤٢) س (١٤) في تفسيره الآية (٦٤) من سورة النساء ، وسند الحديث (حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : ﴿ ولوانهم ﴾ الآية .

(٢) سورة البلد / ١ .

(٣) قاله البيضاوي عند تفسيره الآية (٦٥) من سورة النساء .

(٤) قوله (لقد خاطب الله) يعني أن المخاطب في (جاؤك) وأمثاله ، أمير المؤمنين (عليه السلام) بقرينة (واستغفر لهم الرسول) فإن الالتفات من الخطاب إلى الغيبة ثم العود إلى الخطاب نادر جداً ، وتفسير (ما سجر بينهم) بما تعاقدوا عليه ، أما مبني على أن المراد بالشجر ، الجريان كما قيل ، أو على أنه وقع ابتداء بينهم تشاجر ثم اتفقوا ، أو على أن المراد التشاجر بينهم =

موضع ؟ قال : في قوله ﴿ ولو أنهم ﴾ وتلا إلى قوله ﴿ حتى يحكموك فيما شجر بينهم ﴾ فيما تعاقدوا عليه : لئن أمات الله محمداً ( صلى الله عليه وآله وسلم ) لا يردوا هذا الأمر في بني هاشم ﴿ ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ﴾ عليهم من القتل أو العفو ﴿ ويسلموا تسليماً ﴾ (١) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر عن عبد الله بن يحيى الكاهلي قال : قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : لو أن قوماً عبدوا الله وحده لا شريك له وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة وحجوا البيت وصاموا شهر رمضان ، ثم قالوا لشيء صنع الله أو صنع النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ألا صنع خلاف الذي صنع ؟ أو وجدوا ذلك في قلوبهم ، لكانوا بذلك مشركين (٢) ، ثم تلا هذه الآية ، ثم قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) فعليكم بالتسليم (٣) .

وبين المؤمنين ، أو إنه لما كان الأمر عظيماً من شأنه أن يتشاجر فيه ، عبر عن وقوعه بالشجر ، وقيل : أراد أن المراد بظلمهم أنفسهم تعاقدهم فيما بينهم منازعين لله ولرسوله وللمؤمنين أن يصرفوا الأمر عن بني هاشم ، وانه المراد بقوله فيما شجر بينهم ، أي فيما وقع النزاع بينهم مع الله ورسوله والمؤمنين بهذا التعاقد ، فإن الله كان معهم وفيما بينهم كما قال سبحانه ﴿ وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضي من القول وكان الله بما يعملون محيطاً ﴾ (سورة النساء ١٠٨) والرسول أيضاً كان عالماً بما أسروا من مخالفته ، فكأنه كان فيهم شاهداً على منازعتهم إياه . ومعنى تحكيمهم أمير المؤمنين ( عليه السلام ) على أنفسهم أن يقولوا له : إنا ظلمنا أنفسنا بظلمنا إياك وإرادتنا صرف الأمر عنك مخالفة لله ولرسوله ، فاحكم علينا بما شئت وطهرنا في بني هاشم ﴿ ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ﴾ عليهم من القتل أو العفو ﴿ ويسلموا تسليماً ﴾ (مرآة العقول ج ٤ ص ٢٨٣) .

- (١) الأصول ج ١ كتاب الحجية باب التسليم وفضل المُسَلِّمين ، الحديث (٧) .  
 (٢) قوله ﴿ لكانوا بذلك مشركين ﴾ دل على أن كل من خطر بباله ، أو جرى على لسانه ذلك فهو مشرك ، وإن أخذه وعمل به ، لفوات معنى الرضا والتسليم منه ، فاحفظ نفسك فإن الطريق دقيق والشيطان رقيق (شرح أصول الكافي ج ٦ ص ٣٧٨) .  
 (٣) الأصول ، ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الشرك ، الحديث (٦) .

عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد البرقي عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر عن حماد بن عثمان عن عبد الله الكاهلي قال : قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : وذكر مثله سواء (١) .

وفيه محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن زيد الشحام عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : قلت له : إن عندنا رجلاً يقال له كليب (٢) ، فلا يجيء عنكم شيء إلا قال : أنا أسلم ، فسميناه كليب تسليم ، قال : فترحم عليه ، ثم قال : أتدرون ما التسليم ؟ فسكتنا ، فقال : هو والله الإخبات قول الله عز وجل ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ (٣) (٤) .

وفي كتاب التوحيد : بإسناده إلى عمرو بن شمر عن جابر بن يزيد الجعفي عن أبي جعفر ( عليه السلام ) ، حديث طويل يقول فيه : ولا يسأل عما يفعلون وهم يسألون ، قال جابر : فقلت له يابن رسول الله : وكيف لا يسأل عما يفعل ؟ قال : لأنه لا يفعل إلا ما كان حكمته صواباً ، وهو المتكبر

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب التسليم وفضل المُسَلِّمِينَ ، الحديث (٢) .  
 (٢) (كليب) بصيغة التصغير (أسلم) بصيغة المتكلم من باب التفعيل (فترحم عليه) أي قال : رحمه الله ، والإخبات الخشوع في الظاهر والباطن والتواضع بالقلب والجوارح والطاعة في السر والعلن ، من الخبت وهي الأرض المطمئنة ، قال الراغب : الخبت المطمئن من الأرض وأخبت الرجل قصد الخبت أو نزله ، نحو أسهل وأنجد ، ثم استعمل الإخبات في استعمال اللين والتواضع ، قال عز وجل : ﴿ وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ وقال تعالى ﴿ وَيُشِرُّ الْمُخْبِتِينَ ﴾ أي المتواضعين ، نحو لا يستكبرون عن عبادته ، وقوله تعالى ﴿ فَتَخَبَّتْ لَهُ قُلُوبُهُمْ ﴾ أي تلبين وتخضع انتهى . (وقول الله) خير مبتدأ محذوف ، أي هو قول الله ، أو مبتدأ خبره محذوف ، أي قول الله من ذلك (مرآة العقول ج ٤ ص (٢٨٠)) .

(٣) سورة هود / ٢٣ .

(٤) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب التسليم وفضل المسلمين ، الحديث (٣) .

الجبار والواحد القهار ، فمن وجد في نفسه حرجاً في شيء مما قضى كفر ، ومن أنكر شيئاً من أفعاله جمحد (١) .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة : بإسناده إلى محمد بن قيس عن ثابت الشمالي عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) في آخر حديث له : إن للقائم منا غيبتين ، أحدهما أطول من الأخرى ، أما الأولى : فسته أيام ، أو ستة أشهر ، أو ست سنين (٢) . وأما الأخرى فيطول أمرها حتى يرجع عن هذا الأمر أكثر من يقول به ، فلا يثبت عليه إلا من قوي يقينه وصحت معرفته ، ولم يجد في نفسه حرجاً مما قضينا ، وسلم لنا أهل البيت (٣) .

وبهذا الإسناد قال : قال علي بن الحسين : إن دين الله عز وجل لا

(١) كتاب التوحيد (٦١) باب الاطفال وعدل الله عز وجل فيهم ص (٣٩٧) قطعة من حديث (١٣) .

(٢) قوله (سته أيام) لعله اشارة إلى اختلاف أحواله (عليه السلام) في غيبته ، فسته أيام لم يطلع على ولادته إلا خاص الخاص من أهاليه ثم بعد ستة أشهر اطلع عليه غيرهم من الخواص ثم بعد ست سنين عند وفاة والده (عليه السلام) ظهر أمره لكثير من الخلق . أو اشارة إلى أنه بعد ست سنين لم يطلع على خبره إلى ستة أيام أحد ، ثم بعد ستة أشهر انتشر أمره وبعد ست سنين ظهر وانتشر أمر السفراء . والأظهر أنه اشارة إلى بعض الأزمان المختلفة التي قدرت لغيبته ، وإنه قابل للبداء ، ويؤيده ما رواه الكليني بإسناده عن الأصمغ في حديث طويل ، قدم بعضه في باب أخبار أمير المؤمنين عليه السلام ، ثم قال : فقلت : يا أمير المؤمنين وكم تكون الحيرة والغيبية ؟ فقال : ستة أيام أو ستة أشهر أو ست سنين ، فقلت : وإن هذا لكائن ؟ فقال : نعم كما أنه مخلوق ، وإني لك بهذا الأمر يا أصمغ ، أولئك خيار هذه الأمة مع خيار أبرار هذه العترة ، فقلت : ثم ما يكون بعد ذلك ؟ فقال : ثم يفعل الله ما يشاء فإن له بداءات وإرادات وغايات ونهايات . فإنه يدل على أن هذا الأمر قابل للبداء . والترديد قرينة على ذلك والله يعلم (بحار الأنوار ج ٥١ ص ١٣٤) ما روي في ذلك عن علي بن الحسين (عليه السلام) .

(٣) كتاب اكمال الدين وتمام النعمة ، باب (٣١) ما أخبر به سيد العابدين علي بن الحسين (عليهما السلام) من وقوع الغيبة بالقائم (عليه السلام) ص (٣٢٣) الحديث (٩٥٨) .

يصاب بالعقول الناقصة والآراء الباطلة والمقاييس الفاسدة ، ولا يصاب إلا بالتسليم ، فمن سلم لنا سلم ، ومن اقتدى بنا هدي ، ومن دان القياس والرأي هلك ، ومن وجد في نفسه شيئاً مما نقوله أو نقضي به حرجاً كفر بالذي أنزل السبع الثاني والقرآن العظيم وهو لا يعلم<sup>(١)</sup> .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، حديث طويل ، وفيه : وليس كل من أقر أيضاً من أهل القبلة بالشهادتين كان مؤمناً ، إن المنافقين كانوا يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويدفعون عهد رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) بما عهد به من دين الله وعزائمه وبراهين نبوته إلى وصيه ، ويضمرون من الكراهية لذلك والنقض لما أبرمه منه عند إمكان الأمر لهم فيما قد بينه الله تعالى لنبيه في قوله ﴿ فلا وربك - وتلا إلى قوله - وسلم تسليماً ﴾<sup>(٢)</sup> .

﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ قيل : تعرضوا بها للقتل بالجهاد ، أو اقتلوا كما قتل بنو إسرائيل .

و ﴿ إن ﴾ مصدرية ، أو مفسرة ، لأن كتبنا في معنى أمرنا .

﴿ أَوْ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ ﴾ خروجهم .

وقرأ أبو عمرو ويعقوب ﴿ أن اقتلوا ﴾ بكسر النون على أصل التحريك ، أو اخرجوا بضم الواو للاتباع والتشبيه بواو والجمع في نحو قوله تعالى ﴿ ولا تنسوا الفضل ﴾<sup>(٣)</sup> وقرأ حمزة وعاصم بكسرهما على

(١) كتاب كمال الدين وتمام النعمة ، باب (٣١) ما أخبر به سيد العابدين علي بن الحسين (عليهما السلام) من وقوع الغيبة بالفائم ( عليه السلام ) ص (٣٢٣) الحديث (٩) .

(٢) الاحتجاج ج ١ ، احتجاجه ( عليه السلام ) على زنديق جاء مستدلاً عليه بأي من القرآن متشابهة . . . ص (٢٤٨) س (٢٠) .

(٣) سورة البقرة / ٢٣٧ .

الأصل ، والباقون بضمهما ، إجراء لهما مجرى الهمزة المتصلة بالفعل <sup>(١)</sup> .  
 ﴿ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ ﴾ توبيخ لهم . والضمير للمكتوب المدلول  
 عليه بقوله ﴿ كَتَبْنَا ﴾ ، أو لأحد مصدرَي الفعلين .

وقرأ ابن عامر بالنصب على الاستثناء ، أو على ، إلا فعلاً قليلاً .

﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ ﴾ من مطاوعة الرسول وما يقوله طوعاً  
 وربة .

﴿ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ﴾ في العاجل والأجل .

﴿ وَأَشَدُّ تَنبِيْثًا ﴾ (٦٦) لإيمانهم ، ونصبه على التمييز .

قال البيضاوي : والآية أيضاً نزلت في شأن المنافق واليهودي .

وقيل : إنها والتي قبلها نزلت في حاطب بن أبي بلتعة <sup>(٢)</sup> خاصم زبيراً  
 في شراج من الحرة <sup>(٣)</sup> كانا يسقيان بها النخل ، فقال ( عليه السلام ) : اسق  
 يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك ، فقال حاطب : لأنه كان ابن عمك ، فقال  
 ( عليه السلام ) : اسق يا زبير ثم احبس الماء إلى الجدر واستوف حقتك ثم

(١) إقتباس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لآية (٦٦) من سورة النساء .

(٢) حاطب بن أبي بلتعة الخالفي اللخمي ، من بني خالفة ، بالحاء المعجمة والالف واللام والفاء ،  
 بطن من بني لخم ، عده ابن عبد البر وابن مندة وأبو نعيم من الصحابة شهد بدرًا ، وحاله  
 مجهول ( تنقيح المقال ج ١ ص ٢٤٩ تحت رقم ٢٢١٨ ) .

أقول : كفي في ضعفه وعدم وثاقته ما نسب إلى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بقوله :  
 لأنه كان ابن عمك .

(٣) شراج الحرة ، بالكسر وآخره جيم ، وهو جمع سرج ، وهو مسيل الماء من الحرة إلى السهل ،  
 وهي بالمدينة التي خوصم فيها الزبير عند رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ( معجم  
 البلدان ج ٣ ص ٣٣١ ) .



أرسله إلى جارك (١) .

علي بن محمد عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن أبي طالب عن  
يونس عن بكار عن أبيه عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) ﴿ ولو أنهم  
فعلوا ما يوعظون به (في علي) لكان خيراً لهم ﴾ (٢) .

﴿ وَإِذَا لَاتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (٦٧) جواب لسؤال مقدر، كأنه  
قيل : وما كان لهم بعد الثبوت ؟ فقال : وإذا لو ثبتوا لأتيناهم ، لأن (إذن)  
جواب وجزاء ، والواو للاستيناف .

﴿ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ (٦٨) يصلون بسلوكه إلى رضوان  
الله وجنته ، كما يقول :

﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ  
النَّبِيِّينَ ﴾ الذين في أعلى عليين .

﴿ وَالصَّادِقِينَ ﴾ الذين صدقوا في أقوالهم وأفعالهم .

﴿ وَالشُّهَدَاءِ ﴾ المقتولين في سبيل الله .

﴿ وَالصَّالِحِينَ ﴾ الذين صلحت حالهم ، واستقامت طريقتهم .

وكلمة ﴿ من ﴾ مع ما يتبعها ، بيان لـ ﴿ الذين ﴾ أو حال منه أو من  
ضميره .

﴿ وَحَسَنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ (٦٩) فيه معنى التعجب .

و ﴿ رفيقاً ﴾ نصب على التمييز ، أو الحال . ولم يجمع ، لأنه يقال

(١) تفسير البيضاوي ، عند تفسيره لآية (٦٦) من سورة النساء

(٢) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب فيه نكت وتنف من التنزيل في الولاية ، الحديث (٦٠)  
وسند الحديث هكذا ( أحمد بن مهراّن - رحمه الله - عن عبد العظيم عن بكار الخ ) .

للوّاحد والجمع ، كالصديق . أو لأنه أريد به ، وحسن كل واحد منهم رقيقاً .

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد عن ابن فضال عن الحسين بن علوان الكلبي ، عن علي بن الحزور الغنوي ، عن الأصبغ بن نباتة الحنظلي قال : رأيت أمير المؤمنين ( عليه السلام ) يوم افتتح البصرة وركب بغلة رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، ثم قال : أيها الناس ألا أخبركم بخير الخلق يوم يجمعهم الله ؟ فقام إليه أبو أيوب الأنصاري فقال : بلى يا أمير المؤمنين حدثنا ، فإنك كنت تشهد ونغيب ، فقال : إن خير خلق الله يوم يجمعهم الله سبعة من ولد عبد المطلب لا ينكر فضلهم إلا كافر ولا يجحد بهم إلا جاحد ، فقام عمار بن ياسر : فقال : يا أمير المؤمنين ، سمهم لنا فلنعرفنهم فقال : إن خير الخلق يوم يجمعهم الله ، الرسل ، وإن أفضل الرسل محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وإن أفضل كل أمة بعد نبيها ، وصى نبيها حتى يدركه نبي ، إلا وأن أفضل الأوصياء وصى محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، إلا وأن أفضل الخلق بعد الأنبياء الشهداء ، إلا وأن أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب وجعفر بن أبي طالب له جناحان خضيبان يطير بهما في الجنة لم ينحل أحد من هذه الأمة جناحان غيره ، شيء كرم الله به محمداً ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وشرفه ، والسبطان الحسن والحسين ، والمهدي يجعله الله من شاء منا أهل البيت ، ثم قرأ هذه الآية ﴿ ومن يطع الله - إلى - وحسن أولئك رفيقاً ﴾ (١) (٢) .

(١) (علوان) بضم العين وسكون اللام ، و(الحزور) بالفتحات وتشديد الواو ، و(الغنوي) بفتح الغين ، و(نباته) بضم النون ، و(الحنظلي) نسبة إلى حنظلة بن مالك أبي بطن من تميم ، و(نغيب) بصيغة المتكلم ، أي كنت تحضر دائماً عند رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وكنا نغيب أحياناً في الغزوات وغيرها ، مع أنه صلوات الله عليه كان . يدخل مداخل من الخلوات لا يدخل فيها غيره ، وفي بعض النسخ بصيغة الخطاب ، أي نغيب بعد ذلك عنا ، والأول أظهر والمراد بالرسول أولوا العزم أو الأعم منهم ومن له كتاب من غيرهم ، أو =

= جميع الأنبياء والأوصياء وهم النبيون والصديقون والأوصياء ، والمراد بالشهداء من استشهد من غير الأنبياء والأوصياء بقرينة المقابلة ، فالمراد بقوله ( أفضل الشهداء ) أفضلهم من غير المعصومين ، فلا ينافي فضل الشهداء من الأئمة ( عليهم السلام ) ( خضيبان ) أي ملونان بلون دمه ( لم ينحل ) أي لم يعط ، و ( جناحان ) بالرفع على ما في النسخ ، حكاية للسابق ، وإلا فالظاهر ( جناحين ) ويمكن حمله على أنه لم ينحل أحد قبله ، أو من جملة الصحابة ، فلا ينافي اعطاؤهما العباس بن أمير المؤمنين ( عليهما السلام ) كما ورد في الخير ، وإعطاء الجناحين أما في الجسد الأصلي في الآخرة في جنة الخلد ، أو في الجسد المثالي في البرزخ في جنة الدنيا ، أو الجسد الأصلي أيضاً في البرزخ ، و ( السبطان ) مبتدأ خبره محذوف ، أي منهم السبطان ، وكذا ( المهدي ) منصوب بفعل مضمر يفسره ( يجعله ) فالسبعة: النبي وعلي والحسن والحسين والمهدي وحمزة وجعفر ، وكونهم ( خير الخلق ) أما إضافي بالنسبة إلى غير سائر الأئمة ( عليهم السلام ) ، أو المراد خيرته كل منهم بالنسبة إلى صنفهم ، فالنبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أفضل الأنبياء ، وعلي أفضل الأوصياء بلا واسطة ، والحسنان والمهدي أفضل الأئمة ( عليهم السلام ) ، وحمزة وجعفر أفضل الشهداء غير المعصومين ، واكتفى من ذكر سائر الأئمة بذكر أولهم وآخرهم ، أو هو محمول على التقية ، أو هو من أخبار المخالفين ذكر إلزاماً عليهم كما سيأتي ، وعلي بعض الوجوه المراد بالصالحين سائر الأئمة ، وعلي بعضها لمن لم يرتكب كبيرة أو لم يصر عليها وعلى الصفات ( أولئك ) إشارة إلى الذين ، و ( رقيقاً ) تميز عن النسبة ، و ( ذلك ) إشارة إلى حسن حال رقيقهم ، و ( الفضل ) خير ، أو الفضل صفة ذلك والظرف خير .

وأقول : قد روي مثل هذا الخير من طرق المخالفين : روى السيد في الطرائف من مناقب ابن المغازلي الشافعي يرفعه إلى أبي أيوب الأنصاري ، أن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قال : يا فاطمة انا أهل بيت أعطينا سبع خصال لم يعطها أحد من الأولين والآخرين من قبلنا ، أو قال : الأنبياء ، ولا يدركه أحد من الآخرين غيرنا ، نبينا أفضل الأنبياء وهو أبوك ، ووصينا أفضل الأوصياء وهو بعلك وشهيدنا أفضل الشهداء وهو حمزة عمك ، ومنا من له جناحان يطير بهما في الجنة حيث شاء وهو ابن عمك ، ومنا سبطاً هذه الأمة ، وهما إبنك ، ومنا والذي نفسي بيده مهدي هذه الأمة ( مرآة العقول ج ٥ ص ٢٦٢ - ٢٦٤ ) .

(٢) الأصول ج ١ ، كتاب الحجّة ، أبواب التاريخ ، باب مولد النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ووفاته ، الحديث ( ٣٤ ) .

أقول : روى الحافظ الكبير عبيد الله بن عبد الله بن أحمد ، المعروف بالحاكم الحسكاني الحذاء الحنفي النيسابوري روايات بهذا المضمون ، لاحظ شواهد التنزيل ج ١ ص ١٥٤ ، الحديث ( ٢٠٧ و ٢٠٨ و ٢٠٩ ) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي الصباح الكناني عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : اعينونا بالورع ، فإنه من لقي الله عز وجل منكم بالورع كان له عند الله فرجاً ، إن الله عز وجل يقول ﴿ من يطع الله - وقرأ الى - وحسن اولئك رفيقاً ﴾ فمننا النبي ومنا الصديق والشهداء والصالحين (١) .

أبو علي الأشعري عن محمد بن سالم عن أحمد بن النصر الخزاز عن جده الربيع بن سعد قال : قال أبو جعفر (عليه السلام) : يا ربيع إن الرجل ليصدق حتى يكتبه الله صديقاً (٢) .

عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عبد الله عن خالد العمي عن خضر بن عمرو عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سمعته يقول : المؤمن مؤمنان ، مؤمن وفي لله بشروطه التي اشترطها عليه ، فذلك مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقاً ، وذلك ممن يشفع ولا يشفع له ، وذلك ممن لا يصيبه أهوال الدنيا ولا أهوال الآخرة (٣) .

وفي روضته : بإسناده إلى أبي عبد الله (عليه السلام) ، حديث طويل ، يقول فيه (عليه السلام) : ألم تسمعوا ما ذكر الله من فضل اتباع الهداة ، وهم المؤمنون قال ﴿ وحسن اولئك رفيقاً ﴾ فهذا وجه من وجوه فضل اتباع الأئمة ، فكيف بهم ويفضلهم (٤) .

(١) الأصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب الورع ، الحديث (١٢) .

(٢) الأصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر باب الصدق وأداء الأمانة ، الحديث (٨) .

(٣) الأصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب في أن المؤمن صنفان ، الحديث (٢) ونقل تمام الحديث في نسخة (ج) فقال : (ومؤمن زلت به قدم فذلك كخامة (٥) الزرع كيفما كفته الريح انكفاً ، وذلك ممن تصيبه أهوال الدنيا والآخرة ، ويشفع له ، وهو على خير .

(٤) الروضة ، رسالة أبي عبد الله (عليه السلام) إلى جماعة الشيعة ، ص (٤٠٤) س (٨) .

(٥) خامة كياه ترونازة : وفي الحديث : مثل المؤمن المنافق مثل الخامة من الزرع يجعلها الريح مرة هكذا ومرة هكذا (منه دام عزه) كذا في هامش نسخة (ج) .

عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن أبيه عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال لأبي بصير : يا أبا محمد لقد ذكركم الله في كتابه ، فقال : ﴿ اولئك - إلى - حسن اولئك رفقاً ﴾ فرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في الآية النبيون ، ونحن في هذا الموضع الصديقون والشهداء ، وأنتم الصالحون ، فتمسوا بالصلاح كما سماكم الله عز وجل ، والحديث طويل ، أخذت منه موضع الحاجة (١) .

وفي تفسير العياشي : عن عبد الله بن جندب عن الرضا (عليه السلام) قال : حق على الله أن يجعل ولينا رفقاً للنبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفقاً (٢) .

وفي كتاب الخصال عن الحسين بن علي (عليه السلام) قال : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أوصى إلى علي بن أبي طالب وكان فيما أوصى به أن قال له : يا علي من حفظ من أمتي أربعين حديثاً يطلب بذلك وجه الله تعالى والدار الآخرة حشره الله يوم القيامة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفقاً ، فقال علي (عليه السلام) : يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ما هذه الأحاديث ؟ فقال : ان تؤمن بالله وحده لا شريك له وتعبده ولا تعبد غيره - إلى أن قال :- بعد تعدادها صلوات الله عليه وآله ، فهذه أربعون حديثاً من استقام عليها وحفظها عني من أمتي دخل الجنة برحمة الله ، وكان من أفضل الناس وأحبهم إلى الله بعد النبيين والوصيين ، حشره الله تعالى يوم القيامة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفقاً (٣) .

(١) الروضة ، في مقامات الشيعة وفضائلهم قطعة من الحديث (٦) ص (٣٥) س (٢٠) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٥٦) الحديث (١٨٩) .

(٣) كتاب الخصال ، أبواب الأربعين وما فوقه ، ص (٥٤٣) قطعة من حديث (١٩) .

محمد بن أبي ليلى قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) :  
الصديقون ثلاثة ، علي بن أبي طالب وحبيب النجار ومؤمن آل فرعون (١) .

وفي عيون الأخبار عن الرضا ( عليه السلام ) عن أبيه عن آبائه عن أمير  
المؤمنين ( عليهم السلام ) قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) :  
لكل أمة صديق وفاروق ، وصديق هذه الأمة وفاروقها علي بن أبي طالب (٢) .

ذكر الشيخ أبو جعفر الطوسي في كتابه مصباح الأنوار قال : حدث  
النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لعمة العباس ، بمشهد من القرابة  
والصحابة ، روى أنس بن مالك قال : صلى بنا رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) في بعض الأيام صلاة الفجر ثم أقبل علينا بوجهه الكريم ، فقلت  
يا رسول الله : أرأيت أن تفسر لنا قوله تعالى ﴿ فاولئك مع الذين أنعم الله  
عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً ﴾  
فقال ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : أما النبيون فانا ، وأما الصديقون فأخي  
علي ، وأما الشهداء فعمي حمزة ، وأما الصالحون فابنتي فاطمة وأولادها  
الحسن والحسين ، قال : وكان العباس حاضراً فوثب وجلس بين يدي  
رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وقال : ألسنا أنا وأنت وعلي وفاطمة  
والحسن والحسين من نبعة واحدة ؟ قال : وما ذلك يا عم ؟ قال : لأنك تعرف  
بعلي وفاطمة والحسن والحسين دوننا !؟ قال : فتبسم النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وقال : وأما قولك : ألسنا من نبعة واحدة ، فصدقت ، ولكن يا  
عم إن الله خلقني وخلق علياً وفاطمة والحسن والحسين قبل أن يخلق آدم  
حين لا سماء مبنية ولا أرض مدحية ولا ظلمة ولا نور ولا شمس ولا قمر ولا

(١) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ، ص (١٨٤) الصديقون ثلاثة ، الحديث (٢٥٤) .

(٢) عيون الأخبار ج ٢ ص ١٣ قطعة من حديث (٣٠) .

جنة ولا نار ، فقال العباس : كيف كان بدء خلقكم يا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ؟ فقال : يا عم لما أراد الله أن يخلقنا تكلم كلمة خلق منها نوراً ، ثم تكلم كلمة أخرى فخلق منها روحاً ، ثم مزج النور بالروح فخلقني وخلق علياً وفاطمة والحسن والحسين فكانا نسبه حين لا تسبيح ونقدسه حين لا تقديس فلما أراد الله أن ينشئ الصنعة فتق نوري فخلق منه العرش ، فالعرش من نوري ونوري من نور الله ، ونوري أفضل من العرش ، ثم فتق نور أخي علي فخلق منه الملائكة فالملائكة من نور علي ونور علي من نور الله وعلي أفضل من الملائكة ، ثم فتق نور ابنتي فاطمة فخلق منه السماوات والأرض فالسماوات والأرض من نور ابنتي فاطمة ونور ابنتي فاطمة من نور الله عز وجل وابنتي فاطمة أفضل من السماوات والأرض ثم فتق نور ولدي الحسن وخلق منه الشمس والقمر فالشمس والقمر من نور ولدي الحسن ونور الحسن من نور الله والحسن أفضل من الشمس والقمر ثم فتق نور ولدي الحسين فخلق منه الجنة والحدور العين فالجنة والحدور العين من نور ولدي الحسين ونور ولدي الحسين من نور الله والحسين أفضل من الجنة والحدور العين ، ثم أمر الله الظلمات أن تمر على السحاب الظلم ، فأظلمت السماوات على الملائكة فضجت الملائكة بالتسبيح والتقديس وقالت : إلهنا وسيدنا منذ خلقتنا وعرفتنا هذه الأشباح لم نر بؤساً ، فبحق هذه الأشباح إلا ما كشفت عنا هذه الظلمة ، فأخرج الله من نور ابنتي فاطمة قناديل فعلقها في بطنان العرش ، فأزهرت السماوات والأرض ، ثم أشرقت بنورها ، فلأجل ذلك سميت الزهراء ، فقالت الملائكة إلهنا وسيدنا لمن هذا النور الزاهر الذي قد أشرقت به السماوات والأرض ؟ فأوحى الله إليها هذا نور اخترعته من نور جلالي لأمتي فاطمة بنت حبيبي وزوجة وليي وأخي نبيي وأبي حججتي على عبادي ، أشهدكم ملائكتي أنني قد جعلت ثواب تسبيحكم وتقديسكم لهذه المرأة وشيعتها ومحبيها إلى يوم القيامة ، فلما سمع العباس من رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ذلك ، وثب قائماً وقبل بين عيني

علي (عليه السلام) ، وقال : والله يا علي أنت الحجة البالغة لمن آمن بالله واليوم الآخر (١) .

وفي أصول الكافي (٣) : عن رجاله عن إسماعيل بن جابر قال : قال أبو عبد الله (عليه السلام) : من سره أن يلقي الله وهو مؤمن حقاً حقاً فليتول الله ورسوله والذين آمنوا ، وليتبرأ إلى الله من عدوهم ، وليسلم إلى ما انتهى إليه من فضلهم ، إن فضلهم لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا من دون ذلك ، ألم تسمعوا ما ذكره الله من فضل أتباع الأئمة الهداة ، وهم المؤمنون ، قال تبارك وتعالى ﴿ ومن يطع الله ﴾ وتلا إلى قوله - وحسن أولئك رفيقاً ﴿ وقال : وهذا وجه من وجوه فضل أتباع الأئمة ، فكيف بهم وبفضلهم (٣) .

وزاد في نسخة (ج) الأحاديث التالية هنا .

وفي كتاب معاني الأخبار : حدثنا محمد بن القاسم الاسترابادي المفسر قال : حدثني يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن يسار عن أبيهما عن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) في قول الله عز وجل ﴿ صراط الذين أنعمت عليهم ﴾ أي قولوا : اهدنا صراط الذين أنعمت عليهم بالتوفيق لدينك وطاعتك ، وهم الذين قال الله عز وجل ﴿ ومن يطع الله

(١) مصباح الأنوار مخطوط في المكتبة العامة لأية ... المرعشي دام ظله . ورواه في البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص (٣٩٢) الحديث (٥) في تفسيره لأية (٦٩) من سورة النساء .

(٢) هكذا في النسخ التي تحت أيدينا ولم نعر عليه في الأصول ولكنه موجود في الروضة كما يأتي .

(٣) في رسالة أبي عبد الله (عليه السلام) إلى جماعة الشيعة (الحاق) ص (٤٠٤) س (٦) .



والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً ﴿١﴾ .

حكى هذا بعينه عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) (٢) .

وفي بصائر الدرجات : الحسن بن أحمد عن أحمد بن محمد عن الحسن بن العباس والحريش عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : إن لنا لشأناً - وذكر حديثاً ، وفي آخره قلت - والله ما عندي كثير صلاح ، قال : لا تكذب على الله ، فإن الله قد سماك صالحاً حيث يقول : ﴿ أولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً ﴾ يعني الذين آمنوا بنا وبأمر المؤمنين ( عليه السلام ) (٣) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : وأما قوله ﴿ ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً ﴾ قال : النبيين رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) والشهداء والصديقين الحسن والحسين ، والصالحين الأئمة ، وحسن أولئك رفيقاً ، القائم من آل محمد صلوات الله عليهم (٤) إلى هنا ما في نسخة (ج) منحصراً .

ونقل في سبب نزول هذه الآية : إن ثوبان مولى رسول الله ( صلى الله عليه وآله ) أتاه يوماً وقد تغير وجهه ونحل جسمه ، فسأله عن حاله؟ فقال : ما بي من وجع غير أنني إذا لم أرك اشتقت إليك واستوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك ، ثم ذكرت الآخرة فخفت أن لا أراك هناك ، لأنني عرفت أنك ترفع مع النبيين ، وإن أدخلت الجنة كنت في منزل دون منزلك ، وإن لم أدخل فذاك

(١ - ٢) معاني الأخبار ، باب معنى الصراط ص (٣٦) قطعة من حديث (٩) .

(٣) بصائر الدرجات ( الجزء الثالث ) (٨) باب ما يزداد الأئمة في ليلة الجمعة من العلم المستفاد

ص (١٣١) قطعة من حديث (٢) ص (١) .

(٤) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٤٢) عند تفسيره لآية (٦٩) من سورة النساء .

حين لا أراك أبداً ، فنزلت (١) .

﴿ ذَلِكْ ﴾ إشارة إلى ما للمطيعين من الأجر ومزيد الهداية ، ومرافقة المنعم عليهم ، أو إلى فضل هؤلاء المنعم عليهم ومرتبتهم .

﴿ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ ﴾ خبره ، أو ﴿ الْفَضْلُ ﴾ خبره ، و ﴿ من الله ﴾ حال والعامل فيه معنى الإشارة .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيماً ﴾ (٧٠) بجزء من أطاعه ، أو بمقادير الفضل واستحقاق أهله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ ﴾ فتيقظوا واستعدوا للأعداء . الحذر والحذر كالأثر والأثر ، وقيل : ما يحذر به كالحزم والسلاح ، ويؤيده ما رواه في مجمع البيان عن أبي جعفر ( عليه السلام ) أن معناه خذوا أسلحتكم (٢) .

﴿ فَأَنْفِرُوا ﴾ فاخرجوا إلى الجهاد .

﴿ ثُبَاتٍ ﴾ جماعات متفرقة ، جمع ثبة ، من ثبتت على فلان تثبته ، إذا ذكرت متفرق محاسنه ، ويجمع أيضاً على ثبين جبراً لما حذف من عجزه .

﴿ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعاً ﴾ (٧١) كوكبة واحدة .

وروي في مجمع البيان عن أبي جعفر ( عليه السلام ) أن المراد بالثبات السرايا ، وبالجميع العسكر (٣) .

(١) نقله في مجمع البيان ج ٣ ص (٧٢) والبيضاوي عند تفسيرهما الآية (٦٩ و ٧٠) من سورة النساء

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (٧٣) عند تفسيره الآية (٧١) من سورة النساء ، قال : أن معناه خذوا أسلحتكم ، سمي الأسلحة حذراً ؟ لأنها الآلة التي بها يتقي الحذر وهو المروري عن أبي جعفر ( عليه السلام ) وغيره . .

(٣) مجمع البيان ج ٣ ص (٧٣) في تفسيره الآية (٧١) من سورة النساء .

والآية وإن نزلت في الحرب ، لكن يقتضي إطلاق لفظها وجوب المبادرة إلى الخيرات كلها كيف ما أمكن قبل الفوات .

﴿وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَسْطَنُ﴾ الخطاب لعسكر رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) المؤمنين منهم والمنافقين ، والمبطون منافقوهم تناقلوا وتخلفوا عن الجهاد ، من بطاء بمعنى إبطاء ، وهو لازم ، أو ثبطوا غيرهم كما ثبط ابن أبي أناساً يوم أحد من بطا منقولاً من بطو ، كثقل من ثقل ، واللام الأولى للابتداء دخلت على اسم إن للفصل ، والثانية جواب قسم محذوف ، والقسم بجوابه صلة ﴿ من ﴾ والراجع إليه ما استكن في ﴿ ليسيطن ﴾ والتقدير : وإن منكم من لا قسم بالله ليسيطن .

﴿ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ ﴾ كقتل وهزيمة .

﴿ قَالَ ﴾ أي المبطيء ﴿ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً ﴾ (٧٢) حاضراً فيصيبني ما أصابهم .

وفي مجمع البيان : عن الصادق ( عليه السلام ) لو أن أهل السماوات والأرض قالوا : قد أنعم الله علينا إذ لم يكن مع رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لكانوا بذلك كفاراً مشركين (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم والعياشي عن الصادق ( عليه السلام ) لو قال هذه الكلمة أهل الشرق والغرب لكانوا بها خارجين من الإيمان ، ولكن الله سماهم مؤمنين بإقرارهم (٢) (٣) .

وفي رواية سماهم مؤمنين ، وليسوا هم مؤمنين ولا كرامة (٤) .

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (٧٤) في تفسيره الآية (٧٢) من سورة النساء .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٤٣) س (٤) في تفسيره الآية (٧٢) من سورة النساء .

(٣ - ٤) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٥٧) الحديث (١٩١) .

﴿ وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ ﴾ كفتح وغنيمة .

﴿ لَيَقُولَنَّ ﴾ أكده تنبيهاً على فرط تحسرهم .

وقرىء بضم اللام إعادة الضمير على المعنى .

﴿ كَانَ لَمْ يَكُنْ ﴾ وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم ورويس عن يعقوب

بالتاء لتأنيث لفظ المودة .

﴿ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مَوَدَّةٌ ﴾ اعتراض بين الفعل ومفعوله ، وهو .

﴿ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾ (٧٣) تنبيه على ضعف عقيدتهم ،

وإن قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينه ، وإنما يريد أن يكون معهم لمجرد المال ، أو حال عن الضمير في ﴿ ليقولن ﴾ أي حال كونهم لا مودة بينه وبينكم ، بناء على أنه إنما يريد أن يكون معهم لمجرد المال ، أو داخل في المقول ، أي يقول المبطل لمن يشبطه من المنافقين وضعفة المسلمين تضريراً وحسداً ، كأن لم يكن بينكم وبين محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) مودة ، حيث لم يستعن بكم فتفوزوا بما فاز ، يا ليتني كنت معهم . والقول باتصاله بالجملة الأولى ضعيف ، إذ لا يفصل أبعاض الجملة بما لا يتعلق بها لفظاً ومعنى ، و ﴿ كَانَ ﴾ مخففة واسمه ضمير الشأن المحذوف والمنادى في ﴿ ياليتني ﴾ محذوف ، أي يا قوم .

وقيل : ﴿ يا ﴾ للتنبيه على الاتساع ﴿ فافوز ﴾ نصب على جواب

التمني .

وقرىء بالرفع على تقدير ، فانا أفوز في ذلك الوقت ، أو العطف على

﴿ كنت ﴾ .

﴿ فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ أي يبيعونها .

﴿ بِالْآخِرَةِ ﴾ يعني أن بطاء هؤلاء عن القتال ، فليقاتل المخلصون

الباذلون أنفسهم في طلب الآخرة ، أو فليقاتل الذين يشترونها ويختارونها على الآخرة ، وهم المبطون ، والمقصود حثهم على ترك ما حكي عنهم .

﴿ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (٧٤)  
 وعد له الأجر العظيم غَلَبَ أَوْ غَلِبَ ، ترغيباً في القتال ، وتكديباً لقولهم ﴿ قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيداً ﴾ .

وإنما قال : ﴿ فيقتل أو يغلب ﴾ تنبيهاً على أن المجاهد ينبغي أن يثبت في المعركة حتى يعز نفسه بالشهادة ، أو الدين بالظفر والغلبة ، وأن لا يكون قصده بالذات إلى القتل ، بل إلى إعلاء الحق واعزاز الدين<sup>(١)</sup> .

وفي كتاب الخصال عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قال : فوق كل بر بر حتى يقتل الرجل في سبيل الله ، فإذا قتل في سبيل الله ليس فوقه بر<sup>(٢)</sup> .

وعن الصادق ( عليه السلام ) : من قتل في سبيل الله لم يعرفه الله شيئاً من سيئاته<sup>(٣)</sup> .

وعن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : للشهيد سبع خصال من الله ، أول قطرة من دمه مغفور له كل ذنب ، والثانية يقع رأسه في حجر زوجته من الحور العين وتمسحان الغبار عن وجهه ، تقولان : مرحباً بك ، ويقول هو مثل ذلك لهما ، والثالثة يكسى من كسوة الجنة ، والرابعة يتدره خزنة الجنة بكل ريح طيبة أيهم يأخذه معه ، والخامسة أن يرى منزلته ، والسادسة يقال

(١) من قوله ( وقرأ ابن كثير ) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، فراجع .

(٢) كتاب الخصال ، باب الواحد ، ( بر ليس فوقه بر وعقوق ليس فوقه عقوق ) ص (٩) الحديث (٣١) وتمام الحديث ( وفوق كل عقوق عقوق حتى يقتل الرجل أحد والديه ، فإذا قتل أحدهما فليس فوقه عقوق ) .

(٣) الفروع ج ٥ ، كتاب الجهاد ، باب فضل الشهادة ص (٥٤) الحديث (٦) .

لروحه : اسرح في الجنة حيث شئت ، والسابعة أن ينظر في وجه الله وانها لراحة لكل نبي وشهيد (١) .

﴿ وَمَالِكُمْ ﴾ مبتدأ وخبره .

﴿ لَا تُقَاتِلُونَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ حال والعامل فيها ما في الظرف من معنى الفعل .

﴿ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ ﴾ عطف على اسم الله ، أي وفي سبيل المستضعفين ، وهو تخليصهم عن الأسر وصونهم عن العدو ، أو على السبيل بحذف المضاف ، أي وفي خلاص المستضعفين ، ويحتمل النصب على الاختصاص ، فإن سبيل الله يعم أبواب الخير ، وتخليص المؤمنين من أيدي الكفار أعظمها وأخصها .

﴿ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ﴾ بيان للمستضعفين ، وهم المسلمون الذين بقوا بمكة ، لصدد المشركين ، أو لضعفهم عن الهجرة مبتدلين .

وإنما ذكر الولدان مبالغة في الحث ، وتنبهها على تناهي ظلم المشركين بحيث بلغ أذاهم الصبيان ، وإن دعوتهم أجيبت بسبب مشاركتهم في الدعاء حتى يشاركوا في استنزال الرحمة واستدفاع البلية .

وفي الكشاف : إن المراد به العبيد والإماء ، وهو جمع وليد (٢) .

﴿ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾ (٧٥) فاستجاب الله دعائهم ، بأن

(١) التهذيب ج ٦ كتاب الجهاد (٥٤) باب فضل الجهاد وفروضه ص (١٢١) الحديث (٣) .

(٢) الكشاف ج ١ في تفسيره لآية (٧٥) من سورة النساء ، قال ( ويجوز ان يراد بالرجال والنساء الأحرار والحرائر ، وبالولدان العبيد والإماء ، لأن العبد والامة يقال لهما الوليد والوليدة) .

يسر لبعضهم الخروج إلى المدينة ، وجعل لمن بقي منهم خير ولي وناصر ،  
ففتح مكة على نبيه ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فتولاهم ونصرهم .

قيل : ثم استعمل عليهم عتاب بن أسيد فحماهم ونصرهم حتى صاروا  
أعزة أهلها (١) .

والقرية ، مكة ، والظالم صفتها ، وتذكيرها لتذكير ما أسند إليه ، لأن  
اسم الفاعل أو المفعول إذا أجرى على غير من هو له كان كالفعل يذكر ويؤنث  
على حسب ما عمل عليه .

في روضة الكافي : ابن محبوب عن هشام بن سالم عن أبي حمزة عن  
سعيد بن المسيب عن علي بن الحسين (عليهما السلام) ، في حديث طويل ،  
وقد كانت خديجة ماتت قبل الهجرة بسنة ومات أبو طالب ( عليه السلام ) بعد  
موت خديجة بسنة ، فلما فقدهما رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) سئم  
المقام بمكة ودخله حزن شديد ، وأشفق على نفسه من كفار قريش ، فشكى  
إلى جبرئيل ذلك ، فأوحى الله عز وجل إليه أن أخرج من القرية الظالم أهلها  
وهاجر إلى المدينة ، فليس لك اليوم بمكة ناصر ، وانصب للمشركين حرباً ،  
فعند ذلك توجه رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) إلى المدينة (٢) .

وفي تفسير العياشي عن حمران عن أبي جعفر ( عليه السلام ) أنه تلا  
﴿ المستضعفين - الي - نصيراً ﴾ وقال : نحن أولئك (٣) .

وعن سماعة عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) مثله (٤) .

(١) الكشاف ج ١ في تفسيره لآية ( ٧٥ ) من سورة النساء ، قال ( ولما خرج استعمل على أهل  
مكة عتاب بن أسيد فأرأوا منه الولاية والنصرة كما أرادوا ) .

(٢) روضة الكافي ، حديث إسلام علي ( عليه السلام ) ، الحديث (٥٣٦) ص (٣٤٠) من (١٨) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٥٧) الحديث (١٩٣) .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٥٧) الحديث (١٩٤) .

﴿ الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أي فيما يصلون به إلى الله .  
 ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ ﴾ فيما يبلغ بهم إلى  
 الشيطان .

﴿ فَقاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ ﴾ لما ذكر مقصد الفريقين أمر أوليائه أن  
 يقاتلوا أولياء الشيطان ، ثم شجعهم بقوله .

﴿ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ (٧٦) أي إن كيده للمؤمنين بالإضافة إلى  
 كيد الله للكافرين ، ضعيف لا يؤبه به (١) فلا تخافوا أوليائه ، فإن اعتمادهم  
 على أضعف شيء وأوهنه واعتمادكم على أقوى شيء وأحكمه .

وبما سبق من دلالة سبب نزول آية ﴿ يريدون أن يتحاكموا إلى  
 الطاغوت ﴾ من نقل البيضاوي وعن ابن عباس ، من أن الطاغوت فلان ،  
 وبهذه الآية يثبت كفر أوليائه ووجوب مقاتلتهم وكونهم أولياء الشيطان .

وفي أصول الكافي (٢): عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد  
 عن أبيه عمه عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه قال :  
 سمعت أبا جعفر ( عليه السلام ) يقول : إذا سمعتم العلم فاستعملوه ، ولتسع  
 قلوبكم فإن العلم إذا كثر في قلب رجل لا يحتمله ، قدر الشيطان عليه ، فإذا  
 خاصمكم الشيطان فأقبلوا عليه بما تعرفون ، فإن كيد الشيطان كان ضعيفاً ،  
 فقلت : وما الذي تعرفه ؟ قال : خاصموه بما ظهر لكم من قدرة الله عز  
 وجل (٣) .

(١) يقال : فلان لا يؤبه له ولا يؤبه به ، أي لا يبالي به ، وعن ابن السكيت : ما وبهت له ،  
 أي ما فظنت له ( مجمع البحرين لغة وبه ) .

(٢) الأصول ج ١ باب استعمال العلم ، الحديث (٧) .

(٣) قوله ( إذا سمعتم العلم ) المراد بالعلم المذعن به ، لا نفس التصديق ، والمقصود أنه بعد  
 حصول العلم ينبغي الإشتغال بأعماله والعمل على وقفة عن طلب علم آخر ، وقوله ( عليه ) =



﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ ﴿١﴾ عَنِ الْقِتَالِ .

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴿٢﴾ واشتغلوا بما أمرتم به منهما .

قيل : وذلك حين كانوا بمكة وكانوا يتمنون أن يؤذن لهم في ذلك (١) .

وفي مجمع البيان : المروي عن أئمتنا أن هذه الآية منسوخة بقوله ﴿ وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ﴾ (٢) (٣) .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه ، ومحمد بن إسماعيل

= (السلام) (ولتسع قلوبكم) أي يجب أن يكون طلبكم للعلم بقدر تسعه قلوبكم ولا تستكثروا منه ، ولا تطلبوا ما لا تقدرون على الوصول إلى كنهه ، فإنه حينئذ يستولي الشيطان عليكم ويوقعكم في الشبهات . وقيل : ينبغي أن يكون إهتمامكم بالعمل ، لا بكثرة السماع والحفظ إلى حد يضيق قلوبكم عن إحتماله ، وذلك إنما يكون بترك العمل ، لأن العالم إذا عمل بعلمه ، لا يضيق قلبه عن إحتمال العلم .

وقوله (عليه السلام) ( فإذا خاصمكم ) تنبيه على دفع ما يتوهم من أن القناعة من العلم بما يسعه القلب يؤدي إلى العجز عن محاصمة الشيطان ، بأن الاقبال على الشيطان بما تعرفون من العقائد المعتمدة في أصل الإيمان يكفي في رفعه ، فإن كيد الشيطان كان ضعيفاً . والمراد بقوله ( خاصموه بما ظهر لكم من قدرة الله عز وجل ) خاصموه بأثار قدرته الظاهرة في الرسول ، أو على يده الدالة على رسالته ، وبأثار قدرته الظاهرة في الوصي من فطاته وعلمه وصلاحه بعد تنصيب النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) على عينه أو صفاته ، وبما ظهر من قدرته تعالى في كل شيء ، فإنه يدل على قدرته على إنشاء النشأة الآخرة وإنابة المطيع وتعذيب العاصي ، فإن بهذه المعرفة تنبعث النفس على فعل الطاعات وترك السيئات ، ثم كلما ازداد علماً وسعياً ازداد بصيرةً و يقيناً ( مرآة العقول ج ١ ص ١٤٦ ) .

(١) قال في الكشاف عند تفسيره لآية (٧٧) من سورة النساء ( وذلك أن المسلمين كانوا مكفوفين عن مقاتلة الكفار ما داموا بمكة وكانوا يتمنون أن يؤذن لهم فيه ) .

(٢) سورة البقرة / ١٩٠ .

(٣) مجمع البيان ج ٢ ص ٢٨٥ عند تفسيره لآية (١٨٩) من سورة البقرة قال : واختلف في الآية ( أي قوله تعالى : ﴿ وقاتلوا في سبيل الله ﴾ هل هي منسوخة أم لا ، إلى أن قال : وروي عن أئمتنا أن هذه الآية ناسخة لقوله ﴿ كفوا أيديكم واقموا الصلاة ﴾ .

عن الفضل بن شاذان ، جميعاً عن ابن أبي عمير عن إبراهيم بن عبد الحميد عن عبد الله بن علي الحلبي عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) في هذه الآية ﴿ كَفُّوا أَيْدِيَكُمْ ﴾ (١) .

فعلى هذه الرواية تكون الآية فيمن لا يصلح له القتال ، ويكون المراد بكف الأيدي ، كف الألسن عما يوجب القتال ، ولم يكن الآية منسوخة .

والجمع بينها وبين الرواية الأولى : انها منسوخة ببعض معانيها محكمة ببعض آخر .

وفي روضة الكافي : علي بن محمد عن علي بن العباس عن الحسن بن عبد الرحمان عن منصور عن حريز عن عبد الله (٢) عن الفضيل عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : يا فضيل أما ترضون أن تقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتكفوا أَيْدِيَكُمْ وتدخلوا الجنة ، ثم قرئ ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كَفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ أنتم والله أهل هذه الآية (٣) .

﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ ﴾ يخشون الكفار أن يقتلوهم ، كما يخشون الله أن ينزل عليهم بأسه .

و ﴿ إِذَا ﴾ للمفاجأة ، جواب ﴿ لَمَّا ﴾ و ﴿ فَرِيقٌ ﴾ مبتدأ ﴿ مِنْهُمْ ﴾ صفته ﴿ يَخْشَوْنَ ﴾ خبره ﴿ كَخَشْيَةِ اللَّهِ ﴾ من إضافة المصدر إلى المفعول وقع موقع المصدر ، أو الحال من فاعل ﴿ يَخْشَوْنَ ﴾ على معنى يخشون مثل أهل خشية الله منه .

(١) الاصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الصمت وحفظ اللسان ، الحديث (٨) .

(٢) سند الحديث في الروضة هكذا ( عنه عن علي بن الحسن عن منصور عن حريز بن عبد الله عن الفضيل ) .

(٣) روضة الكافي ص (٢٨٩) الحديث (٤٣٤) ص (٢) .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : السلام تطوع والرد فريضة (١) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى عن غياث بن إبراهيم عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : إذا سلم من القوم واحد أجزاء عنهم ، وإذا ردّ واحد أجزاء عنهم (٢) .

علي بن إبراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن عنبسة بن مصعب عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : القليل يبدأون الكثير بالسلام ، والراكب يبدأ الماشي ، وأصحاب البغال يبدأون أصحاب الحمير ، وأصحاب الخيل يبدأون أصحاب البغال (٣) .

وزاد في نسخة (ج) هنا حديثاً واحداً ، وقال :

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : إن من تمام التحية للمقيم المصافحة ، وتمام التسليم على المسافر المعانقة (٤) .

وفي رواية : يسلم الصغير على الكبير ، والمار على القاعد (٥) .

(١) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب التسليم ، الحديث (١) .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب إذا أسلم واحد من الجماعة أجزاءهم ، وإذا رد واحد من الجماعة أجزاء عنهم ، الحديث (٣) .

(٣) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب من يجب أن يبدأ بالسلام ، الحديث (٢) .

(٤) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب التسليم ، الحديث (١٤) .

(٥) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب من يجب أن يبدأ بالسلام ، الحديث (١) وتمام الحديث (والقليل على الكثير) .

بين أصابعك من الوسخ ، يكنى به عن القليل ، كقولهم : وما أغنى عنك فتيلاً .

وقرأ ابن كثير والكسائي بالياء لتقدم الغيبة .

﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ ﴾ وقرئ بالرفع على حذف الفاء ، أو على أنه كلام مبتدأ ، و ﴿ أَيْنَمَا ﴾ متصل بلا تظلمون .

﴿ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ ﴾ في قصور أو حصون مرتفعة ، والبروج في الأصل بيوت على أطراف القصر ، من تبرجت المرأة ، إذا ظهرت .

وقرئ مشيدة بصيغة اسم الفاعل ، وصف لها بوصف فاعلها ، كقولهم : قصيدة شاعرة ومشيدة ، من شاد القصر ، إذا رفعه .

﴿ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ ﴾ نعمة ، كخصب .

﴿ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ ﴾ أي بلية ، كقحط .

﴿ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ ﴾ يطيروا بك ، ويقولون : إن هي إلا بشؤمتك ، كما قالت اليهود حين دخل محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) المدينة نقصت ثمارها وغلت أسعارها .

﴿ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ ييسط ويقبض حسب إرادته .

﴿ فَمَا لَهُؤَلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ (٧٨) يوعظون به، وهو القرآن ، فإنهم لو فهموه وتدبروا معانيه ، لعلموا أن الكل من الله ، أو حديثاً ما ، كبهائم لا أفهام لها ، أو حادثاً من صروف الزمان ، فاتفكروا فيها ، فيعلموا أنه الباسط والقابض .

﴿ مَا أَصَابَكَ ﴾ يا إنسان .

﴿ مِنْ حَسَنَةٍ ﴾ من نعمة .

﴿ فَمِنْ أَلَّهِ ﴾ تفضلاً ، فإن كل ما يفعله الإنسان من عبادة فلا يكافي صغرى نعمه من أياديه .

﴿ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ ﴾ من بلية .

﴿ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾ لأنها السبب فيها ، لاستجلابها بالمعاصي ، وهو لا ينافي قوله ﴿ كل من عند الله ﴾ فإن الكل منه إيجاداً وإيصالاً ، غير أن الحسنه إحسان والسيئة مجازات وانتقام ، قال الله ﴿ ما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ (١) .

في تفسير علي بن إبراهيم : عن الصادقين (عليهم السلام) أنهم قالوا : إن الحسنات في كتاب الله على وجهين ، أحدهما الصحة والسلامة والسعة في الرزق، والآخر الأفعال كما قال ﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ﴾ (٢) وكذلك السيئات ، فمنها الخوف والمرض والشدة ، ومنها الأفعال التي يعاقبون عليها (٣) .

في كتاب التوحيد : بإسناده إلى زرارة قال : سمعت أبا عبد الله ( عليه السلام ) يقول : كما أن بادي النعم من الله عز وجل نَحَلَكُمُوهُ ، فكذلك الشر من أنفسكم ، وإن جرى به قدرة (٤) .

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال : قال أبو الحسن الرضا ( عليه السلام ) : قال الله :

(١) سورة الشورى / ٣٠ .

(٢) سورة الأنعام / ١٦٠ .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ، ج ١ ص ١٤٤ (١٢) في تفسيره لاية (٧٩) من سورة النساء .

(٤) كتاب التوحيد (٦٠) باب القضاء والقدر والفتنة والأرزاق والأسعار والأجال ص (٣٦٨) الحديث ٦ .

ابن آدم بمشيئتي كنت ، أنت الذي تشاء لنفسك ما تشاء ، ويقوتي أديت فرائضي ، وبنعمتي قويت على معصيتي ، جعلتك سمياً بصيراً قوياً ، ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك ، وذلك اني أولى بحسناتك منك ، وأنت أولى بسيئاتك مني ، وذلك اني لا أسئل عما أفعل وهم يسألون (١) .

وفي كتاب علل الشرايع : بإسناده إلى ربي بن عبد الله بن الجارود عن ذكره عن علي بن الحسين (صلوات الله عليه وآبائه قال : إن الله عز وجل خلق النبيين من طينة عليين وأبدانهم ، وخلق قلوب المؤمنين من تلك الطينة وخلق أبدانهم من دون ذلك ، وخلق الكافرين من طينة سجين وقلوبهم وأبدانهم فخلط بين الطينتين ، فمن هذا يلد المؤمن الكافر ويلد الكافر المؤمن ، ومن ههنا يصيب المؤمن السيئة ويصيب الكافر الحسنة ، فقلوب المؤمنين تحن إلى ما خلقوا منه ، وقلوب الكافرين تحن إلى ما خلقوا منه (٢) .

﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ﴾ حال قصد بها التأكيد ، ان علق الجار بالفعل ، والتعميم إن علق بها ، أي رسولاً للناس جميعاً ، ويجوز نصبه على المصدر .

﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ (٧٩) على رسالتك بنصب المعجزات ، فما ينبغي لأحد أن يخرج من طاعتك .

(١) الأصول ج ١ كتاب التوحيد ، باب الجبر والقدر والامر بين الامرين ، الحديث (١٢) وصدر الحديث (أحمد بن محمد بن أبي نصر قال : قلت لأبي الحسن الرضا (عليه السلام) : أن بعض أصحابنا يقول بالجبر وبعضهم يقول بالاستطاعة قال : فقال لي : أكتب : بسم الله الرحمن الرحيم ، قال علي بن الحسين : قال الله عز وجل : يا بن آدم إلخ ، وتماهه ( قد نظمت لك كل شيء تريد ) .

(٢) علل الشرائع ج ١ باب (٧٧) العلة في خروج المؤمن من الكافر وخروج الكافر من المؤمن ص (٧٨) الحديث (٢) .

﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ لأنه في الحقيقة مبلغ والأمر والناهي هو الله .

نقل أنه ( عليه السلام ) قال : من أحبني فقد أحب الله ، ومن أطاعني فقد أطاع الله ، فقال المنافقون : لقد قارف الشرك وهو ينهي عنه ، ما يريد إلا أن نتخذه رباً كما اتخذت النصارى عيسى ، فنزلت (١) .

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن أبي زاهر عن علي بن إسماعيل عن صفوان بن يحيى عن عاصم بن حميد عن أبي إسحاق النحوي قال : دخلت على أبي عبد الله ( عليه السلام ) فسمعته يقول : إن الله عز وجل أدب نبيه على محبته ، فقال : ﴿ إِنَّكَ لَعَلَى خَلْقٍ عَظِيمٍ ﴾ (٢) ثم فوض إليه فقال عز وجل ﴿ مَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٣) وقال ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ ثم قال : وإن نبي الله فوض إلى علي واثمته ، فسلمتم وجحد الناس ، فوالله لنحبكم أن تقولوا إذا قلنا ، وأن تصمتوا إذا صمتنا ، ونحن فيما بينكم وبين الله عز وجل ما جعل الله لأحدٍ خيراً في خلاف أمرنا (٤) .

عدة من أصحابنا : عن أحمد بن محمد عن ابن أبي نجران عن عاصم بن حميد عن أبي إسحاق قال : سمعت أبا جعفر ( عليه السلام )

(١) نقله البيضاوي في تفسيره ( أنوار التنزيل وأسرار التأويل ) عند تفسيره الآية (٨٠) من سورة النساء .

(٢) سورة القلم / ٤ .

(٣) سورة الحشر / ٧ .

(٤) الأصول ج ١ باب التفويض إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وإلى الأئمة ( عليهم السلام ) في أمر الدين الحديث (١) .

يقول ، ثم ذكر مثله (١) (٢) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : ذروة الأمر وسنامه ، ومفتاحه ، وباب الأشياء ، ورضا الرحمان تبارك وتعالى ، الطاعة للإمام بعد معرفته ، ثم قال : إن الله تبارك وتعالى يقول ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ إلى قوله ﴿ حفيظاً ﴾ (٣) (٤) .

(١) الأصول ج ١ باب التفويض ذيل حديث (١) .

(٢) وللعلامة المجلسي قدس سره بحث دقيق وتحقيق لطيف هنا في معنى التفويض فراجع أن شئت (مرآة العقول ج ٣ ص ١٤٢) .

(٣) (ذروة الأمر) بالضم والكسر : أعلاه ، والأمر ، الإيمان ، أو جميع الأمور الدينية ، أو الأعم منها ومن الدنيوية (وسنامه) بالفتح ، أي أشرفه وأرفعه ، مستعاراً من سنام البعير ، لأنه أعلى عضو منه : (ومفتاحه) أي ما يفتح به ويعلم به سائر أمور الدين (وباب الأشياء) أي سبب علمها ، أو ما ينبغي أن يعلم قبل الدخول فيها ، أو ما يصير سبباً للدخول في منازل الإيمان . وعلى بعض الوجوه تعميم بعد التخصيص ، (ورضا الرحمان) بالكسر والقصر بمعنى ما يرضى به (بعد معرفته) أي الإمام ، أو الرحمن تعالى شأنه ، والأول أظهر (ومن تولى) أي عن طاعته (حفيظاً) أي تحفظ أعمالهم وتحاسبهم عليها ﴿ إنما عليك البلاغ وعلينا الحساب ﴾ والاستشهاد بالآية اما لأن طاعة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إنما كانت تجب من حيث الخلافة والإمامة التي هي رئاسة عامة ، فإنه (صلى الله عليه وآله وسلم) كان إماماً على الناس في زمانه مع رسالته ، فهذه الجهة تجب طاعة الإمام بعده ، أو لعلمه (عليه السلام) بأن المراد بالرسول فيها أعم من الإمام ، أو لأن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أمر بطاعة الأئمة (عليهم السلام) بالنصوص المتواترة ، فطاعتهم طاعة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وطاعته طاعة الله ، فطاعتهم طاعة الله ، أو علم (عليه السلام) أن المراد بطاعة الرسول طاعته في تعيين أولي الأمر بعده وأمره بطاعتهم ، أو لأنهم لما كانوا نواب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وخلفائه فحكمهم حكمه في جميع الأشياء إلا ما يعلم اختصاصه بالرسالة ، وهذا ليس منه (مرآة العقول ج ٢ ص ٣٢٣) .

(٤) الأصول ج ١ ، كتاب الحججة ، باب فرض طاعة الأئمة ، الحديث (١) .



علي بن إبراهيم عن أبيه ، وعبد الله بن أبي الصلت جميعاً عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) مثله ، وزاد في آخره : أما لو أن رجلاً قام ليله وصام نهاره ، وتصدق بجميع ماله وحج جميع دهره ، ولم يعرف ولي الله ، فيواليه ، ويكون جميع أعماله بدلالته إليه ، ما كان له على الله حق في ثوابه ، ولا كان من أهل الإيمان <sup>(١)</sup> .

وفي روضة الكافي : خطبة لأمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، وهي خطبة الوسيلة ، يقول فيها : ولا مصيبة عظمت ، ولا رزية جلت كالمصيبة برسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، لأن الله ختم به الانذار والاعذار ، وقطع به الاحتجاج ، والعذر بينه وبين خلقه ، وجعله باباً الذي بينه وبين عباده ، ومهيمنه الذي لا يقبل إلا به ولا قربة إليه إلا بطاعته ، وقال في محكم كتابه ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً ﴾ فقرن طاعته بطاعته ومعصيته بمعصيته ، فكان ذلك دليلاً على ما فوض إليه ، وشاهداً له على من اتبعه وعصاه ، وبين ذلك في غير موضع من الكتاب العظيم <sup>(٢)</sup> .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمه الله عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، حديث طويل ، وفيه : وأجرى فعل بعض الأشياء على يدي من اصطفاه من أمنائه ، فكان فعلهم فعله وأمرهم أمره ، كما قال : ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ <sup>(٣)</sup> .

(١) الأصول ، ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب دعائم الإسلام ، قطعة من حديث (٥) .

(٢) روضة الكافي ، خطبة لأمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، وهي خطبة الوسيلة ص (٢٦) س (٤) .

(٣) كتاب الاحتجاج ، ج ١ ، احتجاجه ( عليه السلام ) على زنديق جاء مستدلاً عليه بأي من القرآن متشابهة تحتاج إلى التأويل . . . ص (٣٧٤) س (٢١) .

وفي عيون الأخبار : بإسناده إلى عبد السلام بن صالح الهروي قال : قلت لعلي بن موسى الرضا ( عليه السلام ) : يا بن رسول الله ما تقول في الحديث الذي يرويه أهل الحديث : إن المؤمنين يرون ربهم من منازلهم في الجنة ؟ فقال : يا أبا الصلت إن الله تعالى فضل نبيه محمداً ( صلى الله عليه وآله وسلم ) على جميع خلقه من النبيين والملائكة ، وجعل طاعته طاعته ومبايعته مبايعته وزيارته في الدنيا والآخرة زيارته ، فقال عز وجل ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ وقال ﴿ إن الذين يباعدونك إنما يباعدون الله يد الله فوق أيديهم ﴾ (١) . وقال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ( من زارني في حياتي أو بعد موتي فقد زار الله ) ودرجة النبي في الجنة أرفع الدرجات ، فمن زاره في درجته في الجنة من منزله ، فقد زار الله تبارك وتعالى (٢) .

﴿ وَمَنْ تَوَلَّى ﴾ عن طاعته .

﴿ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ (٨٠) تحفظ عليهم أعمالهم وتحاسبهم عليها ، إنما عليك البلاغ وعلينا الحساب وهو حال من الكاف .

﴿ وَيَقُولُونَ ﴾ إذا أمرتهم .

﴿ طَاعَةٌ ﴾ أي أمرنا طاعة ، أو منا طاعة . وأصلها النصب على المصدر ، والرفع للدلالة على الثبات .

﴿ فَإِذَا بَرَّرُوا مِنْ عِنْدِكَ ﴾ خرجوا .

﴿ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ﴾ زورت خلاف ما قلت لها ، أو ما قالت لك من القبول وضمنان الطاعة .

(١) سورة الفتح / ١٠ .

(٢) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ١ باب (١١) ما جاء عن الرضا ( عليه السلام ) من الأخبار في التوحيد ص (١١٥) الحديث (٣) .

والتبئيت إما من البيوتة ، لأن الأمور تدبر بالليل ، أو من بيت الشعر ، أو البيت المبني ، لأنه يسوى ويدبر .

وقرأ حمزة وابن عمر ﴿ بيت طائفة ﴾ بالإدغام لقربهما في المخرج .

﴿ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ ﴾ يثبت في صحائفهم للمجازات ، أو في جملة ما يوحى إليك لتطلع على أسرارهم أو في كليهما .

﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ قلل المبالاة بهم ، أو تجاف عنهم .

﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ في الأمور كلها ، خصوصاً في شأنهم .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ (٨١) يكفيك معرفتهم وينتقم لك منهم .

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾ يتأملون في معانيه ، ويتبصرون ما فيه .

وأصل التدبر النظر في أدبار الشيء .

﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ ﴾ لو كان كلام البشر كما زعم الكفار .

﴿ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ (٨٢) من تناقض المعنى ، وتفاوت

النظم ، وكون بعضه فصيحاً وبعضه ركيكاً ، وبعضه معجزاً وبعضه غير معجز ، وبعضه مطابقاً للواقع وبعضه غير مطابق لتقصان القوة البشرية .

ولعل ذكره هنا للتنبية على أن اختلاف ما سبق من الأحكام ، ليس

لتناقض في الحكم ، بل لاختلاف الأحوال في الحكم والمصالح .

وزاد هنا في نسخة (ج) العبارة التالية من نهج البلاغة .

وفي نهج البلاغة قال ( عليه السلام ) : وذكر أن الكتاب يصدق بعضه

بعضاً ، وأنه لا اختلاف فيه فقال سبحانه ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا

فيه اختلافاً كثيراً ﴿ (١) .

﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ ﴾ مما يوجب الأمن أو  
الخوف .

﴿ أَذَاعُوا بِهِ ﴾ أفضوه .

قيل : كان قوم من ضعفة المسلمين إذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، أو أخبرهم الرسول بما أوحى إليه من وعد بالظفر ، أو تخويف من الكفرة ، أذاعوا به ، لعدم جزمهم وكانت إذاعتهم مفسدة (٢) .

وقيل : كانوا يسمعون أراجيف المنافقين ، فيذيعونها ، فيعود وبالأعلى المسلمين .

والباء مزيدة ، أو لتضمين الإذاعة معنى التحدث (٣) .

في أصول الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن محمد بن عجلان قال : سمعت أبا عبد الله ( عليه السلام ) يقول : إن الله عز وجل عَيَّرَ أقواماً بالإذاعة في قوله عز وجل ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ﴾ فيأياكم والإذاعة (٤) .

﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ ﴾ ولو ردوا ذلك الأمر .

﴿ إِلَيَّ الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ أي الأئمة المعصومين (عليهم

(١) نهج البلاغة (١٨) ومن كلام له ( عليه السلام ) في ذم اختلاف العلماء في الفتيا ، وفيه يذم أهل الرأي ويكل أمر الحكم في أمور الدين للقرآن ص (٦١) صبحي الصالح .

(٢-٣) نقله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل وأسرار التأويل عند تفسيره الآية (٨٣) من سورة النساء .

(٤) الأصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب الإذاعة ، الحديث (١) .

السلام) على ما في الجوامع عن الباقر (عليه السلام) (١).

﴿ لَعَلِمَهُ ﴾ في أي وجه يذكره ، أو يذكرونه .

﴿ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ يستخرجون تديبره بعقلهم المؤيد بروح

القدس .

وأصل الاستنباط إخراج النبط ، وهو الماء يخرج من البئر أول ما

يحفر .

وفي تفسير العياشي : عن عبد الله بن جندب عن الرضا (عليه

السلام) ، يعني آل محمد وهم الذين يستنبطون من القرآن ، ويعرفون الحلال

والحرام ، وهم حجة الله على خلقه (٢) .

عن عبد الله بن عجلان عن أبي جعفر (عليه السلام) ، هم الأئمة

(عليهم السلام) (٣) .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة : بإسناده إلى محمد بن الفضيل

عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليه السلام) ،

حديث طويل يقول فيه : ومن وضع ولاية الله وأهل استنباط علم الله ، في غير

أهل الصفوة من بيوتات الأنبياء ، فقد خالف أمر الله عز وجل وجعل الجهال

ولاية أمر الله والمتكلفين بغير هدى وزعموا أنهم أهل استنباط علم الله ،

فكذبوا على الله ، وزاغوا عن وصية الله وطاعته ، فلم يضعوا فضل الله حيث

وضعه الله تبارك وتعالى ، فضلوا وأضلوا أتباعهم ، فلا يكون لهم يوم القيامة

حجة (٤) .

(١) جوامع الجامع للطبرسي ص (٩٢) س (١٣) عند تفسيره لآية (٨٣) من سورة النساء .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٦٠) قطعة من حديث (٢٠٦) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٦٠) الحديث (٢٠٥) .

(٤) كمال الدين وتمام النعمة : باب (٢٢) اتصال الوصية من لندن آدم (عليه السلام) ،

الحديث (٢) ص (٢١٨) س (١٢) .

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ﴾ بإرسال الرسل وإنزال الكتب  
ونصب الأئمة (عليهم السلام) .

في الجوامع عنهم (عليهم السلام) : فضل الله ورحمة النبي وعلي  
(عليهم السلام) (١) .

وفي تفسير العياشي : عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) ،  
وحمران عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : فضل الله رسوله ،  
ورحمته ، الأئمة (عليهم السلام) (٢) .

عن محمد بن الفضيل عن العبد الصالح (عليه السلام) قال : الرحمة  
رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، والفضل علي بن أبي طالب (عليه  
السلام) (٣) .

﴿ لَا تَبْغُتُمُ الشَّيْطَانَ ﴾ بالكفر والضلالة .

﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (٨٣) منكم تفضل عليه بعقل راجح اهتدى به إلى  
الحق والصواب ، وعصمه عن متابعة الشيطان ، أو الاتباعاً قليلاً على الندور .  
وزاد هنا في نسخة (ج) الحديث التالي .

وفي تفسير العياشي عن ابن مسكان عن رواه عن أبي عبد الله (عليه  
السلام) في قول الله ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبْغُتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا  
قَلِيلًا ﴾ فقال أبو عبد الله (عليه السلام) : إنك لتسأل عن كلام القدر ، وما  
هو من ديني ولا دين آبائي ، ولا وجدت أحداً من أهل بيتي يقول به (٤) .

(١) جوامع الجامع للطبرسي ص (٩٢) س (١٦) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٦٠) الحديث (٢٠٧) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٦١) الحديث (٢٠٩) .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٦١) الحديث (٢١٠) .

﴿ فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ان تَبَطَّوْا وَتَرْكُوْا وَحَدَّكَ .

﴿ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ﴾ إلا فعل نفسك ، لا يضرك مخالفتهم  
وتقاعدهم ، فتقدم إلى الجهاد وإن لم يساعدك أحد ، فإن الله ناصرك لا  
الجنود .

وفي أصول الكافي : بإسناده إلى مرازم (١) عن أبي عبد الله ( عليه  
السلام ) قال : إن الله كلف رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ما لم  
يكلف أحداً من خلقه ، كلفه أن يخرج إلى الناس كلهم وحده بنفسه إن لم  
يجد فئة تقاتل معه ، ولم يكلف أحداً هذا قبله وبعده ، ثم تلا هذه الآية (٢) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر ، وعدة من  
أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن إبراهيم بن محمد الثقفي عن  
محمد بن مروان جميعاً عن ابان بن عثمان عن أبي عبد الله ( عليه  
السلام ) قال : إن الله تبارك وتعالى أعطى محمداً ( صلى الله عليه وآله  
وسلم ) ، وعدد أشياء كثيرة ، وفي آخر الحديث قال : ثم كلف ما لم يكلف  
أحداً من الأنبياء ، أنزل عليه سيفاً من السماء في غير غمد ، وقيل له : قاتل  
في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك (٣) .

ونقل أن أبا سفيان يوم أحد لما رجع واعد رسول الله ( صلى الله عليه  
وآله وسلم ) موسم بدر الصغرى ، فكره الناس ، وتشاقلوا حين بلغ الميعاد ،

(١) مرازم بن حكيم الأزدي المدائني : مرازم بالميم المضمومة والراء المهملة والالف والنزاه  
المعجمة المكسورة والميم ، وحكيم بضم الحاء المهملة ، وفتح الكاف وسكون الياء المشاة  
من تحت ، والميم (تنقيح المقال ج ٣ ص ٢٠٨) تحت رقم (١١٦٢٢) .

(٢) لم نثر على الحديث في أصول الكافي ، ولكنه موجود في الروضة ، ص (٢٧٤) قطعة من  
حديث (٤١٤) ص (٢٢) .

(٣) الأصول ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب الشرائع ، قطعة من حديث (١) .

فنزلت ، فخرج النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وما معه إلا سبعون ولو لم يتبعه أحد لخرج وحده (١) .

وقرئ ﴿ لَا تَكْلَفُ ﴾ بالجزم، و ﴿ لَا نَكْلَفُ ﴾ بالنون على بناء الفاعل ، أي لا نكلفك إلا فعل نفسك ، لا انا لا نكلف أحداً إلا نفسك .

﴿ وَحَرَّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ﴾ إذ ما عليك في شأنهم إلا التحريض .

﴿ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفَ بِأَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعني قريشاً ، وقد فعل بأن ألقى في قلوبهم الرعب حتى رجعوا .

﴿ وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا ﴾ من قريش .

﴿ وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا ﴾ (٨٤) تعذيباً ، وهو تقريع وتهديد لمن لم يتبعه .

﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً ﴾ راعى بها حق مسلم ، ودفع بها عنه ضرراً ، أو جلب إليه نفعاً ، ابتغاءً لوجه الله ، ومنها الدعاء لمسلم .

وفي الجوامع عن الصادق ( عليه السلام ) : من دعا لأخيه المسلم بظهر الغيب استجيب له ، وقال له الملك : ولك مثلاه ، فذلك النصيب (٢) .

﴿ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا ﴾ أي ثوابها .

(١) نقله بوجه أبسط في مجمع البيان ج ٣ ص (٨٣) تحت عنوان (القصّة) .

(٢) جوامع الجامع ، ص (٩٢) من (١٥) عند تفسيره لآية (٨٥) من سورة النساء .



﴿ وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً ﴾ وهي ما كان خلاف ذلك ، ومنها الدعاء على المؤمن .

﴿ يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا ﴾ نصيب من وزرها ، مساولها في القدر .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْبِتًا ﴾ (٨٥) مقتدراً ، من آفات الشيء ، قدر عليه ، أو شهيداً حافظاً واشتقاقه من القوت ، فإنه يقوي البدن ويحفظه .

وفي كتاب الخصال عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) عن آبائه عن علي (عليهم السلام) قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : من أمر بمعروف ، أو نهى عن منكر ، أو دل على خير ، أو أشار به ، فهو شريك . ومن أمر بسوء ، أو دل عليه ، أو أشار به ، فهو شريك (١) .

وفي الكافي عن السجناد ( عليه السلام ) : إن الملائكة إذا سمعوا المؤمن يدعو لأخيه بظهر الغيب ويذكره بخير قالوا : نعم الأخ أنت لأخيك تدعو له بالخير وهو غائب عنك وتذكره بخير ، قد أعطاك الله تعالى مثلي ما سألت له ، وأنتى عليك مثلي ما أثنت عليه ، ولك الفضل عليه ، وإذا سمعوه يذكر أخاه بسوء ويدعو عليه ، قالوا : بس الأخ أنت لأخيك ، كف أيها المستر على ذنوبه وعورته واربع على نفسك (٢) واحمد الله الذي ستر عليك ، واعلم أن الله أعلم بعبده منك (٣) (٤) .

(١) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ص (١٣٨) ثلاثة يشتركون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الحديث (١٥٦) .

(٢) أربع على نفسك ، أي قف وامسك ولا تتعب نفسك ، من ربح كمنع - منه دام عزه ( كذا في هامش نسخة (ج) .

(٣) ( مثل ما سألت ) وفي بعض النسخ ( مثلي ) بالثنية في الموضعين ، و ( المستر ) على بناء =

﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ التحية في الأصل مصدر حيأك الله ، على الأخبار من الحياة ، ثم استعمل للحكم والدعاء بذلك ، ثم قيل لكل دعاء ، فغلب في السلام .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : قال : السلام وغيره من البر (١) .

وفي مجمع البيان : وذكر علي بن إبراهيم في تفسيره عن الصادق ( عليه السلام ) : ان المراد بالتحية في قوله ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ ﴾ السلام وغيره من البر والإحسان (٢) .

وفي كتاب المناقب لابن شهر آشوب : جاءت جارية للحسن ( عليه السلام ) بطاق ريحان فقال لها : أنت حرة لوجه الله ، فقيل له في ذلك : فقال : أدبنا الله تعالى وقال : ﴿ إِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ ﴾ الآية وكان أحسن منها إعتاقها (٣) .

= المجهول من التفعيل أو الأفعال ، وما قيل أنه على بناء الفاعل فهو بعيد ، و ( العورة ) العيب وما يستحي منه . وقال الجوهرى : ريع الرجل يريع ، إذا وقف وتحبس ومنه قولهم : أربع على نفسك واربع على طلعتك ، أي أرفق بنفسك وكف انتهى والمعنى : اقتصر على النظر في حال نفسك ، ولا تلتفت إلى غيرك . واعلم أن الله اعلم بعبدك منك فإن علم صلاحه وصلاح سائر عبادته في دفعه يدفعه ، وفي ابتلائه يبتليه ، وفي عافيته يعافيه ، ولا يحتاج في شيء من ذلك إلى تعليمك ( تلخيص من مرآة العقول ج ١٢ ص ١٦٩ ) .

(٤) الأصول ج ٢ كتاب الدعاء ، باب الدعاء للأخوان ، بظهر الغيب ، الحديث (٧) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٤٥) عند تفسيره لآية (٨٦) من سورة النساء .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (٨٥) من (١٣) في نقله المعنى لآية (٨٦) من سورة النساء .

(٣) مناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ، باب أمامة أبي محمد الحسن (ع) فصل في مكارم أخلاقه ص (١٨) من (٣) .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : السلام تطوع والرد فريضة (١) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى عن غياث بن إبراهيم عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : إذا سلم من القوم واحد أجزاء عنهم ، وإذا ردّ واحد أجزاء عنهم (٢) .

علي بن إبراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن عنبسة بن مصعب عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : القليل يبدأون الكثير بالسلام ، والراكب يبدأ المشي ، وأصحاب البغال يبدأون أصحاب الحمير ، وأصحاب الخيل يبدأون أصحاب البغال (٣) .

وزاد في نسخة (ج) هنا حديثاً واحداً ، وقال :

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : إن من تمام التحية للمقيم المصافحة ، وتمام التسليم على المسافر المعانقة (٤) .

وفي رواية : يسلم الصغير على الكبير ، والمار على القاعد (٥) .

(١) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب التسليم ، الحديث (١) .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب إذا أسلم واحد من الجماعة أجزاءهم ، وإذا رد واحد من الجماعة أجزاء عنهم ، الحديث (٣) .

(٣) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب من يجب أن يبدأ بالسلام ، الحديث (٢) .

(٤) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب التسليم ، الحديث (١٤) .

(٥) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب من يجب أن يبدأ بالسلام ، الحديث (١) وتمام الحديث (والقليل على الكثير) .

وفي أخرى : وإذا لقيت جماعة ، جماعة سلم الأقل على الأكثر ، وإذا لقي واحد جماعة ، سلم الواحد على الجماعة (١) .

وعنه ( عليه السلام ) : من التواضع أن تسلم على من لقيت (٢) .

وقال : البخيل من يبخل بالسلام (٣) .

وعنه عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : أولى الناس بالله ورسوله من بدأ بالسلام (٤) .

وعن الباقر ( عليه السلام ) : إن الله يحب إفشاء السلام (٥) .

وعن الصادق ( عليه السلام ) : ثلاثة تردّ عليهم رد الجماعة وإن كان واحداً . عند العطاس يقال : يرحمكم الله ، وإن لم يكن معه غيره . والرجل يسلم على الرجل فيقول : السلام عليكم . والرجل يدعو للرجل ، فيقول : عافاكم الله وإن كان واحداً ، فإن معه غيره (٦) .

وفي عيون الأخبار : بإسناده إلى فضل بن كثير عن علي بن موسى الرضا ( عليه السلام ) قال : من لقي فقيراً مسلماً فسلم عليه خلاف سلامه

(١) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب من يجب أن يبدأ بالسلام ، الحديث (٣) وصدر الحديث ( عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) : يسلم الراكب على المشي ، والمشى على القاعد وإذا الخ ) .

(٢) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب التسليم ، الحديث (١٢) .

(٣) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب التسليم ، الحديث (٦) .

(٤) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب التسليم الحديث (٣) .

(٥) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب التسليم ، الحديث (٥) .

(٦) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب التسليم ، الحديث (١٠) .

على الغني ، لقي الله عز وجل يوم القيامة وهو عليه غضبان (١) .

وفي كتاب الخصال : فيما علم أمير المؤمنين ( عليه السلام ) أصحابه ، إذا عطس أحدكم قولوا : يرحمكم الله ، ويقول هو : يغفر الله لكم ويرحمكم الله ، قال الله ﴿ وإذا حييتم بتحيةة ﴾ الآية (٢) .

وفي أصول الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد عن علي بن الحكم عن ابان عن الحسن بن المنذر قال : سمعت أبا عبد الله ( عليه السلام ) يقول : من قال : السلام عليكم ، فهي عشر حسنات ، ومن قال : السلام عليكم ورحمة الله ، فهي عشرون حسنة ، ومن قال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فهي ثلاثون (٣) .

أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن جميل عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : مرّ أمير المؤمنين ( عليه السلام ) بقوم ، فسلم عليهم ، فقالوا : عليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه ، فقال لهم أمير المؤمنين ( عليه السلام ) : لا تجاوزوا بنا مثل ما قالت الملائكة لأبينا إبراهيم ( عليه السلام ) ، إنما قالوا : رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت (٤) .

وروي عن طريق العامة أن رجلاً قال لرسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : السلام عليك ، فقال : وعليك السلام ورحمة الله ، وقال آخر :

(١) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ٢ ، باب (٣١) فيما جاء عن الرضا ( عليه السلام ) من الأخبار المجموعة ، ص (٥٢) الحديث (٢٠٢) .

(٢) كتاب الخصال ، ( علم أمير المؤمنين ( عليه السلام ) أصحابه في مجلس واحد أربع مائة باب مما يصلح للمسلم في دينه ودينه ص (٦٣٣) س (٨) .

(٣) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب التسليم ، الحديث (٩) .

(٤) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب التسليم ، الحديث ١٣ .

السلام عليك ورحمة الله ، فقال : السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، وقال آخر : السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، فقال : وعليك ، فقال الرجل : نقصتني فاين ما قال الله وتلا الآية ؟ فقال ( عليه السلام ) : إنك لم تترك لي فضلاً ، فرددت عليك مثله (١) .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : كان رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يسلم على النساء ويرددن ( عليه السلام ) ، وكان أمير المؤمنين ( عليه السلام ) يسلم على النساء وكان يكره أن يسلم على الشابة منهن ويقول : أتخوف أن يعجبني صوتها فيدخل عليّ أكثر مما أطلب من الأجر (٢) (٣) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى عن

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (٨٥) عند نقل المعنى لآية (٨٦) من سورة النساء بتفاوت يسير في بعض الكلمات .

(٢) قوله ( كان رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يسلم على النساء الخ ) دل هذا الخبر على جواز السلام على النساء وإن كانت شابة وعلى جواز ردهن وسماع صوتهن ، ويؤيده الأصل ، وتكلم فاطمة عليها السلام مع سلمان وبلال وغيرهما من الأصحاب ، وهو الظاهر من مذهب بعض الأصحاب ، وظاهر عبارات أكثر الأصحاب أن صوتهن عورة واستماعه حرام ، وأن سلامهن على الأجنبي حرام ، وكذا سلامه عليهن ، وأن الجواب في الصورتين ليس بمشروع ، لأن الشارع لا يأمر ببرد الجواب عن الحرام ، أنه ليس ذلك بتحية شرعاً ، فلا يوجب الأجر والعوض ، ويدل عليه ما روي عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) قال : لا تبدأوا النساء بالسلام ، وما روي عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : لا تسلم على المرأة . ويمكن حمل النهي فيهما على الكراهة مطلقاً ، أو عند توهم الفتنة ، أو إذا كانت شابة ، للجمع بين الأخبار ، ويؤيده ما في آخر هذا الحديث ، لأن الظاهر أن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) أراد بما نسب على نفسه ، غيره ( شرح أصول الكافي للعلامة المازندراني ج ١١ ص ٩٩ ) .

(٣) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب التسليم على النساء الحديث (١) .

غياث بن إبراهيم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : لا تبدأوا أهل الكتاب بالتسليم ، وإذا سلموا عليكم ، فقولوا : وعليكم (١) (٢) .

عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن اليهودي والنصراني والمشرك إذا سلموا على الرجل وهو جالس ، كيف ينبغي أن يرد عليهم ؟ فقال : يقول : عليكم (٣) .

محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن زرارة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : تقول في الرد على اليهودي والنصراني : سلام (٤) .

وفي كتاب الخصال عن جعفر بن محمد عن أبيه (عليهم السلام) قال : لا تسلموا على اليهود ولا على النصراني ولا على المجوس ولا على عبدة الأوثان ، ولا على موائد شراب الخمر ، ولا على صاحب الشطرنج والنرد ، ولا على المخنث ، ولا على الشاعر الذي يقذف المحصنات ، ولا على المصلي ، وذلك لأن المصلي لا يستطيع أن يرد السلام ، لأن التسليم من المسلم تطوع والرد فريضة ، ولا على آكل الربا ، ولا على رجل جالس على غايط ، ولا على الذي في الحمام ، ولا على الفاسق المعلن بفسقه (٥) .

(١) للمحقق المازندراني هنا تحقيق أنيق في أن قوله (عليه السلام) (وعليكم) هل هو مع السواو أو بدونه ، ولولا خوف الاطالة لأوردته ، فلاحظ شرح أصول الكافي ج ١١ ص (١٠١) .  
 (٢) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب التسليم على أهل الملل ، الحديث (٢) .  
 (٣) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب التسليم على أهل الملل ، الحديث (٣) .  
 (٤) الأصول ج ٢ ، كتاب العشرة ، باب التسليم على أهل الملل ، الحديث (٦) .  
 (٥) كتاب الخصال ، أبواب الاثني عشر ص (٤٨٤) لا يسلمه على اثني عشر ، الحديث (٥٧) .

- وفيه في حديث آخر : ولا على المتفكهن بالأمهات (١) .
- وفي حديث آخر : النهي عن السلام على من يلعب بأربعة عشر، وعلى من يعمل التماثيل (٢) .
- وعن الصادق ( عليه السلام ) قال : ثلاثة لا يسلمون ، الماشي مع الجنائز ، والماشي إلى الجمعة وفي بيت حمام (٣) .
- وعنه من تمام التحية للمقيم المصافحة ، وتمام التسليم على المسافر المعانقة (٤) .
- وعن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) : يكره للرجل أن يقول : حياكم الله (٥) ثم يسكت حتى يتبعها بالسلام (٦) .
- وعن الصادق ( عليه السلام ) قال : من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه (٧) .
- وقال ( عليه السلام ) : ابدأوا بالسلام قبل الكلام ، فمن بدأ بالكلام

(١) كتاب الخصال ، باب الستة ص (٣٢٦) ستة لا يسلم عليهم ، الحديث (١٦) .

(٢) كتاب الخصال ، باب الأربعة ص (٢٣٧) أربعة لا يسلم عليهم ، الحديث (٨٠) .

(٣) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ص (٩١) ثلاثة لا يسلمون ، الحديث (٣١) .

(٤) تقدم آنفاً نقلاً عن نسخة (ج) .

(٥) قوله ( يكره للرجل أن يقول حياكم الله ) الحياة ، البقاء ضد الموت ، والحياء بالفتح والقصر الخصب والرخاء والملك والتحية ، وهي السلام ، ومعنى حياك الله ابقاك ، من الحياة ، أو رزقك رزقاً حسناً ، أو ملكك وفرحك ، أو سلام عليك من الحياة بالمعاني المذكورة ( شرح أصول الكافي للمازندراني ج ١١ ص ٩٦ ) .

(٦) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب التسليم ، الحديث (١٥) .

(٧) الأصول ج ٢ كتاب العشرة ، باب التسليم ، الحديث (٢) وفي الخصال ، باب الواحد

ص (١٩) من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه الحديث (٦٧) .



قبل السلام فلا تجيبوه (١) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيْبًا ﴾ (٨٦) يحاسبكم على التحية وغيرها .

﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ مبتدأ وخبر ، أو ﴿ الله ﴾ مبتدأ والخبر .

﴿ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ أي الله ، والله ليحشرنكم في قبوركم إلى يوم القيامة ، أو مفوضين إليه ، أو في يوم القيامة .

﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ اعتراض ، والقيام والقيامة ، كالطلاب والطلّابة ، وهي قيام الناس من القبور ، أو للحساب .

﴿ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ في اليوم ، أو في الجمع ، فهو حال من اليوم ، أو صفة للمصدر .

﴿ وَمَنْ أَضْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴾ (٨٧) إنكار أن يكون أحد أكثر صدقاً منه ، فإنه لا يتطرق الكذب إلى خبره بوجه ، لأنه نقص ، وهو على الله محال .

﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ ﴾ في مجمع البيان عن الباقر ( عليه السلام ) نزلت في قوم قدموا من مكة وأظهروا الإسلام ، ثم رجعوا إلى مكة فأظهروا الشرك ، ثم سافروا إلى اليمامة ، فاختلف المسلمون في غزوهم ، لاختلافهم في إسلامهم وشركهم (٢) أي ما لكم تفرقتم في أمر المنافقين فتتين ولم تتفقوا على كفرهم .

﴿ فِتْنَةٍ ﴾ حال ، عاملها ﴿ مالكم ﴾ كقولك : مالك قائماً ، و ﴿ في المنافقين ﴾ حال من ﴿ فِتْنَةٍ ﴾ أي متفرقين فيهم ، أو من الضمير أي فمالكم

(١) تقدم في الرقم (٧) من الحُصَال .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (٨٦) في شأن نزول آية (٨٨) من سورة النساء .

تفرقون فيهم ، ومعنى الافتراق استفاد من فئتين .

﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ رَدَّهُمْ إِلَى حَكْمِ الْكُفْرَةِ ، أَوْ نَكْسَهُمْ بِأَنْ صِيرَهُمْ لِلنَّارِ ، وَأَصْلُ الرِّكَسِ رَدُّ الشَّيْءِ مَقْلُوبًا .

﴿ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْتَدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ ﴾ أَنْ تَجْعَلُوهُ مِنَ الْمُهْتَدِينَ .

﴿ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴾ (٨٨) إِلَى الْهُدَى .

﴿ وَدَّوْا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا ﴾ تَمَنَوْا أَنْ تَكْفُرُوا كَكْفُرِهِمْ .

﴿ فَتَكُونُونَ سَوَاءً ﴾ فِي الضَّلَالِ . وَهُوَ عَطْفٌ عَلَى تَكْفُرِهِمْ ، وَلَوْ نَصَبَ عَلَى جَوَابِ التَّمَنِيِّ لَجَازَ .

في روضة الكافي : بإسناده إلى أبي عبد الله ( عليه السلام ) ، حديث طويل يقول ( عليه السلام ) فيه : وإن لشياطين الانس حيلًا ومكرًا ، وخدائع ووسوسة بعضهم إلى بعض يريدون إن استطاعوا أن يردوا أهل الحق عما أكرمهم الله به من النظر في دين الله الذي لم يجعل الله شياطين الانس من أهله ، إرادة أن يستوي أعداء الله وأهل الحق في الشك والإنكار والتكذيب ، فيكونون كما وصف الله تعالى في كتابه من قوله ﴿ وَدَّوْا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً ﴾ (١) .

﴿ فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فلا توالوهم حتى يؤمنوا ويحققوا إيمانهم بهجرة هي لله ولرسوله ، لا لأغراض الدنيا .

و ﴿ سَبِيلَ اللَّهِ ﴾ ما أمر بسلوكه .

﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا ﴾ عن الإيمان المصاحب للهجرة المستقيمة .

(١) روضة الكافي : ج ٨ ( الخاق ) رسالة أبي عبد الله ( عليه السلام ) إلى جماعة الشيعة ، ص (٤٠٥)

وقيل : أو عن إظهار الإيمان .

﴿ فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ كسائر الكفرة .

﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ (٨٩) أي جانبوهم رأساً ، ولا تقبلوا

منهم ولاية ولا نصرة .

﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ استثناء من مفعول

﴿ فخذوهم واقتلوهم ﴾ أي إلا الذين يتصلون ويتتهون إلى قوم عاهدوكم ،

ويفارقون محاربيكم .

قيل : القوم هم خزاعة ، وقيل : بنو بكر بن زيد بن مناة ، وقيل :

الأسلميون فإنه ( عليه السلام ) وادع وقت خروجه إلى مكة هلال بن عويمر

الأسلمي على أن لا يعينه ولا يعين عليه ، ومن لجأ إليه فله من الجوار مثل ما

له (١) ، وهو المروي عن أبي جعفر ( عليه السلام ) على ما في مجمع

البيان (٢) .

﴿ أَوْ جَاؤُكُمْ ﴾ عطف على الصلة ، أي أو الذين جاؤكم كافين من

قتالكم وقتال قومهم ، استثنى من المأمور بأخذهم وقتلهم ، من ترك

المحاربين فلحق بالمعاهدين ، أو أتى الرسول وكف عن قتال الفريقين .

قيل : أو على صفة قوم ، فكأنه قيل : إلا الذين يصلون إلى قوم

معاهدين ، أو قوم كافين عن القتال لكم وعليكم .

وقرىء بغير العاطف على أنه صفة بعد صفة ، أو بيان لـ ﴿ يصلون ﴾

أو استيناف .

﴿ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ حال بإضمار ﴿ قد ﴾ .

(١) الأقوال المذكورة منقول عن تفسير البيضاوي لاحظ تفسيره لأيات (٨٨-٨٩ و٩٠) من سورة

النساء .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (٨٨) في نقل المعنى لآية (٩٠) من سورة النساء .

وقرىء ﴿ حصرة وحصرات ﴾ وهو يؤكد كونه حالاً ، أو بيان لـ ﴿ جاؤكم ﴾ أو صفة لمحذوف ، أي جاؤكم قوماً حصرت صدورهم..  
والحصر الضيق والانقباض على ما رواه العياشي عن الصادق ( عليه السلام ) (١) .

﴿ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ ﴾ أي (عن - أن) أو (لأن) ، أو كراهة أن يقاتلوكم .

وفي روضة الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن ابان عن الفضل أبي العباس عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) في قول الله عز وجل ﴿ أو جاؤكم حصرت ﴾ الآية قال : نزلت في بني مدلج ، لأنهم جاؤوا إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فقالوا : إنا قد حصرت صدورنا ، أن نشهد أنك رسول الله ، فلسنا معك ولا مع قومنا عليك ، قال : قلت : كيف صنع بهم رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ؟ قال : وأعدهم إلى أن يفرغ من العرب ، ثم يدعوهم فإن أجابوا ، وإلا قاتلهم (٢) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : في قوله عز وجل ﴿ ودوا لو تكفرون ﴾ إلى آخر الآية ، نزلت في أشجع وبني ضمرة ، وكان من خبرهما أنه لما خرج رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) إلى بدر ، مرَّ قريباً من بلادهم ، وقد كان رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) هادن بني ضمرة ووادعهم قبل ذلك ، فقال أصحاب رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يا رسول الله هذه بني ضمرة قريباً منا ، ونخاف أن يخالفونا إلى المدينة ، أو يعينوا علينا

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٦٢) قطعة من حديث (٢١٦) ولفظ (قال : وحصرت صدورهم هو الضيق) .

(٢) روضة الكافي: ج ٨ قصة بني مدلج ، ص (٣٢٧) الحديث (٥٠٤) .

قريشاً ، فلو بدأنا بهم ؟ فقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : كلا ، إنهم أبر العرب بالوالدين ، وأوصلهم للرحم ، وأوفاهم بالعهد ، وكان أشجع بلادهم قريياً من بلاد بني ضمرة ، وهم بطن من كنانة ، وكانت أشجع بينهم وبين بني ضمرة حلف في المراعات والأمان ، فأجذبت بلاد أشجع وأخصبت بلاد بني ضمرة ، فصارت أشجع إلى بلاد بني ضمرة ، فلما بلغ رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) مسيرهم إلى بني ضمرة تهيأ للمسير إلى أشجع فيغزوهم للموادعة التي كانت بينه وبين بني ضمرة ، فأنزل الله ﴿ ودوا لو تكفرون كما كفروا ﴾ الخ ثم استثنى بأشجع فقال ﴿ إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاءكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ﴾ الآية ، وكانت أشجع محالها البيضاء والجبل والمستباح ، وقد كانوا قربوا من رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، فهابوا لقربهم من رسول الله أن يبعث إليهم من يغزوهم ، وكان رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قد خافهم أن يصيبوا من أطرافه شيئاً ، فهم بالمسير إليهم ، فبينما هو على ذلك ، إذ جاءت أشجع ورئيسها مسعود بن رجيلة ، وهم سبعمائة ، فنزلوا شعب سلع (١) ، وذلك في شهر ربيع الآخر سنة ست ، فدعا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أسيد بن حصين ، فقال له : اذهب في نفر من أصحابك حتى تنظر ما أقدم أشجع ، فخرج أسيد ومعه ثلاثة نفر من أصحابه فوقف عليهم ، فقال : ما أقدمكم ؟ فقام إليه مسعود بن رجيلة وهو رئيس أشجع فسلم على أسيد وعلى أصحابه ، وقالوا : جئنا لنوادع محمداً ، فرجع أسيد إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فأخبره ، فقال رسول الله : خاف القوم أن أغزوهم فأرادوا الصلح بيني وبينهم ، ثم

(١) سلع جبل بالمدينة ، قال : تأبط شراً ( أن بالشعب الذي دون سلع - لقتيلاً دمه ما يظل ) .  
الصحاح ج ٣ ص ١٢٣٠ .

بعث إليهم بعشرة أجمال تمر فقدمها امامه ، ثم قال : نعم الشيء الهدية أمام الحاجة ، ثم أتاهم ، فقال : يا معشر أشجع ما أقدمكم ؟ قالوا : قربت دارنا منك ، وليس في قومنا أقل عدداً منا ، فضقنا بحربك لقرب دارنا منك ، وضقنا بحرب قومك لقلتنا فيهم ، فجننا لنوادعك ، فقبل النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ذلك منهم ووادعهم ، فأقاموا يومهم ثم رجعوا إلى بلادهم ، وفيهم نزلت هذه الآية ﴿ إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق ﴾ (١) .

عبارة عن الأشجع حين صاروا إلى بني ضمرة المعاهدين ﴿ والذين جاؤوكم حصرت صدورهم ﴾ أيضاً عبارة عنهم حين جاؤوا إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم )

وفي الخبرين الأولين : جعل الأول عبارة عن الأسلميين والثاني عبارة عن بني مدلج (فمدفوع إن صح النقل ، بحملهما على أنهما من أشجع أيضاً ، أو يجعل ما يتناوله العبارة فرقتين ، الأول الأسلميون وأشجع ، والثاني بني مدلج وأشجع) (٢) .

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ بأن قوى قلوبهم وبسط صدورهم ، وأزال الرعب عنهم .

﴿ فَلَقَاتَلُوكُمْ ﴾ ولم يكفوا عنكم .

﴿ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ ﴾ ولم يتعرضوا لكم .

﴿ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ السَّلَام ﴾ الاستسلام والانقياد .

﴿ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ (٩٠) فما اذن لكم في أخذهم وقتلهم .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٤٥) في تفسيره لأية (٩٠) من سورة النساء .

(٢) بين الهلالين غير موجود في نسخة (ب) ولكنه مكتوب في نسختي (الف وج) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن محمد بن الفضيل عن أبي الصباح الكناني عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : كانت سيرة رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قبل نزول سورة براءة ألا يقاتل إلا من قاتله ، ولا يحارب إلا من حاربه وأراده ، وقد كان نزل عليه في ذلك من الله عز وجل ﴿ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُم فَلَمْ يِقَاتِلُوكُم وَأَلْقُوا إِلَيْكُم السَّلْمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ فكان رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : لا يقاتل أحداً قد تنحى عنه واعتزله ، حتى نزلت عليه سورة براءة ، وأمر بقتل المشركين من اعتزله ومن لم يعتزله إلا الذين قد كان عاهدتهم رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يوم فتح مكة إلى مدة ، منهم صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو ، والحديث طويل ، وهو مذكور بتمامه في أول سورة براءة (١) .

﴿ سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ ﴾ قيل : هم أسد وغطفان . وقيل : بنو عبد الدار ، أتوا المدينة وأظهروا الإسلام ليأمنوا المسلمون ، فلما رجعوا كفروا (٢) .

وفي مجمع البيان : عن الصادق ( عليه السلام ) نزلت في عيينة بن حصن الفزاري ، أجذبت بلادهم ، فجاء إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ووادعه على أن يقيم ببطن نخل ولا يتعرض له : وكان منافقاً ملعوناً ، وهو الذي سماه رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : الأحمق المطاع (٣) (٤) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (٢٨١) في تفسيره لآية (١) من سورة البراءة .

(٢) نقلهما البيضاوي عند تفسيره لآية (٩١) من سورة النساء

(٣) عيينة بن حصن الفزاري ، أبو مالك ، قالوا : أسلم بعد الفتح ، وقيل : قبل الفتح وشهد الفتح مسلماً وشهد حينئذ والطائف أيضاً ثم ارتد وتبع طليحة الاسدي وقاتل معه فاخذ أسيراً وحمل إلى أبي بكر فأسلم وأطلقه أبو بكر ، وقد اتفق المؤرخون أن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) اعطاه من غنائم حنين من سهم المؤلفلة قلوبهم مائة بعير ، وقوله تعالى : ﴿ واصبر ﴾

وفي تفسير علي بن إبراهيم مثله ، إلا أنه لم يسنده إليه ( عليه السلام ) (١) .

﴿ كَلَّمَا رُدُّوْا إِلَى الْفِتْنَةِ ﴾ دعوا إلى الكفر ، أو إلى قتال المسلمين .

﴿ أَرْكَبُوا فِيهَا ﴾ عادوا إليها وقلبوا فيها أقبح قلب .

﴿ فَإِنْ لَمْ يَعْزِلُوْكُمْ وَيَلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلْمَ ﴾ ولم يستسلموا لكم .

﴿ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ ﴾ أي لم يكفوا أيديهم عن قتالكم .

﴿ فَخُذُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ﴾ حيث تمكثتم منهم .

نفسك مع الذين يدعون ربهم ﴿ الآية ، وعلى ما في تفسير القمي نزلت في سلمان الفارسي وكان عليه كساء فيه يكون طعامه ودثاره وكان كسائه من صوف فدخل عيينة بن حصن على النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وسلمان عنده فتأذى عينه بريح كساء سلمان ، وقد كان عرق ، وكان يوم شديد الحر ، فعرق في الكساء ، فقال : يا رسول الله إذا نحن دخلنا عليك فاخرج هذا واصرفه من عندك ، فإذا نحن خرجنا فادخل من شئت ، فانزل الله ﴿ ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا ﴾ وهو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري (سفيينة البحار ج ٢ ص ٣٠٤ باب العين بعده الباء) .

وعن أبي هريرة قال : كان البدل في الجاهلية أن يقول الرجل للرجل : بادلني بأمراتك وأبادلك بإمراتي ، تنزل لي عن إمراتك فانزل لك عن إمراتي ، فانزل الله ﴿ ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴾ قال : فدخل عيينة بن حصن على النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وعنده عائشة ، فدخل بغير إذن ، فقال له النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : فأين الإستيذان ؟ قال : ما استأذنت على رجل من مضر منذ ادركت ، ثم قال : من هذه الحميراء إلى جنبك ؟ فقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) هذه عائشة أم المؤمنين ، قال عيينة : أفلا انزل لك عن أحسن الخلق وتنزل عنها ؟ فقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ان الله عز وجل قد حرم ذلك علي ، فلما خرج قالت له عائشة : من هذا يا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ؟ قال : هذا أحرق مطاع ، وأنه على ما ترين سيد قومه . ( بحار الأنوار ج ٢٢ ط بيروت ص ٢٣٨ ) .

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (٨٩) في بيان نزول آية (٩١) من سورة النساء .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٤٧) في تفسيره لآية (٩١) من سورة النساء .



﴿ وَأُولَئِكَمَّ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾ (٩١) حجة واضحة في التعرض لهم بالقتل والسبي ، لظهور عداوتهم ووضوح كفرهم وغدرهم ، أو تسلطاً ظاهراً حيث أذن لكم في قتلهم .

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ ﴾ وما صح لمؤمن ولا استقام له ، وما لاق بحاله .

﴿ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا ﴾ بغير حق .

﴿ إِلَّا خَطَأً ﴾ لأنه في عرضة الخطأ<sup>(١)</sup> ، ونصبه على الحال ، أو المفعول له ، أو على المصدر . أي لا يقتله في حال من الأحوال إلا في حال الخطأ ، أو لا يقتله لعله إلا للخطأ ، أو لإقْتلًا خطأً .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : أي لا عمدًا ولا خطأً ، و﴿ إلا ﴾ في موضع (لا) وليست باستثناء<sup>(٢)</sup> .

وقيل : ﴿ ما كان ﴾ نفي في معنى النهي ، والاستثناء منقطع ، أي ولكن إن قتله خطأً فجزاءه ما ذكره<sup>(٣)</sup> .

وفي تفسير العياشي : عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه عن أحدهما (عليهما السلام) قال : كلما أريد به ، ففيه القود ، وإنما الخطأ أن يريد الشيء فيصيب غيره<sup>(٤)</sup> .

(١) قوله : (لأنه في عرضة الخطأ) مقتبس من تفسير البيضاوي في تفسيره الآية (٩٢) من سورة النساء ، وقال محيي الدين شيخ زاده في حاشيته ما لفظه (أي فإن المؤمن مجبول على أن يكون عرضة للخطأ، ومحللاً لأن يعرض له الخطأ كثيراً ، وفي الصحاح يقال: جعلت فلاناً عرضة لكذا ، أي نصبت له ، فقوله تعالى ﴿ ولا تجعلوا الله عرضة لإيمانكم ﴾ أي نصباً ، الخ ) حاشية شيخ زاده ج ٢ ص (٥٨) .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٤٧) س (١٣) في تفسيره الآية (٩٢) من سورة النساء .

(٣) نقلة البيضاوي في تفسيره الآية (٩٢) من سورة النساء .

(٤) تفسير العياشي : ج ١ ص (٢٦٤) الحديث (٢٢٣) .

عن زرارة عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) : الخطأ أن تعمده ولا تريد قتله بما لا يقتل مثله ، والخطأ ليس فيه شك أن تعمد شيئاً آخر فيصيبه (١) .

عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : الخطأ أن يريد شيئاً فيصيب غيره ، فاما كل شيء قصدت إليه فأصبتة فهو العمد (٢) .

عن الفضل بن عبد الملك عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : سألته عن الخطأ الذي فيه الدية والكفارة ، هو الرجل يضرب الرجل ولا يتعمد قتله ؟ قال : نعم ، قيل : فإذا رمى شيئاً فأصاب رجلاً ؟ قال : ذلك الخطأ الذي لا شك فيه ، وعليه الكفارة والدية (٣) .

وقرى خطأ بالمد ، وخطأ كعصا بتخفيف الهمزة .

وفي مجمع البيان : عن أبي جعفر ( عليه السلام ) نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي أخي أبي جهل لأمه كان أسلم وقتل بعد إسلامه رجلاً مسلماً ، وهو لا يعلم بإسلامه ، وكان المقتول الحارث بن يزيد ، أبو نبشة العامري ، قتله بالحرّة ، وكان أحد من رده عن الهجرة ، وكان يعذب عياشاً مع أبي جهل (٤) .

وفي البيضاوي : لقيه في طريق وكان قد أسلم ، ولم يشعر به عياش ، فقتله (٥) .

(١) تفسير العياشي : ج ١ ص (٢٦٤) الحديث (٢٢٤) .

(٢) تفسير العياشي : ج ١ ص (٢٦٤) قطعة من (٢٢٥) .

(٣) تفسير العياشي : ج ١ ص (٢٦٦) الحديث (٢٢٩) .

(٤) مجمع البيان ج ٣ ص (٩٠) في بيان النزول لأية (٩٢) من سورة النساء ، وقال بعد نقل القصة

( وهو المروي عن أبي جعفر ( عليه السلام ) ) .

(٥) قاله البيضاوي في تفسيره لأية (٩٢) من سورة النساء .

﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ أي فعلية ، أو فواجبه تحرير رقبة ، والتحرير الإعتاق ، والحر ، كالعتيق ، الكريم من الشيء ، ومنه حر الوجه ، لأكرم موضع منه ، سمي به ، لأن الكرم في الأحرار ، والرقبة عبر بها عن النسمة ، كما عبر بها عن الرأس .

﴿ مُؤْمِنَةٌ ﴾ مقرة بالإسلام قد بلغت الحنث .

في تفسير العياشي : عن كردويه الهمداني عن أبي الحسن ( عليه السلام ) في قول الله ﴿ فتحرير رقبة مؤمنة ﴾ كيف تعرف المؤمنة ؟ قال : على الفطرة (١) .

عن السكوني عن جعفر عن أبيه عن علي ( عليه السلام ) قال : الرقبة المؤمنة التي ذكر الله إذا عقلت ، والنسمة التي لا تعلم إلا ما قلته ، وهي صغيرة (٢) .

وفي الكافي : عن الصادق ( عليه السلام ) كل العتق يجوز فيه المولود إلا في كفارة القتل ، فإن الله عز وجل يقول ﴿ فتحرير رقبة مؤمنة ﴾ يعني بذلك مقرة قد بلغت الحنث (٣) .

وهذا ، أي التحرير يجب عليه فيما بينه وبين الله ، كما رواه العياشي عن الصادق ( عليه السلام ) (٤) .

وأما ما يجب عليه فيما بينه وبين أولياء المقتول ، فالدية ، كما يقول :

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٦٣) الحديث (٢٢٠) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٦٣) الحديث (٢٢١) .

(٣) الفروع ج ٧ ، كتاب الإيمان والنذور الكفارات ، باب النواذر ص (٤٦٢) ، قطعة من حديث (١٥) .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٦٣) قطعة من حديث (٢١٨) .

﴿ وَدِيَّةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ ﴾ مُؤَدَاةٌ إِلَىٰ أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ .

﴿ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا ﴾ يَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ بِالدِّيَةِ . سُمِّيَ الْعَفْوُ عَنْهَا صَدَقَةً ، حَتَّىٰ عَلَيْهِ وَتَنْبِيهَا عَلَىٰ فَضْلِهِ .

وفي الحديث عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : كل معروف صدقة (١) .

وهو متعلق بعليه (٢) أي يجب الدية عليه ، أو بـ ﴿ مسلمة ﴾ أي يسلمها إلى أهله إلا حال تصدقهم عليه ، أو زمانه ، فهو في محل النصب على الحال ، من القاتل ، أو الأهل ، أو على الظرف .

﴿ فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ أي إن كان المقتول خطأً من قوم كفار وهو مؤمن ، فيجب عتق رقبة مؤمنة ، وليس دية ، إذ لا وراثه بينه وبينهم ، لأنهم محاربون .

وفي من لا يحضره الفقيه : روى ابن أبي عمير عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) في رجل مسلم كان في أرض الشرك ، فقتله المسلمون ، ثم علم به الإمام بعد ، فقال : يعتق مكانه رقبة مؤمنة وذلك قول الله عز وجل ﴿ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ (٣) .

وروى العياشي في هذا المعنى ما يدل صريحاً على أن التحرير على القاتل وليس عليه دية كما سيجيء .

(١) عوالي اللآليء ج ١ ص (٣٧٦) الحديث (١٠١) وأيضاً ج ١ ص (٤٥٣) الحديث (١٨٦) .

(٢) أي بـ ( عليه ) المقدر في تحرير رقبة ( كذا في هامش نسخة الف ) .

(٣) من لا يحضره الفقيه ج ٤ (٣٦) باب ما يجب في الرجل المسلم يكون في أرض الشرك فيقتله المسلمون ثم يعلم به الإمام ص (١١٠) الحديث (١) .

﴿ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرٌ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾ أي إن كان المؤمن المقتول خطأً من قوم كفرة معاهدين ، أو أهل الذمة ، فيجب دية مسلمة إلى أهله ، وهو وارثه المسلم الذي عليه سبيل بالإرث ، أو الإمام إن لم يكن وارث مسلم ، فإنه أهل من لا وارث له ، وتحرير رقبة مؤمنة كفارة لقتله المؤمن خطأً .

وفي تفسير العياشي : عن مسعدة بن صدقة قال : سأل جعفر بن محمد ( عليه السلام ) عن قول الله ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأً ومن قتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله ﴾ قال : أما تحرير رقبة مؤمنة ، فهو فيما بينه وبين الله وأما الدية المسلمة ، فإلى أولياء المقتول ﴿ وإن كان من قوم عدو لكم ﴾ قال : وإن كان من أهل الشرك الذين ليس لهم في الصلح وهو مؤمن ، فتحرير رقبة فيما بينه وبين الله وليس عليه الدية ﴿ وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة ﴾ فيما بينه وبين الله ﴿ ودية مسلمة إلى أهله ﴾ (١) .

عن حفص بن البختري عن ذكره عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) في قوله ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأً ﴾ إلى قوله ﴿ فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن ﴾ قال : إذا كان من أهل الشرك فتحرير رقبة مؤمنة فيما بينه وبين الله وليس عليه دية ﴿ وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة ﴾ قال : تحرير رقبة مؤمنة فيما بينه وبين الله ، ودية مسلمة إلى أوليائه (٢) .

وفي مجمع البيان : واختلف في صفة هذا القتل أهو مؤمن أم كافر؟ قيل : بل هو مؤمن يلزم قاتله الدية يؤديها إلى قومه المشركين ، لأنهم أهل

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٦٢) الحديث (٢١٧) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٦٣) الحديث (٢١٨) .

ذمة ، ورواه أصحابنا أيضاً إلا أنهم قالوا : تعطى ديته ورثته المسلمون دون الكفار (١) .

﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ﴾ رقية ، بأن لا يملكها ، ولا ما يتوسل به إليها .

﴿ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴾ فعلية ، أو فالواجب عليه صوم شهرين .

﴿ تَوْبَةٌ ﴾ نصب على المفعول ، أي شرع ذلك توبة ، من تاب عليه إذا قبل توبته ، أو على المصدر ، أي تاب عليكم توبة ، أو حال بحذف المضاف ، أي فعلية صيام شهرين ذا توبة .

﴿ مِنْ اللَّهِ ﴾ صفتها .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ بحاله .

﴿ حَكِيمًا ﴾ (٩٢) في ما أمر في شأنه .

وفي عيون الأخبار : في باب العلل التي ذكر الفضل بن شاذان أنه سمعها عن الرضا ( عليه السلام ) : فإن قال : فلم وجب في الكفارة على من لم يجد رقية ، الصيام ، دون الحج والصلاة وغيرهما ؟ قيل : لأن الصلاة والحج وسائر الفرائض مانعة للإنسان من التقلب في أمر دنياه . فإن قال : فلم وجب عليه صوم شهرين متتابعين ، دون أن يجب عليه شهر واحد أو ثلاثة أشهر ؟ قيل : لأن فرض الذي فرضه الله عز وجل على الخلق ، هو شهر واحد ، فضعف في هذا الشهر في الكفارة تأكيداً وتغليظاً عليه ، فإن قال : فلم جعلت متتابعين ؟ قيل : لئلا يهون عليه الأداء فيستخف به ، لأنه إذا قضاها متفرقاً هان عليه القضاء (٢) .

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (٩١) س (١٦) في تفسيره الآية (٩٢) من سورة النساء

(٢) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ٢ باب (٣٤) العلل التي ذكر الفضل بن شاذان في آخرها أنها سمعها من الرضا ( عليه السلام ) مرة بعد مرة وشيئاً بعد شيء ، ص (١١٧) س (١٢) .

وفي الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) عن قطع صوم كفارة اليمين وكفارة الظهار ، وكفارة القتل ؟ فقال : إن كان على رجل صيام شهرين متتابعين ، فافطر ، أو مرض في الشهر الأول ، فإن عليه أن يعيد الصيام ، وإن صام الشهر الأول وصام من الشهر الثاني شيئاً ثم عرض له ما فيه عذر ، فإن عليه أن يقضي (١) .

وفي الكافي : علي بن محمد عن بعض أصحابه عن محمد بن سليمان عن أبيه قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : ما تقول في الرجل يصوم شعبان وشهر رمضان ؟ قال : هما الشهران (٢) قال الله تبارك وتعالى ﴿ شهرين متتابعين توبة من الله ﴾ فقلت : فلا يفصل بينهما ؟ قال : إذا أفطر من الليل فهو فصل ، وإنما قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : لا وصال في الصيام ، يعني لا يصوم الرجل يومين متواليين من غير إفطار (٣) .

وعدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رثاب عن زرارة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : سألته عن رجل قتل رجلاً خطأ في الشهر الحرام ؟ قال : تغلظ عليه الدية وعليه عتق رقبة ، أو صيام شهرين متتابعين من أشهر الحرم ، قلت : فإنه يدخل في هذا شيء ،

(١) الفروع ج ٤ . كتاب الصيام ، باب من وجب عليه صوم شهرين متتابعين فعرض له أمر يمنعه عن إتمامه ص (١٣٩) الحديث (٧) .

(٢) قوله ( هما الشهران ) هذه الآية وردت ظاهراً في كفارة قتل الخطأ ، ولا خلاف في أنه لا يجزي هذان الشهران عنها ، ويحتمل أن يكون أولاً كذلك ثم نسخ ، أو يكون المراد أنهما نظير هذين الشهرين في كون كل منهما كفارة من الذنوب ، ولا يبعد أن يكون في بطن الآية هذا أيضاً مراداً (مرآة العقول ج ٣ ط حجرى ص (٢٢١)) .

(٣) الفروع ج ٤ ، كتاب الصيام ، باب فضل صوم شعبان وصلته برمضان وصيام ثلاثة أيام في كل شهر ص (٩٢) الحديث (٥) وتمام الحديث ( وقد يستحب للعبد أن لا يدع السحور ) .

فقال : ما هو؟ قلت : هو يوم العيد وأيام التشريق؟ قال : يصومه (١) ، فإنه حق يلزمه (٢) .

﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (٩٣) .

في أصول الكافي : علي بن محمد عن بعض أصحابه عن آدم بن إسحاق عن عبد الرزاق بن مهران عن الحسن بن ميمون عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر ( عليه السلام ) ، حديث طويل ، يقول فيه : فلما أذن الله لمحمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في الخروج من مكة إلى المدينة بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) عبده ورسوله وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصيام شهر رمضان ، وأنزل عليه الحدود وقسمة الفرائض ، وأخبره بالمعاصي التي أوجب الله عليها النار لمن عمل بها ، وأنزل عليه في بيان القتال ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً أليماً ﴾ ولا يلعن الله مؤمناً ، قال الله عز وجل ﴿ إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً خالدين فيها أبداً لا يجدون ولياً ولا نصيراً ﴾ (٣)

(١) قوله ( يصومه ) أي العيد وأيام التشريق أو سواهما ، والأول أظهر ، كما فهمه الشيخ وقال به . ورد الأكثر الخبر بضعف السند ومخالفة الأصول ، مع أنه ليس بصريح في صوم الأيام المحرمة كما عرفت : وقال المحقق في المعتبر : الرواية مخالفة لعموم الأحاديث المجمع عليها ، على أنه ليس بصريح في صوم العيد انتهى أما مخالفته لسائر الأخبار فظاهر ، وأما ضعف السند فليس كذلك لما سيأتي بسند حسن ورواه الشيخ في التهذيب بسند صحيح وسند موثق عن زرارة ، والمسألة محل أشكال وأن كان التحريم أقوى ( مرآة العقول ج ٣ ط حجري ص ٢٣٢ ) .

(٢) الفروع ج ٤ باب من وجب عليه صوم شهرين متتابعين فعرض له أمر يمنعه عن اتسامه

ص (١٣٩) الحديث (٨)

(٣) سورة الأحزاب / ٦٥ و٦٦ .



وكيف تكون في المشية وقد ألحق به حين جزاء جهنم ، الغضب واللعنة (١) ،  
قد بين ذلك من الملعونين في كتابه (٢) .

وفي كتاب علل الشرائع : حدثنا محمد بن موسى قال : حدثنا علي بن  
الحسين السعدابادي عن أحمد بن أبي عبد الله عن عبد العظيم بن عبد الله  
قال : حدثني محمد بن علي عن أبيه عن جده قال : سمعت أبا  
عبد الله ( عليه السلام ) يقول : قتل النفس من الكبائر ، لأن الله عز وجل  
يقول : ﴿ ومن يقتل مؤمناً ﴾ إلى قوله ﴿ وأعد له عذاباً عظيماً ﴾ (٣) .

وفي كتاب معاني الأخبار : عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى  
عن سماعة قال : سألته عن قول الله عز وجل : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً  
فجزاؤه جهنم ﴾ قال : من قتل مؤمناً على دينه فذلك المتعمد الذي قال الله  
عز وجل في كتابه ﴿ وأعد له عذاباً عظيماً ﴾ قلت : فالرجل يقع بين الرجل  
وبينه شيء فيضربه بالسيف ، فيقتله ؟ قال : ليس ذلك الذي قال الله عز  
وجل (٤) .

وفي الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن  
عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : سألته عن  
قول الله عز وجل ، ونقل مثل ما في معاني الأخبار سواء (٥) .

(١) قوله ( وكيف تكون المشية ) كيف للإنكار ، ردأعلى من زعم أن القاتل في مشية الله تعالى ، إن  
شاء عذبه وأخزاه ، وإن شاء رحمه ونجاه ، أي كيف يكون هو في المشية وقد أحق بالكاfer  
في دخوله النار أبداً وصرح بالغضب واللعن عليه ( شرح أصول الكافي للمازندراني ج ٨  
ص ٩٢ ) .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر باب ( بدون العنوان بعد باب أن الإسلام قبل الإيمان )  
قطعة من حديث (١) .

(٣) علل الشرائع ج ٢ باب (٢٢٨) العلة التي من أجلها حرم قتل النفس ص (١٦٤) الحديث (٢) .

(٤) معاني الأخبار باب نواذر المعاني ، ص (٣٨٠) الحديث (٤) .

(٥) الفروع ج ٧ كتاب النديات ، باب أن من قتل مؤمناً على دينه فليست له توبة ص (٢٧٥)  
الحديث (١) .

وفي كتاب معاني الأخبار : حدثنا محمد بن الحسن عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن أبي السفانج عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) في قول الله عز وجل ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾ قال : إن جزاؤه (١) .

وفي الكافي عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد ، ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان وابن بكير عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : سئل عن المؤمن يقتل المؤمن متعمداً ، أله توبة ؟ فقال : إن كان قتله لإيمانه فلا توبة له ، وإن كان لغضب أو لسبب شيء من أمر الدنيا ، فإن توبته أن يقاد منه ، وإن لم يكن علم به انطلق إلى أولياء المقتول فأقر عندهم بقتل صاحبهم ، فإن عفوه فلم يقتلوه أعطاهم الدية وأعتق نسمة وصيام شهرين متتابعين وأطعم ستين مسكيناً ، توبة إلى الله عز وجل (٢) .

محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً ، وقال : لا يوفق قاتل المؤمن متعمداً للتوبة (٣) .

وقيل : إن الآية نزلت في مقيس بن صَبَّابة وجد أخاه هشام في بني النجار ، ولم يظهر قاتله ، فأمرهم رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أن يدفعوا إليه دينه ، فدفعوا إليه ، ثم حمل على مسلم فقتله ، ورجع إلى مكة مرتداً (٤) .

(١) معاني الأخبار ، باب نوادر معاني ص (٣٨٠) الحديث (٥)

(٢) الفروع ج ٧ . كتاب الديات ، باب أن من قتل مؤمناً على دينه فليست له توبة ص (٢٧٦) الحديث (٢) .

(٣) الفروع ج ٧ كتاب الديات ، باب القتل ص (٢٧٢) الحديث (٧) .

(٤) الآية نزلت في مقيس ابن صبابه (الكناني خ ل) الكندي وجد أخاه هشاماً قتيلاً في بني النجار =

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ سافرتن وذهبتن للغزو .

﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ فاطلبوا بيان الأمر وثباته ، وميزوا بين الكافر والمؤمن .

وقرأ حمزة والكسائي ﴿ فتثبتوا ﴾ من التثبت ، هنا وفي الحجرات .

﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ ﴾ لمن حياكم بتحية السلام .

وقرأ نافع وابن عامر وحمزة بغير ألف ، أي الاستسلام والانقياد ، وفسر به السلام أيضاً .

وفي تفسير العياشي : عن أبي بصير عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) :  
ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم<sup>(١)</sup> .

﴿ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ وإنما فعلت ذلك من الخوف .

وقرىء مؤمناً بالفتح ، أي مبدولاً له الأمان .

﴿ تَبْتَغُونَ عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ تطلبون ماله الذي هو حطام سريع

فذكر ذلك لرسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فإرسل معه قيس بن هلال الفهري ، وقال له : قل لبني النجار : إن علمتم قاتل هشام فادفعوه إلى أخيه ليقتص منه ، وإن لم تعلموا فادفعوا إليه دية : فبلغ الفهري الرسالة ، فاعطوه الدية ، فلما انصرف ومعه الفهري وسوس إليه الشيطان فقال : ما صنعت شيئاً أخذت دية أخيك فيكون سبة عليك ، أقتل الذي معك لتكون نفس بنفس والدية فضل ، فرماه بصخرة فقتله وركب بعيراً ورجع إلى مكة كافراً وأنشد يقول : قتلت به فهراً وحملت عقله - سراة بني النجار لأرباب فارغ - فادركت ثأري واضطجعت موسداً - وكنت إلى الأوثان أول راجع - فقال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) لا تؤمنه في حل ولا حرم ، فقتل يوم الفتح وهو متعلق بأستار الكعبة ( نقله الطبرسي رحمه الله في مجمع البيان . والبغوي في معالم التنزيل - والألسي في روح المعاني - والسيوطي في در المنثور وغيرهم من المفسرين ) .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٩٨) الحديث (٢٤٢) .

النفاذ . وهو حال من الضمير في ﴿ تقولوا ﴾ وهو مشعر بما هو الحامل لهم على العجلة وترك التثبت .

﴿ فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ ﴾ تغنيكم عن قتل أمثاله ، لماله .

﴿ كَذَلِكَ كُنتُمْ مِنْ قَبْلُ ﴾ أي أول ما دخلتم في الإسلام تفوهتم بكلمتي الشهادة ، فحصنت بها دماؤكم وأموالكم ، من غير أن يعلم مواطاة قلوبكم الستكم .

﴿ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيكُمْ ﴾ بالاشتهار بالإيمان والاستقامة في الدين .

﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ فافعلوا بالداخلية ، كما فعل الله بكم ، ولا تبادروا إلى قتلهم ظناً بأنهم دخلوا فيه اتقاءً وخوفاً ، فإن إبقاء الكافر أهون عند الله من قتل امرء مسلم .

وتكريره تأكيد لتعظيم الأمر وترتيب الحكم ، على ما ذكر من حالهم .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (٩٤) عالماً به وبالغرض منه ، فلا تتهافتوا في القتل واحتاطوا فيه .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : انها نزلت لما رجع رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) من غزوة خيبر وبعث أسامة بن زيد في خيل إلى بعض قرى اليهود في ناحية فدك ، ليدعوهم إلى الإسلام ، وكان رجل من اليهود يقال له مرداس بن نهيك الفدكي في بعض القرى ، فلما أحس بخيل رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) جمع أهله وماله وصار في ناحية الجبل ، فأقبل يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله ، فمر به أسامة بن زيد فقتله ، فلما رجع إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قال له رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قتلت رجلاً شهد أن لا إله إلا الله وأناي محمد رسول الله ؟! فقال يا رسول الله : قالها تعوداً من القتل فقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : أفلا

شقت الغطاء عن قلبه ؟ لا ما قال بلسانه قبلت ، ولا ما كان في نفسه علمت . فحلف أسامة بعد ذلك أن لا يقاتل أحداً شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، فتخلف عن أمير المؤمنين في حروبه ، وأنزل الله في ذلك ﴿ ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام ﴾ الآية (١) .

وفي رواية العامة : أن مرداس أضاف إلى الكلمتين : السلام عليكم (٢) .

وهي تؤيد قراءة (السلام) وتفسيره بتحيةة السلام .

﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ ﴾ عن الحرب .

﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ في موضع الحال من ﴿ القاعدون ﴾ أو من الضمير الذي فيه ، ويحتمل الصفة .

﴿ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ ﴾ الأصحاء بالرفع صفة للقاعدين ، لأنه لم يقصد قوم بأعيانهم ، أو بدل منه .

وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بالنصب على الحال، أو الاستثناء . وقرئ بالجر على أنه صفة للمؤمنين أو بدل منه .

في مجمع البيان : نزلت في كعب بن مالك من بني سلمة ، ومرارة بن

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٤٨) في تفسيره لأية (٩٤) من سورة النساء . ورواه مجملأ في مجمع البيان ج ٣ ص (٩٥) في نقله سبب نزول آية (٩٤) ثم قال بعد نقل القصة ( وبهذا اعتذر إلى علي ( عليه السلام ) لما تخلف عنه ، وإن كان عذره غير مقبول ، لأنه قد دل الدليل على وجوب طاعة الإمام في محاربة من حاربه من البغاة لا سيما وقد سمع النبي يقول : حربك يا علي حربي وسلمك سلبي ) .

(٢) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، ج ٢ ص (٦٣٤) في تفسيره لأية (٩٤) من سورة النساء ، وفيه ( فقال : السلام عليكم ، أشهد أن لا إله إلا الله الخ ) .

الربيع من بني عمرو بن عوف وهلال بن أمية من بني واقف ، تخلفوا عن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يوم تبوك ، وعدَّ الله أولي الضرر ، وهو عبد الله بن أم مكتوم ، قال : رواه أبو حمزة الثمالي في تفسيره (١) .

وفي عوالي اللآلي : روى زيد بن ثابت أنه لم يكن في آية نفي المساواة بين المجاهدين والقاعدين استثناء ﴿ غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ ﴾ فجاء ابن أم مكتوم وكان أعمى وهو يبكي ، فقال : يا رسول الله كيف بمن لا يستطيع الجهاد ؟ فغشيه الوحي ثانياً ، ثم سرى عنه فقال : اقرأ ﴿ غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ ﴾ فألحقتها ، والذي نفسي بيده ، لكانني أنظر إلى ملحقها عند صدع في الكتف (٢) .

﴿ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ﴾ أي لا مساواة بينهم وبين من قعد عن الجهاد من غير علة . وفائدته تذكير ما بينهما من التفاوت ، ليرغب القاعد في الجهاد ، رفعا لرتبته ، وإنفاة عن انحطاط منزلته .

﴿ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ﴾ جملة موضحة لما نفي الاستواء فيه والقاعدون على التقييد السابق .

و ﴿ دَرَجَةً ﴾ نصبه بنزع الخافض ، أو على المصدر ، لأنه تضمن معنى التفضيل ووقع موقع المرة منه ، أو الحال بمعنى ذوي درجة .

﴿ وَكُلًّا ﴾ من القاعدين والمجاهدين .

﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى ﴾ المثوبة الحسنی ، وهو الجنة ، لحسن عقيدتهم وخلوص نيتهم ، وإنما التفاوت في زيادة العمل المقتضى لمزيد الثواب .

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (٩٦) في نقله سبب نزول آية (٩٥) من سورة النساء

(٢) عوالي اللآلي ج ٢ ص (٩٩) الحديث (٢٧٢) .

في الجوامع : عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : لقد خلفتم في المدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم ، وهم الذين صحت نياتهم ، ونصحت جيوبهم ، وهوت أفئدتهم إلى الجهاد وقد منعهم عن المسير ضرراً وغيره (١) .

﴿ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (٩٥) نصب على المصدر ، لأن فضل بمعنى أجر ، والمفعول الثاني له ، لتضمنه معنى الإعطاء ، كأنه قيل : وأعطاهم زيادة على القاعدين أجراً عظيماً .

﴿ دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ﴾ كل واحدة منها بدل من ﴿ أَجْر ﴾ ويجوز أن ينتصب ﴿ درجات ﴾ على المصدر ، كقولك : ضربته أسواطاً ، و ﴿ أَجْرًا ﴾ على الحال عنها ، تقدمت عليها ، لأنها نكرة ، و ﴿ رحمة ومغفرة ﴾ على المصدر بإضمار فعليهما .

وفي مجمع البيان : وجاء في الحديث أن الله سبحانه فضل المجاهدين على القاعدين سبعين درجة ، بين كل درجتين مسيرة سبعين خريفاً للفرس الجواد المضمّر (٢) .

كَرَّرَ تفضيل المجاهدين وببالغ فيه إجمالاً وتفصيلاً ، تعظيماً وترغيباً فيه .

وقيل : الأول ما حق لهم في الدنيا من الغنيمة والظفر وجميل الذكر . والثاني ما جعل لهم في الآخرة .

وقيل : المراد بالدرجة الأولى ارتفاع منزلتهم عند الله تعالى ، والدرجات منازلهم في الجنة .

(١) جوامع الجامع ص (٩٤) في تفسيره الآية (٩٥) من سورة النساء .

(٢) مجمع البيان : ج ٣ ص (٩٧) في تفسيره الآية (٩٥ و٩٦) من سورة النساء .

وقيل : القاعدون الأول ، هم الأضرار ، والقاعدون الثاني ، هم الذين أذن لهم في التخلف اكتفاء بغيرهم .

وقيل : المجاهدون الأولون من جاهد الكفار ، والآخرين من جاهد نفسه ، كما في الحديث : رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر (١) .

وقيل : يحتمل أن يكون المراد بالأول ، قوماً ، وبالأخر ، آخرين ، فإن ما بين القاعد والمجاهد كما بين السماء والأرض .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾ ﴿ لما عسى أن يفرط منهم .

﴿ رَحِيمًا ﴾ ﴿ (٩٦) يرحمهم بإعطاء الثواب .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ ﴿ يحتمل الماضي والمضارع .

وقرى ﴿ توفتهم وتوفاهم ﴾ على مضارع وفيت ، بمعنى أن الله يوفي الملائكة أنفسهم فيتوفونها ، أي يمكنهم من استيفائها ، فيتوفونها .

﴿ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ ﴿ في حال ظلمهم أنفسهم بترك الهجرة وموافقة الكفرة .

في كتاب الاحتجاج عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) أنه سئل عن قول الله ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها ﴾ (٢) وقوله ﴿ قل يتوفاكم ملك الموت ﴾ (٣) وقوله جل وعز ﴿ توفته رسلنا ﴾ (٤) وقوله ﴿ الذين توفاهم الملائكة ﴾ فمرة يجعل الفعل لنفسه ، ومرة لملك الموت ، ومرة للرسل ،

(١) من قوله (كرر تفضيل المجاهدين) والأقوال المذكورة إلى هنا ، مأخوذ من البيضاوي ، لاحظ تفسير (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) في تفسيره لآية (٩٦) من سورة النساء .

(٢) سورة الزمر / ٤٢ .

(٣) سورة السجدة / ١١ .

(٤) سورة الأنعام / ٦١ .



ومرة للملائكة؟! فقال : إن الله تبارك وتعالى أجل وأعظم من أن يتولى ذلك بنفسه ، وفعل رسله وملائكته ، فعله ، لأنهم بأمره يعملون ، فاصطفى من الملائكة رسلاً وسفرة بينه وبين خلقه ، وهم الذين قال الله فيهم ﴿ الله يصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس ﴾ (١) فمن كان من أهل الطاعة تولت قبض روحه ملائكة الرحمة ، ومن كان من أهل المعصية تولت قبض روحه ملائكة النقمة ، ولملك الموت أعوان من ملائكة الرحمة والنقمة ، يصدرون عن أمره وفعلهم فعله وكل ما يؤتونه منسوب إليه ، وإذا كان فعلهم فعل ملك الموت ، ففعل ملك الموت فعل الله ، لأنه يتوفى الأنفس على يد من يشاء ، ويعطي ويمنع ويثيب ويعاقب على يد من يشاء ، وإن فعل أمنائه فعله ، كما قال : ﴿ وما تشاؤون إلا أن يشاء الله ﴾ (٢) (٣) .

وفي من لا يحضره الفقيه : عن الصادق ( عليه السلام ) أنه سئل عن ذلك فقال : إن الله تبارك وتعالى جعل لملك الموت أعواناً من الملائكة يقبضون الأرواح بمنزلة صاحب الشرطة له أعوان من الأنس يبعثهم في حوائجه ، فيتوفاهم الملائكة ، ويتوفاهم ملك الموت من الملائكة ، مع ما يقبض هو ويتوفاه الله من ملك الموت (٤) .

وفي كتاب التوحيد : سئل أمير المؤمنين ( عليه السلام ) عن ذلك ؟ فقال : إن الله تبارك وتعالى يدبر الأمر كيف شاء ، ويوكل من خلقه من يشاء بما يشاء ، أما ملك الموت فإن الله يوكله بخاصة من يشاء ، ويوكل رسله من الملائكة خاصة بمن يشاء من خلقه ، والملائكة الذين سماهم الله عز ذكره

(١) سورة الحج / ٧٥ .

(٢) سورة الأنسان / ٣٠ .

(٣) كتاب الاحتجاج ج ١ ، احتجاجه على زنديق جاء مستدلاً بأي من القرآن متشابهة تحتاج إلى

التأويل ، والأسئلة في ص (٢٤٤) س (٢٦) ، والأجوبة في ص (٢٤٧) س (٨) .

(٤) من لا يحضره الفقيه ، ج ١ (٢٣) باب غسل الميت ، ص (٨٢) قطعة من حديث (٢٦) .

وكلهم بخاصة من يشاء من خلقه تبارك وتعالى يدبر الأمور كيف يشاء ، وليس كل العلم يستطيع صاحب العلم أن يفسره لكل الناس ، لأن منهم القوي والضعيف ، ولأن منه ما يطاق حمله ومنه ما لا يطبق حمله إلا من يسهل الله له حمله وأعاناه عليه من خاصة أوليائه ، وإنما يكفيك أن تعلم أن الله المحيي والمميت ، وأنه يتوفى الأنفس على يدي من يشاء من خلقه من ملائكته وغيرهم (١) .

﴿ قَالُوا ﴾ أي الملائكة توبيخاً لهم .

﴿ فِيْمَ كُنتُمْ ﴾ في أي شيء كنتم من أمر دينكم .

﴿ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ ﴾ اعتذار عما وبخوا به ، بضعفهم عن إظهار الدين وإعلاء كلمته ، لقلة العدد وكثرة العدو (٢) .

﴿ قَالُوا ﴾ أي الملائكة تكذيباً لهم .

﴿ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا ﴾ إلى قطر آخر كما فعل المهاجرون إلى المدينة والحبيشة .

﴿ فَأُولَئِكَ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمَ ﴾ لتركهم الواجب ومساعدتهم الكفار . وهو خبر (إن) والفاء فيه لتضمن الاسم معنى الشرط ، و﴿ قالوا فيم كنتم ﴾ حال من الملائكة بإضمام (قد) ، أو الخبر (قالوا) والعائد محذوف ، أي قالوا لهم ، وهو جملة معطوفة على الجملة قبلها مستنتجة منها .

﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ (٩٧) أي مصيرهم ، أو جهنم .

وقيل : الآية نزلت في ناس من مكة أسلموا ولم يهاجروا حين كانت

(١) كتاب التوحيد (٢٦) باب الرد على الثنوية والزنادقة ، ص (٢٦٨) من (١٦) .

(٢) وفي هامش نسخة (ج) وفسر البيضاوي : الاستضعاف بالمعجز عن الهجرة ، وفيه أنه لا يكون قوله (ألم تكن أرض الله واسعة) إلى آخره وارداً عليهم - منه دام عزه .

الهجرة واجبة (١) .

والظاهر انها في الكفرة .

وفي مجمع البيان : عن الباقر ( عليه السلام ) ، هم قيس بن الفاكهة بن المغيرة والحارث بن زمعة بن الأسود وقيس بن الوليد بن المغيرة وأبو العاص بن منبه بن الحجاج وعلي بن امية بن خلف (٢) .

وفي نهج البلاغة قال ( عليه السلام ) : ولا يقع استضعاف على من بلغته الحجة فسمعتها أذنه ووعاها قلبه (٣) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : نزلت في من اعتزل أمير المؤمنين ( عليه السلام ) ولم يقاتلوا معه ، فقال الملائكة : لهم عند الموت ﴿ فيم كنتم ؟ ﴾ قالوا : كنا مستضعفين في الأرض ﴿ أي لم نعلم مع من الحق ، فقال الله : ﴿ ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ﴾ أي دين الله وكتابه واسع فتنظروا فيه (٤) .

والجمع بينه وبين الأول : انها نزلت في الأول وجرت في الثاني .

وفي الآية دلالة على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن الرجل فيه من إقامة دينه .

وفي مجمع البيان : وروى الحسن عن النبي ( صلى الله عليه وآله

(١) قاله البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل وأسرار التأويل في تفسيره لآية (٩٧) من سورة النساء .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (٩٨) في نقله سبب نزول آية (٩٧) من سورة النساء نقلاً عن أبي جعفر ( عليه السلام ) .

(٣) نهج البلاغة (١٨٩) ومن كلام له ( عليه السلام ) في الإيمان ووجوب الهجرة ص (٢٧٩) من صبحي الصالح .

(٤) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٤٩) في تفسيره لآية (٩٧) من سورة النساء .

وسلم) أنه قال : من فر بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض استوجب الجنة وكان رفيق إبراهيم ومحمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) (١) .

وفي مصباح الشريعة قال الصادق ( عليه السلام ) : بعد أن أمر بالكلام بما ينفع ولا يضر : فإن لم تجد السبيل إليه ، فالانقلاب والسفر من بلد إلى بلد وطرح النفس في براري (بوادي خ ل) التلف ، بسرّ صاف وقلب خاشع ويدن صابر ، قال الله تعالى ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ﴾ (٢) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن يسار عن معروف بن خربوذ عن الحكم بن المستنير عن علي بن الحسين ( عليه السلام ) قال : قال أمير المؤمنين ( عليه السلام ) : مسيرة خمسمائة عام الخراب منها مسيرة أربعمائة والعمران منها مسيرة مائة عام ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٣) .

﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ ﴾ استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصول بظلموا ولا في ضميره ، ولا في الإشارة إليه .

وذكر الولدان ، أن أريد به المماليك فظاهر ، وإن أريد به الصبيان فللمبالغة في الأمر ، والإشعار بأنهم على صدد وجوب الهجرة ، فإنهم إذا بلغوا وقدروا على الهجرة ، فلا محيص لهم عنها ، وإن قوامهم يجب عليهم

(١) مجمع البيان : ج ٣ ص (١٠٠) في نقله المعنى لآية (١٠٠) من سورة النساء .

(٢) مصباح الشريعة ص (١٨) الباب الثالث والعشرون ص (١٣) .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ٢ ص (١٧) س (١) في تفسيره لآية (١٧) من سورة بني إسرائيل وصدده (قال : وقال أمير المؤمنين ( عليه السلام ) : الأرض مسيرة الخ وصدده الحديث في ص (١٤) س (٢٢) .

أن يهاجروا بهم متى أمكنت .

﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾ (٩٨) صفة للمستضعفين ،  
إذ لا توقيت فيه ، أو حال عنه ، أو عن المستكن فيه .

واستطاعة الحيلة ، قدرة وجدان أسباب دفع الكفر . واهتداء السبيل ،  
وجدان سبيل الإيمان بنفسه أو بدليل .

في كتاب معاني الأخبار : حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد ،  
قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن النضر بن  
سويد ، وفضالة بن أيوب جميعاً عن موسى بن بكر عن زرارة عن أبي  
جعفر ( عليه السلام ) قال : سألته عن قول الله عز وجل ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ  
مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ ﴾ فقال : هو الذي لا يستطيع الكفر فيكفر ، ولا  
يهتدي سبيل الإيمان فيؤمن . والصبيان ومن كان من الرجال والنساء على مثل  
عقول الصبيان ، مرفوع عنهم القلم (١) .

قوله ﴿ هو الذي لا يستطيع الكفر ﴾ يعني ليس له من العقل ما به يطلع  
على الكفر ، فيكفر أو يدفعه عن نفسه .

وبإسناده إلى سالم بن المكرم الجمال عن أبي عبد الله ( عليه السلام )  
عن قوله عز وجل ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ ﴾ إلى قوله ﴿ سَبِيلًا ﴾ فقال : لا  
يستطيعون حيلة إلى النصب ، فينصبون ، ولا يهتدون ، سبيل أهل الحق  
فيدخلون فيه . وهؤلاء يدخلون الجنة بأعمال حسنة وباجتناب المحارم التي  
نهى الله عز وجل عنها ، ولا ينالون منازل الأبرار (٢) .

حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رحمه الله قال : حدثنا

(١) معاني الأخبار ، باب معنى المستضعف ص (٢٠١) الحديث (٤) .

(٢) معاني الأخبار ، باب معنى المستضعف ص (٢٠١) الحديث (٥) .

الحسين بن الحسن بن إبان عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن حجر بن زائدة عن حمران قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) عن قول الله عز وجل ﴿ إلا المستضعفين ﴾ الآية ، قال : هم أهل الولاية ، قلت : وأي ولاية ؟ فقال : أمّا إنها ليست بولاية في الدين ، ولكنها الولاية في المناكحة والموارثة والمخالطة ، وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكفار ، وهم المرجون لأمر الله (١) .

حدثنا المظفر بن جعفر بن المظفر العلوي قال : حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود عن أبيه عن علي بن محمد عن أحمد بن محمد عن الحسن بن علي عن عبد الكريم بن عمرو الخثعمي عن سليمان بن خالد قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) عن قول الله عز وجل ﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان ﴾ الآية ؟ قال : يا سليمان في هؤلاء المستضعفين من هو أثنى رتبة منك ، المستضعفون قوم يصومون ويصلون تعف بطونهم وفروجهم ، لا يرون أن الحق في غيرنا ، آخذين بأغصان الشجرة ، فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم إذا كانوا آخذين بالأغصان ، وإن لم يعرفوا أولئك فإن عفى الله عنهم فبرحمته وإن عذبهم فبضلالتهم عما عرفهم (٢) .

أبي رحمه الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي الصباح عن أبي جعفر ( عليه السلام ) أنه قال في المستضعفين الذين لا يجدون حيلة ولا يهتدون سبيلاً : لا يستطيعون حيلة فيدخلوا في الكفر ، ولم يهتدوا فيدخلوا في الإيمان ، فليس هم من الكفر والإيمان في شيء (٣) .

(١) معاني الأخبار ، باب معنى المستضعف ص (٢٠٢) الحديث (٨) .

(٢) معاني الأخبار ، باب معنى المستضعف ص (٢٠٢) الحديث (٩) .

(٣) معاني الأخبار ، باب معنى المستضعف ص (٢٠٣) ، الحديث (١١) .

في أصول الكافي : عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن سليم مولى طربال قال : حدثني هشام عن حمزة بن الطيار قال : قال لي أبو عبد الله ( عليه السلام ) : الناس على ستة أصناف ، قال : قلت : أتأذن لي أن أكتبها ؟ قال : نعم ، قلت : ما أكتب ؟ قال : اكتب ﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان ، لا يستطيعون حيلة إلى الكفر ، ولا يهتدون إلى الإيمان سبيلاً ، فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم ﴾ (١) (٢) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن زرارة قال : دخلت أنا وحميران ، أو أنا وبكبير علي أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : قلت له : إنا نمدّ المطمار قال : وما المطمار ؟ قلت : التز (٣) فمن وافقنا من علوي وغيره توليناه ، ومن خالفنا من علوي وغيره برينا منه ، فقال لي : يا

(١) الأصول : ج ٢ ، كتاب الإيمان والكفر ، باب أصناف الناس ، الحديث (١) .  
 (٢) الظاهر أن غرض المؤلف قدس سره من إيراد الحديث كان الاستشهاد بالأية الشريفة فقط ، ولذا أورده مقطوعاً ، ولما كان فهم الحديث موكولاً إلى إirاده بتمامه ، فنقول : بعد قوله ( عليه السلام ) ( اكتب ) ( قال : اكتب أهل الوعيد من أهل الجنة وأهل النار ، و اكتب (وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً) (سورة التوبة ١٠٢) قال : قلت : من هؤلاء ؟ قال : وحشي منهم (هو الذي قتل حمزة في الجاهلية ومسيلمة الكذاب في الإسلام) قال : و اكتب (وآخرون مرجون لأمر الله إما يعذبهم وإما يتوب عليهم) (سورة التوبة ١٠٦) قال : و اكتب ﴿ إلا المستضعفين من الرجال ﴾ إلى قوله ﴿ عسى الله أن يعفو عنهم ﴾ قال : و اكتب ، أصحاب الأعراف ، قال : قلت : وما أصحاب الأعراف ؟ قال : قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم فإن أدخلهم النار فبذنوبهم وإن أدخلهم الجنة فبرحمتهم) .  
 ثم اعلم أن للعلامة المجلسي طيب الله رسمه وللمولى صالح المازندراني قدس سره تحقيقات أنيقة في شرح الحديث ولوجه الحصر في ستة أصناف ، فلاحظ إن شئت (شرح أصول الكافي للمازندراني ج ١٠ ص ٤١ و مرآة العقول ج ١١ ص ١٠٠) .

(٣) في الحديث : الترتير حميران مدّ المطمر ، الترتير بالضم والتثقيب خيط البناء ، والمطمر مثله ، واستعاره ( عليه السلام ) للتمييز بين الحق والباطل ، ولذا قال ( عليه السلام ) الحميران : مد المطمر بينك =

زرارة قول الله أصدق من قولك ، فأين الذين قال الله عز وجل ﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً ﴾ (أين المرجون لأمر الله) والحديثان طويلان أخذنا منهما موضع الحاجة (١) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : المستضعفون الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً ، قال : لا يستطيعون حيلة إلى الإيمان ولا يكفرون ، الصبيان وأشباه عقول الصبيان من الرجال والنساء (٢) .

عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رثاب عن زرارة قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن المستضعف ؟ فقال : هو الذي لا يستطيع حيلة يدفع بها عنه الكفر ولا يهتدي بها إلى سبيل الإيمان ، لا يستطيع أن يؤمن ولا يكفر ، قال : والصبيان ومن كان من الرجال والنساء على مثل عقول الصبيان (٣) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن عبد الله بن جندب عن سفيان بن السمط البجلي قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : ما تقول في المستضعفين ؟ فقال لي شبيهاً بالفزع : (٤) فتركتم أحداً يكون مستضعفاً ، وأين المستضعفون ، فوالله لقد

= وبين العالم ، وقال لابن سنان ، ليس بينكم وبين من خالفكم إلا المطمر ، فمن خالفكم وجازه فابروا منه ، ومنه حديث زرارة الخ (مجمع البحرين لغة ترر) .

(١) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب أصناف الناس الحديث (٣) .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب المستضعف الحديث (٢) .

(٣) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب المستضعف ، الحديث (٣) .

(٤) (شبيهاً بالفزع) بكسر الزاي ، أي الخائف المضطرب ، وكان ذلك غيضاً وإنكاراً على أهل الإذاعة من الشيعة ، فإنهم لتركهم التقية افشوا هذا الأمر حتى عرف الناس كلهم مذهب الشيعة حتى الجواري الباكرات المخدرات مع عدم خروجهن من الخدور ، والنساء السقيات اللواتي ليس شأنهن تفحص المذاهب .



مشى بأمركم هذا العواتق والى العواتق في خدورهن ، وتحديث به السقايات في طريق المدينة (١) .

الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاح عن مشني عن إسماعيل الجعفي قال : لأبي جعفر (عليه السلام) ، في حديث طويل : فهل سلم أحد لا يعرف هذا الأمر؟ فقال : لا إلا المستضعفين ، قلت : من هم؟ قال : نساؤكم وأولادكم ، ثم قال : أرأيت أم أيمن؟ فإني أشهد أنها من أهل الجنة ، وما كانت تعرف ما أنتم عليه (٢) (٣) .

والسقايات بالياء ، جمع سقاة بالهمزة .

وهذه الإذاعة صارت سبباً للضرر على الأئمة وشبعتهم ولم ينفع لهداية الخلق ، وصارت سبباً لصيرورة المستضعفين نواصب غير معذورين .

(و تركتم ) استفهام للإلتكار وكذا (أين) .

ثم اعلم أن المستضعف عند أكثر الأصحاب : من لا يعرف الامام ولا ينكره ولا يوالي أحداً بعينه كما ذكره الشهيد قدس سره في الذكرى ، وحكي عن المفيد في الغرابة : أنه عرفه بأنه الذي يعرف بالولاء ويتوقف عن البراءة ، وقال ابن إدريس : هو من لا يعرف اختلاف الناس في المذاهب ولا يبغض أهل الحق على اعتقادهم ، وهذا اوفق بأخبار هذا الباب (مرآة العقول ج ١١ ص ٢٠٩) .

(١) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب المستضعف ، الحديث (٤) .

(٢) أم أيمن مولاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وهي من شهود فداك ، وروى الخاصة والعامّة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : أنها من أهل الجنة ، قال في المغرب : الأيمن خلاف الأيسر وهو جانب اليمين ، أو من فيه ، وبه سمي أم أيمن حاضنة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أي حافظته ، وهو أخو أسامة بن زيد لأمه ، انتهى (وما كانت تعرف ما أنتم عليه) أي امامة سائر الأئمة سوى أمير المؤمنين (عليه السلام) وكانت معذورة في ذلك لعدم سماعها ذلك وعدم تمام الحجة عليها ، فكذا المستضعف ، معذور لذلك ، أو صفات الأئمة وكمالهم ، أو لم تكن تعرف ذلك بالدليل بل بالتقليد، وأما أصل معرفة امامة أمير المؤمنين ، فعدم معرفتها ذلك بعيد جداً ، وكون أم أيمن امرأة أخرى معروفة للمخاطب سوى الحاضنة ، فأبعد . (مرآة العقول ج ١١ ص ٢١١) .

(٣) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر باب المستضعف ، قطعة من حديث (٦) .

وبإسناده إلى أيوب بن الحر قال : قال رجل لأبي عبد الله ( عليه السلام ) ونحن عنده : جعلت فداك إنا نخاف أن ننزل بذنوبنا منازل المستضعفين ، قال : فقال : لا والله ، لا يفعل الله ذلك بكم أبداً (١) .

عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن إسماعيل بن مهران عن محمد بن منصور الخزاعي عن علي بن سويد عن أبي الحسن موسى ( عليه السلام ) قال : سألته عن الضعفاء ؟ فكتب إليّ ، الضعيف من لم يرفع إليه حجة ولم يعرف الاختلاف ، فإذا عرف الاختلاف فليس بضعيف (٢) .

وفي الكافي : أبو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن يحيى الحلبي عن عبد الحميد الطائي عن زارة بن أعين قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : أتزوج بمرجئة أو حرورية (٣) ؟ قال : لا ، عليك بالبله من النساء ، قال زارة : فقلت : والله ما هي إلا مؤمنة أو كافرة ، فقال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : وأين أهل ثنوي الله (٤) عز وجل ؟ قول الله أصدق من قولك ﴿ إلا

(١) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب المستضعف ، الحديث (٩) .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب المستضعف ، الحديث (١١) .

(٣) المرجئة بالميم ثم الراء ثم الهمزة بغير تشديد من الإرجاء بمعنى التأخير ، وقد وقع الخلاف في تفسير اللفظة فقيل : هم فرقة من المسلمين يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، كأنهم قدموا القول وأرجئوا العمل أي آخروه ، لأنهم يريدون أنهم لو لم يصلوا ولم يصوموا لنجاهم إيمانهم ، وقيل : هم فرقة من المسلمين يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة ، سمو مرجئة ، لأعتقادهم أن الله تعالى إرجاء تعذيبهم عن المعاصي ، أي آخره عنه ، وقيل : هم الفرقة الجبرية ، وقيل : هم الذين يقولون كل الأفعال من الله تعالى ، وقيل : المرجيء هو الأشعري ، وربما يطلق على أهل السنة لتأخيرهم علماً عليه السلام عن الثلاثة . والحرورية ، هم الذين تبرأوا من علي ( عليه السلام ) وشهدوا عليه بالكفر لعنهم الله ، والحرورية نسبة إلى حروراء موضع بقرب الكوفة كان أول مجمعهم فيه (تلخيص من مقباس الهداية ص (٨٥) (٨٦) ) .

(٤) قوله (ثنوي الله) استثناء الله (مرآة العقول ط حجري ج ٣ ص ٤٥٠) .

المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً ﴿ (٩٨) (١) .

وفي تفسير العياشي : عن سليمان بن خالد عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : سألته عن المستضعفين ؟ فقال : البلهاء في خدرها ، والخادم تقول لها : صلي ، فتصلي ، لا تدري إلا ما قلت لها ، والجليب الذي لا يدري إلا ما قلت له (٢) ، والكبير الفاني ، والصبي والصغير ، هؤلاء المستضعفين (٣) .

﴿ فَأَوْلِيكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُو عَنْهُمْ ﴾ ذكر بكلمة الأطماع ولفظ العفو إيذاناً بأن ترك الهجرة أمر خطير حتى المضطر من حقه أن لا يأمن ويترصده الفرصة ويعلق بها قلبه .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا ﴾ (٩٩) ذا صفح عن ذنوب عباده ، ساتر عليهم ذنوبهم .

﴿ وَمَنْ يُهَاجِرْ ﴾ يفارق أهل الشرك ويهرب بدينه من وطنه إلى أرض الإسلام .

﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ في منهاج دينه .

﴿ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَآغِمًا كَثِيرًا ﴾ متحولاً ، من الرغام وهو التراب (٤) .

(١) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ، باب مناعة النصاب والشكك ص (٣٤٨) الحديث (٢) .

(٢) الجليب الذي يجلب من بلد إلى آخر غيره ، وعبد جليب ( لسان العرب ج ١ لغة جلب ص ٢٦٨ ) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٠) قطعة من الحديث (٢٥١) .

(٤) قوله : متحولاً ) عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه فسر ( مرأغماً ) بقوله ( متحولاً ) يتحول =

وقيل : طريقاً يراغم قومه بسلوكه ، أي يفارقهم على رغم أنوفهم ، وهو أيضاً من الرغام .

﴿ وَسَعَةً ﴾ في الرزق وإظهار الدين ، فيرغم بذلك أنوف قومه ممن ضيق عليه .

﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ ﴾  
وقرىء يدركه على أنه خبر مبتدأ محذوف ، أي ثم هو يدركه ، وبالنصب على إضمار (ان) كقوله : (والحق بالحجاز فاستريحاً) (١) .

﴿ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ الوقوع والوجوب متقاربان ، وفي لفظ الوقوع زيادة مبالغة لإشعاره بأن أجره وقع .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ (١٠٠) في مجمع البيان عن أبي حمزة الشمالي ، لما نزلت آية الهجرة سمعها رجل من المسلمين ، وهو جندع ، أو جندب بن حمزة ، وكان بمكة ، فقال : والله ما أنا ممن استثنى الله ، إني لأجد قوة ، وإني لعالم بالطريق ، وكان مريضاً شديداً المرض ، فقال لبنيه : والله لا أبيت بمكة حتى أخرج منها ، فإني أخاف أن أموت فيها ، فخرجوا يحملونه على

إليه ، وقال الجوهري : المراغم ، المذهب والمهرب ، ثم نقل عن الفراء أنه قال : المراغم ، المضروب والمذهب في الأرض ، والرغام بالفتح التراب . ولما كانت الأنف من جملة الأعضاء في غاية العزة والتراب في غاية الذلة ، جعل قولهم (رغم أنفه) كناية عن الذلة ، وسميت المفارقة عن القوم بغضاً لهم بالمراغمة ، لأن من يهاجر قومه ، يراغمهم ، لأنه يجد في البلد الذي هاجر إليه من النعمة والخير ما يكون سبباً لرغم أنف أعدائه (من حاشية محيي الدين شيخ زاده على البيضاوي) .

(١) وقبله : سأترك منزلي لبني تميم . هو لمغيرة بن حنين التميمي الحنظلي ، قوله (بني تميم) قبيلة معروفة (والحق) بفتح الحاء المهملة والقاف متكلم من اللحق بمعنى الإدراك والإتيان ، قوله (بالحجاز) أي بقبيلة في الحجاز ، وهو بالحاء المهملة والجيم والزاء المعجمة ككتاب مكة والمدينة ، و(استريح) متكلم من الاستراحة (جامع الشواهد باب السين بعده الألف) .

سرير حتى إذا بلغ النعيم مات ، فنزلت الآية (١) .

وزاد في نسخة (ج) هنا الأحاديث التالية .

ومما جاء في معنى الآية من الحديث .

ما رواه الحسن عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال : من فرَّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض ، استوجب الجنة وكان رفيق إبراهيم ومحمد ( عليهما السلام ) (٢) .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمان قال : حدثنا حماد عن عبد الأعلى قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) عن قول العامة (٣) : إن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية ؟ فقال : الحق والله

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (١٠٠) في بيان نزول آية (١٠٠) من سورة النساء .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (١٠٠) في نقله المعنى لآية (١٠٠) من سورة النساء ، وقد مر نقل الحديث أيضاً .

(٣) قوله (سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول العامة) أي عن قول عامة الأمة بمعنى جميعهم ، أو عن قول أكثر الأمة المخالفين للفرقة الناجية للقائلين بخلافة الثلاثة ، والحديث حجة عليهم في نفي الإمام من عترة الرسول في كل عصر ، لنقلهم هذا الحديث في كتبهم وقبولهم له . وما ذهب إليه قدامتهم ، من ان المراد بالإمام فيه ، صاحب الشوكة والأقتدار من ملوك الأمة كائناً من كان ، عالماً أو جاهلاً عدلاً أو فاسقاً ، في غاية السخافة ، لأنه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لم يأمر أمته بمتابعة الجاهل الفاسق ، لأن متابعتها يوجب الخروج عن الدين لمخالفة الحق ، ولهذا ذهب بعض متأخريهم إلى أن المراد بالإمام فيه ، الكتاب ، وهو في غاية الضعف ، إذ لا يمكن الاقتداء بالقرآن إلا بالاقتداء بإمام يفسره ، وهذا الإمام ليس بقرآن بالضرورة ، ولا جاهل فاسق ، بالإتفاق ، فتعين ما ذهب إليه الفرقة الناجية من انه ناطق من الله ، وهو المطلوب .

قوله ( فقال الحق والله ) خير مبتدأ محذوف ، أي هو الحق .

قوله ( لم يسه ذلك ) من باب الاستفهام ، وذلك إشارة إلى عدم العلم المفهوم من سياق الكلام .

قلت ، فإن إماماً هلك ورجل بخراسان لا يعلم من وصيه ، لم يسعه ذلك ، قال : لا يسعه أن الإمام إذا هلك ، وقعت حجة وصيه على من هو معه في البلد ، وحق النفر على من ليس بحضرته إذا بلغهم ، أن الله عز وجل يقول ﴿ فلولاً نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون ﴾ (١) قلت : فنفر قوم فهلك بعضهم قبل أن يصل فيعلم ؟ قال إن الله عز وجل يقول (ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله ) والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٢) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن بريد بن معاوية عن محمد بن مسلم قال : قلت لأبي عبد الله : أصلحك الله ، بلغنا شكواك (٣) وأشفقنا ، فلو أعلمتنا

= قوله ( أن الإمام إذا هلك ) تعليل لما سبق ، توضيح ذلك : ان الناس عند موت الإمام على صنفين ، صنف حاضرون في بلد موته ، عالمون بمن هو وصى له ، بوصية ظاهرة أو باطنة ، فوجب عليهم الأذعان له والأعتقاد به من غير مهلة ، وصنف نازون عنه قد بلغهم خبر موت الإمام دون خبر وصيه ، وهذا الصنف يجب عليهم الإيمان إجمالاً بأن له وصياً يقوم مقامه ، ثم يجب عليهم النفر ، ليعرفوه بأسمه وشخصه ، وقوله ( وحق النفر ) جملة فعلية ، أي وجب النفر ولزم ، قوله ( قبل أن يصل فيعلم ) أي قبل أن يصل إلى بلد موت الإمام ، وقبل أن يعلم وصيه بأسمه وشخصه ، والجواب يدل على أنه مؤمن عند الله تعالى ، وأنه مثاب لأجل الحركة ( شرح أصول الكافي للمولى صالح المازندراني ج ٦ ص ٣٣٨ ) .

(١) سورة التوبة / ١٢٢ .

(٢) الأصول ج ١ ، كتاب الحجة ، باب ما يجب على الناس عند مضي الإمام ( عليه السلام ) ، قطعة من حديث (٢) .

(٣) قوله ( بلغنا شكواك ) في النهاية : الشكوى المرض ، وفي الصحاح : الشكوى اسم من شكوت فلاناً اشكوه شكواً ، إذا أخبرت عنه سوء فصله ، وقد يطلق الشكوى على المكروه والبلية ، والمراد بالإشفاق ، الخوف من موته ( عليه السلام ) ، أو من الضلالة بعده والترديد في قوله ( أو علمتنا ) من الراوي ، والمراد بقوله ( عليه السلام ) ( أن علياً كان عالماً ) هو أن الإمام يعرف بعلمه جميع الأشياء =

أو علّمنا من ؟ قال : إن علياً ( عليه السلام ) كان عالماً ، والعلم يتوارث ، فلا يهلك عالم إلا بقي من بعده من يعلم مثل علمه ، أو ما شاء الله ، قلت : أفيسع الناس إذا مات العالم ألا يعرفوا الذي بعده ؟ فقال : أما أهل هذه البلدة فلا (يعني المدينة) وأما غيرها من البلدان فبقدر مسيرهم ، ان الله يقول ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون ﴾ قال : قلت : أرايت من مات في ذلك ؟ فقال : هو بمنزلة من خرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله (١) .

إلى هنا الأحاديث المدونة في نسخة (ج) فقط .

وفي تفسير العياشي : عن محمد بن أبي عمير قال : وجه زرارة بن أعين ابنه عبيداً إلى المدينة يستخبر له خبر أبي الحسن موسى بن جعفر وعبد الله ، فمات قبل أن يرجع إليه عبيد ابنه ، قال محمد بن أبي عمير : حدثني محمد بن حكيم قال : ذكرت لأبي الحسن ( عليه السلام ) زرارة وتوجيهه عبيداً إلى المدينة ، فقال : إني لأرجو أن يكون زرارة ممن قال الله

ولا يشتبه على غيره ، فإنه بإضاءة علمه كالنور الساطع ، وقد ذكرنا أن القادر على معرفته بسبب علمه هو العالم دون غيره ، وقوله ( أو ما شاء الله ) يحتمل التردد من الراوي ، وحتم ما لم يكن محتوماً قبل ، فإنه قد يحصل لكل امام علم بالحتم الذي لم يكن قبله ، والله اعلم . قوله ( أرايت من مات في ذلك ) أي أخبرني من مات في حال نفيه ووقت طلبه قبل الوصول إلى المطلوب كيف حاله ؟ أهو مؤمن أم لا ؟ ومحصل الجواب : أنه مؤمن ومثاب لأجل النفر . وفيه دلالة على أن الإيمان بالامام على سبيل الاجمال عند تعذر معرفة اسمه وشخصه كاف ، وهو كذلك ، لاستحالة التكليف بالمحال ( شرح الأصول للمولى صالح المازندراني ج ٦ ص ٣٤٢ ) .

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب ما يجب على الناس عند مضي الإمام ( عليه السلام ) قطعة من حديث (٣) . وتمام الحديث ( قال : قلت : فإذا قدموا بأي شيء يعرفون صاحبهم ؟ قال : يعطى السكينة والوقار والهيبة ) .

﴿ ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ﴾ (١) الآية .

عن أبي الصباح الكناني قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : ما تقول في رجل دعي إلى هذا الأمر فعرفه وهو في أرض منقطعة إذ جاءه موت الإمام ، فيينا هو ينتظر إذ جاءه الموت ؟ فقال : هو والله بمنزلة من هاجر إلى الله ورسوله فمات وقد وقع أجره على الله (٢) .

وفي الكافي علي بن محمد بن بندار عن إبراهيم بن إسحاق عن محمد بن سليمان المدني عن أبي حجر الأسلمي عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : من أتى مكة حاجاً ولم يزرنني إلى المدينة جفوته يوم القيامة (٣) ، ومن أتاني زائراً وجبت له شفاعتي ، ومن وجبت له شفاعتي وجبت له الجنة ، ومن مات في أحد الحرمين مكة والمدينة لم يعرض ولم يحاسب ، ومن مات مهاجراً إلى الله تعالى حشره الله تعالى مع أصحاب بدر (٤) .

﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ سافرتم .

﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ ﴾ بتنصيف الرباعيات ، و ﴿ من الصلاة ﴾ صفة محذوف ، أي شيئاً من الصلاة ، عند سيبويه . ومفعول ﴿ تقصروا ﴾ بزيادة ﴿ من ﴾ عند الأخفش . والقصر واجب ، ونفي

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٠) الحديث (٢٥٣) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٠) الحديث (٢٥٢) .

(٣) وإنما نسب الجفاء إلى نفسه ( صلى الله عليه وآله وسلم ) مجوزاً ، لأن تارك زيارته هو الجاني نفسه ، وموصلها بالتأسف والحرمات عن الشفاعة المعبر عنها بالجفاء ( الوافي باب (١٧١) لقاء النبي والإمام وزيارة قبورهم ) .

(٤) الفروع ج ٤ كتاب الحج ، باب زيارة النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ص (٥٤٨) الحديث (٥) .



الجناح لأنهم ألقوا التمام وكان مظنة لأن يخطر ببالهم : أن عليهم نقصاناً في التقصير ، فرفع عنهم الجناح لتطيب نفوسهم بالقصر ويطمأنوا إليه .

وفي من لا يحضره الفقيه وتفسير العياشي : روى زرارة ومحمد بن مسلم أنهما قالا : قلنا لأبي جعفر ( عليه السلام ) : ما تقول في الصلاة في السفر ، كيف هي ؟ وكم هي ؟ فقال : إن الله عز وجل يقول ﴿ وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ﴾ فصار التقصير في السفر واجباً كوجوب التمام في الحضر ، قالا : قلنا : إنما قال الله تعالى ﴿ فليس عليكم جناح ﴾ ولم يقل افعلوا ، كيف أوجب ذلك كما أوجب التمام في الحضر ؟ فقال ( عليه السلام ) أو ليس قد قال الله عز وجل ﴿ إن الصفا والمرورة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ﴾ <sup>(١)</sup> ألا ترون أن الطواف بهما واجب مفروض ، لأن الله جل وعز ، ذكره في كتابه وصنعه نبيه ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وكذلك التقصير في السفر ، شيء صنعه النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وذكره الله تعالى في كتابه ، قالا : قلنا : فمن صلى في السفر أربعاً أيعيد أم لا ؟ قال : إن كان قد قرأت عليه آية التقصير وفسرت له وصلى أربعاً أعاد ، وإن لم يكن قرأت عليه ولم يعلمها فلا إعادة عليه . والصلاة كلها في السفر الفريضة ركعتان كل صلاة إلا المغرب فإنها ثلاث ليس فيها تقصير تركها رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في السفر والحضر ثلاث ركعات ، وقد سافر رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) إلى ذي خشب ، وهي مسيرة يوم من المدينة ، يكون إليها بريدان أربعة وعشرون ميلاً ، فقصر وأفطر فصارت سنة ، وقد سمى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يوماً صاموا حين أفطر : العصاة ،

(١) سورة البقرة / ١٥٨ .

قال : فهم العصاة إلى يوم القيامة ، وإنا لنعرف أبنائهم وأبناء أبنائهم إلى يومنا هذا (١) (٢) (٣) .

وفي عيون الأخبار في باب العلل التي ذكر الفضل بن شاذان أنه سمعها من الرضا ( عليه السلام ) ، فإن قال : فلم قصرت الصلاة في السفر؟ قيل : لأن الصلاة المفروضة أولاً ، إنما هي عشر ركعات ، والسبع إنما زيدت فيما بعده ، فخفف عنه تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بأمر نفسه ، وظعنه وإقامته ، لئلا يشتغل عما لا بد من معيشته ، رحمة من الله تعالى ، وتعطفاً عليه إلا صلاة المغرب ، فإنها لم تقصر ، لأنها صلاة مقصورة في الأصل . فإن قال : فلم وجب التقصير في ثمانية فراسخ؟ لا أقل من ذلك ولا أكثر؟ قيل : لأن ثمانية فراسخ مسيرة يوم للعامه والقوافل والأثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم ، فإن قال : فلم وجب التقصير في مسيرة يوم؟ قيل : لأنه لو لم يجب في مسيرة يوم ، لما وجب في مسيرة سنة ، وذلك أن كل يوم يكون بعد هذا اليوم فإنما هو نظير هذا اليوم ، فلو لم يجب في هذا اليوم لما وجب في نظيره إذ كان نظيره مثله لا فرق بينهما (٤) .

وفي الكافي علي بن محمد عن بعض أصحابنا عن علي بن الحكم عن

- 
- (١) لما دل ظاهر الآية على مذهب المخالفين القائلين بالتخيير بين القصر والأتمام في السفر ، تكلم الرجلان مع الإمام ( عليه السلام ) من جانبهم في ذلك ، ولما لم يكونوا قائلين بالتخيير في الطواف مع أن الأيتين وردتا على وتيرة واحدة عارضهما ( عليه السلام ) بأية الطواف وجادلهم بالتي هي أحسن ، ثم بين أن الأيتين كليهما من المتشابهات التي تأويلها إنما يستفاد من فعل النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ( وافى باب (٢) فرض الصلاة ص (١١) .
- (٢) من لا يحضره الفقيه ج ١ (٥٩) باب الصلاة في السفر ، ص (٢٧٨) الحديث (١) .
- (٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧١) الحديث (٢٥٤) .
- (٤) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ٢ باب (٣٤) العلل التي ذكر الفضل بن شاذان في آخرها أنه سمعها من الرضا علي بن موسى مرة بعد مرة وشيئاً بعد شيء ، ص (١١١) .

ربيع بن محمد السلمي عن عبد الله بن سليمان العامري عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : لما عرج برسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) نزل بالصلاة عشر ركعات ركعتين ركعتين ، فلما ولد الحسن ( عليه السلام ) والحسين ( عليه السلام ) زاد رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) سبع ركعات شكراً لله ، فأجاز الله ذلك ، وترك الفجر ولم يزد فيها شيئاً لضيق وقتها ، لأنه تحضرها ملائكة الليل وملائكة النهار ، فلما أمره الله بالتقصير في السفر وضع عن أمته ست ركعات وترك المغرب لم ينقص منها شيئاً (١) .

وفي كتاب علل الشرائع بإسناده إلى أبي محمد العلوي الدينوري ، بإسناده رفع الحديث إلى الصادق ( عليه السلام ) قال : قلت : لم صارت المغرب ثلاث ركعات وأربعاً بعدها ، ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر ؟ قال : إن الله عز وجل أنزل على نبيه ( صلى الله عليه وآله وسلم ) كل صلاة ركعتين في الحضر ، فأضاف إليها رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) لكل صلاة ركعتين في الحضر ، وقصر فيها في السفر إلا المغرب والغداة ، فلما صلى المغرب ، بلغه مولد فاطمة ( عليها السلام ) فأضاف إليها ركعة شكراً لله عز وجل ، فلما أن ولد الحسن ( عليه السلام ) أضاف إليها ركعتين شكراً لله عز وجل ، فلما أن ولد الحسين ( عليه السلام ) أضاف إليها ركعتين شكراً لله عز وجل ، فقال : ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ فتركها على حالها في الحضر والسفر (٢) .

وعن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) . فرض المسافر ركعتان غير قصر (٣) .

(١) الفروع ، ج ٣ كتاب الصلاة ، باب النوادر ص (٤٨٧) قطعة من حديث (٢) .

(٢) علل الشرائع باب (١٥) العلة التي من أجلها لا تقصير في صلاة المغرب ونوافلها في السفر والحضر ص (٣٢٤) الحديث (١) .

(٣) رواه في مجمع البيان ج ٣ ص (١٠١) في تفسيره الآية (١٠١) من سورة النساء .

ومعنى قوله ( غير قصر ) أي ثوابه تمام .

وفي كل الأسفار المشروعة القصر واجب إلا في أربعة مواضع ، مكة  
والمدينة ومسجد الكوفة وحرم الحسين ( عليه السلام ) ، فإن المسافر فيها  
مخير بين القصر والإتمام ، والإتمام أفضل .

ففي الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن الحكم  
عن الحسين بن المختار عن أبي إبراهيم ( عليه السلام ) قال : قلت له : إنا  
دخلنا مكة والمدينة ، نتم أو نقصر ؟ قال : إن قصرت فذاك وإن أتممت فخير  
يزداد (١) .

عدة من أصحابنا : عن أحمد بن محمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن  
عبد الملك القمي عن إسماعيل بن جابر عن عبد الحميد خادم إسماعيل بن  
جعفر عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : تتم الصلاة في أربعة مواطن ،  
المسجد الحرام ، ومسجد الرسول ( عليه السلام ) ومسجد الكوفة ، وحرم  
الحسين ( عليه السلام ) (٢) .

والأخبار في معناه كثيرة .

وفي بعضها قال أبو إبراهيم - وقد ذكر الحرميين - : كان أبي يقول : إن  
الإتمام فيهما من الأمر المذخور (٣) .

﴿ إِنَّ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا  
مُبِينًا ﴾ (١٠١) شريطة باعتبار الغالب في ذلك الوقت ، ولذلك لم يعتبر

(١) الفروع ج ٤ ، كتاب الحج باب أتمام الصلاة في الحرميين ص (٥٢٤) الحديث (٦) .

(٢) الفروع ج ٤ ، كتاب الحج (باب) بلا عنوان ص (٥٨٧) الحديث (٥) .

(٣) الفروع ج ٤ ، كتاب الحج باب أتمام الصلاة في الحرميين ص (٥٢٤) الحديث (٧) وصدر

الحديث ( عن أبي إبراهيم ( عليه السلام ) قال : كان أبي يرى لهذين الحرميين ما لا يراه

لغيرهما ، ويقول : الحديث ) .

مفهومها ، وقد تظافرت الأخبار على وجوبه أيضاً في حال الأمن .

ويحتمل أن يكون المراد (والله أعلم) أنه لا جناح عليكم في القصر في صورة الأمن في السفر فيقصر أربع ركعات إلى ركعتين ، وأما مع الخوف فيقصر الركعتين إلى ركعة واحدة ، بمعنى كون إحدى الركعتين مع الجماعة والأخرى بدونها ، أو كونهما بإيماء ، ونقص الكيفية يعد الركعتان معها بركعة واحدة .

وعلى هذا يحمل ما رواه في الكافي ؛ علي بن إبراهيم عن أبيه وأحمد بن إدريس ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن حماد بن عيسى عن حريز عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله عز وجل ﴿ فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ﴾ قال : في الركعتين تنقص منها واحدة (١) (٢) .

وقرىء ﴿ من الصلاة أن يفتنكم ﴾ بغير ﴿ إن خفتم ﴾ بمعنى كراهة أن يفتنكم ، وهو القتال والتعرض بما يكره (٣) .

(١) قال في المدارك : قال ابن بابويه في كتابه : سمعت شيخنا محمد بن الحسن يقول : رويت أنه سئل الصادق (عليه السلام) عن قول الله عز وجل ﴿ وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ﴾ فقال : هذا تقصير ثان ، وهو أن يرد الرجل الركعتين إلى الركعة ، وروى الشيخ ذلك عن حريز ، ونقل عن ابن الجنيد أنه قال بهذا المذهب . وما وردت من الرواية وأن كانت صحيحة لكنها معارضة بأشهر منها ، ويمكن حملها على التقية ، أو على أن كل طائفة إنما تصلي مع الإمام ركعة ، فكان صلاتها ردت إليها ، انتهى .

واقول : يمكن أن يكون المراد : ينقص من كل ركعتين ركعة ، فتصير الأربع اثنين ، وكذا في خبر ابن الوليد بأن يكون المراد أن هذا علة ثانية للتقصير مؤكدة للأولى (مرآة العقول ج ١٥ ص ٤٢٨) .

(٢) الفروع ج ٣ كتاب الصلاة ، باب صلاة المطاردة والموافقة والمسابقة ص (٤٥٨) الحديث (٤) .

(٣) نقله البيضاوي في تفسيره لأية (١٠١) من سورة النساء .

﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ﴾ الخطاب ، وإن تعلق بالنبي والأئمة ، والمقصود عمومهم ، لإجماع الطائفة المحقة وغيرهم على عدم الاختصاص بحضرة النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

﴿ فَلْتَقِمِ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ ﴾ وتقوم الطائفة الأخرى تجاه العدو .

﴿ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ ﴾ أي المصلون ، حزماً .

وقيل : الضمير للطائفة الأخرى ، وذكر الطائفة الأولى يدل عليهم ، وسياق الآية يدل على الأول .

﴿ فَإِذَا سَجَدُوا ﴾ يعني المصلين .

﴿ فَلْيَكُونُوا مِنْ وِرَائِكُمْ ﴾ يحرسونكم ، يعني النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ومن يصلي معه ، فغلب المخاطب على الغائب .

﴿ وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا ﴾ لاشتغالهم بالحراسة .

﴿ فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ ﴾ والآية مطلقة في أن الإمام يصلي مرتين ، بكل طائفة ، وكانت الثانية نقلاً له كما فعله رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ببطن النخلة<sup>(١)</sup> ، وفي أن يصلي بكل فرقة ركعة إن كانت الصلاة ركعتين ، وفي أن يصلي مع الفرقة الأولى ركعة ومع الثانية ركعتين ، أو بالعكس إذا كانت ثلاثية .

وفي الكافي : محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان عن عبد الرحمان بن أبي عبد الله عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : صلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بأصحابه في

(١) بطن نخل : جمع نخلة : قرية قريبة من المدينة على طريق البصرة ، بينهما الطرف على الطريق ، وهو بعد ابرق العذاف للقاصد إلى مكة ( معجم البلدان ج ١ ص ٤٤٩ ) .

غزوة ذات الرقاع<sup>(١)</sup> صلاة الخوف ففرق أصحابه فرقتين ، أقام فرقة بإزاء العدو وفرقة خلفه ، فكبر وكبروا ، فقرأ وأنصتوا وركع فركعوا ، وسجد وسجدوا ، ثم استمر رسول الله قائماً وصلوا لأنفسهم ركعة ، ثم سلم بعضهم على بعض ، ثم خرجوا إلى أصحابهم ، فقاموا بإزاء العدو ، وجاء أصحابهم فقاموا خلف رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، فصلى بهم ركعة ، ثم تشهد وسلم عليهم ، فقاموا وصلوا لأنفسهم ركعة ، ثم سلم بعضهم على بعض<sup>(٢)</sup> .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) عن صلاة الخوف ؟ قال : يقوم الإمام فتجيب طائفة من أصحابه فيقومون خلفه ، وطائفة بإزاء العدو ، فيصلي بهم الإمام ركعة ثم يقوم ويقومون معه ، فيمثل قائماً<sup>(٣)</sup> ويصلون هم الركعة الثانية ، ثم يسلم بعضهم على بعض ، ثم ينصرفون فيقومون في مقام أصحابهم ويحيى الآخرون فيقومون خلف الإمام ، فيصلي بهم الركعة الثانية ، ثم يجلس الإمام ، فيقومون هم ، فيصلون ركعة أخرى ، ثم يسلم

(١) غزوة ذات الرقاع ، غزوة معروفة كانت سنة خمس من الهجرة بأرض غطفان من نجد ، واختلف الأصحاب في سبب تسمية ذات الرقاع ، فقيل : لأن القتال كان في سفح جبل فيه جدد حمر وصفر وسود كالرقاع ، وقيل : كانت الصحابة حفاة فلفوا على أرجلهم الجلود المخرق لثلاً تحترق ، وقيل : سميت برقاع ، لأن الرقاع كانت في الويتهم ، وقيل : الرقاع اسم شجرة كانت في موضع الغزوة ، وقيل : مر بذلك الموضع ثمانية حفاة ، فنقبت أرجلهم ، وتساقطت أظفارهم ، فكانوا يلفون عليه المخرق . ثم أنه يدل على عدم لزوم انتظار الإمام للتسليم عليهم كما ذهب إليه جماعة من الأصحاب (مرآة العقول ج ١٥ ص ٤٢٤) .

(٢) الفروع ج ٣ كتاب الصلاة ، باب صلاة الخوف ص (٤٥٦) الحديث (٢) .

(٣) قوله ( فيمثل ) بالتخفيف من قولهم مثل مثولاً ، إذا انتصبت بين يديه قائماً ، فقوله ( قائماً ) أما على التجريد أو التأكيد ، والإمام يسكت ، أو يطول القراءة ، أو يسبح ، وقد صرح العلامة بالثاني ، وفي الذكرى خير بينه وبين الثالث مع ترجيح الثاني ، وصرح بعض العامة بالأولى ، وهو الظاهر من هذا الخبر (مرآة العقول ج ١٥ ص ٤٢٤) .

عليهم فيصرفون بتسليمه ، قال : وفي المغرب مثل ذلك يقوم الإمام ويحيى طائفة فيقومون خلفه ثم يصلي بهم ركعة ، ثم يقوم ويقومون معه ، فيمثل الإمام قائماً ، فيصلون ركعتين ، فيتشهدون ويسلم بعضهم على بعض ، ثم ينصرفون فيقومون في موقف أصحابهم ويحيى الآخرون ويقومون في موقف أصحابهم خلف الإمام ، فيصلي بهم ركعة يقرأ فيها ثم يجلس فيتشهد ثم يقوم ويقومون ويصلي بهم ركعة أخرى ، ثم يجلس ويقيمون هم فيتمون ركعة أخرى ، ثم يسلم عليهم (١) .

﴿ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ جعل الحذر آلة يتحصن بها الغازي ، فجمع بينه وبين الأسلحة في وجوب الأخذ ، ونظيره قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ ﴾ (٢) (٣) .

﴿ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً ﴾ تمنوا أن ينالوا منكم غرة في صلاتكم ، فيشدون عليكم شدة واحدة ، وهو بيان ما لأجله أمروا بأخذ السلاح .

﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ ﴾ رخصة لهم في وضعها إذا ثقل عليهم أخذها بسبب مطر أو مرض . وهذا مما يشعر بأن الأمر بأخذ السلاح للوجوب .

﴿ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ ﴾ كيلا يهجم عليكم العدو .

﴿ إِنْ اللَّهُ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً ﴾ (١٠٢) وعد للمؤمنين بالنصر على

(١) الفروع ج ٣ ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الخوف ص (٤٥٥) الحديث (١) .

(٢) سورة الحشر / ٩ .

(٣) جواب عما يقال : أن اخذ الحذر مجاز وأخذ الأسلحة حقيقة فلا يجمع بينهما - منه دام عزه

( كذا في هامش نسخة (ج) ) .



الكفار بعد الأمر بالحزم لتقوى قلوبهم ، وليعلموا أن الأمر بالحزم ليس لضعفهم وغلبة عدوهم ، بل لأن الواجب أن يحافظوا على الأمور على مراسم التقية والتدبر فيتوكلوا على الله .

في تفسير علي بن إبراهيم : هذه الآية نزلت لما خرج رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) إلى الحديبية يريد مكة ، فلما وقع الخبر إلى قريش بعثوا خالد بن الوليد في مائة فارس يستقبل رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فكان يعارض رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) على الجبال ، فكلما كان في بعض الطريق وحضرت صلاة الظهر أذن بلال وصلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وقال خالد بن الوليد : لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلاة ، لأصبناهم ، فإنهم لا يقطعون الصلاة ، ولكن تجيء لهم الآن صلاة أخرى هي أحب إليهم من ضياء أبصارهم فإذا دخلوا فيها حملنا عليهم ، فنزل جبرئيل ( عليه السلام ) بصلاة الخوف بهذه الآية ، ففرق رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أصحابه فرقتين ، فوقف بعضهم تجاه العدو وقد أخذوا سلاحهم ، وفرقة صلوا مع رسول الله قائماً ومروا ، فوقفوا موقف أصحابهم ، وجاء أولئك الذين لم يصلوا فصلوا بهم رسول الله الركعة الثانية ولهم الأولى ، وقعد رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وقاموا أصحابه فصلوا هم الركعة الثانية وسلم عليهم (١) .

﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ ﴾ أدبتم وفرغتم منها ، أو إذا أردتم الصلاة واشتد

الخوف .

﴿ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾ فدوموا على الذكر في جميع

الأحوال ، أو فصلوا كيف ما أمكن قياماً مسايين ومقارعين وقعوداً مرايين وعلى

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٠) في تفسيره لآية (١٠٢) من سورة النساء .

جنوبكم مشخين .

وزاد في نسخة (ج) هنا الأحاديث التالية .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : قوله ﴿ فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم ﴾ قال : الصحيح يصلي قائماً ، والعليل يصلي قاعداً ، فمن لم يقدر فمضطجعاً يؤمى إيماءً (١) .

وفي من لا يحضره الفقيه ، وقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : المريض يصلي قائماً ، فإن لم يستطع صلى جالساً ، فإن لم يستطع صلى على جانبه الأيمن ، فإن لم يستطع صلى على جانبه الأيسر ، فإن لم يستطع استلقى وأومى إيماءً وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده أخفض من ركوعه (٢) .

وقال الصادق ( عليه السلام ) : المريض يصلي قائماً ، فإن لم يقدر على ذلك صلى جالساً ، فإن لم يقدر أن يصلي جالساً صلى مستلقياً ، يكبر ثم يقرأ ، فإذا أراد الركوع غمض عينيه ثم سبح ، فإذا سبح فتح عينيه ، فيكون فتح عينيه رفع رأسه من الركوع ، فإذا أراد أن يسجد غمض عينيه ، ثم سبح ، فإذا سبح فتح عينيه ، فيكون فتح عينيه رفع رأسه من السجود ، ثم يتشهد وينصرف (٣) .

إلى هنا الأحاديث المزادة في نسخة (ج) فقط .

﴿ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ ﴾ سكنت قلوبكم من الخوف واستقررتم في أمصاركم .

(١) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٥٠) من (١٥) في تفسيره لآية (١٠٣) من سورة النساء .  
(٢) من لا يحضره الفقيه ج ١ (٥٠) باب صلاة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطلون والشيخ الكبير وغير ذلك ص (٢٣٦) الحديث (٥) .  
(٣) من لا يحضره الفقيه ج ١ (٥٠) باب صلاة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطلون والشيخ الكبير وغير ذلك ص (٢٣٥) الحديث (١) .

﴿ فَأَقِمْوْا الصَّلَاةَ ﴾ فعدلوا واحفظوا أركانها وشرائطها ، وأتوا بها تامة .

﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ (١٠٣) أي ثابتاً موجباً مفروضاً .

في الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن داود بن فرقد قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ قال : كتاباً ثابتاً ؛ وليس إن عجلت قليلاً أو أخرت قليلاً بالذي يضرك ما لم تضيع تلك الإضاعة ، فإن الله عز وجل يقول لقوم ﴿ أضاعوا الصلاة واتبَعوا الشهوات فسوف يلقون غيًّا ﴾ (١) (٢) .

عن حماد عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) ﴿ مَوْقُوتًا ﴾ أي موجباً (٣) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن حريز عن زرارة والفضيل عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في قول الله تبارك اسمه ﴿ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ أي مفروضاً ، وليس يعني وقت فوتها إذا جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلاته هذه مؤداة ، ولو كان كذلك لهلك سليمان بن داود حين صلاها لغير وقتها ، ولكن متى ما ذكرها صلاها ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٤) .

وزاد في نسخة (ج) هنا الحديثين التاليين .

وفي من لا يحضره الفقيه : وقال الصادق ( عليه السلام ) : في قول الله

(١) سورة مريم / ٦٠ .

(٢) الفروع ج ٣ كتاب الصلاة ، باب من حافظ على صلاته أو ضيعها ، ص (٢٧٠) الحديث (١٣) .

(٣) الفروع ج ٣ كتاب الصلاة ، باب فرض الصلاة ص (٢٧٢) الحديث (٤) .

(٤) الفروع ج ٣ كتاب الصلاة ، باب من نام عن الصلاة أو سهى عنها ص (٢٩٤)

الحديث (١٠) .

عز وجل ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ قال : مفروضاً (١) .  
 وفي كتاب علل الشرائع : حدثنا محمد بن الحسن رحمه الله قال : حدثنا  
 الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن  
 موسى بن بكير عن زرارة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في قول الله عز وجل  
 ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ قال : موجباً ، إنما يعني بذلك  
 وجوبها على المؤمنين ، ولو كان كما يقولون لهلك سليمان بن داود حين أحر  
 الصلاة حتى توارت بالحجاب ، لأنه لو صلاها قبل أن تغيب ، كان وقتاً ، وليس  
 صلاة أطول وقتاً من العصر (٢) .

﴿ وَلَا تَهِنُوا ﴾ أي لا تضعفوا .

﴿ فِي آيَتِنَا الْقَوْمِ ﴾ في طلب الكفار الذين هم أعداء الله وأعدائكم .

﴿ إِنْ تَكُونُوا تَأْمُونُ ﴾ مما ينالكم من الجراح منهم .

﴿ فَإِنَّهُمْ يَأْمُونُ ﴾ أيضاً مما ينالهم من ذلك .

﴿ كَمَا تَأْمُونُ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ من إظهار الدين واستحقاق  
 الثواب فأنتم أحرى وأولى على حريهم ، منهم على قتالكم .

وهذا إلزام على المؤمنين ، وتقريع على التواني فيه ، بأن الضرر دائر بين  
 الفريقين ، غير مختص بهم ، والنفع مختص بهم .

وقرىء ﴿ أن تكونوا ﴾ بالفتح ، أي ولا تهنوا لأن تكونوا تأمون ، ويكون  
 قوله ﴿ فإنهم يأمون ﴾ علة للنهي عن الوهن لأجله .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً ﴾ بمصالح خلقه .

(١) من لا يحضره الفقيه ج ١ ، (٢٩) باب فرض الصلاة ص (١٢٥) الحديث (٢) . .

(٢) علل الشرائع ج ٢ باب ٣٨٥ نادر العلل الحديث ٧٩ .

﴿ حَكِيمًا ﴾ (١٠٤) فيما يأمر وينهي .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : أن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لما رجع من وقعة أحد ودخل المدينة نزل عليه جبرئيل ، فقال : يا محمد إن الله يأمرك أن تخرج في أثر القوم ، ولا يخرج معك إلا من به جراحة ، فأمر رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) منادياً ينادي يا معشر المهاجرين والأنصار ، من كان به جراحة فليخرج ، ومن لم يكن به جراحة فليقم ، فأقبلوا يضمدون جراحاتهم ويداؤونها ، فأنزل الله على نبيه ﴿ وَلَا تَهْنُوا ﴾ الآية وقال عز وجل ﴿ أَنْ يَمْسَسَكُمْ قَرَحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرَحٌ مِثْلَهُ ﴾ إلى قوله ﴿ شُهَدَاءَ ﴾ (١) : فخرجوا على ما بهم من الألم والجراح (٢) .

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ بما عرفك وأوحى إليك .

وليس من الرؤية بمعنى العلم ، وإلا لاستدعى ثلاثة مفاعيل .

في أصول الكافي : محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن قال : وجدت في نوادر محمد بن سنان قال : قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : والله ما فوض الله إلى أحد من خلقه ، إلا إلى رسول الله وإلى الأئمة ( عليهم السلام ) ، قال الله عز وجل ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ وهي جارية في الأوصياء ( عليهم السلام ) (٣) (٤) .

(١) سورة آل عمران / ١٤٠ .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٢٤) س (٢١) في تفسيره الآية (١٠٤) من سورة آل عمران .

(٣) وللعلامة المحقق المجلسي طيب الله رسمه تحقيقات دقيقة في معنى التفويض ، واعرضنا عن نقله خوفاً من الاطالة ، من أراد فليرجع : مرآة العقول ج ٣ ، ص (١٤٢) .

(٤) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب التفويض إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وإلى الأئمة ( عليهم السلام ) في أمر الدين الحديث (٨) .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمه الله عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، حديث طويل يقول فيه (عليه السلام) لأبي حنيفة : إنك صاحب رأي ، وكان الرأي من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) صواباً ومن دونه خطأ ، لأن الله تعالى قال ﴿ فاحكم بين الناس بما أراك الله ﴾ ولم يقل ذلك لغيره (١) .

في الجوامع : يروى أن أبا طعمة بن أبيرق سرق درعاً من جاره ، اسمه قتادة بن النعمان وخبأها عند رجل من اليهود ، فأخذ الدرع من عند اليهودي ، فقال : دفعها إليّ أبو طعمة فجاء بنو أبيرق إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وكلموا أن يجادل عن صاحبهم ، وقالوا : إن لم تفعل هلك واقتضح ، وبرأ اليهودي ، فهم رسول الله أن يفعل وأن يعاتب اليهودي ، فنزلت (٢) .

والظاهر أن هذه الرواية من العامة ، لأنهم رووها مع زيادات ، ومنطبق على أصولهم (٣) .

والصحيح ما رواه علي بن إبراهيم وصاحب مجمع البيان ، وسيأتي .

﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِثِينَ ﴾ أي لأجلهم والذب عنهم .

﴿ خَصِيماً ﴾ (١٠٥) للبراء .

﴿ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ﴾ مما هممت به من عقاب اليهودي البري بالتماس بني أبيرق ، كما نقل عن النواصب ، ومما فعلت من معاتبة قتادة وصيرورتك سبب اغتنامه حين لم تطلع علي أنه محق علي ما سيجيء .

(١) الاحتجاج ، ج ٢ ، فيما احتج به الصادق (عليه السلام) على أبي حنيفة ص (١١٧) س (٨) .

(٢) جوامع ، ص (٩٥) في تفسيره لآية (١٠٥ و ١٠٦) من سورة النساء .

(٣) لاحظ الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ج ٢ ط بيروت ١٤٠٣ من صفحة (٦٧٠ - ٦٧٧) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ (١٠٦) لمن يستغفره .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : كان سبب نزولها : أن قوماً من الانصار من بني أبيرق ، إخوة ثلاثة كانوا منافقين ، بشير ومبشر وبشر ، فنقبوا على عم قتادة بن النعمان ، وكان قتادة بدرياً وأخرجوا طعاماً كان أعده لعياله وسيفاً ودرعاً ، فشكى قتادة ذلك إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فقال : يا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) إن قوماً نقبوا على عمي وأخذوا طعاماً كان أعده لعياله ، وسيفاً ودرعاً ، وهم بيت سوء ، وكان معهم في الرأي رجل مؤمن يقال له : لييد بن سهل ، فقال بنو أبيرق لقتادة : هذا عمل لييد بن سهل ، فبلغ ذلك لييداً فأخذ سيفه وخرج عليهم ، فقال : يا بني أبيرق أترموني بالسرق وأنتم أولى به مني ، وأنتم منافقون تهجون رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وتنسبونه إلى قريش ، لتبينن ذلك أو لأملأن سيفي منكم ، فداروه وقالوا له : ارجع رحمك الله فإنك بريء من ذلك ، فمشى بنو أبيرق إلى رجل من رهطهم يقال له : أسيد بن عروة وكان منطيقاً بليغاً إلى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فقال : يا رسول الله إن قتادة بن النعمان عمد إلى بيت من أهل شرف وحسب فرماهم بالسرقة ، وأتاهم بما ليس فيهم ، فاغتم رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) من ذلك وجاء إليه قتادة ، فأقبل إليه رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) عليه وآله وسلم فقال له : عمدت إلى أهل بيت شرف وحسب ونسب فرميتهم بالسرقة ، فعاتبه عتاباً شديداً ، فاغتم قتادة من ذلك ، ورجع إلى عمه وقال : ليتني مت ولم أكلم رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، فقد كلمني بما كرهته ، فقال له عمه : الله المستعان ، فأنزل الله في ذلك على نبيه ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب ، ﴿ الآيات (١) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٠) س (٢٠) في تفسيره لأية (١٠٥ و ١٠٦) من سورة النساء .

وفي مجمع البيان : ما يقرب منه ، قال : وكان بشر يكنى أبا طعمة ، وكان يقول الشعر ويهجو به أصحاب رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، ثم يقول : قاله فلان (١) .

﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ يخونونها ، فإن وبال خيانتهم يعود إليها ، أو جعل المعصية خيانة لها كما جعلت ظلماً عليها .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا ﴾ مبالغاً في الخيانة مصراً عليها .

﴿ أَثِيمًا ﴾ (١٠٧) منهمكاً فيه .

﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ ﴾ يستترون منهم حياءً وخوفاً .

﴿ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ ﴾ ولا يستحيون منه ، وهو أحق بأن يُستحى ويخاف منه .

﴿ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾ لا يخفى عليه سرهم ، فلا طريق معه إلا ترك ما يستقبحه ويؤاخذ عليه .

﴿ إِذْ يُبَيِّنُونَ ﴾ يدبرون ويزورون .

﴿ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ﴾ من رمي الغير ، والحلف الكاذب ، وشهادة الزور .

في تفسير علي بن إبراهيم : يعني الفعل ، فوقع القول مقام الفعل (٢) .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴾ (١٠٨) لا يفوت عنه شيء .

﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ ﴾ مبتدأ وخبر .

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (١٠٥) في بيان سبب نزول آية (١٠٥ و ١٠٦) من سورة النساء .  
(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥١) س (١٨) في تفسيره لآية (١٠٥ و ١٠٦) من سورة النساء .



﴿ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ جملة مبنية لوقوع ﴿ أولاء ﴾ خبراً ، أو صلة عند من يجعله موصولاً .

﴿ فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا ﴾ (١:٩) محامياً يحميهم من عذاب الله .

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا ﴾ قبيحاً يسوء به غيره .

﴿ أَوْ يَظْلِمَ نَفْسَهُ ﴾ بما يختص به ولا يتعداه .

وقيل : المراد بالسوء ما دون الشرك ، وبالظلم الشرك .

وقيل : الصغيرة والكبيرة .

﴿ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ﴾ بالتوبة .

﴿ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا ﴾ لذنوبه .

﴿ رَحِيمًا ﴾ (١١٠) متفضلاً عليه ، وفيه حث لهم على التوبة .

وفي نهج البلاغة : من أعطى الاستغفار لم يحرم المغفرة ، ثم تلا الآية (١)

﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ ﴾ فلا يتعداه وباله .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (١١١) فهو عالم بفعله ، حكيم في مجازاته .

﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً ﴾ صغيرة أو ما لا عمد فيه .

﴿ أَوْ إِثْمًا ﴾ كبيرة ، أو ما كان عن عمد .

﴿ ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا ﴾ كما رمى بشر لبيداً ، ووجد الضمير لمكان (أو) .

(١) نهج البلاغة : قصارى الحكم (١٣٥) وضبط الآية الشريفة من السيد الرضى طيب الله رسمه حيث قال : وتصديق ذلك كتاب الله .

﴿ فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ (١١٢) بسبب رمي البريء، وتنزيه النفس الخاطئة، ولذلك سوى بينهما وإن كان مقترف أحدهما دون مقترف الآخر.

وفي تفسير العياشي: عن عبد الله بن حماد الأنصاري عن عبد الله بن سنان قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): الغيبة أن تقول في أخيك ما هو فيه مما قد ستره الله عليك. فأما إذا قلت ما ليس فيه فذاك قول الله ﴿ فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ (١).

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ ﴾ بإلهام ما هم عليه بالوحي.

﴿ لَهُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ ﴾ عن أن يضلوك عن القضاء بالحق مع علمهم بالحال.

والجملة جواب ﴿ لولا ﴾ وليس المراد نفي همتهم، بل نفي تأثيره عليه.

﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ﴾ لأنه ما أزالوك عن الحق، وعاد وباله إليهم.

﴿ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ ﴾ فإن الله عاصمك وناصرك ومؤيدك، وما جرى عليك من معاتبة قتادة كان اعتماداً منك على ظاهر الأمر.

و ﴿ من شيء ﴾ في موضع النصب على المصدر، أي شيئاً من الضرر.

﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾ من خفيات الأمور وأمور الدين والأحكام.

﴿ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ (١١٣) إذ لا فضل أعظم من النبوة.

وفي تفسير علي بن إبراهيم: وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إن أناساً من رهط بشير الأدينين قال: انطلقوا بنا إلى

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٥) الحديث (٢٧٠).

رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) نكلمه في صاحبنا ، أو نعذره ، فإن صاحبنا بريء ، فلما أنزل الله ﴿ يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم ﴾ إلى قوله ﴿ وكيلاً ﴾ فأقبلت بشر فقال : يا بشير استغفر الله وتب من الذنب ، فقال : والذي أحلف به ما سرقها إلا ليبد ، فنزلت ﴿ ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ ثم أن بشير كفر ولحق بمكة ، وأنزل الله في نفر الذين أعذروا بشيراً وأتوا النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ليعذروه ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته ﴾ الآية ، ونزل في بشير وهو بمكة ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً ﴾ (١) (٢) .

وفي روضة الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن سليمان الجعفري قال : سألت أبا الحسن ( عليه السلام ) يقول : في قول الله تبارك وتعالى ﴿ إذ يبيتون ما لا يرضى من القول ﴾ قال : يعني فلاناً وفلاناً وأبا عبيدة بن الجراح (٣) .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي ، حديث طويل عن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، وفيه يقول ( عليه السلام ) : وقد بين الله قصص المغيرين بقوله ﴿ إذ يبيتون ما لا يرضى من القول ﴾ بعد فقد الرسول مما يقيمون به أودّ باطلهم حسب ما فعلته اليهود والنصارى بعد فقد موسى وعيسى ومن تغيير التوراة والإنجيل وتحريف الكلم عن مواضعه (٤) .

وفي تفسير العياشي : عن عامر بن كثير السراج ، وكان داعية الحسين بن

(١) سورة النساء / ١١٥ .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٥٢) س (١) في تفسيره لآية (١١٣) من سورة النساء

(٣) روضة الكافي ، ص (٣٣٤) الحديث (٥٢٥) .

(٤) كتاب الاحتجاج : احتجاجه على زنديق جاء مستدلاً بأي من القرآن متشابهة ، ص (٢٤٩)

س (١٣) .

علي (عليه السلام) (صاحب الفخ) عن عطاء الهمداني عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله ﴿إذ يبيتون ما لا يرضى من القول﴾ قال : فلان وفلان وأبو عبيدة بن الجراح (١) .

وفي رواية عمر بن سعيد عن أبي الحسن (عليه السلام) قال : هما وأبو عبيدة بن الجراح (٢) .

وفي رواية عمر بن صالح قال : الأول والثاني وأبو عبيدة بن الجراح (٣) .

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ﴾ من متاجيهم ، أو من تناجيهم .

﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾ فهو على التقدير الثاني على حذف مضاف ، أي إلا نجوى من أمر ، أو على الانقطاع بمعنى ولكن من أمر بصدقة ، ففي نجواه الخير .

﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ المعروف كل ما يستحسنه الشرع ، ولا ينكره العقل ، ويندرج فيه القرض وإعانة الملهوف ، وصدقة التطوع .

وفي الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله عز وجل ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ قال : يعني بالمعروف ، القرض (٤) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن حماد عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إن الله فرض التمثل في القرآن ، قلت : وما التمثل جعلت فداك ؟ قال : أن يكون وجهك أعرض من وجه أخيك

(١ - ٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٤) الحديث (٢٦٧ - ٢٦٨) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٥) الحديث (٢٦٩) .

(٤) الفروع ج ٣ كتاب الزكاة ، باب القرض ص (٣٤) الحديث (٣) .

فتمحل له ، وهو قوله ﴿ لا خير في كثير من نجواهم ﴾ وحدثني أبي عن رجاله رفعه إلى أمير المؤمنين ( عليه السلام ) قال : إن الله فرض عليكم زكوات جاهكم كما فرض عليكم زكوات ما ملكت أيديكم <sup>(١)</sup> .

﴿ أو إصلاح بين الناس ﴾ أي إصلاح ذات بين .

في أصول الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن أبي يحيى الواسطي عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : الكلام ثلاثة ، صدق وكذب وإصلاح بين الناس . قال : قلت : جعلت فداك ما الإصلاح بين الناس ؟ قال : تسمع من الرجل <sup>(٢)</sup> كلاماً فتخبت نفسه فتلقاه فتقول : سمعت من فلان فيك من كذا وكذا ، خلاف ما سمعت منه <sup>(٣)</sup> .

وفي كتاب الخصال : عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي ( عليه السلام ) قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ثلاثة يحسن فيه الكذب ، المكيدة في الحرب ، وعدتك زوجتك ، والإصلاح بين الناس <sup>(٤)</sup> .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٢) س (١٥) في تفسير الآية (١٢٤) من سورة النساء .  
 (٢) (تسمع من الرجل) كان (من) بمعنى (في) كما في قوله تعالى ﴿ إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة ﴾ أي فيه ، وكذا قالوا : في قوله سبحانه ﴿ فاروني ماذا خلق من الأرض ﴾ أي في الأرض ، ويحتمل أن يكون تقدير الكلام : تسمع من رجل كلاماً في حق رجل آخر يذمه به ، فيبلغ الرجل الثاني ذلك الكلام فتخبت نفسه عن الأول ، أي يتغير عليه ويغضه ، فتلقى الرجل الثاني فتقول : سمعت من الرجل الأول فيك كذا وكذا من مدحه خلاف ما سمعت منه من ذمه . والتكلف فيه من جهة أرجاع ضمير يبلغه إلى الرجل الثاني وهو غير مذكور في الكلام ، لكنه معلوم بقرينة المقام . وهذا القول ، وأن كان كذباً لغة وعرفاً ، جائزاً لقصد الإصلاح بين الناس ، وكأنه لاخلاف فيه عند أهل الإسلام ، إلى أن قال : ويدل الحديث على أن الكذب شرعاً إنما يطلق على ما كان مذموماً فغير المذموم قسم ثالث من الكلام يسمى إصلاحاً ، فهو واسطة بين الصدق والكذب (مرآة العقول ج ١٠ ص ٣٣٤) .  
 (٣) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب الكذب ، الحديث (١٦) .  
 (٤) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ص (٨٧) قطعة من حديث (٢٠) .

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ آيْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (١١٤)

بنى الكلام على الأمر ورتب الجزاء على الفعل، ليدل على أنه لما دخل الأمر في زمرة الخيرين كان الفاعل أدخل فيهم ، فإن العمدة والغرض هو الفعل ، واعتبار الأمر من حيث إنه وصلة إليه ، وقيد الفعل بأن يكون لطلب مرضاة الله ، لأن الأعمال بالنيات ، وأن من فعل خيراً رياءً وسمعة لم يستحق به من الله أجراً . ووصف الأجر بالعظيم ، تنبيهاً على حقارة ما فات في جنبه من أعراض الدنيا (١) .

وقرأ حمزة وابن عمرو ﴿ يُوْتِيهِ ﴾ بالياء .

﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ يَخَالِفْهُ ، مِنْ الشَّقِّ ، فَإِنْ كَلَّ مِنَ الْمُتَخَالِفِينَ فِي شَقِّ غَيْرِ شَقِّ الْآخِرِ .

﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى ﴾ ظهر له الحق .

﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ غير ما هم عليه من اعتقاد وعمل .

﴿ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى ﴾ نجعله والياً لما تولى من الضلال ، ونخلى بينه وبين ما اختاره .

﴿ وَنُضِلَّهُ جَهَنَّمَ ﴾ وندخله فيها .

وقرىء بفتح النون من صلا .

﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ (١١٥) جهنم .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : انها نزلت في بشير ، كما مر (٢) .

قال البيضاوي : والآية تدل على حرمة مخالفة الإجماع ، لأنه تعالى رتب

(١) من كلام البيضاوي ؛ لاحظ تفسيره لآية (١١٤) من سورة النساء .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٥٢) س (١٠) .

الوعيد الشديد على المشاقفة واتباع غير سبيل المؤمنين : وذلك إما لحرمة كل واحد منهما ، أو أحدهما ، أو الجمع بينهما ، والثاني باطل ، إذ يقيح أن يقال : من شرب الخمر وأكل الخبز استوجب الحد ، وكذا الثالث ، لأن المشاقفة محرمة ضم إليها غيرها أو لم يضم ، وإذا كان اتباع غير سبيلهم محرماً ، كان اتباع سبيلهم واجباً ، لأن ترك اتباع سبيلهم ممن عرف سبيلهم اتباع غير سبيلهم (١) .

وفيه : انه لا شك في حجيته إجماع جميع المسلمين باعتبار دخول المعصوم فيه ، ولا يلزم منه حجية الإجماع الذي هو مدعاه ، فتأمل .

وفي الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن بعض أصحابه عن أبي حمزة عن عقيل الخزاعي أن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) كان إذا حضر الحرب يوصي للمسلمين بكلمات ، فيقول : تعاهدوا الصلاة ، إلى أن قال ( عليه السلام ) : يقول الله عز وجل ﴿ ومن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ﴾ (٢) من الأمانة ، فقد خسر من ليس من أهلها ، وضل عمله ، عرضت على السماوات المبنية ، والأرض المهادة ، والجبال المنصوبة ، فلا أطول ولا أعرض ولا أعلى ولا أعظم ، لو امتنعن من طول أو عرض أو عظم أو قوة أو عزة امتنعن ، ولكن اشفقن من العقوبة ، والحديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة (٣) .

وفي نهج البلاغة : قال ( عليه السلام ) : إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان علي ما بايعوهم عليه ، فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب

(١) قاله عند تفسيره الآية (١١٥) من سورة النساء .

(٢) ( من الأمانة ) كذا وجدناه من نسخ الكافي ، والصواب ( ثم الأمانة ) كما يظهر من بعض خطبه ( عليه السلام ) في نهج البلاغة ، وزاد فيه بعد قوله ﴿ ولا اعظم ﴾ لفظة ( منها ) ثم قال : ولو امتنع شيء بطول أو عرض أو قوة أو عزم لا تمتنعن ، وهو الصواب ( والوافي ابواب الجهاد ص ١٩ ) .

(٣) الفروع ج ٥ كتاب الجهاد ص (٣٦) باب ما كان يوصي أمير المؤمنين ( عليه السلام ) به عند القتال ، قطعة من حديث (١) .

أن يرد ، وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار ، فإن اجتمعوا على رجل وسموه إماماً كان ذلك لله رضى ، فإن خرج من أمرهم خارج بطعن أو بدعة ردوه إلى ما خرج منه ، فإن أبى قاتلوه على اتباعه غير سبيل المؤمنين وولاه ما تولى (١) .

وفي تفسير العياشي : عن حريز عن بعض أصحابنا عن أحدهما (عليهما السلام) قال : لما كان أمير المؤمنين (عليه السلام) بالكوفة أتاه الناس فقالوا : إجعل لنا إماماً يؤمننا في شهر رمضان ، فقال : لا ، ونهاهم أن يجتمعوا فيه ، فلما أمسوا ، جعلوا يقولون : ابكوا في رمضان ، وارمضاناه ، فأتاه الحارث الأعور في أناس فقال : يا أمير المؤمنين ضج الناس وكرهوا قولك ، فقال عند ذلك : دعوهم وما يريدون ، ليصلي بهم من شاؤوا ، ثم قال : (فمن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً) (٢) .

عن عمرو بن أبي المقدم عن أبيه عن رجل من الأنصار قال : خرجت أنا والأشعث الكندي وجرير البجلي حتى إذا كنا بظهر الكوفة بالفرس مر بنا ضب ، فقال الأشعث وجرير : السلام عليك يا أمير المؤمنين ، خلافاً على علي بن أبي طالب ، فلما خرج الأنصاري قال لعلي (عليه السلام) : فقال علي : دعهما ، فهو إمامهما يوم القيامة ، أما تسمع إلى الله وهو يقول : ﴿ نوله ما تولى ﴾ (٣) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ تكرر (٤)  
إما للتأكيد ، أو لقصة بشير .

وقيل : جاء شيخ إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقال : إني

(١) باب المختار من كتب مولانا أمير المؤمنين ورسائله (٦) ومن كتاب له (عليه السلام) إلى معاوية ص (٣٦٦) صبحي الصالح .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٥) الحديث (٢٧٢) .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٥) الحديث (٢٧٣) .

(٤) ذكر سابقاً في آية (٤٨) من سورة النساء .



شيخ منهمك في المعاصي ، إلا أنني لم أشرك بالله شيئاً منذ عرفته ، وآمنت به ، ولم أتخذ من دونه ولياً ، ولم أوقع المعاصي جرأة ، وما توهمت طرفة عين أنني أعجز الله هرباً ، وإنني لنادم تائب ، فما ترى حالي ؟ فنزلت .

﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (١١٦) عن الحق ، فإن الشرك أعظم أنواع الضلالة وأبعدها عن الصواب والاستقامة .

وإنما ذكر في الآية الأولى ﴿ فقد افتري ﴾ ، لأنها متصلة بقصة أهل الكتاب ، ومنشأ شركهم نوع افتراء ، وهو دعوى الشيء على الله تعالى (١) .

وزاد في هامش نسخة (ج) هنا الحديثين التاليين .

وفي ..... (٢) بحذف الإسناد مرفوعاً عن مولى علي بن الحسين عن أبيه عن جده أمير المؤمنين ( صلوات الله عليهم ) قال : المؤمن علي أي حال مات وفي أي ساعة قبض فهو شهيد ، ولقد سمعت حبيبي رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يقول : إن المؤمن إذا خرج من الدنيا وعليه ذنوب أهل الأرض لكان الموت كفارة لتلك الذنوب ، ثم قال ( عليه السلام ) : من قال لا إله إلا الله بالإخلاص فهو بريء من الشرك ، ومن خرج من الدنيا لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ثم تلا هذه الآية ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ وهم شيعتك ومحبوك يا علي ، فقلت : يا رسول الله هذا لشيعتي ؟ فقال : أي وربي ، لشيعتك ومحبيك خاصة ، وإنهم ليخرجون من قبورهم وهم يقولون : لا إله إلا الله محمد رسول الله علي ولي الله ، فيؤتون بحلل خضر من الجنة ، وأكاليل من الجنة

(١) من قوله (وقيل : جاء) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لآية (١١٦) من سورة النساء .

(٢) الكتاب الذي نقل المؤلف قدس سره عنه غير مرقوم .

وتيجان من الجنة ويلبس كل واحد منهم حلة خضراء وتاج الملك وإكليل الكرامة ويركبون النجائب ، فتطير بهم إلى الجنة لا يحزنهم الفزع الأكبر وتلقاهم الملائكة هذا يومكم الذي كنتم توعدون (١) .

وفي هذا المعنى ما ذكره الشيخ في أماليه بإسناده عن محمد بن عطية عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : الموت كفارة لذنوب المؤمنين (٢) .

﴿ إِنَّ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنثًا ﴾ يعني اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى ، واساف ونائلة ، كان لكل حي صنم يعبدونه ، ويسمونه أنثى بني فلان ، وذلك إما لتأنيث أسمائها ، أو لأنها كانت جمادات ، والجمادات تؤنث من حيث أنها ضاهت الإناث ، لانفعالها .

قيل : ولعله تعالى ذكرها بهذا الاسم ، تنبيهاً على أنهم يعبدون ما يسمونه إناثاً ، لأنه يفعل ولا يفعل ومن حق المعبود أن يكون فاعلاً غير منفعل ، ليكون دليلاً على تناهي جهلهم وفرط حماقتهم .

وقيل : المراد الملائكة لقولهم : الملائكة بنات الله (٣) .

وهو جمع أنثى كريباب وربى ، وقرىء (أنثى) على التوحيد ، و(أناثا) على أنه جمع أنيث كخبث وخبيث ، و(وئنا) بالتحفيف والتثقل ، وهو جمع وئن كأسد وأسد ، و(أناثا) بهما على قلب الواو لضممتها همزة .

وفي مجمع البيان : عن تفسير أبي حمزة الشمالي قال : في كل واحدة

(١) البحار ج (٦٥) ط بيروت (١٨) باب الصفح عن الشيعة وشفاعة أئمتهم صلوات الله عليهم فيهم ص (١٤٠) الحديث (٨٢) .

(٢) كتاب الأمالي للشيخ الطوسي ، ج ١ ، الجزء الرابع ص (١٠٩) س (٣) .

(٣) الأقوال من البيضاوي ، لاحظ تفسيره لآية (١١٧) من سورة النساء .

منهنّ شيطانة أنثى تترايا للسدنة وتكلمهم ، وذلك من صنع إبليس ، وهو الشيطان الذي ذكره الله فقال : لعنه الله (١) .

﴿ وَإِنْ يَدْعُونَ ﴿ وان يعبدون بعبادتها .

﴿ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴿ (١١٧) لأنه الذي أمرهم بعبادتها وأغراهم عليها ، فكان طاعته في ذلك عبادة له .

والمارد والمريد الذي لا يعلق بخير ، وأصل التركيب للملابسة ، ومنه (صرح ممرد) (٢) وغلّام أمرد وشجرة مرداء الذي تناثر ورقها .

وأورد في نسخة (ج) هنا ما يأتي :

وفي تفسير العياشي : عن محمد بن إسماعيل الرازي عن رجل سماه عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : دخل رجل على أبي عبد الله ( عليه السلام ) فقال : السلام عليك يا أمير المؤمنين ، فقام على قدميه فقال : مه ، هذا اسم لا يصلح إلا لأمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، الله سماه به ولم يسم به أحد غيره فرضي به إلا كان منكوحاً وإن لم يكن به ابتلى به ، وهو قول الله في كتابه ﴿ أن يدعون من دونه إلا إنثاءً وأن يدعون إلا شيطاناً مريداً ﴿ قال : قلت : فماذا يدعى به قائمكم ؟ قال : يقال له : السلام عليك يا بقية الله ، السلام عليك يا بن رسول الله (٣) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : قوله ﴿ أن يدعون من دونه إلا إنثاءً ﴿ قال : قالت قريش : إن الملائكة هم بنات الله ﴿ وان يدعون إلا شيطاناً مريداً ﴿ قال : كانوا يعبدون الجن (٤) .

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (١١٢) في نقله المعنى لآية (١١٧) من سورة النساء .

(٢) سورة النمل / ٤٤ .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٦) الحديث (٢٧٤) .

(٤) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٢) س (٢١) في تفسيره لآية (١١٧) من سورة النساء .

﴿ لَعْنَةُ اللَّهِ ﴾ صفة ثانية للشيطان .

﴿ وَقَالَ لَاتُخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيْبًا مَفْرُوضًا ﴾ (١١٨) عطف عليه ، أي شيطاناً مريداً جامعاً بين لعنة الله ، وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس .

والمفروض ، المقطوع ، أي نصيباً قدر لي وفرض ، من قولهم : فرض له في العطاء .

في مجمع البيان : عن تفسير الثمالي عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) في هذه الآية ، من بني آدم تسعة وتسعون في النار ، وواحد في الجنة (١) .

وفي رواية أخرى : من كل ألف واحد لله وسائرهم للنار ولإبليس (٢) .

قيل : وقد برهن سبحانه أولاً على أن الشرك ضلال في الغاية على سبيل التعليل ، بأن ما يشركون به يفعل ولا يفعل فعلاً اختيارياً ، وذلك ينافي في الألوهية غاية المنافات ، فإن الإله ينبغي أن يكون فاعلاً غير منفعل . ثم استدل عليه بأنه عبادة الشيطان ، وهي أفظع الضلال ، لثلاثة أوجه ، الأول : إنه مريد منهمك في الضلال لا يعلق بشيء من الخير والهدى ، فتكون طاعته ضلالاً بعيداً من الهدى : والثاني : أنه ملعون لضلالة ، فلا يستجلب مطاوعته سوى الضلال واللعن ، والثالث أنه في غاية العداوة والبغى في إهلاكهم وموالاتهم من هذا شأنه غاية الضلالة ، فضلاً عن عبادته (٣) .

﴿ وَلَا ضِلَّتْهُمْ ﴾ عن الحق .

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (١١٣) في نقله المعنى لآية (١١٧) من سورة النساء نقلاً عن تفسير أبي حمزة الثمالي .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (١١٣) في نقله المعنى لآية (١١٧) من سورة النساء نقلاً عن تفسير أبي حمزة الثمالي .

(٣) نقله البيضاوي في تفسيره لآية (١١٧) من سورة النساء .

﴿وَلَا مَنِّيهِمْ﴾ الاماني الباطلة ، كطول العمر ، وان لا بعث ولا عقاب .

وزاد في نسخة (ج) هنا الحديث التالي .

في أمالي الصدوق : جعفر بن محمد (عليه السلام) لما نزلت هذه الآية ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم﴾ صعد إبليس جبلاً بمكة يقال له ثور ، فصرخ بأعلى صوته بعفاريته فاجتمعوا إليه ، فقالوا : يا سيدنا لم دعوتنا ؟ قال : نزلت هذه الآية فمن لها ؟ فقام عفريت من الشياطين ، فقال : أنا لها بكذا وكذا ، قال : لست لها ، فقام آخر فقال مثل ذلك ، فقال : لست لها ، فقال الوسواس الخناس : أنا لها ، قال : بماذا ؟ قال : أعدهم وأمنهم حتى يواقعوا الخطيئة ، فإذا واقعوا الخطيئة أمنهم الاستغفار ، فقال : أنت لها ، فوكله بها إلى يوم القيامة (١) .

﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ آذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ قيل : يشفونها إذا ولدت خمسة أبطن والخامس ذكر ، وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها .

وفي مجمع البيان : عن الصادق (عليه السلام) ليقطعن الأذن من أصلها (٢) .

﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ في مجمع البيان : عن الصادق (عليه السلام) يريد دين الله وأمره (٣) وفيه : ويؤيده قوله سبحانه ﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله﴾ (٤) ، ويندرج فيه كل تغيير بخلق الله عن

(١) لم أظفر عليه في الأمالي ورواه في الصافي نقلاً عن الأمالي في تفسيره الآية (١٢٠) من سورة النساء .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (١١٣) في نقله المعنى الآية (١١٩) من سورة النساء ﴿فليبتكن آذان الأنعام﴾

(٣) مجمع البيان ج ٣ ص (١١٣) في نقله المعنى الآية (١١٩) من سورة النساء ﴿ولا مرنهم فليغيرن خلق الله﴾ .

(٤) سورة الروم / ٣٠ .

وجهه صورة أو صفة من دون إذن من الله كفقعتهم عين الفحل الذي طال مكثه عندهم وإعفائه عن الركوب ، وخصاء العبيد ، وكل مثله .

ولا ينافيه التفسير بالدين والأمر ، لأن ذلك كله داخل فيهما

﴿ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ بأن يؤثر طاعته على طاعة الله عز وجل ، أو يشركه معه في الطاعة .

﴿ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ﴾ (١١٩) إذ ضيع رأس ماله وبدل مكانه من الجنة بمكانه من النار .

﴿ يَعِدُّهُمْ ﴾ ما لا ينجز .

﴿ وَيُؤْمِنُهُمْ ﴾ ما لا ينالون .

﴿ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ (١٢٠) وهو إظهار النفع فيما فيه الضرر .

وهذا الوعد إما بالخواطر الفاسدة ، أو بلسان أوليائه .

وفي تفسير العياشي : حديث طويل يذكر فيه ما أكرم الله به آدم ( عليه السلام ) ، وفي آخره فقال إبليس : رب هذا الذي كرمت عليّ وفضلته ، وإن لم تفضلني عليه لم أقو عليه ، قال : لا يولد له ولد إلا ولد لك ولدان ، قال : رب زدني ؟ قال : تجري منه مجرى الدم في العروق ، قال : رب زدني ؟ قال : تتخذ أنت وذريتك في صدورهم مساكن ، قال : رب زدني ؟ قال : تَعِدُّهُمْ وَتُؤْمِنُهُمْ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا<sup>(١)</sup> .

﴿ أَوْلَيْكَ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴾ (١٢١) معدلاً ومهرباً ، من حاص يحيص إذا عدل ، و﴿ عنها ﴾ حال منه أي من المحيص ، وليس صلة لأنه اسم مكان ، وإن جعل مصدرًا لا يعمل أيضاً فيما قبله .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٦) قطعة من حديث (٢٧٧) .

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا ﴾ أي وعده وعداً وحق ذلك حقاً ، فالأول مؤكد لنفسه ، لأنه مضمون الجملة الإسمية التي قبلها ، والثاني مؤكد لغيره . ويجوز أن ينتصب الموصول بفعل يفسره ما بعده . (وعد الله) بقوله ﴿ سندخلهم ﴾ لأنه بمعنى نعدهم إدخالهم ، و ﴿ حقاً ﴾ على أنه حال من المصدر .

﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ (١٢٢) جملة مؤكدة بليغة

والمقصود من الآية ، معارضة المواعيد الشيطانية الكاذبة لقرنائه ، وعد الله الصادق لأولياته ، أو المبالغة في توكيده ترغيباً للعبادة في تحصيله .

﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ في تفسير علي بن إبراهيم : ليس ما تمنون أنتم ولا أهل الكتاب ، أي أن لا تعذبون بأفعالكم (١) .

قيل : روي أن المسلمين وأهل الكتاب افتخروا ، فقال أهل الكتاب : نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم ونحن أولى بالله منكم ، وقال المسلمون : نحن أولى منكم ، نبينا خاتم النبيين ، وكتابنا يقضي على الكتب المتقدمة ، فنزلت (٢) .

وقيل : الخطاب مع المشركين (٣) .

ويدل عليه ما تقدم ذكرهم ، أي ليس الأمر بأماني المشركين ، وهو قولهم : لا جنة ولا نار ، وقولهم : إن كان الأمر كما يزعم هؤلاء ، لنكونن خيراً منهم وأحسن حالاً . ولا أماني أهل الكتاب وهو قولهم : ﴿ لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ﴾ (٤) وقولهم : ﴿ لن تمسنا النار إلا أياماً

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٣) س (٤) .

(٢) - (٣) نقلهما البيضاوي في تفسيره لأية (١٢٣) من سورة النساء .

(٤) سورة البقرة / ١١١ .

معدودة ﴿<sup>(١)</sup>﴾ .

﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ عاجلاً أو آجلاً .

وفي عيون الأخبار في باب قول الرضا (عليه السلام) لأخيه زيد بن موسى <sup>(٢)</sup> حين افتخر على من في مجلسه ، بإسناده إلى أبي الصلت الهروي قال : سمعت الرضا (عليه السلام) يحدث عن أبيه أن إسماعيل <sup>(٣)</sup> قال للصادق (عليه السلام) : يا أبتاه ما تقول في المذنب منا ومن غيرنا ؟ فقال : (ليس بأمانيتكم ولا أمانتي أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به) <sup>(٤)</sup> .

(١) سورة البقرة / ٨٠ .

(٢) زيد هذا المعروف بـ (زيد النار) خرج بالمدينة فاحرق وقتل ثم مضى إلى البصرة سنة ست وتسعين ومائة وقيل : أنه بعث إليه المأمون فأمر وحمل إليه فقال له : يا زيد خرجت بالبصرة وتركت أن تبدأ بدور أعدائنا من أمية وثقيف وغنى وباهلة وآل زياد وقصدت دور بني عمك ؟ فقال : وكان مزاحاً ، أخطأت يا أمير المؤمنين من كل جهة ، وإن عدت للخروج بدأت بأعدائنا فضحك المأمون وبعثه إلى أخيه الرضا وقال : قد وهبت لك جرمه ، فأحسن أدبه فلما جاؤا به عنقه وخلقى سبيله ، وحلف أن لا يكلمه أبداً ما عاش ( تلخيص من تنقيح المقال ج ١ ص (٤٧١) تحت رقم (٤٤٥٥) ) .

(٣) عن أعلام الوري : أن إسماعيل كان أكبر أخوته وكان أبوه الصادق (عليه السلام) شديد المحبة له والبرية ، وقد كان يظن قوم من الشيعة في حياة الصادق (عليه السلام) إنه القائم بعده والخليفة له من بعده إذ كان أكبر إخوته ولميل أبيه إليه وإكرامه له ، فمات في حياة أبيه الصادق (عليه السلام) بالعريض وحمل على رقاب الرجال إلى أبيه بالمدينة حتى دفن بالبقيع ، ولما مات إسماعيل انصرف عن القول بأمامته بعد أبيه من كان يظن ذلك ، وأقام على حياته طائفة لم تكن من خواص أبيه ، بل كانت من الأبعاد ، فلما مات الصادق (عليه السلام) انتقل جماعة إلى القول بأمامة موسى بن جعفر ، وافترق الباكون منهم فرقتين ، فرقة منهم رجعوا عن حياة إسماعيل وقالوا بأمامة ابنه محمد بن إسماعيل ، لظنهم أن الأمامة كانت في أبيه ، وأن الأبن أحق بمقام الأمامة من الأخ ، وفريق منهم تثبتوا على حياة إسماعيل ، وهم اليوم شذاذ ، وهذان الفريقان يسميان الأسماعيلية، انتهى ( تلخيص من تنقيح المقال ج ١ ص (١٣١) تحت رقم (٧٩٤) ) .

(٤) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ٢ باب (٥٨) قول الرضا (عليه السلام) لأخيه زيد بن موسى حين افتخر على من في مجلسه ، ص (٢٣٤) الحديث (٥) .



وفي مجمع البيان عن أبي هريرة (١) قال : لما نزلت هذه الآية بكينا وحزنا وقلنا : يا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ما أبقت هذه الآية من شيء ، فقال : أما والذي نفسي بيده ، إنها لكما نزلت ، ولكن أبشروا وقاربوا وسددوا : إنه لا يصيب أحد منكم مصيبة إلا كفر الله بها خطيئة ، حتى الشوكة يشاكها أحدكم في قدمه (٢) .

وفي تفسير العياشي : عن الباقر ( عليه السلام ) لما نزلت هذه الآية ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ قال بعض أصحاب رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ما أشدها من آية؟! فقال لهم رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : أما تبتلون في أنفسكم وأموالكم وذرائعكم ؟ قالوا : بلى ، قال : هذا مما يكتب الله لكم به الحسنات ويمحوه به السيئات (٣) .

وفي الكافي عنه ( عليه السلام ) : إن الله تعالى إذا كان من أمره أن يكرم عبداً وله ذنب ابتلاه بالسقم ، فإن لم يفعل ذلك به ابتلاه بالحاجة ، فإن لم يفعل ذلك به ، شدد عليه الموت ليكافيه بذلك الذنب ، الحديث (٤) .

﴿ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ (١٢٣) أي ولياً يواليه ونصيراً ينصره في دفع العذاب عنه .

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ ﴾ بعضها وشيئاً منها ، فإن كل أحد لا يتمكن من كلها .

(١) لم يختلف الناس في اسم أحد في الجاهلية والاسلام ، مثل ما اختلفوا في اسم ( أبي هريرة ) . فلا يعرف على التحقيق اسمه الذي سماه به أهله ليدعي به بين الناس ، لاحظ كتب الرجال كالإصابة والاستيعاب وكتاب شيخ المضيرة ( أبو هريرة ) تأليف محمود أبو رية .  
(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (١١٥) في بيان المعنى لآية (١٢٣) من سورة النساء .  
(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٧) الحديث (٢٧٨) .  
(٤) رواه في الصافي نقلاً عن الكافي في تفسيره لآية (١٢٣) من سورة النساء .

﴿ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى ﴾ في موضع الحال من المستكن في ﴿ من يعمل ﴾ و ﴿ من ﴾ للبيان ، أو ﴿ من الصالحات ﴾ أي كائنة من ذكر وأنثى ، و ﴿ من ﴾ للابتداء .

﴿ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ حال شرط اقتران العمل بها ، في استدعاء الثواب المذكور ، تنبيهاً على أنه لا اعتداد به دونه .

﴿ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾ (١٢٤) بنقص شيء من الثواب .

وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو بكر ﴿ يدخلون الجنة ﴾ هنا وفي مريم وغافر بضم الياء وفتح الخاء ، والباقون بفتح الياء وضم الخاء .

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ أخلص نفسه لله ، لا يعرف لها رباً سواه .

وقيل : بذل وجهه له في السجود .

وفي الاستفهام تنبيه على أن ذلك ما يبلغه القوة البشرية .

﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ آت بالحسنات تارك للسيئات .

وفي مجمع البيان : وروي أن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) سئل عن الإحسان ؟ فقال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ؟ (١)

﴿ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ الموافقة لدين الإسلام ، المتفق على صحتها ، يعني اقتدى بدينه وسيرته وطريقته .

﴿ حَنِيفًا ﴾ مائلاً عن سائر الأديان ، وهو حال من المتبع ، أو من الملة ، أو إبراهيم .

وفي تفسير علي بن إبراهيم ، قال : هي الحنيفة العشرة التي جاء بها

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (١١٦) في نقل المعنى لأية (١٢٥) من سورة النساء .

إبراهيم التي لم تنسخ إلى يوم القيامة (١) .

﴿ وَأَتَّخِذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ (١٢٥) اصطفاه وخصصه بكرامة الخلة .

وإنما ذكره ولم يضم ، تفخيماً له ، وتنصيماً على أنه الممدوح .

قيل : والخلة ، إما من الخلال ، فإنه و يخلل النفس ويخالطها ، أو من الخلل ، فإن كل واحد من الخليين يسد خلل الآخر ، أو من الخل وهو الطريق في الرمل ، فإنهما يتوافقان في الطريقة ، أو من الخلة بمعنى الخصلة ، فإنهما يتوافقان في الخصال .

والجملة استئناف جيء بها للترغيب في اتباع ملته ، والإيذان بأنه نهاية في الحُسن وغاية في كمال البشر (٢) .

في روضة الكافي : ابان بن عثمان عن محمد بن مروان عن رواه عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : لما اتخذ الله عز وجل إبراهيم خليلاً أتاه بشراه بالخلة ، فجاءه ملك الموت في صورة شاب أبيض عليه ثوبان أبيضان يقطر رأسه ماءً ودهناً ، فدخل إبراهيم الدار فاستقبله خارجاً من الدار ، وكان إبراهيم رجلاً غيوراً ، وكان إذا خرج في حاجة أغلق بابيه وأخذ مفتاحه معه ، ثم رجع ففتح فإذا هو برجل قائم أحسن ما يكون الرجال ، فأخذ بيده وقال : يا عبد الله من أدخلك داري ؟ فقال : ربها أدخلنيها ، فقال : ربها أحق بها مني ؟ فمن أنت ؟ قال : أنا ملك الموت ، ففزع إبراهيم ( عليه السلام ) وقال : جئتني لتسلمني روعي ؟ قال : لا ، ولكن اتخذ الله عبداً خليلاً ، فجئت لبشارته ، قال : فمن هو ؟ لعلني أخدمه حتى أموت ، قال : أنت هو ، فدخل على سارة ، فقال : إن الله تبارك وتعالى اتخذني خليلاً (٣) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٣) س (٦) في تفسيره لأية (١٢٥) من سورة النساء .

(٢) الوجوه المحتملة من البيضاوي لاحظ تفسيره لأية (١٢٥) من سورة النساء .

(٣) روضة الكافي ص (٣٩٢) الحديث (٥٨٩) .

في كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمه الله ، في حديث طويل عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يقول فيه : قولنا : إن إبراهيم خليل الله ، فإنما هو مشتق من الخلة أو الخلة <sup>(١)</sup> ، والخلة إنما معناها الفقر والفاقة ، فقد كان خليلاً إلى ربه فقيراً ، وإليه منقطعاً ، وعن غيره متعففاً معرضاً مستغنياً ، وذلك أنه لما أريد قذفه في النار ، فرمى به في المنجنيق ، فبعث الله إلى جبرئيل ، فقال له : أدرك عبدي فجاءه فلقيه في الهواء ، فقال : كلفني ما بدا لك ، فقد بعثني الله لنصرتك ، فقال : بل حسبي الله ونعم الوكيل ، إني لا أسأل غيره ، ولا حاجة لي إلا إليه ، فسماه خليله ، أي فقيره ومحتاجه والمنقطع إليه عما سواه ، قال : وإذا جعل معنى ذلك من الخلة ، وهو أنه قد تخلل معانيه ووقف على أسرار لم يقف عليها غيره ، كان معناه العالم به وبأموره ، ولا يوجب ذلك تشبيهه الله بخلقه ، ألا ترون أنه إذا لم ينقطع إليه لم يكن خليله ، وإذا لم يعلم بأسراره لم يكن خليله <sup>(٢)</sup> .

وفي عيون الأخبار : في باب ما جاء عن الرضا ( عليه السلام ) من العلل إلى الحسين بن خالد عن أبي الحسن الرضا ( عليه السلام ) قال : سمعت أبي يحدث عن علي ( عليه السلام ) أنه قال : إنما اتخذ الله إبراهيم خليلاً لأنه لم

(١) قوله ( من الخلة أو الخلة ) الأولى بالفتح وهي بمعنى الفقر والحاجة ، والثانية بالضم وهي بمعنى غاية الصداقة والمحبة ، اشتق من الخلال ، لأن المحبة تخللت قلبه ، فصارت خلاله ، أي في باطنه ، وقد ذكر اللغويون أنه يحتمل كون الخليل مشتقاً من الخلة بالفتح أو الضم ( البحار ط بيروت ج ٩ ص ٢٦٧ ) .

(٢) كتاب الاحتجاج ، فصل في ذكر طرف مما جاء عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) من الجدال والمحاربة والمناظرة وما يجري مجرى ذلك مع من خالف الإسلام وغيرهم ص (٢٤) س (١٥) وصدوره ( فقال له : يا محمد اولستم تقولون : أن إبراهيم خليل الله ؟ قال : قد قلنا ذلك ، قال : فإذا قلتم ذلك فلم منعتونا من أن نقول : ان عيسى ابن الله ؟ قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : إنهما لن يشتبها ، لأن قولنا أن إبراهيم خليل الله فإنما الخ ) . ورواه في البحار ج ٩ ص (٢٦٠) ط بيروت .

يرد أحداً ولم يسأل أحداً قط غير الله (١) .

وفي كتاب علل الشرائع بإسناده إلى ابن أبي عمير عن ذكره قال : قلت لأبي عبد الله ( عليه السلام ) : اتخذ الله عز وجل خليلاً لكثرة سجوده على الأرض (٢) .

وإسناده إلى سهل بن زياد الأديمي عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني قال : سمعت علي بن محمد العسكري ( عليه السلام ) يقول : إنما اتخذ الله إبراهيم خليلاً ، لكثرة صلواته على محمد وأهل بيته صلوات الله عليهم (٣) .

وإسناده إلى حماد بن عبد الله الأنصاري سمعت رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يقول : ما اتخذ الله إبراهيم خليلاً إلا لإطعام الطعام وصلاته بالليل والناس نيام (٤) .

وإسناده إلى عبد الله بن الهلال إلى أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : لما جاء المرسلون إلى إبراهيم ( عليه السلام ) ، جاءهم بالعجل فقال : كلوا فقالوا : لا نأكل حتى تخبرنا ما ثمنه ؟ فقال : إذا أكلتم فقولوا : بسم الله ، وإذا فرغتم فقولوا : الحمد لله ، فقال : فالتفت جبرئيل إلى أصحابه وكانوا أربعة جبرئيل رئيسهم ، فقال : حق لله أن يتخذ هذا خليلاً (٥) .

وفي الكافي : علي بن محمد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن بعض أصحابنا عن ابان عن معاوية بن عمار عن زيد الشحام عن أبي عبد الله ( عليه

(١) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ١ باب (٣٢) في ذكر ما جاء عن الرضا ( عليه السلام )

من العلل ص (٧٩) الحديث (٤) .

(٢-٣-٤) علل الشرائع ج ١ باب (٣٢) العلة التي من أجلها اتخذ الله عز وجل إبراهيم خليلاً

ص (٣٣) الحديث (٢-٣-٤) .

(٥) علل الشرائع ج ١ باب (٣٢) العلة التي من أجلها اتخذ الله عز وجل إبراهيم خليلاً ص (٣٤)

الحديث (٦) .

السلام) قال : إن إبراهيم كان أبا أضياف ، فكان إذا لم يكونوا عنده خرج يطلبهم وأغلق بابه وأخذ المفتاح ويطلب الأضياف ، وإنه رجع إلى داره فإذا برجل أو شبه رجل في الدار فقال : يا عبد الله ياذن من دخلت هذه الدار؟ قال : دخلتها ياذن ربها ، يردد ذلك ثلاث مرات ، فعرف إبراهيم أنه جبرئيل ( عليه السلام ) ، فحمد الله ثم قال : أرسلني ربي إلى عبد من عبيده يتخذه خليلاً ، قال إبراهيم فعلمي من هو أخدمه حتى أموت؟ قال : فأنت هو ، قال : ومم ذلك؟ قال : لأنك لم تسأل أحداً شيئاً قط ، ولم تسأل شيئاً قط فقلت : لا (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد ( عليه السلام ) أن إبراهيم أول من حول له الرمل دقيقاً ، وذلك أنه قصد صديقاً له بمصر في قرض طعام ، فلم يجده في منزله ، فكره أن يرجع بالحمار خالياً فملاً جرابه رملاً ، فلما دخل بمنزله خلى بين الحمار وبين سارة استحياءً منها ودخل البيت ونام ، ففتحت سارة عن دقيق أجود ما يكون فخبزت وقدمت إليه طعاماً طيباً ، فقال إبراهيم : من أين لك هذا؟ فقالت : من الدقيق الذي حملته من عند خليلك المصري ، فقال إبراهيم ( عليه السلام ) : أما أنه خليلي وليس بمصري ، فلذلك أعطي الخلة ، فشكر الله وحمده فأكل (٢) .

وفي أصول الكافي : محمد بن الحسن عمن ذكره عن محمد بن سنان عن زيد الشحام قال : سمعت أبا عبد الله ( عليه السلام ) يقول : إن الله تبارك وتعالى اتخذ إبراهيم عبداً قبل أن يتخذه نبياً (٣) وإن الله اتخذته نبياً قبل أن يتخذه

(١) الفروع ج ٤ كتاب الزكاة ، باب معرفة الجود والسخاء ص (٤٠) الحديث (٦) .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٥٣) س (٧) في تفسيره الآية (١٢٥) من سورة النساء .

(٣) قوله ( إن الله اتخذ إبراهيم عبداً ) إلخ قبلية العبودية على النبوة والنبوة على الرسالة ظاهرة ، فإن الرسالة أرفع درجة من النبوة ، والنبوة أرفع درجة من العبودية ، فإن أكثر الناس لهم درجة العبودية ، وليست لهم درجة النبوة . وأما قبلية الرسالة على الخلة والخلة على الامامة فالوجه =

رسولاً ، وإن الله اتخذهُ رسولاً قبل أن يتخذهُ خليلاً ، وإن الله اتخذهُ خليلاً قبل أن يتخذهُ إماماً ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (١) .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمه الله عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، حديث طويل في مكالمة له بينه وبين اليهودي ، وفيه قالوا : إبراهيم

فيها أن الخلة هي فراغ القلب عن جميع ما سواه والخليل من لا يتسع القلب لغيره ، وقد كان إبراهيم بهذه الصفة ، كما يرشد إليه قوله حين قال له جبرئيل : ألك حاجة وقد رمي بالمنجنيق ، أما إليك فلا ، فنفى ( عليه السلام ) في تلك الحالة العظيمة أن يكون له حاجة إلى غير الله تعالى ، ولا شبهة في أن هذه الدرجة فوق درجة الرسالة ، إذ كل رسول لا يلزم أن تكون له هذه الدرجة . وأما الإمامة فهي أفضل من الخلة ، لأنها فضيلة شريفة ودرجة رفيعة ، واجل قدراً وأعظم شأنًا وأعلى مكاناً وامنع جانباً وابتعد غوراً من أن يبلغها البشر بعقولهم ، وقد شرف الله تعالى إبراهيم ( عليه السلام ) بها فقال ( أني جاعلك للناس إماماً ) بعدما أعطاه الدرجات السابقة ، فمن جهة عظم الإمامة في عينه ( عليه السلام ) قال سروراً بها ( ومن ذريتي ) فقال الله تعالى إيماء إلى إجابة دعائه ، وتصريحاً بأن الظالم في الجملة لا ينالها ( لا ينال عهدي الظالمين ) فابطلت هذه الآية امامة كل سفيه وتقدم كل ظالم على البر التقي إلى يوم القيامة ، وفررتها في الصفوة ، ثم أكرمها الله تعالى بان جعلها في ذرية أهل الصفوة والטהارة فقال ﴿ ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلة ﴾ وكلأ جعلنا صالحين وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وكانوا لنا عابدين ﴿ فلم تزل الإمامة والخلافة في ذريته الطاهرة يرثها بعض عن بعض قرناً بعد قرن حتى ورثها الله تعالى نبينا ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فقال ﴿ أن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين ﴾ فكانت لهم خاصة فقلدها ( صلى الله عليه وآله وسلم ) علياً ( عليه السلام ) بأمر الله تعالى فصارت في ذريته الأصفياء الأتقياء البررة الكرماء الذين هم أولوا الأمر كما قال الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ ثم طائفة من اللصوص المتغلبة الذين نشأت عقولهم وعظامهم ولحومهم في عبادة الأوثان ، غضبوا من أهل الصفوة فضلوا وأصلوا كثيراً ( شرح أصول الكافي للمولى المازندراني ج ٥ ص ١٣٧ ) .

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب طبقات الأنبياء والرسل والأئمة ( عليهم السلام ) ، الحديث (٢) وتمام الحديث ( فلما جمع له الأشياء قال ( أني جاعلك للناس إماماً ) قال : فمن عظمتها في عين إبراهيم قال ( ومن ذريتي ) ، قال لا ينال عهدي الظالمين ) قال : لا يكون السفيه إمام التقي ) .

خير منك قال : ولم ذلك ؟ قالوا : لأن الله اتخذهُ خليلاً ، قال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : إن كان إبراهيم ( عليه السلام ) خليلاً ، فأنا حبيبه محمد (١) .

وفي مجمع البيان : وروي أن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال : قد اتخذ اللهُ صاحبكم خليلاً ، يعني نفسه (٢) .

وفي بعض الروايات : أن الملائكة قال بعضهم لبعض : اتخذ ربنا من نطفة خليلاً ، وقد أعطاه ملكاً عظيماً جزيلاً ، فأوحى اللهُ إلى الملائكة : اعمدوا على من أزهلكم ورئيسكم ، فوقع الاتفاق على جبرئيل وميكائيل ، فنزلا على إبراهيم في يوم جمع غنمه ، وكان لإبراهيم أربعة آلاف راع وأربعة آلاف كلب في عنق كل كلب طوق وزن من ذهب أحمر ، وأربعون ألف غنمة حلابة ، وما شاء اللهُ من الخيل والجمال ، فوقف الملكان في طرفي الجمع ، فقال أحدهما بلذاعة صوت : سبح قدوس ، فجأبه الثاني : رب الملائكة والروح ، فقال : أعيдаها ولكما نصف مالي ، ثم قال : أعيдаها ولكما مالي وولدي وجسدي ، فنادت ملائكة السماوات هذا هو الكرم ، هذا هو الكرم ، فسمعوا منادياً من العرش يقول : الخليل موافق لخليله (٣) .

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ خَلْقاً وَمَلَكاً يَخْتَارُ مِنْهَا مَا يَشَاءُ وَمَنْ يَشَاءُ .

وقيل : هو متصل بذكر العمال (٤) مقرر لوجوب طاعته على أهل

(١) كتاب الاحتجاج ج ١ احتجاجه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) على اليهود في جواز نسخ الشرائع وفي غير ذلك ص (٤٩) س (٦) .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (١١٧) س (٤) في تفسيره لآية (١٢٥) من سورة النساء .

(٣) لم أعثر عليه في كتب الأحاديث من الخاصة والعامة ، ورواه في تفسير روح البيان للشيخ إسماعيل حقي ط بيروت ج ٢ ص ٢٩٣ في تفسيره للآية الشريفة .

(٤) وفي نسخة (ج) بدل (العمال) (الأعمال) .



السموات والأرض وكمال قدرته على مجازاتهم على الأعمال (١) .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ﴾ (١٢٦) علماً وقدره، فكان عالماً بأعمالهم الخير والشر قادراً على جزائهم فيجازيهم عليهما ما وعد وأوعد .

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ ﴾ ويسألونك الفتوى ، أي تبين الحكم .

﴿ فِي النِّسَاءِ ﴾ في ميراثهن .

قيل : إن سبب نزوله أن عيينة بن الحصين أتى النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فقال : أخبرنا أنك تعطي الابنة النصف ، والأخت النصف ، إنما تورث من يشهد القتال ويحوز الغنيمة ؟! فقال ( عليه السلام ) : كذلك أمرت (٢) .

في تفسير علي بن إبراهيم : وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في قوله ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﴾ إن النبي ( صلى الله عليه وآله ) سأل عن النساء وما لهن من الميراث ، فأنزل الله الربع والثلث (٣) .

﴿ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ يبين لكم حكمه فيهن ، والإفتاء تبين المبهم .

﴿ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ عطف على اسم ﴿ الله ﴾ أو ضميره المستكن في ﴿ يفتيكم ﴾ وجاز للفصل ، فيكون الإفتاء مستنداً إلى الله ، وإلى ما في القرآن من نحو قوله ﴿ يوصيكم الله ﴾ (٤) والفعل الواحد ينسب إلى فاعلين باعتبارين مختلفين ، ونظيره : أغناني زيد وعطاءه . أو استيناف معترض لتعظيم المتلو عليهم ، على أن ﴿ ما يتلى عليكم ﴾ مبتدأ ، و(في

(١) نقله البيضاوي في تفسيره لآية (١٢٦) من سورة النساء .

(٢) قاله البيضاوي في تفسيره لآية (١٢٧) من سورة النساء .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٣) س (٢٢) في تفسيره لآية (١٢٧) من سورة النساء .

(٤) سورة النساء / ١١ .

الكتاب) خبره . والمراد به اللوح المحفوظ . ويجوز أن ينتصب على معنى ،  
ويبين لكم ما يتلى في الكتاب . أو يخفض على القسم ، كأنه قيل : وأقسم  
بما يتلى عليكم في الكتاب . ولا يجوز عطفه على المجرور في ﴿ فيهن ﴾  
لاختلاله لفظاً ومعنى .

﴿ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ ﴾ صلة ﴿ يتلى ﴾ أن عطف الموصول على ما قبله ،  
أي يتلى عليكم في شأنهن ، وإلا فبدل من ﴿ فيهن ﴾ أو صلة أخرى  
لـ ﴿ يفتيكم ﴾ على معنى الله يفتيكم فيهن بسبب يتامى النساء كما تقول :  
كلمتك اليوم في زيد . وهذه الإضافة بمعنى (من) لأنها إضافة الشيء إلى  
جنسه .

وقرىء ( ييامى ) على أنه أيامى فقلبت همزته ياءً .

﴿ أَلَلَّابِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ ﴾ لا تعطونهن .

﴿ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾ ما فرض لهن من الميراث .

في مجمع البيان : عن الباقر (عليه السلام) كان أهل الجاهلية لا  
يورثون الصغير ولا المرأة وكانوا يقولون : لا نورث إلا من قاتل ودفع عن  
الحريم ، فنزل الله آيات الفرائض التي في أول السورة ، وهو معنى ﴿ لا  
تؤتونهن ما كتب لهن ﴾ (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم زيادة ، وهي قوله : وكانوا يرون ذلك حسناً  
في دينهم ، فلما أنزل الله فرائض الموارث وجدوا من ذلك جداً شديداً ،  
فقالوا انطلقوا إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فنذكر ذلك لعله  
يدعه أو يغيره ، فأتوه فقالوا يا رسول الله : للجارية نصف ما ترك أبوها  
وأخوها ، ويعطى الصبي الصغير الميراث ، وليس واحد منهما يركب الفرس

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (١١٨) في نقل المعنى لآية (١٢٧) من سورة النساء .

ولا يحوز الغنيمة ولا يقاتل العدو ، فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : بذلك أمرت (١) .

﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ قيل : في أن تنكحوهن ، أو عن أن تنكحوهن ، فإن أولياء اليتامى كانوا يرغبون فيهن إن كن جميلات ويأكلون مالهن ، وإلا كانوا يعضلوهن طمعاً في ميراثهن (٢) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : إن الرجل كان في حجره اليتيمة فتكون دميمة وساقطة ، يعني حمقاء ، فيرغب الرجل عن أن يتزوجها ولا يعطها مالها ، فينكحها غيره من أجل مالها ، ويمنعها النكاح ويتربص بها الموت ليرثها ، فنهى الله عن ذلك (٣) .

والواو يحتمل الحال على تقدير مبتدأ ، والعطف .

﴿ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ ﴾ عطف على يتامى .

﴿ مِنْ الْوَالِدَانِ ﴾ في موضع الحال من المستضعفين ، أو ضميره ، ويحتمل الصفة .

والعرب ما كانوا يورثونهم كما ذكر .

﴿ وَإِنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ ﴾ عطف على يتامى النساء ، أو المستضعفين ، أي ويفتيكم ، أو ما يتلى عليكم في أن تقوموا . هذا إذا جعلت في يتامى صلة لأحدهما ، وإن جعلته بدلاً فالوجه نصبهما ، عطفاً على موضع ﴿ فِيهِنَّ ﴾ .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٤) س (٦) في تفسيره لآية (١٢٧) من سورة النساء .

(٢) قاله البيضاوي في تفسيره لآية (١٢٧) من سورة النساء .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٤) س (٣) في تفسيره لآية (١٢٧) من سورة النساء .

وقيل : ويجوز أن ينتصب ﴿ وأن تقوموا ﴾ بإظهار فعل ، أي ويأمركم أن تقوموا .

﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ ﴾ في أمر النساء واليتامى وغير ذلك .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴾ (١٢٧) وعد لمن آثر الخير في ذلك .

﴿ وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا ﴾ توقعت منه لما ظهر لها من المخابلات .

و ﴿ امرأة ﴾ فاعل فعل يفسره الظاهر .

﴿ نُشُوزًا ﴾ تجافياً عنها وترفعاً عن صحبتها وكراهة لها ، ومنعاً

لحقوقها .

﴿ أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ بأن يقل مجالستها ومحادثتها .

﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ﴾ أن يتصالحا ، بأن تحط

له بعض المهر ، أو القسم أو تهب له شيئاً تستميله به .

في تفسير علي بن إبراهيم : نزلت في ابنة محمد بن مسلمة كانت امرأة رافع بن خديج ، وكانت امرأة قد دخلت في السن ، فتزوج امرأة شابة كانت أعجب إليه من ابنة محمد بن مسلمة ، فقالت بنت محمد بن مسلمة ألا أراك معرضاً عني مؤثراً عليّ؟ فقال رافع : هي امرأة شابة ، وهي أعجب إلي منك ، فإن شئت أقررت لها علي أن لها يومين ، أو ثلاثة مني ، ولك يوم واحد فأبت ابنة محمد بن مسلمة أن ترضأها ، فطلقها تطليقة واحدة ، ثم طلقها أخرى ، فقالت : لا والله لا أرضى أو تسوي بيني وبينها ، يقول الله ﴿ وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشَّحْ ﴾ وابنة محمد لم تطب نفسها بنصيبتها وشحت عليه ، فعرض عليها رافع ، إما أن ترضى وإما أن يطلقها الثالثة ، فشحت على زوجها فرضيت فصالحته على ما ذكر ، فقال الله ﴿ فَلَا جُنَاحَ أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ فلما رضيت واستقرت لم يستطع أن يعدل

بينهما ، فنزلت ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة ﴾ أن تأتي الواحدة وتذر الأخرى ، لا أيم ولا ذات بعل (١) .

وفي تفسير العياشي : عن أحمد بن محمد عن أبي الحسن الرضا ( عليه السلام ) في قول الله ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً ﴾ قال : النشوز الرجل يهيم بطلاق امرأته ، فتقول له : ادع ما على ظهرك وأعطيك كذا وكذا وأحلك من يومي وليلي على ما اصطلحنا عليه ، فهو جائز (٢) .

وفي الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن أبي حمزة قال : سألت أبا الحسن ( عليه السلام ) عن قول الله عز وجل ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً ﴾ فقال : إذا كان كذلك فهم بطلاقها ، فقالت له : امسكني وادع لك بعض ما عليك وأحلك من يومي وليلي ، حل له ذلك ولا جناح عليهما (٣) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : سألت عن قول الله تبارك وتعالى ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً ﴾ فقال : هي المرأة تكون عند الرجل فيكرهها ، فيقول لها : إنني أريد أن أطلقك ، فتقول له : لا تفعل إنني أكره أن يشمت بي ، ولكن أنظر في ليلتي فاصنع بها ما شئت ، وما كان سوى ذلك من شيء فهو لك ودعني على حالتي وهو قوله تبارك وتعالى ﴿ فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً ﴾ وهو هذا الصلح (٤) .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٤) م (١٤) في تفسيره الآية (١٢٨) من سورة النساء .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٨) الحديث (٢٨١) .

(٣) الفروع ج (٦) كتاب الطلاق ، باب النشوز ص (١٤٥) الحديث (١) .

(٤) الفروع ج ٦ كتاب الطلاق ، باب النشوز ص (١٤٥) الحديث (٢) .

حميد بن زياد عن ابن سماعة عن الحسين بن هاشم عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألته عن قول الله جل اسمه ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ قال : هذا يكون عنده المرأة لا تعجبه ، فيريد طلاقها ، فتقول له : امسكني ولا تطلقني ، وادع لك ما على ظهرك وأعطيك من مالي وأحلك من يومي وليتي ، فقد طاب ذلك كله (١) .

﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ من الفرقة وسوء العشرة ، أو من الخصومة . ويجوز أن يكون المراد أنه من الخيور ، كما أن الخصومة من الشرور ، وهو اعتراض ، وكذا قوله :

﴿ وَأَحْضَرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ ولذلك اغتفر عدم تجانسهما .

والأول للترغيب في المصالحة ، والثاني لتمهيد العذر في المماكسة .

ومعنى إحضار الأنفس الشح ، جعلها حاضرة له مطبوعة عليه ، فلا تكاد المرأة تسمح بالإعراض عنها والتقصير في حقها ، ولا الرجل يسمح بأن يمسكها ويقوم بحققها على ما ينبغي إذا كرهها أو أحب غيرها .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : قال : ﴿ وَأَحْضَرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ فمنها من اختارته ومنها من لم يختره (٢) .

﴿ وَإِنْ تُحْسِنُوا ﴾ في العشرة .

﴿ وَتَتَّقُوا ﴾ النشوز والإعراض ونقض الحق .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ من الإحسان والخصومة .

﴿ خَيْرًا ﴾ (١٢٨) عالماً به وبالغرض منه ، فيجازيكم عليه . أقام كونه

(١) الفروع ج ٦ كتاب الطلاق ، باب النشوز ص (١٤٥) الحديث (٣) .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٥) س (٩) في تفسيره الآية (١٢٨) من سورة النساء .

عالمًا بأعمالهم ، مقام مجازاته لهم الذي هو في الحقيقة جواب الشرط ، إقامة السبب مقام المسبب .

﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ ﴾ أن تسوا بينهن في المحبة والمودة بالقلب ، لأن العدل أن لا يقع ميل البتة ، وهو متعذر ، ولذلك كان رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يقسم بين نساءه فيعدل ، ويقول : هذه قسمتي فيما أملك ، فلا تأخذني فيما تملك ولا أملك على ما نقل (١) .  
وفي تفسير العياشي : عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) أنه قال : يعني في المودة (٢) .

وكذا في تفسير علي بن إبراهيم عنه ( عليه السلام ) (٣) .

وفي مجمع البيان عن الصادق والباقر (عليهما السلام) : إن معناه التسوية في كل الأمور من جميع الوجوه ، من النفقة والكسوة والعطية والمسكن والصحبة والبشر وغير ذلك (٤) .

والمراد به أن ذلك لا يخف عليكم ، بل يثقل ويشق ، لميلكم إلى بعضهن .

﴿ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ على تحري ذلك وبالغتم .

﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ بترك المستطاع والجور على المرغوب عنها ، فإن ما لا يدرك كله لا يترك كله (٥) .

(١) نقله في مجمع البيان ج ٣ ص (١٢٠) في تفسيره لأية (١٢٩) من سورة النساء ، نقلًا عن أبي قلابة ، ورواه البيضاوي في تفسيره للأية الشريفة أيضاً .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٩) الحديث (٢٨٥) .

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٥) س (١٧) في تفسيره لأية (١٢٩) من سورة النساء .

(٤) مجمع البيان ج ٣ ص (١٢١) في تفسيره لأية (١٢٩) من سورة النساء .

(٥) عوالي اللئالي ج ٤ ص (٥٨) الحديث (٢٠٧) .

﴿ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ التي ليست ذات بعل ولا مطلقة .

في مجمع البيان عن الصادق ( عليه السلام ) عن آبائه أن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) كان يقسم بين نسائه في مرضه ، فيطاف به بينهن (١) .

قال : وروي أن علياً ( عليه السلام ) كان له امرأتان ، فكان إذا كان يوم واحدة لا يتوضأ في بيت الأخرى (٢) .

﴿ وَإِنْ تَصَلِحُوا ﴾ ما كنتم تفسدون من أمورهن .

﴿ وَتَتَّقُوا ﴾ فيما يستقبل .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ (١٢٩) يغفر لكم ما مضى من ميلكم .

﴿ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا ﴾ وقرىء ﴿ وَأَنْ يَتَفَارَقَا ﴾ أي وأن يفارق كل واحد منهما

صاحبه .

﴿ يُغْنِ اللَّهُ كُلاً ﴾ من الآخر ببدل أو سُئِلُو (٣) .

﴿ مِنْ سَعْيِهِ ﴾ من غناه وقدرته .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعاً حَكِيماً ﴾ (١٣٠) مقتدرأ متقناً في أفعاله وأحكامه .

وفي الكافي بإسناده إلى ابن أبي ليلى قال : حدثني عاصم بن حميد قال : كنت عند أبي عبد الله ( عليه السلام ) فأتاه رجل فشكا إليه الحاجة ، فأمره بالتزويج قال : فاشتدت به الحاجة فأتى أبا عبد الله ( عليه السلام ) فسأله عن حاله ؟ فقال : اشتدت بي الحاجة قال : ففارق ، ثم أتاه فسأله عن

(١-٢) مجمع البيان ج ٣ ص (١٢١) في تفسيره لآية (١٢٩) من سورة النساء .

(٣) وفي الحديث أن الله تعالى ألقى على عباده السلوة بعد المصيبة ولولا ذلك لانقطع النسل ، وسلاني من همي كشفه عني وهو في سلوة من العيش أي في نعمة ورفاهية ورغد ( مجمع البحرين لغة سلا ) .



حاله ؟ فقال : أثريت وحسن حالي ، فقد قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) :  
 إني أمرتك بأمرين أمر الله بهما ، قال الله عز وجل ﴿ وانكحوا الأيامى منكم ﴾  
 إلى قوله ﴿ والله واسع عليم ﴾ (١) وقال ﴿ إن يتفرقا يغن الله كلاً من  
 سعته ﴾ (٢) .

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ تنبيه على كمال قدرته  
 وسعته ، وأنه لا يتعذر عليه الإغناء بعد الفرقة والإيناس بعد الوحشة .  
 ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ من اليهود والنصارى  
 ومن قبلهم .

والكتاب للجنس ، و ﴿ من ﴾ متعلقة بـ ﴿ وصينا ﴾ أوبـ ﴿ أوتوا ﴾ .

﴿ وَإِيَّاكُمْ ﴾ عطف على ﴿ الذين أوتوا ﴾ .

﴿ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ بأن اتقوا الله . ويجوز أن يكون ﴿ ان ﴾ مفسرة ،  
 لأن التوصية في معنى القول .

في مصباح الشريعة : قال الصادق ( عليه السلام ) : وقد جمع الله ما  
 يتوصى به المتواصون من الأولين والآخرين في خصلة واحدة ، وهي  
 التقوى . وفيه جماع كل عبادة صالحة ، وبه وصل من وصل إلى الدرجات  
 العلى (٣) .

﴿ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ على إرادة  
 القول ، أي قلنا لهم : ولكم أن تكفروا فإن الله مالك الملك كله ، لا يتضرر  
 بكفركم ومعاصيكم كما لا ينتفع بشرككم وتقواكم ، وإنما وصاكم لرحمته ، لا

(١) سورة النور / ٣٢ .

(٢) الفروع ج ٥ كتاب النكاح ص (٣٣١) الحديث (٦)

(٣) مصباح الشريعة ص (٥٠) الباب الثالث والسبعون ، قطعة من الوصية .

لحاجة ، ثم قرر ذلك بقوله :

﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا ﴾ عن الخلق وعبادتهم .

﴿ حَمِيداً ﴾ (١٣١) في ذاته ، حمد أولم يحمد .

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ كل مخلوق يدل بحاجته على غناه ، وبما فاض عليه من الوجود والكمال على كونه حميداً .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ (١٣٢) قيل : أي حافظاً للجميع ، لا يعزب عنه مثقال ذرة فيهما .

وقيل : راجع إلى قوله ﴿ يَغْنِ اللَّهُ كَلًّا مِنْ سَعْتِهِ ﴾ فإنه يوكل بكفائتهما ، وما بينهما تقرير لذلك .

﴿ إِنْ يَشَاءُ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ ﴾ يفنيكم ، ومفعول ﴿ يَشَاءُ ﴾ محذوف دل عليه الجواب .

﴿ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ ﴾ ويوجد قوماً آخرين مكانكم ، أو خلقاً آخرين مكان الأنس .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ ﴾ من الإعدام والإيجاد .

﴿ قَدِيرًا ﴾ (١٣٣) بليغ القدرة لا يعجزه مراده .

قيل : وهذا أيضاً تقرير لغناه وقدرته ، وتهديد لمن كفر وخالف أمره (١) .

والظاهر أنه خطاب لمن عادى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) من العرب ، ومعناه معنى قوله ﴿ وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ﴾ (٢) لما قال

(١) قاله البيضاوي في تفسيره الآية (١٣٣) من سورة النساء .

(٢) سورة محمد / ٣٨ .

في مجمع البيان : ويروى أنه لما نزلت هذه الآية ضرب النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يده على ظهر سلمان رضي الله عنه ، وقال : هم قوم هذا يعني عجم الفرس (١) .

﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا ﴾ كمن يجاهد للغنيمة .

﴿ فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ فليطلب الثوابين جميعاً من عند الله ، وما له يكتفي بأحسهما ويدع أشرفهما ، على أنه لو طلب الأشرف لم يخطئه الأخرس .

في كتاب الخصال : جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين ( عليهم السلام ) قال : كانت الحكماء والفقهاء إذا كاتب بعضهم بعضاً ، كتبوا بثلاث ليس معهن رابعة : من كانت الآخرة همه كفاه الله همه من الدنيا . ومن أصلح سريره أصلح الله علانيته ومن أصلح فيما بينه وبين الله أصلح الله بينه وبين الناس (٢) .

وفي نوادر من لا يحضره الفقيه : وروي عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام) قال : الدنيا طالبة ومطلوبة ، فمن طلب الدنيا طلبه الموت حتى يخرجها منها ، ومن طلب الآخرة طلبته الدنيا حتى توفيه رزقه (٣) .

وفي كتاب علل الشرائع : بإسناده إلى محمد بن يعقوب عن علي بن

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (١٢٢) في تفسيره لآية (١٣٣) من سورة النساء ورواه البيضاوي أيضاً في تفسيره للآية .

(٢) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ص (١٢٩) الحديث (١٣٣) .

(٣) من لا يحضره الفقيه ج ٤ (١٧٦) باب النوادر وهو آخر أبواب الكتاب ص (٢٩٣) الحديث (٦٣) .

محمد بإسناده رفعه قال : قال أمير المؤمنين ( عليه السلام ) : لبعض اليهود وقد سأله مسائل : وإنما سميت الدنيا دنيا ، لأنها أدنى من كل شيء ، وسميت الآخرة آخرة ، لأن فيها الجزاء والثواب (١) .

وإسناده إلى عبد الله بن يزيد بن سلام أنه سأل رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فقال له : أخبرني عن الدنيا لم سميت دنيا ؟ قال : لأن الدنيا دنيا ، خلقت من دون الآخرة ، وخلقت مع الآخرة لم يفن أهلها كما لا يفنى من أهل الآخرة ، قال : فأخبرني لم سميت الآخرة آخرة ؟ قال : لأنها متأخرة تجيء من بعد الدنيا ، لا توصف نسبتها ولا يحصى أيامها ولا يموت سكانها ، قال : صدقت يا محمد (٢) ، والحديثان طويلان أخذت منهما موضع الحاجة .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيْعًا بَصِيْرًا ﴾ (١٣٤) عارفاً بالأغراض ، فيجازي كلاً بحسب قصده .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾ مواظبين على العدل مجتهدين في إقامته .

﴿ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾ بالحق تقيمون شهادتكم لوجه الله . وهو خير ثان ، أو حال .

﴿ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ ﴾ ولو كانت الشهادة على أنفسكم ، بأن تقروا عليها ، لأن الشهادة بيان الحق سواء كان عليه أو على غيره .

﴿ أَوْ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ أي ولو على والديكم وأقربكم .

(١) علل الشرائع ج ١ باب (١) العلة التي من أجلها سميت السماء سماء والدنيا دنيا والآخرة

آخرة ، قطعة من حديث (١) ص (٣) من (٥) .

(٢) تفسير نور الثقلين ج ١ ص (٥٦٠) الحديث (٦١٠) .

في تفسير علي بن إبراهيم : قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : إن للمؤمن على المؤمن سبع حقوق ، فأوجبها أن يقول الرجل حقاً وإن كان على نفسه أو على والديه ، فلا يميل لهم عن الحق (١) .

وفي كتاب الخصال : عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : ثلاثة هم أقرب الخلق إلى الله تعالى يوم القيامة حتى يفرغ من الحساب ، رجل لم تدعه قدرته في حال غضبه إلى أن يحيف على من تحت يديه ، ورجل مشى بين اثنين فلم يمل مع أحدهما على الآخر بشعيرة ، ورجل قال الحق فيما له وعليه (٢) .

عن محمد بن قيس عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : إن لله تعالى جنة لا يدخلها إلا ثلاثة ، رجل حكم في نفسه بالحق الحديث (٣) .

﴿ إِنْ يَكُنْ ﴾ أي المشهود عليه ، أو كل واحد من المشهود عليه ومن المشهود له .

﴿ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا ﴾ فلا تمتنعوا عن إقامة الشهادة ، أو لا تجوروا فيها ميلاً ، أو ترحموا .

﴿ فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ﴾ بالغني والفقير وبالنظر لهما ، فلو لم تكن الشهادة عليهما أو لهما صلاحاً ، لما شرعها وهو علة الجواب أقيمت مقامه ، والضمير في ﴿ بهما ﴾ راجع إلى ما دل عليه المذكور ، وهو جنس الغني والفقير ، لا إليه ، وإلا لوحد ، لترديد فيه بـ ﴿ أو ﴾ ويشهد عليه إن قرئ ﴿ فإله أولى

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٦) س (٣) في تفسيره الآية (١٣٥) من سورة النساء .

(٢) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ص (٨١) الحديث (٥) .

(٣) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ص (١٣١) الحديث (١٣٦) وتمام الحديث (ورجل زار أخاه في

الله ، ورجل آثر أخاه المؤمن في الله عز وجل) .

بهم ﴿ (١) (٢) .

﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا آلَهُوَيَ أَنْ تَعْدِلُوا ﴾ لأن تعدلوا عن الحق ، من العدول ،  
أو كراهة أن تعدلوا ، من العدل .

﴿ وَإِنْ تَلَوْا ﴾ ألسنتكم عن شهادة الحق .

وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو والكسائي بإسكان اللام وبعدها واوان ،  
الأولى مضمومة والثانية ساكنة . وقرئ ﴿ وَإِنْ تَلَوْ ﴾ بمعنى وإن وليتم إقامة  
الشهادة (٣) .

﴿ أَوْ تُعْرَضُوا ﴾ عن أدائها .

(١) من قوله (أن يكن أي المشهود عليه) إلى قوله (أو تعرضوا عن أدائها) مقتبس من تفسير  
البيضاوي ، لاحظ تفسيره ، لآية (١٣٥) من سورة النساء .

(٢) قوله (لا إليه وإلا لَوَحَدَ) أي لو كان الضمير راجعاً إلى المذكور ، وهو أحد الجنسين ، لوجب  
توحيد الضمير . لأن المرجع واحد وهو أحد الجنسين ( من حاشية الكازروني لتفسير  
البيضاوي ) .

(٣) (وان تلووا) قرأ تلووا بواوين ، واصله، تلويا على وزن تفعلاوا ، من لويت ، فنقلت الضمة  
من الياء إلى ما قبلها ، فبقيت الياء ساكنة وواو الجمع ساكنة فحذفت الياء لالتقاء الساكنين ،  
فبقي تلووا على وزن تفعوا . وقرأ تلووا بواو واحدة ، ويحتمل وجهين أحدهما : أن يكون من  
لويت ، واصله تلويا على ما بيناه في القراءة الأولى ، الا أنه لما نقلت الضمة من الياء إلى  
الواو ، حذفت الياء لالتقاء الساكنين ونقلت الضمة على الواو ، فقلبت همزة وحذفت ، ونقلت  
حركتها إلى اللام ، فبقيت تَلُوا . والثاني أن يكون تلووا اصله تَوَلَّوْا من وليت ، الا انه حذفت  
الواو الأولى التي هي الفاء لوقوعها بين تاء وكسرة ، حملاً للتاء على الياء كما تحذف من نعد  
حملاً على يعد ، حملاً لبعض حروف المضارعة على بعض طلباً للتشاكل ، وفراراً من نفرة  
الاختلاف ليجري الباب على سنن واحد ولا تختلف طرق تصاريح الكلمة ، فلما حذفت الواو  
الأولى بقي تليو فاستثقلت الضمة على الياء فنقلت إلى اللام قبلها ، وحذفت الياء لسكونها  
وسكون واو الجمع بعدها ، وكانت أولى بالحذف ، لأن واو الجمع دخلت لمعنى والياء لم  
تدخل لمعنى ، فكان حذفها أولى . وصار (تَلُوا) على وزن (تعوا) لذهاب الفاء واللام  
(البيان لأبن الأنباري ص (٢٦٩) .

وفي مجمع البيان : عن أبي جعفر ( عليه السلام ) ﴿ إن تلووا ﴾ أي  
تبدلوا الشهادة ﴿ أو تعرضوا ﴾ أي تكتموها (١) .

وفي أصول الكافي : الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن  
علي بن إسباط عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد الله ( عليه  
السلام ) في قوله تعالى ﴿ وإن تلووا أو تعرضوا ﴾ فقال : إن تلووا الأمر أو  
تعرضوا عما أمرتم به ﴿ فإن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ والحديث طويل  
أخذت منه موضع الحاجة (٢) .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (١٣٥) فيجازيكم عليه .

وفي أصول الكافي : الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن  
علي بن أسباط عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد الله ( عليه  
السلام ) في هذه الآية أنه قال : وإن تلووا (٣) الأمر أو تعرضوا عما أمرتم به  
في ولاية عليّ ، فإن الله كان بما تعملون خبيراً (٤) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ بألسنتهم وظاهرهم .

﴿ آمَنُوا ﴾ بقلوبكم وباطنكم .

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (١٢٤) في نقل المعنى لآية (١٣٥) من سورة النساء .  
(٢) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب فيه نكت ونف من التنزيل في الولاية ، قطعة من  
حديث (٤٥) .

(٣) قوله ( إن تلووا الأمر ) لواه أي أماله وصرفه من جانب إلى جانب ، وقد يجعل كناية عن التأخر  
والتخلف ، يعني إن تصرفوا أمر الخلافة عن موضعها وهو علي بن أبي طالب ( عليه  
السلام ) ، أو تعرضوا عما أمرتم به من ولايته وتخلفتم عنه ، فإن الله كان بما تعملون خبيراً ،  
فيعاقبكم بذلك ( شرح العلامة المازندراني ج ٧ ص ٧٥ ) .

(٤) غير خفي أن هذا الحديث هو الذي أوردته قبل أسطر ولعل نظره رحمه الله إلى ما أوله شرح  
الأحاديث كما قدمنا نموذجاً منه عن المولى صالح المازندراني .

وقيل : خطاب لمؤمني أهل الكتاب ، إذ روي أن ابن سلام وأصحابه قالوا : يا رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) إنا نؤمن بك وبموسى والتوراة وعزير ، ونكفر بما سواه ، فنزلت (١) .

فعلى هذا معنى ﴿ آمَنُوا ﴾ آمنوا إيماناً عاماً يعم الكتب والرسول .

وقيل : خطاب للمسلمين ، أي أثبتوا على الإيمان بذلك ، ودوموا على الإيمان (٢) .

﴿ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رُسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ ﴾ الكتاب الأول القرآن ، والثاني الجنس .

وقرأ نافع والكسائي ﴿ الذي نزل ﴾ و ﴿ الذي أنزل ﴾ بفتح النون والهمزة والزاي ، والباقون بضم النون والهمزة وكسر الزاي .

﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ أي من يكفر بشيء من ذلك .

﴿ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (١٣٦) عن المقصد بحيث لا يكاد يعود إلى طريقه .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ كاليهود آمنوا بموسى .

﴿ ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ حين عبدوا العجل .

﴿ ثُمَّ آمَنُوا ﴾ حين رجع إليهم .

﴿ ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ بعيسى .

﴿ ثُمَّ آزَدُوا كُفْرًا ﴾ بمحمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

(١ - ٢) قالهما البيضاوي في تفسيره لآية (١٣٦) من سورة النساء .



وفي تفسير علي بن إبراهيم : نزلت في الذين آمنوا برسول الله إقراراً ، لا تصديقاً ، ثم كفروا لما كتبوا الكتاب فيما بينهم أن لا يردوا الأمر في أهل بيته أبداً ، فلما نزلت الآية وأخذ رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) الميثاق عليهم لأمير المؤمنين ، آمنوا إقراراً ، لا تصديقاً ، فلما مضى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) كفروا وازدادوا كفراً<sup>(١)</sup> .

وفي أصول الكافي : الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن محمد بن أورمة ، وعلي بن عبد الله عن علي بن حسان عن عبد الرحمن بن كثير عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) في هذه الآية ، قال : نزلت في فلان وفلان وفلان ، آمنوا بالنبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في أول الأمر ، وكفروا حين عرضت عليهم الولاية ، حين قال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : من كنت مولاه فعلي مولاه ، ثم آمنوا بالبيعة لأمير المؤمنين ( عليه السلام ) ثم كفروا حيث مضى رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فلم يقرؤا بالبيعة ، ثم ازدادوا كفراً بأخذهم من بايعه بالبيعة لهم ، فهؤلاء لم يبق فيهم من الإيمان شيء<sup>(٢)</sup> .

وفي تفسير العياشي : عن جابر قال : قلت لمحمد بن علي : في قول الله في كتابه ﴿ الذين آمنوا ثم كفروا ﴾ ، قال : هما ، والثالث والرابع وعبد الرحمن وطلحة ، وكانوا سبعة عشر رجلاً ، قال : لما وجه النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) علي بن أبي طالب ( عليه السلام ) وعمار بن ياسر إلى أهل مكة ، قالوا : بعث هذا الصبي ولو بعث غيره يا حذيفة إلى أهل مكة ، وفي مكة صنايدها ، وكانوا يسمون علياً ، الصبي لقول الله ﴿ ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً ﴾ وهو صبي ،

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٦) في تفسيره الآية (١٣٧) من سورة النساء .

(٢) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب فيه نكت وتنف من التنزيل في الولاية ، والحديث (٤٢) .

وقال ﴿إنتي من المسلمين﴾<sup>(١)</sup> فقالوا : والله الكفر بنا أولى مما نحن فيه ، فساروا فقالوا لهما : وخوفوهما بأهل مكة ، فعرضوا لهما وغلظوا عليهما الأمر ، فقال علي صلوات الله عليه ﴿حسبنا الله ونعم الوكيل﴾<sup>(٢)</sup> ومضى ، فلما دخلا مكة ، أخبر الله نبيه بقولهم لعلي ، ويقول علي لهم ، فأنزل بأسمائهم في كتابه ، وذلك قول الله ﴿ ألم تر إلى الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ إلى قوله ﴿ والله ذو فضل عظيم ﴾<sup>(٣)</sup> وإنما نزلت : ألم تر إلى فلان وفلان لقوا علياً وعماراً فقالا : إن أبا سفيان وعبد الله بن عامر وأهل مكة قد جمعوا لكم فاخشوهم ، فقالوا : حسبنا الله ونعم الوكيل ، وهما اللذان قال الله : إن الذين آمنوا ثم كفروا ، إلى آخر الآية ، فهذا أول كفرهم ، والكفر الثاني قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يطلع عليكم من هذا الشعب رجل ، فيطلع عليكم بوجهه ، فمثله عند الله كمثل عيسى ، لم يبق منهم أحد إلا تمنى أن يكون بعض أهله ، فإذا بعلي قد خرج وطلع بوجهه ، قال : هو هذا ، فخرجوا غضباناً ، وقالوا : ما بقي إلا أن يجعله نبياً ، والله الرجوع إلى آلهتنا خير مما نسمع منه في ابن عمه ، وليصدنا على أنه رام هذا ، فأنزل الله ﴿ ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون ﴾<sup>(٤)</sup> إلى آخر الآية ، فهذا الكفر الثاني ، وزادوا الكفر حين قال الله ﴿ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية ﴾<sup>(٥)</sup> وقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : يا علي أصبحت وأمسيت خير البرية ، فقال له ناس : هو خير من

(١) سورة فصلت / ٣٣ .

(٢) سورة آل عمران / ١٧٣ .

(٣) سورة آل عمران / ١٧٤ .

(٤) سورة الزخرف / ٥٧ .

(٥) سورة البينة / ٧ .

نوح وإبراهيم ومن الأنبياء ، فأنزل الله ﴿ إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم ﴾ إلى ﴿ سميع عليم ﴾ (١) قالوا : فهو خير منك يا محمد ؟ قال الله : قل ﴿ إنني رسول الله إليكم جميعاً ﴾ (٢) ولكنه خير منكم وذريته خير من ذريتكم ، ومن اتبعه خير ممن اتبعكم ، فقاموا غضاباً وقالوا زيادة : الرجوع إلى الكفر أهون علينا مما يقول في ابن عمه ، وذلك قوله الله ﴿ إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً ﴾ (٣) .

عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) في هذه الآية قال : نزلت في عبد الله بن سرح (٤) الذي بعثه عثمان إلى مصر قال : وازدادوا كفراً ، حين لم يبق فيه من الإيمان شيء (٥) .

عن أبي بصير قال : سمعته يقول في هذه الآية : من زعم أن الخمر حرام ، ثم شربها ، ومن زعم أن الزنا حرام ، ثم زنا ، ومن زعم أن الزكاة حق ولم يؤدها (٦) .

(١) سورة آل عمران / ٣٣ .

(٢) سورة الأعراف / ١٥٨ .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٧٩) الحديث (٢٨٦) .

(٤) عبد الله بن سعد بن أبي سرح ، أسلم قبل الفتح وهاجر إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وكان يكتب له ثم ارتد مشركاً وسار إلى قريش بمكة ، فلما كان يوم فتح مكة أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بقتله أين ما وجد حتى لحق استار الكعبة ، ففر إلى عثمان بن عفان فغيبه حتى أتى به إلى رسول الله وأسلم ثانياً ، وولاه عثمان في زمانه مصر سنة خمس وعشرين وفتح إفريقية فأعطاه عثمان جميع ما أفا الله على المسلمين من فتح إفريقية بالمغرب ، وهو أخو عثمان من الرضاع ، واسوء أحواله خاتمته حيث شهد صفين مع معاوية على ما قيل (تلخيص من تنقيح المقال ج ٢ ص ١٨٤ تحت رقم ٦٨٧٦) .

(٥) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٨٠) الحديث (٢٨٧) .

(٦) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٨١) الحديث (٢٨٨) .

﴿ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ (١٣٧) إذ يستبعد منهم أن يتولوا عن الكفر ويثبتوا على الإيمان ، فإن قلوبهم ضربت بالكفر وبصائرهم عميت ، لا انهم لو أخلصوا الإيمان لم يقبل منهم ولم يغفر لهم .

وخبر كان في أمثال ذلك محذوف ، وتعلق به اللام ، مثل لم يكن الله مريداً ليغفر لهم .

﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ (١٣٨) وضع ﴿ بشر ﴾ موضع ﴿ أنذر ﴾ تهكماً لهم .

﴿ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ في محل نصب أو الرفع على الذم ، يعني أريد الذين ، أو هم الذين .

﴿ أَيْتَفُونَ عِنْدَهُمْ أَلْعِزَّةَ ﴾ أيتعززون بموالاتهم .

﴿ فَإِنَّ أَلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ (١٣٩) لا يتعزز إلا من أعزه ، وقد كتب العزة لأوليائه ، قال ﴿ والله العزة لرسوله وللمؤمنين ﴾ (١) لا يؤبه بعز غيرهم بالإضافة إليهم .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : نزلت في بني أمية حيث خالفوا نبيهم علي أن لا يردوا الأمر في بني هاشم (٢) .

﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ يعني القرآن .

وقرأ غير عاصم ﴿ نزل ﴾ على البناء للمفعول ، والقائم مقام فاعله .

﴿ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ ﴾ وهي المخففة ، والمعنى أنه إذا سمعتم .

(١) سورة المنافقين / ٨ .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٦) س (١٤) في تفسيره الآية (١٣٩) من سورة النساء .

﴿ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا ﴾ حالان من الآيات ، جيء بهما لتقييد النهي عن المجالسة في قوله :

﴿ فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ الذي هو جزاء الشرط بما إذا كان من يجالسه هازياً معانداً غير مرجو ، ويؤيده الغاية .

وهذا تذكار ما نزل عليهم بمكة من قوله ﴿ فإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا ﴾ الآية (١) .

والضمير في ﴿ معهم ﴾ للكفرة المدلول عليهم بقوله ﴿ يكفر بها ويستهزء بها ﴾ .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : آيات الله هم الأئمة (عليهم السلام) (٢) .

وفي تفسير العياشي : عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) في تفسيرها : إذا سمعت الرجل يجحد الحق ويكذب به ويقع في أهله فقم من عنده ولا تقاعده (٣) .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن برید قال : حدثنا أبو عمرو الزبيري عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال في حديث طويل : إن الله تبارك وتعالى فرض الإيمان على جوارح ابن آدم وقسمه عليها وفرقه فيها . وفرض على السمع أن يتنزه عن الاستماع إلى ما حرم الله ، وأن يعرض عما لا يحل له مما نهى الله عز وجل

(١) سورة الأنعام / ٦٨ .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٦) من (١٧) في تفسيره لآية (١٤٠) من سورة النساء .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٨١) الحديث (٢٩٠) .

عنه ، والإصغاء إلى ما أسخط الله عز وجل فقال في ذلك ﴿ وقد نزل ﴾ إلى قوله ﴿ حتى يخوضوا في حديث غيره ﴾ ثم استثنى الله عز وجل موضع النسيان فقال : ﴿ وأما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين ﴾ (١) (٢) .

عدة من أصحابنا : عن أحمد بن محمد عن شعيب العقرقوفي قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله عز وجل ﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزئ بها ﴾ إلى آخر الآية (٣) قال : إنما عنى بهذا الرجل يجحد الحق ويكذب به ، ويقع في الأثمة ، فقم من عنده ولا تقاعده كائناً من كان (٤) .

﴿ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ ﴾ في الكفر إن رضيتم به ، وإلا ففي الإثم لقدرتكم على الإنكار والإعراض .

وفي من لا يحضره الفقيه : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) في وصية لابنه محمد بن الحنفية : ففرض على السمع أن لا تصغي به إلى المعاصي فقال عز وجل ﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلتم ﴾

(١) سورة الأنعام / ٦٨ .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب في ان الإيمان مبثوث لجوارح البدن كلها ، قطعات من حديث (١) .

(٣) وفي الآية إيماء إلى من يجالسهم ولا ينههم هو من المنافقين كائناً من كان، أي سواء كان من أقاربك أم من الأجانب، وسواء كان ظاهر من أهل ملتك أم لا وسواء كان ظاهراً من أهل العلم أم لا ، وسواء كان من الحكام أو غيرهم إذا لم تخف ضرراً (مرآة العقول ج ١١ ص (٩٠)) .

(٤) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب مجالسة أهل المعاصي ، الحديث (٨) .

والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (١) .

﴿ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ (١٤٠) فإذا كان القاعد معهم مثلهم ، والله جامعهم في جهنم ، فيجمع القاعد معهم فيها .  
وقيل : إن هذا يؤيد أن يكون المراد بالقاعدين قوماً من المنافقين ، فعلى هذا يكون معناه : إن الله يجمع المنافقين ، أي القاعدين والكافرين ، أي المقعود معهم في جهنم جميعاً ، وعلى هذا يلزم أن يكون قوله ﴿ إِذَا ﴾ استدراكاً ، لأن المنافقين مثل الكافرين ، قعدوا معهم أم لم يقعدوا ، و ﴿ إِذَا ﴾ ملغاة ، لوقوعها بين الاسم والخبر ، ولذلك لم يذكر بعدها الفعل : وإفراد ﴿ مثلهم ﴾ لأنه كالمصدر ، أو بالاستغناء بالإضافة إلى الجمع .

وقرىء بالفتح على البناء لإضافته إلى المبني ، كقوله ﴿ مثل ما أنكم تنطقون ﴾ (٢) .

﴿ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ ﴾ ينتظرون وقوع أمر بكم ، وهو بدل من ﴿ الذين يتخذون ﴾ أو صفة للمنافقين والكافرين ، أو ذم مرفوع ، أو منصوب ، أو مبتدأ وخبر .

﴿ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ ﴾ مظاهرين لكم ، فأسهموا لنا فيما غنمتم .

﴿ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ ﴾ من الحرب ، فإنها سجال (٣) .

(١) من لا يحضره الفقيه ج ٢ (٢٢٧) باب الفروض على الجوارح ص (٣٨٢) قطعة من حديث (١) .

(٢) سورة الذاريات / ٢٣ .

(٣) وفي الحديث : عليكم بالتحامي فإن الحرب سجال ، أي مرة لنا ومرة علينا ، ومثله في خبر أبي سفيان وهرقل ، والحرب بيننا سجال ( مجمع البحرين لغة سجال ) .

﴿ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ ﴾ أي ألم نغلبكم ونتمكن من قتلكم فأبقينا عليكم .

والاستحواذ ، الاستيلاء ، وكان القياس استحاذ يستحيد استحاذة ، فجاءت على الأصل .

﴿ وَنَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ بأن خذلناهم عنكم ، بتخييل ما ضعفت به قلوبهم وتوانينا في مظاهرتهم ، فأشركونا فيما أصبتم .

سمى ظفر المسلمين فتحاً وظفر الكافرين نصيباً ، لخسة نصيبهم ، فإنه مقصور على أمر دنيوي سريع الزوال .

﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ يفصل بينكم بالحق .

﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴾ (١٤١) بالحجة وإن جاز أن يغلبوهم بالقوة .

وفي عيون الأخبار : حدثنا تميم بن عبد الله بن تميم القرشي رضي الله عنه قال : حدثني أبي قال : حدثني أحمد بن علي الأنصاري عن أبي الصلت الهروي قال : قلت للرضا عليه السلام : يا بن رسول الله إن في سواد الكوفة قوم يزعمون أن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) لم يقع عليه السهو في صلاته ؟ فقال : كذبوا لعنهم الله ، إن الذي لا يسهو هو الله لا إله إلا هو ، قال : قلت : باين رسول الله وفيهم قوم يزعمون أن الحسين بن علي ( عليه السلام ) لم يقتل ، وأنه ألقى شبهه على حنظلة بن أسعد الشامي ، وأنه رفع إلى السماء كما رفع عيسى بن مريم ، يحتجون بهذه الآية ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴾ ، فقال : كذبوا عليهم غضب الله ولعنه ، وكفروا بتكذيبهم لنبي الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في أخباره بأن الحسين ( عليه السلام ) سيقتل ، والله لقد قتل الحسين وقتل من كان خيراً من الحسين ، أمير المؤمنين والحسن بن علي ، وما منا إلا مقتول ،



وإني والله لمقتول بالسم باغتيال من يغتالني ، أعرف ذلك بعهد معهود إلي من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أخبره به جبرئيل عن رب العالمين عز وجل ، فأما قوله عز وجل ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ فإنه يقول : لن يجعل الله لهم على أنبيائه سبيلاً من طريق الحجّة (١) .

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ سبق في سورة البقرة .

﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى ﴾ متناقلين على نحو المكره على

الفاعل .

وقرىء ﴿ كَسَالَى ﴾ بالفتح ، وهما جمعاً كسلان .

في الكافي : سهل عن ابن محبوب عن سعد بن أبي خلف عن أبي الحسن موسى ( عليه السلام ) قال : قال أبي لبعض ولده : إياك والكسل والضجر ، فإنهما يمنعانك من حظك من الدنيا والآخرة (٢) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : من كسل عن طهوره وصلاته فليس فيه خير لأمر آخرته ، ومن كسل عما يصلح به أمر معيشته فليس فيه خير لأمر دنياه (٣) .

علي بن محمد رفعه قال : قال أمير المؤمنين ( عليه السلام ) : إن الأشياء لما ازدوجت ، ازدوج الكسل والضجر ، فتتجا بينهما الفقر (٤) .

(١) عيون أخبار الرضا ( عليه السلام ) ج ٢ باب (٤٦) ما جاء عن الرضا ( عليه السلام ) في وجه

دلائل الأئمة والرد على الغلاة والمفوضة لعنهم الله ص (٢٠٣) الحديث (٥) .

(٢) الفروع ج ٥ كتاب المعيشة ، باب كراهية الكسل ص (٨٥) الحديث (٢) .

(٣) الفروع ج ٥ كتاب المعيشة ، باب كراهية الكسل ص (٨٥) الحديث (٣) .

(٤) الفروع ج ٥ كتاب المعيشة ، باب كراهية الكسل ص (٨٦) الحديث (٨) .

﴿ يَرَاؤُنَ النَّاسَ ﴾ ليخالوهم مؤمنين .

والمراة ، المفاعلة ، بمعنى التفعيل ، كنعم وناعم ، أو للمقابلة ، فإن المرآئي يرى من يرآئيه عمله وهو يريه استحسانه .

﴿ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (١٤٢) إذ المرآئي لا يفعل إلا بحضرة من يرآئيه، وهو أقل أحواله، أو لأن ذكره باللسان قليل بالإضافة إلى ذكر القلب ، ولا يذكرونه بالقلب ، وإنما يذكرونه باللسان فقط للمراة ، أو لأن ذكرهم الله بالقلب قليل بالقياس إلى ما يخطر ببالهم من مراة من يرآونه .

وقيل : المراد بالذكر الصلاة .

وقيل : الذكر فيها ، فإنهم لا يذكرون فيها غير التكبير والتسليم (١) .

وفي كتاب الخصال : عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : قال لقمان لابنه : يا بني لكل شيء علامة يعرف بها ويشهد عليها ، إلى قوله : وللمنافق ثلاث علامات ، يخالف لسانه قلبه وقلبه فعله وعلايته سريرته ، وللكسلان ثلاث علامات : يتوانى حتى يفرط ، ويفرط حتى يضيع ، ويضيع حتى يآثم ، وللمرآئي ثلاث علامات ، يكسل إذا كان وحده ، وينشط إذا كان الناس عنده ، ويتعرض في كل أمر للمحمدة (٢) .

وعن أبي الحسن الأول ( عليه السلام ) قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : أربع خصال يفسدون القلب وينبتن النفاق في القلب كما

(١) من قوله (والمراة) إلى هنا مقتبس من تفسير البيضاوي ، لاحظ تفسيره لآية (١٤٢) من سورة النساء .

(٢) كتاب الخصال ، باب الثلاثة ص (١٢١) العلامات الثلاث ، قطعة من حديث (١١٣) بتقديم وتأخير بعض الجملات .

ينبت الماء الشجر : استماع اللهو والبذاء ، وإتيان باب السلطان ، وطلب الصيد (١) .

وفي كتاب علل الشرائع : بإسناده إلى زرارة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) ، حديث طويل يقول فيه : ولا تقم إلى الصلاة متكاسلاً ولا متناعساً ولا متثاقلاً ، فإنها من خلال النفاق ، وقد نهى عن خلال النفاق ، وقد نهى الله عز وجل المؤمنين أن يقوموا إلى الصلاة وهم سكارى - يعني من النوم - وقال للمنافقين ﴿ وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً ﴾ (٢)

وفي كتاب معاني الأخبار : حدثنا أبي رضي الله عنه قال : حدثنا سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن أبي عمير عن عبد الله بن سنان قال : كنا جلوساً عند أبي عبد الله ( عليه السلام ) إذ قال له رجل من الجلساء : جعلت فداك يا بن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) أخاف على أن أكون منافقاً؟ فقال له : إذا خلوت في بيتك ليلاً أو نهاراً أليس تصلي؟ فقال : بلى ، فقال : لمن تصلي؟ فقال : لله عز وجل ، فقال : فكيف تكون منافقاً وأنت تصلي لله عز وجل لا لغيره (٣) .

وفي أصول الكافي : عدة من أصحابنا عن محمد بن أحمد بن خالد عن إسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن سليمان بن عمرو عن أبي المغرا الخصاف رفعه قال : قال أمير المؤمنين ( عليه السلام ) : من ذكر الله

(١) كتاب الخصال ، باب الأربعة ص (٢٢٧) أربع خصال يفسدن القلب وينبتن النفاق الحديث (٦٣) .

(٢) علل الشرائع ج ٢ باب (٧٤) علة الأقبال على الصلاة وعلة النهي عن التكفير وعلة النهي عن القيام إلى الصلاة على غير سكون ووقار ، قطعة من حديث (١) .

(٣) معاني الأخبار ص (١٤٢) باب معنى المنافق ، الحديث (١) .

عز وجل في السر فقد ذكر الله كثيراً ، إن المنافقين كانوا يذكرون الله علانية ولا يذكرونه في السر ، فقال الله عز وجل ﴿ يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً ﴾ (١) .

الحسين بن محمد عن محمد بن جمهور عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم عن الهيثم بن واقد عن محمد بن مسلم عن ابن مسكان عن أبي حمزة عن علي بن الحسين ( عليه السلام ) قال : إن المنافق ينهى ولا ينتهى ويأمر بما لا يأتي ، وإذا قام إلى الصلاة اعترض ، قلت : يا بن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وما الاعتراض ؟ قال : الالتفات ، وإذا ركع ربح ، يمسي وهمه العشاء وهو مفطر ، ويصبح وهمه النوم ولم يسهر ، إن حدثك كذبتك ، وإن ائتمنته خانك ، وإن غبت اغتابك ، وإن وعدك أخلفك (٢) .

أبو علي الأشعري عن الحسين بن علي الكوفي عن عثمان بن عيسى عن سعيد بن يسار عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : مثل المنافق مثل جذع أراد صاحبه أن يتتفع به في بعض بنيانه فلم يستقم له في الموضع الذي أراد ، فحوّله في موضع آخر فلم يستقم ، فكان آخر ذلك أن أحرقه بالنار (٣) .

﴿ مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ ﴾ حال من واو ﴿ يراؤون ﴾ كقوله ﴿ ولا يذكرون ﴾ أي يراؤونهم غير ذاكرين مذبذبين ، أو واو ﴿ يذكرون ﴾ ، أو منصوب على الزم : والمعنى ، مرددين بين الإيمان والكفر ، من الذبذبة ، وهو جعل الشيء مضطرباً ، وأصله الذب بمعنى الطرد .

وقرىء بكسر الذال بمعنى يذبذبون قلوبهم ، أو دينهم . أو يتذبذبون ،

(١) الأصول ج ٢ كتاب الدعاء ، باب ذكر الله عز وجل في السر ، الحديث (٢) .

(٢) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر باب صفة النفاق والمنافق الحديث (٣) .

(٣) الأصول ج ٢ كتاب الإيمان والكفر ، باب صفة النفاق والمنافق الحديث (٥) .

كقولهم صلصل بمعنى تصلصل .

وقرىء بالبدال الغير المعجمة ، بمعنى أخذوا تارة في دبة وتارة في دبة أخرى ، وهي الطريقة (١) .

﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ لا يصيرون إلى المؤمنين بالكلية ، ولا إلى الكافرين كذلك يظهرون الإيمان كما يظهره المؤمنون ، ولكن لا يضمرونه كما يضمرون ، ويضمرون الكفر كما يضمرون الكافرين ولكن لا يظهرونه كما يظهرون .

﴿ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴾ (١٤٣) إلى الحق والصواب ، ونظيره قوله تعالى ﴿ ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور ﴾ (٢) .  
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فإنه صنع المنافقين وديدهم ، فلا تشبهوا بهم .

﴿ أَتَرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴾ (١٤٤) حجة بينة ، فإن موالات الكافرين دليل على النفاق ، أو سلطاناً عليهم عقابه .

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ وهي الطبقة التي في قعر جهنم ، لأنهم أحبث الكفرة ، إذ ضموا إلى الكفر استهزاء بالإسلام وخداع للمسلمين . وللنار دركات وللجنة درجات . وإنما سميت طبقاتها دركات ، لأنها متداركة متتابعة بعضها فوق بعض .

وقرأ الكوفيون بسكون الراء ، وهو لغة ، كالسطر والسطر ، والتحريك أوجه لأنه يجمع على إدراك .

وفي كتاب الاحتجاج : عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ،

(١) نقل القراءات المذكورة البيضاوي في تفسيره لاحظ تفسيره لأية (١٤٣) من سورة النساء .

(٢) سورة النور / ٤٠ .

حديث طويل ، وفيه يقول : معاشر الناس : سيكون من بعدي أئمة يدعون إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون ، معاشر الناس : إن الله وأنا بريشان منهم ، معاشر الناس : إنهم وأنصارهم وأشباعهم وأتباعهم في الدرك الأسفل من النار ، ولبس مشى المتكبرين (١) .

﴿ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيْرًا ﴾ (١٤٥) يخرجهم منه .

﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴾ عن النفاق .

﴿ وَأَصْلَحُوا ﴾ ما أفسدوا من إصرارهم وأحوالهم في حال النفاق .

﴿ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ ﴾ وثقوا به وتمسكوا بدينه .

﴿ وَأَخْلَصُوا دِيْنَهُمْ لِلَّهِ ﴾ لا يريدون بطاعتهم إلا وجهه .

﴿ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ومن عدادهم في الدارين .

﴿ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (١٤٦) فيساهمونهم فيه .

﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ ﴾ يتشفى به غيظاً ، أو يدفع به ضرراً أو يستجلب به نفعاً ، سبحانه هو الغني المتعالي عن النفع والضرر . وإنما يعاقب المصصر على كفره ، لأن إصراره عليه كسوء مزاج يؤدي إلى مرض ، فإذا زالت بالإيمان والشكر ، ونقى نفسه عنه ، تخلص من تبعته .

وإنما قدم الشكر ، لأن الناظر يدرك النعمة أولاً ، فيشكر شكراً مبهماً ، ثم يمعن النظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا ﴾ مثيباً يقبل القليل ويعطي الجزيل .

(١) كتاب الاحتجاج ج ١ احتجاج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم الغدير على الخلق كلهم وفي غيره من الأيام بولاية علي بن أبي طالب (عليه السلام) ومن بعده من ولده من الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين ص (٢٦) س (٧) .

﴿ عَلِيمًا ﴾ (١٤٧) بحق شكركم وإيمانكم .

\* \* \*

﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ ﴾ إلا جهر من ظلم ، بالدعاء على الظالم أو التظلم منه .

في مجمع البيان : المروي عن أبي جعفر ( عليه السلام ) : لا يحب الله الشتم في الانتصار إلا من ظلم ، فلا بأس له أن يتصر ممن ظلمه بما يجوز الانتصار به في الدين <sup>(١)</sup> .

وروي عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) : إن الضيف ينزل الرجل فلا يحسن ضيافته ، فلا جناح عليه أن يذكره بسوء ما فعله <sup>(٢)</sup> .

وفي تفسير العياشي عنه ( عليه السلام ) في هذه الآية : من أضاف قوماً فأساء ضيافتهم ، فهو ممن ظلم ، فلا جناح عليهم فيما قالوا فيه <sup>(٣)</sup> .

وعنه ( عليه السلام ) : الجهر بالسوء من القول ، أن يذكر الرجل بما فيه <sup>(٤)</sup> .

وفي تفسير علي بن إبراهيم بعدما يقرب مما ذكر في المجمع أولاً : وفي حديث آخر في تفسير هذا إن جاءك رجل وقال فيك ما ليس فيك من الخير والثناء والعمل الصالح فلا تقبله منه وكذبه فقد ظلمك <sup>(٥)</sup> .

وقرىء ﴿ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ ﴾ على البناء للفاعل ، فيكون الاستثناء منقطعاً ،

(١) مجمع البيان ج ٣ ص (١٣١) في نقل المعنى لآية (١٤٨) من سورة النساء .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (١٣١) في نقل المعنى لآية (١٤٨) من سورة النساء .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٨٣) الحديث (٢٩٦) .

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٨٣) الحديث (٢٩٧) .

(٥) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٧) ص (٨) في تفسيره لآية (١٤٨) من سورة النساء .

أي ولكن الظالم يفعل ما لا يحبه الله .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا ﴾ ﴿ لما يجهر به من سوء القول .

﴿ عَلِيمًا ﴾ ﴿ (١٤٨) بصدق الصادق وكذب الكاذب ، فيجازي كلاً بعمله .

﴿ إِنْ تَبُدُّوا خَيْرًا ﴾ ﴿ طاعة وبرا .

﴿ أَوْ تُخْفُوا ﴾ ﴿ تفعلوه سرا .

﴿ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ ﴾ ﴿ لكم المؤاخذة عليه ، وهو المقصود . وذكر إبداء الخير وإخفائه تشبيب له ولذلك رتب عليه قوله .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ﴾ ﴿ (١٤٩) أي يكثر العفو عن العصاة ، مع كمال قدرته على الانتقام فانتم لعدم كمال قدرتكم أولى بذلك ، وهو حث المظلوم على العفو بعدما رخص له في الانتصار حملاً على مكارم الأخلاق .

وفي تقديم العفو على التقدير إشارة لطيفة إلى أن المعافي من كمال عفوه ، أن لا يشعر بقدرته حين العفو ، ليتم إحسانه بالنسبة إلى المعفو عنه ، ولا يصير كالمن بعد الصدقة .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ ﴿ بأن يؤمنوا بالله ويكفروا برسله .

﴿ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ ﴾ ﴿ نؤمن ببعض الأنبياء ونكفر ببعض ، كما فعلته اليهود وصدقوا بموسى ومن تقدمه من الأنبياء ، وكذبوا عيسى ومحمداً ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وكما فعلت النصراني صدقوا عيسى ومن تقدمه ، وكذبوا محمداً ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، هكذا قيل (١) .

(١) اورده السيوطي في تفسيره الدر المنثور نقلاً عن قتادة ، لاحظ ج ٢ ص (٧٢٥) في تفسيره لآية (١٥٠) من سورة النساء .



والأولى أن يفسر التفريق بالإيمان بالله والإيمان بالرسول ، أو ببعضهم ، ويجعل قوله ﴿ويقولون﴾ بياناً للتفريق ، ليناسبه قوله .

﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُتَّخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ (١٥٠) طريقاً وسطاً بين الإيمان والكفر ، ولا واسط ، إذ الحق لا يختلف ، فإن الإيمان بالله إنما يتم بالإيمان برسوله وتصديقهم فيما بلغوا عنه تفصيلاً وإجمالاً ، فالكافر ببعض ذلك كالكافر بالكل في الضلال ، كما قال :

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ أي الكاملون في الكفر ، لا عبرة بإيمانهم هذا .

﴿حَقًّا﴾ مصدر مؤكد لغيره ، أو صفة لمصدر الكافرين ، يعني هم الذين كفروا كفرة حقاً ، أي يقيناً محققاً .

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (١٥١) يهينهم ويذلهم .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : قال : هم الذين أقروا برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأنكروا أمير المؤمنين (عليه السلام) (١) ومعناه : أن ذلك كفر ببعض الرسل ، أي بما جاء به من ولاية أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وكذلك الذين أقروا برسول الله وأمير المؤمنين وأنكروا ما قرراه من الشرع الظاهر وآمنوا بأمر آخر سموه باطنياً ، وسموا الإيمان به إيماناً حقيقياً .

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ وآمنوا بجمعهم وجميع ما جاؤوا به .

وإنما دخل ﴿بين﴾ على ﴿أحد﴾ وهو يقتضي متعدداً ، لعمومه ، من حيث انه وقع في سياق النفي .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٧) من (١٢) في تفسيره لآية (١٥١) من سورة النساء .

﴿ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ ﴾ الموعودة لهم .

سمى الثواب أجراً ، للدلالة على استحقاقهم لها . والتصدير بـ ﴿ سوف ﴾ للدلالة على أنه كائن لا محالة ، وإن تأخر .

وقرأ حفص عن عاصم ، وقالون عن يعقوب ، بالياء على تلوين الخطاب (١) .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾ لم يزل يغفر ما فرط منهم من المعاصي .

﴿ رَجِيمًا ﴾ (١٥٢) يتفضل عليهم بتضعيف الحسنات .

﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ﴾ في مجمع البيان : روي أن كعب بن الأشرف وجماعة من اليهود قالوا : إن كنت صادقاً فاتنا بكتاب من السماء جملة كما أتى به موسى (٢) .

وقيل : كتاباً محرراً بخط سماوي على ألواح كما كانت التوراة ، أو كتاباً نعاينه حين ينزل ، أو كتاباً إلينا بأعياننا بأنك رسول الله (٣) .

﴿ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ ﴾ جواب شرط مقدر ، أي إن استكبرت ما سألوه منك ، فقد سألو موسى أكبر منه .

وهذا السؤال وإن كان من آبائهم ، أسند إليهم ، لأنهم كانوا آخذين بمذهبهم تابعين لهديهم .

والمعنى : أن عرفهم راسخ في ذلك وإن ما اقترحوه عليك ، ليس بأول

(١) قوله (على تلوين الخطاب) أي على الالتفات من التكلم إلى الغيبة (من حاشية الكازروني على البيضاوي) .

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص (١٣٣) في شأن نزول آية (١٥٣) من سورة النساء .

(٣) نقله البيضاوي في تفسيره لآية (١٥٣) من سورة النساء وفي مجمع البيان أيضاً .

جهالاتهم وخيالاتهم .

﴿ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهُ جَهْرَةً ﴾ عياناً ، أي أرنا نره جهرة ، أو مجاهرين ومعانين .

﴿ فَأَخَذْتَهُمُ الصَّاعِقَةَ ﴾ نار جاءت من السماء وأهلكتهم .

﴿ يَظْلِمُهُمْ ﴾ وتعنتهم وسؤالهم ما يستحيل على الله تعالى .

﴿ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ ﴾ هذه الجناية الثالثة التي اترفها أيضاً أوائلهم . و ﴿ البيئات ﴾ المعجزات ، ولا يجوز حملها على التوراة ، إذ لم يأتهم بعد .

﴿ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ ﴾ لسعة رحمتنا .

﴿ وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا ﴾ (١٥٣) حجة بينة تبين صدقه .

﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ ﴾ الجبل .

﴿ بِمِيثَاقِهِمْ ﴾ ليقبلوه .

﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ ﴾ على لسان موسى ، والجبل مظل عليهم .

﴿ أَدْخُلُوا الْبَابَ ﴾ أي باب حطة .

﴿ سُبْحَدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ ﴾ قيل : على لسان داود . ويحتمل أن يراد على لسان موسى حين طلل الجبل عليهم ، فإنه شرع السبت ، ولكن كان الاعتداء فيه والمسوخ به في زمن داود ( عليه السلام ) (١) .

وقرأ ورش عن نافع ﴿ لَا تَعْدُوا ﴾ على أن أصله لا تعتدوا ، فأدغمت

(١) نقله البيضاوي في تفسيره لأية (١٥٤) من سورة النساء .

التاء في الدال .

وقرأ قالون بإخفاء حركة العين وتشديد الدال ، والنص عنه بالإسكان .

﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّثَاقًا غَلِيظًا ﴾ (١٥٤) على ذلك ، وهو قولهم :

سمعنا وأطعنا .

﴿ فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ ﴾ أي فخالفوا ونقضوا ، ففعلنا ما فعلنا

بنقضهم .

و ﴿ ما ﴾ مزيدة للتأكيد ، والباء متعلقة بالفعل المحذوف ، ويجوز أن

يتعلق بـ ﴿ حرمتنا عليهم ﴾ الآتي ، فيكون التحريم بسبب النقص وما عطف

عليه إلى قوله ﴿ فبظلم ﴾ لا بما دل عليه قوله ﴿ بل طبع الله عليها ﴾ مثل

﴿ لا يؤمنون ﴾ لأنه رد لقولهم ﴿ قلوبنا غلف ﴾ فيكون من صلة قولهم

المعطوف على المجرور ، فلا يتعلق به جاره .

﴿ وَكُفِّرْهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ بالقرآن ، أو بما في كتابهم .

﴿ وَقَتَلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ في تفسير علي بن إبراهيم : قال : هؤلاء

لم يقتلوا الأنبياء وإنما قتلهم أعدائهم فرضي هؤلاء بذلك ، فألزمهم الله القتل

بفعل أجدادهم ، وكذلك من رضي بفعل فقد لزمه وإن لم يفعله (١) .

﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ أوعية للعلوم ، أو في أكنة ، وقد مر تفسيره .

﴿ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ فجعلها محجوبة عن العلم بخذلانها ،

ومنعها التوفيق للتدبر في الآيات والتذكير بالمواعظ .

وفي عيون الأخبار : بإسناده إلى إبراهيم بن أبي محمود قال : سألت أبا

الحسن الرضا ( عليه السلام ) ، إلى أن قال : وسألته عن قول الله عز وجل

﴿ ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم ﴾ قال : الختم هو الطبع على قلوب

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٧) س (١٥) في تفسيره لآية (١٥٥) من سورة النساء .

الكفار عقوبة على كفرهم قال عز وجل ﴿ بل طبع الله ﴾ إلى قوله ﴿ بهتاناً عظيماً ﴾ (١).

﴿ فَلَوْ يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (١٥٥) منهم كعبد الله بن سلام ، أو إيماناً قليلاً لا عبرة به لنقصانه .

﴿ وَبِكَفْرِهِمْ ﴾ بعيسى ، وهو معطوف على ﴿ بكفرهم ﴾ لأنه من أسباب الطبع ، أو على قوله ﴿ فيما نقضهم ﴾ .

ويجوز أن يعطف مجموع هذا وما عطف عليه على مجموع ما قبله ، ويكون تكرير ذكر الكفر إيداناً بتكرار كفرهم ، فإنهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد .

﴿ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴾ (١٥٦) يعني نسبتها إلى الزنا .

في أمالي الصدوق رحمه الله بإسناده إلى الصادق ( عليه السلام ) ، حديث طويل يقول فيه لعلمة : يا لعلمة إن رضا الناس لا يملك وألستهم لا تضبط ، ألم ينسبوا مريم بنت عمران إلى أنها حملت بعيسى من رجل نجار اسمه يوسف (٢) .

﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَىٰ بْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ يعني رسول الله بزعمهم .

ويحتمل أنهم قالوه استهزاء ، ونظيره ﴿ إن رسولكم الذي أرسل إليكم لمجنون ﴾ (٣) وأن يكون استينافاً من الله بمدحه ، أو وضعاً للذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح .

﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ قد مضى ذكر هذه القصة في

(١) عيون أخبار الرضا ج ١ باب (١١) ما جاء عن الرضا ( عليه السلام ) من الأخبار في التوحيد ص (١٢٣) الحديث (١٦) .

(٢) الأمالي للصدوق ، المجلس الثاني والعشرون ص (٩١) الحديث (٣) ص (٢٣) .

(٣) سورة الشعراء / ٢٧ .

سورة آل عمران عند قوله تعالى ﴿ إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي ﴾ (١) .

قيل : إنما ذمهم الله بما دل عليه الكلام من جرأتهم على الله وقصدهم قتل نبيه المؤيد بالمعجزات القاهرة وتبجحهم (٢) به ، لا لقولهم هذا على حسابهم (٣) .

والظاهر أن ذمهم لجرأتهم وقولهم كليهما .

و ﴿ شبه ﴾ مسند إلى الجار والمجرور ، وكأنه قيل : ولكن وقع لهم التشبيه بين عيسى والمقتول ، أو إلى الأمر ، أو إلى ضمير المقتول ، للدلالة ﴿ إنا قتلنا ﴾ على أن ثمة مقتولاً .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة بإسناده إلى سدير الصيرفي عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) ، حديث طويل ، وفيه : وأما غيبة عيسى ( عليه السلام ) ، فإن اليهود والنصارى اتفقت على أنه قتل ، فكذبهم الله جل ذكره بقوله ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم ﴾ (٤) .

وزاد في نسخة (ج) هنا الحديث الآتي :

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن جميل بن صالح عن حمران بن أعين عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : إن عيسى ( عليه السلام ) وعد أصحابه ليلة رفعه الله إليه ، فاجتمعوا إليه عند المساء وهم اثنا عشر رجلاً ، فأدخلهم بيتاً ، ثم خرج إليهم من عين في زاوية

(١) سورة آل عمران / ٥٥ .

(٢) بَجَحَ في حديث أم زرع ( وبجحتي فَبَجَحْتُ ) أي فرحتي فرحت ( النهاية لابن الأثير ج ١ ص ٩٦ لغة بجح ) .

(٣) أي لم يذمهم الله تعالى لمجرد قولهم المذكور ، إذ هو مطابق ظنهم ، أو ليس قصدهم الكذب حتى يذموا ، بل ذمهم باعتبار ما يستفاد من كلامهم من التبجح والسرور بقتله ( من حاشية الكازروني على تفسير البيضاوي ) .

(٤) كمال الدين وتمام النعمة ، الباب الثالث والثلاثون ( ما أخبر به الصادق ( عليه السلام ) من وقوع الغيبة الحديث (٥٠) ص (٣٥٤) ص (١٧) .

البيت وهو ينفذ رأسه من الماء ، فقال : إن الله أوحى إليّ أنه رافعي إليه الساعة ومطهري من اليهود ، فأيكم يلقي عليه شبحي فيقتل ويصلب ويكون معي في درجتي ؟ فقال شاب أنا يا روح الله ، قال : فأنت هوذا ، فقال لهم عيسى ( عليه السلام ) : أما أن منكم لمن يكفر بي قبل أن يصبح اثنتي عشرة كفرة ، فقال له رجل منهم : أنا هو يا نبي الله ، فقال عيسى : أن تحس بذلك في نفسك فلتكن هو ، ثم قال لهم عيسى ( عليه السلام ) أما أنكم ستفرقون بعدي على ثلاث فرق ، فرقتين مفتريتين على الله ، في النار ، وفرقة تتبع شمعون صادقة على الله في الجنة ، ثم رفع الله عيسى إليه من زاوية البيت وهم ينظرون إليه ، ثم قال أبو جعفر ( عليه السلام ) : إن اليهود جاءت في طلب عيسى ( عليه السلام ) من ليلتهم فأخذوا الرجل الذي قال له عيسى : إن منكم لمن يكفر بي من قبل أن يصبح اثنتي عشرة كفرة ، وأخذوا الشاب الذي ألقى عليه شبح عيسى ، فقتل وصلب ، وكفر الذي قال له عيسى : تكفر قبل أن تصبح اثنتي عشرة كفرة<sup>(١)</sup> .

﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ اٰخْتَلَفُوا فِيهِ ﴿ فِي شَأْنِ عِيسَى .

قال البيضاوي : إنه لما وقعت تلك الواقعة ، اختلف الناس ، فقال بعض اليهود : إنه كان كاذباً ، فقتلناه حقاً ، وتردد آخرون فقال بعضهم : إن كان هذا عيسى ، فأين صاحبنا ؟ فقال بعضهم : الوجه وجه عيسى والبدن بدن صاحبنا ، وقال من سمع منه إن الله يرفعني إلى السماء : انه رفعه إلى السماء ، وقال قوم : صلب الناسوت وصعد اللاهوت<sup>(٢)</sup> .

﴿ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ ﴿ لَفِي تَرَدُّدٍ . والشك كما يطلق على ما لا يترجح أحد طرفيه ، يطلق على مطلق التردد على ما يقابل العلم ، ولذلك أكد بقوله .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٠٣) في تفسيره الآية (٥٥) من سورة آل عمران .

(٢) نقله البيضاوي في تفسيره الآية (١٥٧) من سورة النساء .

﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعُ الظَّنِّ ﴾ استثناء منقطع ، أي ولكنهم يتبعون الظن .

ويجوز أن يفسر الشك بالجهل ، والعلم بالاعتقاد الذي يسكن إليه النفس جزماً كان أو غيره ، فيتصل الاستثناء .

﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ (١٥٧) أي وما قتلوه قتلاً يقيناً، أو ما قتلوه متيقنين كما ادعوا ذلك في قولهم ﴿ إنا قتلنا المسيح ﴾، أو يجعل ﴿ يقيناً ﴾ تأكيداً لقوله ﴿ وما قتلوه ﴾ كقولك : وما قتلوه حقاً ، أي حق انتفاء قتله حقاً ، وقيل : هو من قولهم : قتلت الشيء علماً ، إذا تبالغ فيه علمك . وفيه تهكم ، لأنه إذا نفى عنه العلم نفياً كلياً بحرف الاستغراق ثم قيل : وما علموه علم يقين وإحاطة ، لم يكن إلا تهكماً به .

﴿ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ﴾ رد وإنكار لقتله ، وإثبات لرفعه .

وفي من لا يحضره الفقيه : عن زيد بن علي عن أبيه سيد العابدين ( عليه السلام ) ، حديث طويل ، وفيه يقول : إن الله تبارك وتعالى بقاعاً في سماواته ، فمن عرج به إلى بقعة منها فقد عرج به إليه ، ألا تسمع الله يقول ﴿ تعرج الملائكة والروح إليه ﴾ (١) ويقول عز وجل في قصة عيسى ابن مريم ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ (٢) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : رفع وعليه مدرعة من صوف (٣) .

وفي تفسير العياشي عن الصادق ( عليه السلام ) قال : رفع عيسى بن مريم بمدرعة صوف من غزل مريم ، ومن نسج مريم ، وخياطة مريم ، فلما

(١) سورة المعارج / ٤ .

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ١ (٢٩) باب فرض الصلاة ص (١٢٧) قطعة من حديث (٤) .

(٣) لم اعثر عليه في تفسير القمي ولكن رواه في الصافي في تفسيره لآية (١٥٨) من سورة النساء .



انتهى إلى السماء نودي يا عيسى ألق عنك زينة الدنيا (١) .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة : بإسناده إلى محمد بن إسماعيل القرشي عن حدثه عن إسماعيل بن أبي رافع عن أبيه قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : إن جبرئيل نزل عليّ بكتاب فيه خبر الملوك ، ملوك الأرض قبلي وخبر من بعث قبلي من الأنبياء والرسل ، وهو حديث طويل قال فيه : إن عيسى ابن مريم أتى بيت المقدس فمكث يدعوهم ويرغبهم فيما عند الله ثلاث وثلاثين سنة حتى طلبته اليهود وادعت أنها عذبتة ودفنته في الأرض حياً ، وادعى بعضهم أنهم قتلوه وصلبوه وما كان الله ليجعل لهم سلطاناً عليه ، وإنما شبه لهم وما قدروا على عذابه ودفنه ، ولا على قتله وصلبه ، لأنهم لو قدروا على ذلك لكان تكديماً لقوله تعالى ﴿ ولكن رفعه الله إليه ﴾ (٢) .

وزاد في نسخة (ج) ما يأتي .

وإسناده إلى ابان بن تغلب عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) ، حديث طويل يذكر فيه القائم ( عليه السلام ) . وفيه : فإذا نشر راية رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) انحط إليه ثلاثة عشر ألف ملك ، وثلاثة عشر ملكاً كلهم ينتظر القائم ( عليه السلام ) وهم الذين كانوا مع نوح ( عليه السلام ) في السفينة والذين كانوا مع إبراهيم الخليل ( عليه السلام ) حيث ألقى في النار ، وكانوا مع عيسى ( عليه السلام ) حيث رفع (٣) .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص ١٧٥ الحديث (٥٣) .

(٢) كمال الدين وتمام النعمة ، الباب الثاني والعشرون ( ان الأرض لا تخلو من حجة لله ) الحديث (٢٠) ص (٢٢٥) س (٦) .

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ، الباب الثامن والخمسون ( نواذر الكتاب ) ص (٦٧١) الحديث (٢٢) وصدر الحديث ( قال أبو عبد الله ( عليه السلام ) : كاني انظر إلى القائم ( عليه السلام ) على ظهر النجف ، فإذا استوى على ظهر النجف ركب فرساً ادهم ابلق =

وفي أصول الكافي : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد ، وعلي بن محمد عن سهل بن زياد جميعاً عن ابن محبوب عن أبي حمزة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : لما قبض أمير المؤمنين ( عليه السلام ) قام الحسن بن علي ( عليه السلام ) في مسجد الكوفة ، فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ثم قال : أيها الناس : إنه قد قبض في هذا الليل رجل ما سبقه الأولون ولا يدركه الآخرون ، والله لقد قبض في الليلة التي قبض فيها وصي موسى ، يوشع بن نون ، واللييلة التي عرج فيها عيسى بن مريم ، واللييلة التي ينزل فيها القرآن ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (١) .

إلى هنا ما في نسخة (ج) منحصراً .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني الحسين بن عبد الله السكيني عن أبي سعيد البجلي عن عبد الملك بن هارون عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) عن الحسن بن علي ( عليهما السلام ) وذكر حديثاً طويلاً ، وفيه قال ( عليه السلام ) : وقد ذكر عيسى بن مريم ، وكان عمره ثلاث وثلاثون سنة ثم رفعه الله إلى السماء ، ويهبط إلى الأرض بدمشق ، وهو الذي يقتل الدجال (٢) .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا ﴾ لا يغلب على ما يريد .

= بين عينيه شمراخ ، ثم ينتفض فرسه فلا يبقى أهل بلدة الا وهم يظنون أنه معهم في بلادهم ، فإذا نشر راية ... ) وتام الحديث (واربعة الاف مسمومين ومردفين ، وثلاثمائة وثلاثة عشر ملكاً يوم بدر واربعة الاف ملك الذين هبطوا يريدون القتال مع الحسين بن علي ( عليه السلام ) ، فلم يؤذن لهم ، فصعدوا في الأستيدان وهبطوا وقد قتل الحسين ( عليه السلام ) فهم شعث غير يكون عند قبر الحسين ( عليه السلام ) إلى يوم القيامة ، وما بين قبر الحسين ( عليه السلام ) إلى السماء ، مختلف الملائكة ) .

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب مولد أمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، قطعة من حديث (٨) .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ٢ ص (٢٧٠) س (٢١) في تفسيره لأية (٧) من سورة الشورى .

﴿ حَكِيمًا ﴾ (١٥٨) فيما دبر لعباده .

﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قيل : أي وإن من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمنن به ، فقوله ﴿ ليؤمنن به ﴾ جملة قسمية وقعت صفة لأحد ، ويعود الضمير الثاني إليه ، والأول إلى عيسى ، فالمعنى : ما من اليهود والنصارى أحد إلا ليؤمنن بأن عيسى عبد الله ورسوله قبل أن يموت ولو حين يزهقه روحه ولا ينفعه إيمانه .

ويؤيد ذلك أن قرىء ﴿ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ بضم النون ، لأن أحد في معنى الجمع ، وهذا كالوعيد لهم والتحريض على معالجة الإيمان به قبل أن يضطروا إليه ولم ينفعهم إيمانهم .

وقيل : الضميران لعيسى ، والمعنى إذا نزل من السماء آمن به أهل الملل جميعاً<sup>(١)</sup> .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : عن شهر بن حوشب قال : قال لي الحجاج : يا شهر ، آية في كتاب الله أعيتني؟! فقلت : أيها الأمير آية آية هي ؟ فقال ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ والله إنني لأمر باليهود والنصراني فأضرب عنقه ، ثم أرمقه بعيني فما أراه يحرك شفثيه حتى يخمد ، فقلت : أصلح الله الأمير ، ليس على ما تأولت ، قال : كيف هو؟ قلت : إن عيسى ينزل قبل يوم القيامة إلى الدنيا فلا يبقى أهل ملة يهودي ولا غيره إلا آمن به قبل موته ، ويصلي خلف المهدي ، قال : ويحك اني لك هذا ومن أين جئت به؟! فقلت : حدثني به محمد بن علي بن الحسين (عليهم

(١) نقله البيضاوي في تفسيره لآية (١٥٩) من سورة النساء، ثم قال: (وروي أنه عليه الصلاة والسلام) ينزل من السماء حين يخرج الدجال فيهلكه ولا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به حتى يكون الملة واحدة، وهي ملة الإسلام ، وتقع الأمانة حتى ترتع الأسود مع الإبل والنمور مع البقر والذئاب مع الغنم وتلعب الصبيان بالحيات ، ويلبث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه) .

السلام ) ، فقال : جئت بها والله من عين صافية (١) .  
وروي فيه أيضاً : أن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) إذا رجع  
آمن به الناس كلهم (٢) .

وفي تفسير العياشي : عن جابر عن أبي جعفر ( عليه السلام ) في  
تفسيرها : ليس من أحد من جميع الأديان يموت إلا رأى رسول الله ( صلى  
الله عليه وآله ) وأمير المؤمنين ( عليه السلام ) حقاً من الأولين والآخرين (٣) .  
وفي مجمع البيان : في أحد معانيها : ليؤمنن بمحمد ( صلى الله عليه  
وآله وسلم ) قبل موت الكتاب عن عكرمة ، ورواه أصحابنا أيضاً ، قال : وفي  
هذه الآية دلالة على أن كل كافر يؤمن عند المعينة ، وعلى أن إيمانه ذلك غير  
مقبول كما لا يقبل إيمان فرعون في حال اليأس عند زوال التكليف (٤) .

ويقرب من هذا ما رواه الإمامية : أن المحتضرين من جميع الأديان  
يرون رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وخلفائه عند الوفاة (٥) .  
ويروون في ذلك عن علي ( عليه السلام ) أنه قال للحارث الهمداني :

يا حار همدان من يمت يرني من مؤمن أو منافق قبلا  
يعرفني طرفه وأعرفه بعينه واسمه وما فعلا (٦)  
وفي الجوامع عنهما (عليهما السلام) : حرام على روح أن تفارق  
جسدها حتى ترى محمداً وعلياً (٧) .

وفي تفسير العياشي : عن الصادق ( عليه السلام ) أنه سئل عن هذه

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٨) في تفسيره لآية (١٥٩) من سورة النساء .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٨) في تفسيره لآية (١٥٩) من سورة النساء .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٨٤) الحديث (٣٠٣) .

(٤) ٤ - ٥ - ٦ مجمع البيان ج ٣ ص (١٣٨) س (١ - ١١) في تفسيره لآية (١٥٩) من سورة النساء ،

وفي البحار ج (٨٢) كتاب الطهارة ، باب النوادر ص (١٧٤) الحديث (٨) وفي ج (٨١) باب

آداب الاحتضار واحكامه فلاحظ ، وفي امالي المفيد المجلس الأول ص (٦ و ٧) .

(٧) جوامع الجامع ، سورة النساء ص (١٠١) س (٢٧) .

الآية؟ فقال: هذه نزلت فينا خاصة، إنه ليس رجل من ولد فاطمة (عليها السلام) يموت ولا يخرج من الدنيا حتى يقر للإمام وبإمامته، كما أقر ولد يعقوب ليوسف حين قالوا ﴿ تالله لقد آثرك الله علينا ﴾ (١) (٢).

﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ﴾ (١٥٩) على اليهود بالتكذيب، وعلى النصارى بأنهم دعوه ابن الله ويكون الرسول والإمام شهيداً على أعمال كل واعتقاداتهم.

﴿ فَبُظْلِمَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا ﴾ أي فبظلم عظيم منهم.

﴿ حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾ في الآية التي ذكرت في الأنعام ﴿ وعلى الذين هادوا ﴾ الآية (٣).

في تفسير علي بن إبراهيم: حدثني أبي عن ابن محبوب عن عبد الله بن أبي يعفور قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: من زرع حنطة في أرض ولم يترك زرعه فخرج زرع كثير الشعير، فبظلم عمله في ملك رقبة الأرض، أو بظلم مزارعه وأكرته، لأن الله عز وجل يقول ﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ﴾ يعني لحوم الإبل والبقر والغنم (٤).

وفي الكافي والعياشي مثله (٥) (٦).

﴿ وَيَصْدَهُمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً ﴾ (١٦٠) أناساً كثيراً، أو صداً كثيراً.

(١) سورة يوسف / ٩١ .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٨٣) الحديث (٣٠٠) .

(٣) سورة الأنعام / ١٤٦ .

(٤) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٨) س (١١) في تفسيره لآية (١٦٠) من سورة النساء .

(٥) الفروع ج ٥ كتاب المعيشة، باب النوادر ص (٣٠٦) قطعة من حديث (٩) .

(٦) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٨٤) الحديث (٣٠٤) .

﴿ وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ ﴾ كان الربا محرماً عليهم كما هو محرم علينا .

وفيه دليل على دلالة النهي على التحريم .

﴿ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ﴾ بالرشوة وسائر الوجوه المحرمة .

﴿ وَاعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ (١٦١) دون من تاب .

﴿ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ ﴾ كعلمائهم المؤمنين .

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ أي منهم ، وهو من آمن غير العلماء ، أو من

المهاجرين والأنصار .

﴿ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ خبر المبتدأ .

﴿ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ ﴾ نصب على المدح أن جعل ﴿ يؤمنون ﴾

الخبر ، لـ ﴿ أولئك ﴾ والواو اعتراض ، أو عطف على ﴿ ما أنزل ﴾ .  
والمراد بهم الأنبياء ، وإن جعل الخبر ﴿ أولئك ﴾ فيكون ﴿ يؤمنون ﴾ حالاً ،  
ويحتمل العطف عليه بإرادة التنكير .

وقرىء بالرفع عطفاً على ﴿ الراسخون ﴾ أو الضمير في ﴿ يؤمنون ﴾ ،

أو على أنه مبتدأ والخبر ﴿ أولئك ﴾ .

﴿ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ رفعه لأحد الوجوه المذكورة .

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ قدم عليه الإيمان بالأنبياء والكتب

وما يصدق من اتباع الشرائع ، لأنه المقصود بالآية .

﴿ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً ﴾ (١٦٢) على جمعهم بين الإيمان

والعمل الصالح .

وقرأ حمزة ﴿ سيؤتيهم ﴾ بالياء .

﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ قيل :  
جواب لأهل الكتاب عن اقتراحهم ، أن ينزل عليهم كتاباً من السماء ،  
واحتجاج عليهم بأن أمره في الوحي كسائر الأنبياء (١) .

في تفسير العياشي : عن زرارة وحمران بن أعين عن أبي جعفر وأبي  
عبد الله (عليهما السلام) قال : إني أوحيت إليك كما أوحيت إلى نوح والنبیین  
من بعده ، فجمع له كل وحي (٢) .

﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى  
وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ ﴾ قيل : خصصهم بالذكر مع اشتمال النبیین  
عليهم ، تعظيماً لهم ، فإن إبراهيم أول أولي العزم منهم ، وعيسى آخرهم ،  
والباقيين أشرف الأنبياء ومشاهيرهم (٣) .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة : بإسناده إلى محمد بن الفضيل  
عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليه السلام) ،  
حديث طويل يقول فيه : وكان ما بين آدم ونوح من الأنبياء مستخفين  
ومستعلنين ، ولذلك خفي ذكرهم في القرآن فلم يسموا كما سمي من استعلن  
من الأنبياء ، وهو قول الله عز وجل ﴿ ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل  
ورسلاً لم نقصصهم عليك ﴾ (٤) يعني لم نسم المستخفين كما نسمي  
المستعلنين من الأنبياء (٥) .

(١) قاله البيضاوي في تفسيره لآية (١٦٣) من سورة النساء .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٨٥) الحديث (٣٠٥) .

(٣) قاله البيضاوي في تفسيره لآية (١٦٣) من سورة النساء .

(٤) سيأتي عن قريب .

(٥) كمال الدين ، (٢٢) باب اتصال الوصية من لدن آدم (عليه السلام) وإن الأرض لا تخلو عن

حجة لله عز وجل على خلقه إلى يوم القيامة (٢) ص (٢١٥) س (١٢) .

وفي روضة الكافي عن أبي جعفر (عليه السلام) مثله (١).

﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ (١٦٣) وقرأ حمزة بضم الزاي ، وهو جمع زبر بمعنى المزبور .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن سعد الإسكاف عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : أعطيت السور الطوال مكان التوراة ، وأعطيت المثين مكان الإنجيل ، وأعطيت المثاني مكان الزبور ، وفضلت بالمفصل ثمان وستون سورة (٢)(٣) .

وفيه : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، وأنزل الزبور لثمان عشر خلون من شهر رمضان والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (٤) .

- (١) الروضة من الكافي (حديث ادم مع الشجرة) الحديث (٩٢) ص (١١٥) من (٨) .
- (٢) السبع الطوال ، البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنعام ، والأعراف ، والأنفال مع التوبة ، لأنها تدعى القريتين ، ولذلك لم يفصل بينهما بسم الله الرحمان الرحيم ، وإنما سميت هذه السور الطوال ، لأنها أطول سور القرآن . وأما المثاني فهي السورة التالية للسبع الطوال ، فأولها سورة يونس ، وآخرها سورة النحل ، وإنما سميت مثاني ، لأنها ثنيت الطوال أي ثلثها ، فكان الطوال المبادي والمثاني لها ثواني وأما المائون فهي كل سورة تكون نحواً من مائة آية ، أو فويق ذلك أو دونيه ، وهي سبع أولها سورة بني إسرائيل وآخرها المؤمنون ، وقيل : أن المائين ما ولي السبع الطوال ثم المثاني بعدها ، وهي التي يقصر عن المائين ويزيد على المفصل ، وسميت مثاني ، لأن المائين مباديها ، أما المفصل فما بعد الحواميم إلى آخر القرآن ، طوالها من سورة محمد إلى النباء ، ومتوسطاته منه إلى الضحى ، وقصاره منه إلى آخر القرآن ، وسميت مفصلاً لكثرة الفصول بين سورها بـ ﴿بسم الله الرحمان الرحيم﴾ . انتهى (مرآة العقول ج ١٢ ص ٤٨١ نقلاً عن مجمع البيان) .
- (٣) الأصول ج ٢ كتاب فضل القرآن ، الحديث (١٠) وليس في الحديث جملة (عن أبي عبد الله (عليه السلام) وتتمام الحديث (وهو مهيم على سائر الكتب والتوراة لموسى والإنجيل لعيسى والزبور لداود) .
- (٤) الأصول ج ٢ كتاب فضل القرآن ، باب النوادر ، قطعة من حديث (٦) .



﴿ وَرُسُلًا ﴾ نصب بمضمر دل عليه ﴿ أوحينا ﴾ كرسلنا أو فسره .

﴿ قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ (١٦٤) قيل : وهو منتهى مراتب الوحي خص به موسى من بينهم ، وقد فضل الله محمداً ( صلى الله عليه وآله وسلم ) بأن أعطاه ما أعطى كل واحد منهم .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في قصة الإسراء ، وفيه يقول : ركبت فمضينا ما شاء الله ، ثم قال لي : أنزل فصل فنزلت وصليت ، فقال لي : أتدري أين صليت ؟ فقلت : لا ، فقال : صليت بطور سيناء حيث كلم الله موسى تكليماً (١) .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمه الله عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، حديث طويل في مكالمة بينه وبين اليهود ، وفيه ، قالت اليهود : موسى خير منك ، قال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ولِمَ ؟ قالوا : لأن الله عز وجل كلمه أربعة آلاف كلمة ولم يكلمك بشيء ، فقال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : لقد أعطيت أنا أفضل من ذلك ، قالوا : وما ذاك ؟ قال : قوله عز وجل ﴿ سبحان الذي أسرى ﴾ الحديث (٢) (٣) .

وروى عن صفوان بن يحيى ، قال : سألتني أبو قرة المحدث صاحب شبرمة أن أدخله على علي بن موسى الرضا ( عليه السلام ) ؟ فاستأذنت فأذن لي ، فدخل ، فقال له : أخبرني جعلني الله فداك عن كلام الله لموسى ( عليه السلام ) ؟ فقال : الله أعلم ورسوله بأي لسان كلمه بالسريانية أم بالعبرانية ؟ فأخذ أبو قرة بلسانه ، فقال : إنما أسألك عن هذا اللسان ، فقال أبو

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ٢ سورة بني إسرائيل ص (١) س (١٦) .

(٢) سورة بني إسرائيل / ١ .

(٣) احتجاجه (ص) على اليهود في جواز نسخ الشرائع وفي غير ذلك ج ١ ص (٤٨) س (١٩) .

الحسن ( عليه السلام ) سبحان الله عما تقول ! ومعاذ الله أن يشبه خلقه ، أو يتكلم بمثل ما هم يتكلمون ، ولكنه تبارك وتعالى ليس كمثل شيء ، ولا كمثل قائل ولا فاعل ، قال : كيف ذلك ؟ قال : كلام الخالق للمخلوق ، ليس ككلام المخلوق للمخلوق ، ولا يلفظ بشق فم ولسان ، ولكن يقول له : ﴿ كن ﴾ ، فكان بمشيئته ما خاطب به موسى من الأمر والنهي من غير تردد في نفس (١) .

وفي أصول الكافي : علي بن إبراهيم عن محمد بن خالد الطيالسي عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : قلت له : لم يزل الله متكلماً ؟ قال : فقال : إن الكلام صفة محدثة ، ليس بأولية ، كان الله عز وجل ولا متكلم (٢) .

وفي كتاب الخصال : بإسناده إلى الضحاک عن ابن عباس قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : إن الله ناجى موسى بمائة ألف كلمة وأربعة وعشرين كلمة في ثلاثة أيام ولياليهن ما طعم فيها موسى ولا شرب فيها ، فلما انصرف إلى بني إسرائيل وسمع كلامهم ، مقتهم لما وقع في مسامعه من حلاوة كلام الله عز وجل (٣) .

وفي كتاب التوحيد : بإسناده إلى محمد بن الجهم عن أبي الحسن ( عليه السلام ) ، حديث طويل وفيه يقول : حاكياً عن موسى في قومه ، فخرج بهم إلى طور سيناء ، فأقامهم في سفح الجبل ، وصعد موسى

(١) كتاب الاحتجاج ج ٢ (احتجاج الامام الرضا ( عليه السلام ) على أبي قرة المحدث) ص (٤٠٥) س (١) .

(٢) الأصول ج ١ كتاب التوحيد ، باب صفات الذات ، قطعة من حديث (١) .

(٣) كتاب الخصال ( ما بعد الالف ) ص (٦٤١) ناجى الله تعالى موسى بمائة ألف كلمة واربعة وعشرون ألف كلمة ، الحديث (٢٠) .

إلى الطور ، وسأل الله تبارك وتعالى أن يكلمه ويسمعهم كلامه ، فكلمه الله تعالى وسمعوا كلامه من فوق وأسفل ويمين وشمال ووراء وأمام ، لأن الله تعالى أحدثه في الشجرة ، ثم جعله منبعثاً منها حتى سمعوه من جميع الوجوه (١) .

وعن أمير المؤمنين ( عليه السلام ) : كلم الله موسى تكليماً بلا جوارح وأدوات وشفة ، ولا لهوات (٢) سبحانه وتعالى عن الصفات (٣) .

عنه ( عليه السلام ) في حديث وقد سأله رجل عما اشتبه عليه من الآيات : وكلام الله تعالى ليس بنحو واحد ، منه ما كلم الله به الرسل ، ومنه ما قذفه في قلوبهم ، ومنه رؤيا يريها الرسل ، ومنه وحي وتنزيل يتلى ويقرأ فهو كلام الله ، فاكتف بما وصفت لك من كلام الله ، فإن كلام الله ليس بنحو واحد ، فإن منه ما تبلغ رسل السماء ورسلك الأرض (٤) .

وزاد في نسخة (ج) هنا ما يأتي .

وفي نهج البلاغة قال ( عليه السلام ) : فبعث فيهم رسله ، وواتر إليهم أنبياءه (٥) ليستأدوهم ميثاق فطرته (٦) ويذكروهم منسى نعمته ، ويحتجوا

(١) كتاب التوحيد ( باب ما جاء في الرؤية ، ص (١٢١) الحديث (٢٤) س (١٣) والحديث عن علي بن محمد بن الجهم) .

(٢) في الحديث : يحرك الرجل لسانه في لهواته ، هي بالتحريك جمع لهات كحصاة ، وهي سقف الفم ، وقيل : هي اللحم الحمراء المتعلقة في اصل الحنك ( مجمع البحرين لغة لها .

(٣) كتاب التوحيد ، باب التوحيد ونفي التشبيه ص (٧٩) قطعة من حديث (٣٤) .

(٤) كتاب التوحيد ، باب الرد على الثنوية والزندقة ص (٢٦٤) س (١٥) .

(٥) ارسلهم ، وبين كل نبي ومن بعده فترة ، لا بمعنى ارسلهم تبعاً بعضهم يعقب بعضاً .

(٦) كأن الله تعالى بما اودع في الإنسان من الغرائز والقوى ، وبما اقام له من الشواهد وأدلة الهدى ، وقد أخذ عليهم ميثاقاً بأن يصرف ما أوتي من ذلك فيما خلق له ، وقد كان يعمل =

عليهم بالتبليغ ، ويشيروا عليهم دفائن العقول (١) وَيُرُوهُمْ الآيات المقدره ، من سقف فوقهم مرفوع ، ومهاد تحتهم موضوع ، ومعاش تحييمهم ، وآجال تفنيهم ، وأوصاب تهرمهم (٢) وأحداث تتابع عليهم ، ولم يخل سبحانه خلقه من نبي مرسل ، أو كتاب منزل ، أو حجة لازمة ، أو محجة قائمة (٣) رسل لا تُقَصِّرُ بهم قلة عددهم ، ولا كثرة المكذبين لهم من سابق سُمِّي له مَنْ بَعْدَهُ ، أو غابر عَرَفَهُ من قبله (٤) على ذلك نسلت القرون (٥) ومضت الدهور ، وسلفت الأبناء ، وخلفت الأبناء ، إلى أن بعث الله سبحانه محمداً رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لإنجاز عدته (٦) (٧) .

﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ نصب على المدح ، أو بإضمار

= على ذلك الميثاق ولا ينقضه ، لولا ما اعترضه من وساوس الشهوات ، فبعث إليه النبيين ليطلبوا من الناس أداء ذلك الميثاق ، أي ليطالبوهم بما تقتضيه فطرتهم ، وما ينبغي أن تسوقهم إليه غرائزهم .

(١) دفائن العقول : أنوار العرفان التي تكشف للانسان اسرار الكائنات ، وترتفع به إلى الإيقان بصانع الموجودات ، وقد تحجب هذه الأنوار غيوم من الأوهام وحجب من الخيال ، فيأتي النبيون لأثارة تلك المعارف الكامنة ، وإبراز تلك الأسرار الباطنة .

(٢) السقف المرفوع : السماء ، والمهاد الموضوع ، الأرض والأوصاب : المتاعب .

(٣) المحجة : الطريق القويمه الواضحة .

(٤) من سابق : بيان للرسل ، وكثير من الأنبياء السابقين ، سميت لهم الأنبياء الذين بعدهم ، فبشروا بهم كما ترى ذلك في التوراة وفي القرآن الكريم أن عيسى ( عليه السلام ) بشر بخاتم الرسل (ص)، والغابر : الذي يأتي بعد أن يبشر به السابق جاء معروفاً بتعريف من قبله .

(٥) نسلت ، بالبناء للمجهول ، ولدت ، وبالبناء للفاعل ، مضت متتابعة .

(٦) الضمير في (عدته) لله تعالى ، لأن الله وعد برسالة محمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) على لسان أنبياءه السابقين ، وكذلك الضمير في (نبوته) لأن الله تعالى أنبأ به وأنه سيبعث وحياً لأنبيائه (من شرح الشيخ محمد عبده لنهج البلاغة ص (٣١) ) .

(٧) نهج البلاغة (١) ومن خطبة له ( عليه السلام ) يذكر فيها ابتداء خلق السماء والأرض وخلق آدم ص (٣١) ط بيروت .

﴿ أرسلنا ﴾ أو على الحال ويكون ﴿ رسلاً ﴾ موطياً لما بعده ، كقولك :  
مررت بزيد رجلاً صالحاً .

﴿ لَيْسَ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ فيقولوا : لولا  
أرسلت إلينا رسولاً فينبهنا ويعلمنا ما لم نعلم ، واللام متعلقة بـ ﴿ أرسلنا ﴾  
ويقوله ﴿ مبشرين ومنذرين ﴾ . و ﴿ حجة ﴾ اسم كان وخبره ﴿ للناس ﴾ ، أو  
﴿ على الله ﴾ والآخر حال<sup>(١)</sup> ، ولا يجوز تعلقه بـ ﴿ حجة ﴾ لأنه مصدر  
و ﴿ بعد ﴾ ظرف لها ، أو صفة<sup>(٢)</sup> .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا ﴾ لا يغلب فيما يريد .

﴿ حَكِيمًا ﴾ (١٦٥) فيما دبر من أمر النبوة ، وخص كل نبي بنوع من  
الوحي والإعجاز .

﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ ﴾ استدراك عن مفهوم ما قبله ، فكأنه لما  
تعتوا عليه بسؤال كتاب ينزل عليهم من السماء، واحتج عليهم ﴿ إنا أوحينا  
إليك ﴾ قال : إنهم لا يشهدون ولكن الله يشهد ، أو إنهم أنكروه ولكن  
الله يبينه ويقرره بما أنزل إليك من القرآن المعجز الدال على نبوتك .

نقل : لما نزل ﴿ إنا أوحينا إليك ﴾ قالوا : ما نشهد لك ، فنزلت .

﴿ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ متلبساً بعلمه الخاص به ، وهو العلم بتأليفه على نظم

(١) أي ما لا يكون خبراً من قوله (على الله ، أو للناس) يكون حالاً ، فإن كان الخبر هو (على  
الله) يكون (لنناس) حالاً وان كان الخبر (لنناس) يكون (على الله) حالاً ، ولا يجوز ان  
يتعلق (على الله) بـ (حجة) وان كان المعنى عليه ، لأن معمول المصدر لا يتقدم عليه  
(حاشية عبي الدين شيخ زاده على تفسير البيضاوي في تفسيره لآية (١٦٥) من سورة النساء .

(٢) أي إن لم يكن (بعد) ظرفاً لها ، أو صفة حائل تعلقه بها - منه (كذا في هامش نسخة (ج) .

يعجز عنه كل بليغ ، أو من استعد للنبوة واستأهل نزول الكتاب عليه ، أو بعلمه الذي يحتاج إليه الناس في معاشهم ومعادهم .

والجار والمجرور على الأولين حال عن الفاعل ، وعلى الثالث حال عن المفعول ، والجملة كالتفسير لما قبلها .

﴿ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ ﴾ أيضاً بنبوتك .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً ﴾ (١٦٦) وإن لم يشهده غيره، أو كفى بما أقام على الحجج على صحة نبوتك عن الاستشهاد بغيره .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن أبي بصير عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) قال : إنما أنزلت ﴿ لكن الله يشهد بما أنزل إليك (في علي) أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيداً ﴾ (١) .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالاً بَعِيداً ﴾ (١٦٧) لأنهم جمعوا بين الضلال والإضلال ، ولأن المضل يكون أغرق في الضلالة وأبعد من الانقلاع عنه .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا ﴾ جمعوا بينهما ، والظلم أعم من الظلم عليه وعلى غيره إذا اجتمع مع الكفر .

﴿ لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ طَرِيقاً ﴾ (١٦٨) إلا طريق جهنم خالدين فيها أبداً ﴿ حال مقدره .

﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً ﴾ (١٦٩) لا يصعب عليه .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : وقرأ أبو عبد الله ( عليه السلام ) ﴿ إن

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٩) س (٣) في تفسيره الآية (١٦٦) من سورة النساء .

الذين كفروا وظلموا ﴿ آل محمد حقهم ﴾ الآية (١) .

وفي أصول الكفاي : أحمد بن مهران عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : نزل جبرئيل ( عليه السلام ) بهذه الآية هكذا ﴿ إن الذين كفروا - وظلموا آل محمد حقهم - لم يكن الله ﴾ الآية (٢) .

وفي تفسير العياشي مثله (٣) .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ قيل : لما قرر أمر النبوة ، وبين الطريق الموصل إلى العلم بها ، وأوعد من أنكرها ، خاطب الناس عامة بالدعوة والزام الحجة والوعد بالإجابة ، والوعيد على الرد (٤) .

﴿ فَأَمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ ﴾ أي إيماناً خيراً لكم ، أو اتبوا أمراً خيراً لكم مما أنتم عليه .

وقيل : تقديره : يكن الإيمان خيراً لكم ، ومنعه البصريون ، لأن (كان) لا يحذف مع اسمه إلا فيما لا بد منه ، ولأنه يؤدي إلى حذف الشرط وجوابه (٥) .

﴿ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ فهو غني عنكم لا يتضرر بكفركم كما لا ينتفع بإيمانكم ، ونبه على غناه بقوله ﴿ والله ما في السماوات والأرض ﴾ وهو ما اشتملتا عليه وما تركبنا منه .

(١) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٩) س (٦) في تفسيره لآية (١٦٩) من سورة النساء .  
 (٢) الأصول ج ١ كتاب الحجة باب فيه نكت وترف من التنزيل في الولاية ، الحديث (٥٩) وفيه ( ان الذين ظلموا - آل محمد حقهم - لم يكن الله الآية ) .  
 (٣) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٨٥) قطعة من حديث (٣٠٧) .  
 (٤ - ٥) قال البيضاوي في تفسيره لآية (١٧٠) من سورة النساء .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ بأحوالهم .

﴿ حَكِيمًا ﴾ (١٧٠) فيما دبر لهم .

وفي أصول الكافي تنمة الخبر السابق (١) .

وفي تفسير العياشي : عن الباقر ( عليه السلام ) ﴿ قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم - في ولاية علي - فآمنوا خيراً لكم وأن تكفروا ﴾ - بولاية علي - الآية (٢) .

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾ قيل : الخطاب للفريقين ، غلت اليهود في حط عيسى ( عليه السلام ) حتى رموه بأنه ولد لغير رشده ، والنصارى في رفعه حتى اتخذوه إلهاً . وقيل : للنصارى خاصة ، وهو أوفق بقوله (٣) .

﴿ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ يعني تنزيهه عن الشرك والصاحبة والولد .

﴿ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ﴾ أوصلها إليها وحصلها فيها .

في مجمع البيان : وعيسى ( عليه السلام ) ممسوح البدن من الأدناس والآثام كما روي عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) (٤) وفي تفسير علي بن إبراهيم ، ثم قال : وصور ابن مريم في الرحم دون الصلب وإن كان مخلوقاً

(١) الأصول ج ١ كتاب الحجّة ، باب فيه نكت وتنف من التنزيل في الولاية ، ذيل الحديث (٥٩) .

(٢) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٨٥) ذيل حديث (٣٠٧) .

(٣) قاله البيضاوي في تفسيره لآية (١٧١) من سورة النساء .

(٤) مجمع البيان ج ٣ ص (١٤٤) في بيان لغة ( المسيح ) في آية (١٧١) من سورة النساء .



في أصلاب الأنبياء (١) .

﴿ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ روح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الأصل  
والمادة .  
وقيل : سمي به روحاً ، لأنه كان يحيي الأموات والقلوب (٢) .

وفي أصول الكافي : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى  
عن الحجال عن ثعلبة عن حمران قال : سألت أبا عبد الله ( عليه السلام ) عن  
قول الله ﴿ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ قال : هي روح مخلوقة خلقها الله في آدم  
وعيسى (٣) .

وفي كتاب التوحيد : بإسناده إلى أبي جعفر الأصم قال : سألت أبا  
جعفر ( عليه السلام ) عن الروح التي في آدم والتي في عيسى ما هما ؟ قال :  
روحان مخلوقان ، اختارهما واصطفاهما روح آدم وروح عيسى (٤) .

﴿ فَأَمِينُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً ﴾ أي الآلهة ثلاثة ، الله  
والمسيح وأمه ، ويشهد له قوله ﴿ أءأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من  
ذون الله ﴾ (٥) .

أو ﴿ الله ﴾ ثلاثة ، إن صح أنهم يقولون : الله ثلاثة أقانيم (٦) ، الأب  
والابن وروح القدس : ويريدون بالأب الذات ، وبالابن العلم ، وبروح القدس  
الحياة .

(١) تفسير علي بن إبراهيم .

(٢) نقله البيضاوي في تفسيره لأية (١٧١) من سورة النساء .

(٣) الأصول ج ١ كتاب التوحيد ، باب الروح الحديث (٢) .

(٤) كتاب التوحيد (٢٧) باب معنى قوله عز وجل ونفخت فيه من روحي ، الحديث (٤) .

(٥) سورة المائدة / ١١٦ .

(٦) الأقانيم : الأصول واحدها اقنوم ، قال الجوهرى : واحسبها رومية ( لسان العرب ج ١٢

﴿ أَنْتَهُوَا ﴾ عن التثليث .

﴿ خَيْرًا لَكُمْ ﴾ اقصدوا خيراً لكم ، وهو التوحيد .

﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ أي واحد بالذات لا تعدد فيه بوجه .

﴿ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ سبحانه تسبيحاً من أن يكون له ولد ، كيف والولد لا بد أن يكون مماثلاً للوالد ، تعالى الله عن أن يكون له مماثل ومعادل .

﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ملكاً وخلقاً ، لا يماثله شيء من ذلك فيتحذه ولداً .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ (١٧١) تنبيه على غناه عن الولد، فإن الحاجة إلى الولد ليكون وكيلاً لأبيه ، والله سبحانه قائم بحفظ الأشياء كاف في ذلك مستغن عن من يخلفه أو يعينه .

﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ ﴾ لن يأنف ، من انكفت الدمع ، إذا نحيت بصبعك كيلا يرى أثره على وجهك .

﴿ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ ﴾ من أن يكون عبد إله ، فإن عبوديته شرف يتباهى به ، وإنما المذلة والاستنكاف في عبودية غيره .

في مجمع البيان : روي أن وفد نجران قالوا لرسول ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : يا محمد لم تعيب صاحبنا ؟ قال : ومن صاحبكم ؟ قالوا : عيسى ، قال : وأي شيء أقول فيه ؟ قالوا : تقول : إنه عبد الله فنزلت الآية (١) .

﴿ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ عطف على المسيح ، أي لن يستنكف الملائكة المقربون أن يكونوا عبيد الله .

(١) مجمع البيان : ج ٣ ص (١٤٦) في شأن نزول آية (١٧٢) من سورة النساء .

في كتاب علل الشرائع بإسناده إلى سلمان الفارسي قال : قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله ) لعلي ( عليه السلام ) يا علي تختم باليمين تكن من المقربين ، قال يا رسول الله : وما المقربون ؟ قال : جبرائيل وميكائيل ، والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) حاكياً عن جبرئيل ( عليه السلام ) أن بين الله وبين خلقه تسعين ألف حجاب ، وأقرب الخلق إلى الله أنا وإسرافيل ، وبيننا وبينه أربعة حجب ، حجاب من نور ، وحجاب من ظلمة ، وحجاب من الغمام ، وحجاب من الماء (٢) .

واحتج بالآية من زعم فضل الملائكة على الأنبياء ، وقال : مساقاة لرد النصارى في رفع المسيح عن مقام العبودية ، وذلك يقتضي أن يكون المعطوف عليه أعلى درجة منه حتى تكون عدم استنكافهم كالدليل على عدم استنكافه .

وجوابه أن الآية للرد على عبدة المسيح والملائكة ، فلا يتجه ذلك ، وإن سلم اختصاصها بالنصارى فلعله أراد بالعطف المبالغة باعتبار التكثير دون التكبير (٣) ، كقولك : أصبح الأمير لا يخالفه رئيس ولا مرؤوس (٤) .

(١) علل الشرائع ج ١ ص (١٥٢) باب (١٢٧) علة تختم أمير المؤمنين ( عليه السلام ) في يمينه ، الحديث (٣) وتمام الحديث ( قال : بما اتختم يا رسول الله ؟ قال : بالعقيق الأحمر ، فإنه أقر لله عز وجل بالوحدانية ولي بالنبوة ولك يا علي بالوصية ولولدك بالامامة ولمحيك بالجنة ولشيعة ولدك بالفردوس) .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ٢ ص (١٠) س (٢) في تفسيره لآية (١) من سورة بني إسرائيل .  
(٣) قوله (باعتبار التكثير دون التكبير) الأول بالثناء المثلثة والثاني بالباء الموحدة ، يعني ان المبالغة تحصل في المعطوف باعتبار الكثرة دون الكبر والعظمة ، يعني : لن يستنكف المسيح وهو شخص واحد ولا الأشخاص الكثيرة التي هم الملائكة المقربون ( من حاشية الكازروني على تفسير البيضاوي ) .

(٤) الاحتجاج والجواب من البيضاوي في تفسيره لآية (١٧٢) من سورة النساء .

وفي كتاب علل الشرائع بإسناده إلى ابن عباس عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، حديث طويل ، وفيه يقول (عليه السلام) : لما عرج بي إلى السماء الرابعة أذن جبرئيل وأقام ميكائيل ، ثم قيل : ادن يا محمد فقلت : أتقدم وأنت بحضرتي يا جبرئيل ؟ قال : نعم ، إن الله عز وجل فضل أنبياءه المرسلين على ملائكته المقربين ، وفضلك أنت خاصة ، فدنوت ووصلت بأهل السماء الرابعة (١) .

وزاد في نسخة (ج) هنا الأحاديث التالية .

وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي رحمه الله : عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، حديث طويل ، وفيه قالوا : يا رسول الله أخبرنا عن علي (عليه السلام) أهو أفضل أم ملائكة الله المقربون ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : وهل شرفت الملائكة إلا بحبها لمحمد وعلي وقبولها لولايتهما ، وأنه لا أحد من محبي علي قد نظف قلبه من قدر الغش والدغل ونجاسات الذنوب إلا كان أطهر وأفضل من الملائكة (٢) .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة بإسناده إلى المفضل بن عمر عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه (عليهم السلام) عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) :

(١) علل الشرائع : ج ١ ، باب (٧) العلة التي من أجلها صارت الأنبياء والرسل والحجج (ص) أفضل من الملائكة ص (٦) س (٨) والحديث منقول عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، ولفظه ( وأنه لما عرج بي إلى السماء أذن جبرئيل مني مني وأقام مني مني ثم قال الخ ) .

(٢) كتاب الاحتجاج ج ١ ذكر ما جرى لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من الاحتجاج على المنافقين في طريق تبوك وغير ذلك من كيدهم لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على العقبة بالليل ص (٥٢) س (١٨) .

لما أسري بي إلى السماء أوحى إلي ربي جل جلاله ، فقال : يا محمد إني أطلعت على الأرض إطلاعة فاخترتك منها فجعلتك نبياً ، وشققت لك من اسمي اسماً ، فأنا المحمود وأنت محمد ، ثم أطلعت الثانية فاخترت منها علياً وجعلته وصيك وخليفتك وزوج ابنتك وأبا ذريتك ، وشققت له اسماً من أسمائي ، فأنا العلي الأعلى وهو علي ، وخلقت فاطمة والحسن والحسين من نوركما ( من نوري خ ) ثم عرضت ولايتهم على الملائكة ، فمن قبلها كان عندي من المقربين (١) .

وفي أمالي الصدوق رحمه الله : بإسناده إلى النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، حديث طويل يذكر فيه فاطمة ( عليه السلام ) ، وفيه : أنها تقوم في محرابها فيسلم عليها سبعون ألف ملك من الملائكة المقربين وينادونها بما نادى به الملائكة مريم ، فيقولون : يا فاطمة إن الله اصطفاك الآية (٢) .

﴿ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ ﴾ يترفع عنها ، والاستكبار دون الاستنكاف ، وإنما يستعمل حيث لا استحقاق ، بخلاف التكبر فإنه قد يكون باستحقاق ، كما هو في الله سبحانه .

﴿ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً ﴾ (١٧٢) المستنكف والمستكبر ، والمقر بالعبودية ، فيجازيهم على حسب أحوالهم .

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً ﴾ (١٧٣) تفصيل للمجازات المدلول عليها من

(١) كتاب كمال الدين ج ١ ، باب (٢٣) نص الله تبارك وتعالى على القائم ( عليه السلام ) وأنه

الثاني عشر من الأئمة (عليهم السلام) ص (٢٥٢) قطعة من حديث (٢) .

(٢) الأمالي للصدوق ره ، المجلس الثالث والسبعون ص (٣٩٤) قطعة من حديث (١٨) .

فحوى الكلام، وكأنه قال: فسيحشرهم إليه جميعاً يوم يحشر العباد للمجازات، أو المجازات المستنكف والمستكبر، فإن إثابة مقابلتهم، والإحسان إليهم تعذيب لهم بالغم والحسرة .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ﴾ (١٧٤) قيل: المراد بالبرهان المعجزات، وبالنور القرآن، أي جاءكم دلائل العقل، وشواهد النقل، ولم يبق لكم عذر ولا علة<sup>(١)</sup>.

وقيل: البرهان رسول الله، والنور القرآن<sup>(٢)</sup>.

وفي مجمع البيان: عن أبي عبد الله (عليه السلام)، النور ولاية علي (عليه السلام)<sup>(٣)</sup>.

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ ﴾ ثواب مستحق .

﴿ وَفَضْلٍ ﴾ وإحسان زائد عليه .

﴿ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ ﴾ إلى الله، أو إلى الموعود من الرحمة والفضل .

﴿ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ (١٧٥) قد مر تحقيق معنى الصراط في سورة الفاتحة.

وفي تفسير العياشي: عن محمد بن سليمان قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) قوله ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ ﴾ الآية قال: البرهان

(١) قاله البيضاوي في تفسيره لآية (١٧٤) من سورة النساء

(٢) الدر المنثور ج (٢) في تفسيره لآية (١٧٤) من سورة النساء نقلاً عن سفیان الثوري

(٣) مجمع البيان ج ٣ ص (١٤٧) في تفسيره لآية (١٧٤) .

محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ، والنور علي (عليه السلام) قال : قلت ﴿ صراطاً مستقيماً ﴾ قال : الصراط المستقيم علي (ع) (١) .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : النور إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام) ، والاعتصام التمسك بولايته ، وولاية الأئمة من بعده (٢) .

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾ أي في الكلالة حذف ؟ لدلالة الجواب عليه .

نقل أن جابر بن عبد الله كان مريضاً ، فعاوده رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : يا رسول الله إن لي كلالة ، فكيف أصنع في مالي ؟ ، فنزلت (٣) .

وروى في مجمع البيان ما يقرب من ذلك (٤) .

﴿ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ معنى تفسيرها في أوائل السورة .

﴿ إِنْ أَمْرُو هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴾ ارتفع ﴿ امرؤ ﴾ بفعل يفسره الظاهر ، و ﴿ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ صفة له ، أو حال من المستكن في ﴿ هلك ﴾ والواو في ﴿ وله ﴾ يحتمل الحال والعطف .

أي أخت لأب وأم ، أو أخت لأب ، كذا عن الصادق (عليه السلام) (٥) .

فلأخت نصف ما ترك الميت بالفرض ، والباقي يرد عليها أيضاً .

(١) تفسير العياشي ج ١ ص (٢٨٥) الحديث (٣٠٨) .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم : ج ١ ص (١٥٩) س (١٢) في تفسيره لآية (١٧٥) من سورة النساء .

(٣) نقله البيضاوي في تفسيره لآية (١٧٦) من سورة النساء .

(٤) مجمع البيان ج ٣ ص (١٤٩) في سبب نزول آية (١٧٦) من سورة النساء .

(٥) تفسير نور الثقلين ج ١ ، سورة النساء ، ص (٥٨١) الحديث (٧٠٨) .

﴿ وَهُوَ يَرِثُهَا ﴾ أي المرء يرث أخته جميع مالها ، إن كانت الأخت هي الميثة .

﴿ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ﴾ ولا والد ، لأن الكلام في ميراث الكلاله ، ولأن السنة دلت على أن الاخوة لا يرثون مع الأب كما تواتر عن أهل البيت ( عليهم السلام ) (١) .

﴿ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ ﴾ الضمير لمن يرث بالاخوة ، وثنيته محمولة على المعنى ، وفائدة الاخبار باثنتين ، التنبيه على أن الحكم باعتبار العدد ، دون الصغر والكبر وغيرهما .

﴿ فَلَهُمَا الثَّلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيْنِ ﴾ فيه تغليب ، وأصله : إن كانوا إخوة وأخوات ، فغلب المذكر .

وفي تفسير علي بن إبراهيم : حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن بكير عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : إذا مات الرجل وله أخت ، تأخذ نصف ما ترك من الميراث ، لها نصف الميراث بالآية كما تأخذ البنت لو كانت ، والنصف الباقي يرد عليها بالرحم ، إذا لم يكن للميت وارث أقرب منها ، فإن كان موضع الأخت أخ ، أخذ الميراث كله بالآية ، لقول الله ﴿ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ﴾ فإن كانتا أختين أخذتا الثلثين بالآية ، والثلث الباقي بالرحم ﴿ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيْنِ ﴾ وذلك كله إذا لم يكن للميت ولد ، أو أبوان أو زوجة (٢) ومضمون هذا الخبر مروى في كثير من الأخبار المعصومية المروية في الكافي وغيره .

(١) الوسائل ج ١٧ كتاب الفرائض والموارث ، الباب (١) من ابواب ميراث الأبوين والأولاد ، فلاحظ .

(٢) تفسير علي بن إبراهيم ج ١ ص (١٥٩) مس (١٨) في تفسيره لآية (١٧٦) من سورة النساء .



وزاد في نسخة (ج) هنا ما يأتي .

وفي الكافي : علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير ومحمد بن عيسى عن يونس عن عمر بن أذينة عن بكير قال : جاء رجل إلى أبي جعفر ( عليه السلام ) فسأله عن امرأة تركت زوجها وإخوتها لأمها وأختها لأبيها ؟ فقال : للزوج النصف ثلاثة أسهم ، وللإخوة من الأم الثلث سهمان ، وللأخت من الأب السدس سهم ، فقال له الرجل : فإن فرائض زيد وفرائض العامة والقضاة على غير ذلك يا أبا جعفر يقولون : للأخت من الأب ثلاثة أسهم تصير من ستة ، تعول إلى ثمانية ، فقال أبو جعفر : ولم قالوا ذلك ؟ قال : لأن الله عز وجل يقول ﴿ وله أخت فلها نصف ما ترك ﴾ فقال أبو جعفر ( عليه السلام ) : فإن كان الأخت أختاً ؟ قال : فليس له إلا السدس ، فقال له أبو جعفر ( عليه السلام ) : فما لكم نقصتم الأخ إن كنتم تحتجون للأخت النصف بأن الله سمي لها النصف ، فإن الله قد سمي للأخ الكل ، والكل أكثر من النصف ، لأنه قال عز وجل ﴿ فلها النصف ﴾ وقال للأخ ﴿ وهو يرثها ﴾ يعني جميع مالها ﴿ إن لم يكن لها ولد ﴾ فلا تعطون الذي جعل الله له الجميع في بعض فرائضكم شيئاً ، وتعطون الذي جعل الله له النصف تاماً ؟ فقال له الرجل : أصلحك الله فكيف تعطى الأخت النصف ولا يعطي الذكر لو كانت هي ذكراً شيئاً ؟ قال : تقولون في أم وزوج وإخوة لأم وأخت لأب ، يعطون الزوج النصف ، والأم السدس ، والإخوة من الأم الثلث ، والأخت من الأب النصف ثلاثة ، فيجعلونها من تسعة ، وهي من ستة فترتفع إلى تسعة قال : وكذلك تقولون : قال : فإن كانت الأخت ذكراً أختاً لأب ، قال : ليس له شيء ، فقال الرجل لأبي جعفر ( عليه السلام ) جعلني الله فداك فما تقول أنت ؟ فقال : ليس للإخوة من الأب والام ، ولا للإخوة من الأم ، ولا للإخوة من الأب مع الأم شيء .

قال عمر بن أذينة : وسمعت من محمد بن مسلم يرويه مثل ما ذكر

بكبير ، المعنى سواء ، ولست أحفظه بحروفه وتفصيله إلا معناه ، قال :  
فذكرت ذلك لزرارة ، فقال صدقاً هو والله الحق (١) .

محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن  
جميل بن دراج عن بكير عن أبي جعفر ( عليه السلام ) قال : سأله رجل عن  
أختين وزوج ؟ فقال : النصف والنصف فقال الرجل : أصلحك الله قد سمي  
الله لهما أكثر من هذا ، لهما الثلثان فقال : ما تقول في أخ وزوج ؟ فقال :  
النصف والنصف ، فقال : أليس قد سمي الله المال فقال : ﴿ وهو يرثها إن  
لم يكن لها ولد ﴾ (٢) .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسن بن علي عن  
عبد الله بن المغيرة عن موسى بن بكر قال : قلت لزرارة : إن بكيراً حدثني  
عن أبي جعفر ( عليه السلام ) : إن الإخوة للأب والأخوات للأب والأم  
يزدادون وينقصون ، لأنهن لا يكنّ أكثر نصيباً من الإخوة والأخوات للأب  
والأم لو كانوا مكانهن ، لأن الله عز وجل يقول ﴿ إن امرأ هلك ليس له ولد  
وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد ﴾ يقول : يرث  
جميع مالها إن لم يكن لها ولد ، فأعطوا من سمي الله له النصف كماً ،  
وعمدوا فأعطوا الذي سمي الله له المال كله أقل من النصف ، والمرأة لا  
تكون أبداً أكثر نصيباً من رجل لو كان مكانها ، قال : فقال زرارة : وهذا قائم  
عند أصحابنا لا يختلفون فيه (٣) .

(١) الفروع ج ٧ كتاب الموارث ، باب ميراث الأخوة والأخوات مع الولد ص (١٠٢)

الحديث (٤) .

(٢) الفروع ج ٧ كتاب الموارث ، باب ميراث الأخوة والأخوات مع الولد ص (١٠٣)

الحديث (٦) .

(٣) الفروع ج ٧ كتاب الموارث ، باب ميراث الأخوة والأخوات مع الولد ص (١٠٤)

الحديث (٧) .

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير ، ومحمد بن عيسى عن يونس جميعاً عن عمر بن أذينة عن بكير بن أعين عن أبي عبد الله ( عليه السلام ) ، وذكر حديثاً طويلاً يقول ( عليه السلام ) في آخره : وفي آخر سورة النساء ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرء هلك ليس له ولد وله أخت ﴾ يعني أختاً لام وأب أو أختاً لأب ﴿ فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد ، وإن كانوا أخوة رجالاً ونساءً فللذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ فهم الذين يزدون وينقصون (١) .

﴿ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ أي يبين لكم ضلالكم الذي من شأنكم إذا خليتم وطبائعكم لتحترز عنه وتتحرروا خلافة ، أو يبين لكم الحق والصواب كراهة ان تضلوا .

وقال الكوفيون : لثلا تضلوا ، فحذف ﴿ لا ﴾ (٢) .

﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (١٧٦) فهو عالم بمصالح العباد في المحيا والممات .

قيل : هي آخر آية نزلت في الأحكام (٣) .


(١) الفروع ج ٧ كتاب الموارث ، باب ميراث الأخوة والأخوات مع الولد ص (١٠١) قطعة من حديث (٣) ونقلناه قبيل ذلك عن تفسير نور الثقلين ، فتنبه .


(٢) تقديره ، كراهة ان تضلوا ، فحذف المضاف واقام المضاف إليه مقامة ، وهو مفعول له ، وقيل : تقديره ، لثلا تضلوا فحذف ( اللام ولا ) من الكلام ، لأن فيما ابقي دليلاً على ما القى والوجه الأول اوجه الوجهين ( البيان لابن الأنباري ص ٢٨١ ) .

(٣) قاله البيضاوي في تفسيره لآية (١٧٦) من سورة النساء .

والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً وصلى الله على سيدنا محمد وآله  
الأمجاد عدد الحجر والمدر والشوك والشجر والشعر والوبر إلى يوم لقائه  
واللعنة على أعاديهم وظالمهم وغاصبي حقوقهم عدد ما أحصاه كتابه وأحاط  
به علمه .

كتبه واستنسخه وحققه واخرج مصادره واوضح مشكلاته وقابله بنسخ  
عديدة بيميناه الدائرة العبد الحقير الفقير المحتاج إلى رحمة ربه  
الواقى - مجتبى العراقي نزيل قم المحروسة .







PRINCETON  
UNIVERSITY  
LIBRARY

